فتح المغيث

في التعليق على تيسير مصطلح الحديث

للدكتور محمود الطحان

شرح وتحقيق

الباحث في القرآن والسنة

علي بن نايف الشحود

الطبعة الثانية

١٤٣٥ هـ ٢٠١٤ م

مقدمة المحقق

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على سيد الأنبياء والمرسلين ، وعلى آله وصحبه أجمعين ، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين .

أما بعد :

فهذا كتابٌ جليل القدر ، عظيم النفع ، فقد اشتمل على غالب علوم الحديث ، والتي يحتاجها طالب العلم اليوم، وهو كما ذكر مؤلفه كان مقررا في بعض الدول العربية .

وقد ضعت له نسخة ورد وحيدة على النت ، ولما تصفحتها وجدتها مليئة بالأخطاء المطبعية ، وهذا الكتاب – على أهميته – يحتوي على الملاحظات التالية :

١. جميع الأحاديث والروايات فيه غير مخرجة بشكل دقيق ، وهذا في الكتاب كله
٢. المخرج منها غير مذكور فيه الجزء والصفحة أو رقم الحديث
٣. الأحاديث المخرجة غير محكوم عليها صحة وضعفاً
٤. هناك تحريف بعدد من الروايات عن نصوصها الأصلية
٥. هناك أحاديث وأقوال غير معزوة لمصدر محدد
٦. القواعد التي فيه كثير منها غير معزو لمصدر
٧. هناك اختصار في بعض القواعد مخل
٨. هناك أدلة لبعض القواعد غير دقيقة أو ضعيفة لا تصلح للحجية
٩. لا يوجد تشكيل بالأحاديث غالباً

وغير ذلك من ملاحظات

وأما عملي في هذا الكتاب فكان كما يلي :

١. تصحيح الأخطاء المطبعية في الكتاب
٢. تخريج الأحاديث كلها من مصادرها ، والحكم عليها بما يناسبها صحةً وضعفاً إذا لم تكن في الصحيحين ، دون تشدد ولا تساهل .
٣. تشكيل جميع الأحاديث المذكورة في الكتاب
٤. تشكيل ما يحتاج لتشكيل في الكتاب
٥. التعليق على بعض القواعد بما يناسبها
٦. الترجمة لكثير من الرجال ، أو الكتب ، مع ذكر مصدر الترجمة
٧. النصوص المحرفة ذكرتها من مصادرها على وجهها الصحيح

٨. زدت بعض القواعد في الأصل أو التعليق لزيادة الفائدة
٩. تغيير بعض الأدلة الضعيفة ، واستبدالها بأدلة أدق منها
١٠. تحرير كثير من مواطن النزاع في علوم المصطلح
١١. ميزت تعليقاتي عن تعليقات المؤلف بهذه الإشارة * وقد بلغت تعليقاتي حوالي (٤٨٦) تعليقا
١٢. عمل فهرس مفصل على برنامج الأوفيس
١٣. وفي هذه الطبعة الثانية وضعت الشرح كله في الأعلى مع بعض التعديلات الهامة ، ليسهل قراءته وفهمه .

وغير ذلك مما تجده في التعليق على هذا الكتاب ، مما يثلج صدور طلاب العلم ، وكلنا يؤخذ من قوله ويردُّ إلا رسول الله ﷺ .

قال تعالى على لسان النبي شعيب عليه السلام : {.. إِنْ أُرِيدُ إِلاَّ الإِصْلاَحَ مَا اسْتَطَعْتُ وَمَا تَوْفِيقِي إِلاَّ بِاللّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ} (٨٨) سورة هود

أسأل الله تعالى أن ينفع به مؤلفه ومحققه وقارئه وناشره في الدارين .

حققه وعلق عليه

الباحث في القرآن والسنة

علي بن نايف الشحود

حمص في ١٣ ذو القعدة لعام ١٤٢٨ هـ الموافق ل٢٠٠٧/١١/٢٢م

الطبعة الثانية معدلة تعديلا جذريًّا

شمال حمص المحررة ٢ جمادى الأولى ١٤٣٥ هـ الموافق ل ٢٠١٤/١/٥ م

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة الطبعة السابعة

الحمد لله الذي من علينا بنعمة الإسلام ، وجعلنا من خُدام سُنة نبيه المصطفى عليه الصلاة والســـلام، والصلاة والسلام على صفوته من خلقه وخاتم أنبيائه سيدنا ونبينا محمد بن عبد الله وعلى آله وصحبه ومن والاه .

وبعد:

فإن الله تعالى ـــ وله الحمد والمنة ـــ قد كتب لهذا الكتاب القبول لدى طلبة العلم عامة، والمشـــتغلين بالحديث وعلومه خاصة. فقد نفدت منه من حين طبعه الطبعة الأولى عام ١٣٩٧هـ ـــ ١٩٧٧م إلى الآن ست طبعات. لذا رأيت طبعه الطبعة السابعة لدى مكتبة المعارف بالرياض .

ولما كان نص الكتاب غير مشكول ، وفيه بعض الأخطاء ، رأيت أن أقوم بشكل ما يُشكل لا ســـيما أسماء الأعلام ، وكذلك تصحيح الأخطاء قدر المستطاع .

لذلك تعتبر هذه الطبعة متميزة عن سابقاتها من الطبعات بأمرين هما : الشَّكْل والتصحيح .

وأسأل الله تعالى أن يديم النفع بهذا الكتاب، ويجعله خالصاً لوجهه الكريم. وصلى الله وسلم على سيدنا ونبينا محمد،وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين .

الكويت في غرة جمادي الآخر من عام ١٤٠٥هـ

الموافق ١٩٨٥/٢/٢١م

وكتبه

العبد الضعيف

راجي عفو ربه المنان

أبوحفص محمود بن أحمد الطحان .

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي منَّ على المسلمين بإنزال القرآن الكريم، وتكفل بحفظه في الصدور والسطور إلى يــوم الدين، قال تعالى :{إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ} (٩) سورة الحجر، وجعل من تتمة حفظه حفظ سنة سيد المرسلين.

والصلاة والسلام على سيدنا ونبينا محمد الذي أوكل الله إليه تبيان ما أراده من التتريل الحكيم بقولــه تعالى: { .. وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ } (٤٤) سورة النحـــل، فقام ﷺ مبينا له بأقواله وأفعاله وتقريراته بأسلوب واضح مبين .

والرضى عن الصحابة الذين تلقوا السنة النبوية عن النبي الكريم فوعوها، ونقلوها للمســلمين كمــا سمعوها خالصة من شوائب التحريف والتبديل.

والرحمة والمغفرة للسلف الصالح الذين تناقلوا السنة المطهرة جيلاً عن جيل. ووضعوا لســلامة نقلــها وروايتها قواعدَ وضوابط دقيقة لتخليصها من تحريف المبطلين. فعَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْعَــذَرِىِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -ﷺ- :« يَرِثُ هَذَا الْعِلْمَ مِنْ كُلِّ خَلَفٍ عُدُولُهُ يَنْفُونَ عَنْــهُ تَأْوِيــلَ الْجَــاهِلِينَ وَانْتِحَالَ الْمُبْطِلِينَ وَتَحْرِيفَ الْغَالِينَ »[١]

والجزاء الخير لمن خلف السلف من علماء المسلمين ،الذين تلقوا قواعد راوية السنة وضــوابطها عــن السلف، فهذبوها ورتبوها وجمعوها في مصنفات مستقلة سميت فيما بعد بــ "**علم مصطلح الحديث**" [٢]

أما بعد :

فعندما كلفتُ منذ سنوات بتدريس علم " مصطلح الحديث " في كلية الشريعة بالجامعة الإسلامية في المدينة المنورة وكان المقرر تدريس كتاب " علوم الحديث " لابن الصلاح ، ثم قرر بدله مختصره كتاب " التقريب " للنووي . وجدت مع الطلبة بعض الصعوبات في دراسة هذين الكتابين ـــ على جلالتهما وغزارة فوائدهما ـــ دراسة نظامية ، من هذه الصعوبات ، التطويل في بعض الأبحاث، لاسيما في كتاب ابن الصلاح [٣] . ومنها الاختصار في البعض الآخر ، لا سيما في كتاب النووي [٤] ، ومنها صــعوبة

---

١ – *السنن الكبرى للبيهقي وفي ذيله الجوهر النقي – (ج ١٠ / ص ٢٠٩) برقم(٢١٤٣٩)حسن لغيره

٢ – يطلق على هذا العلم أيضا ، علم الحديث دراية و علوم الحديث وأصول الحديث

٣ – كبحث معرفة كيفية سماع الحديث وتحمله وصفة ضبطه ، فقد استغرق / ٤٦ / صفحة .

٤ – كبحث " الضعيف " مثلا إن لم يتجاوز تسع عشرة كلمة .

العبارة ، ومنها عدم تكامل بعض الأبحاث [٥] وذلك كترك التعريف مثلا أو إغفال المثال أو عدم ذكر الفائدة من هذا البحث أو ذاك . أو عدم التعريج على ذكر أشهر المصنفات ، وما أشبه ذلك . ووجدت غيرهما من كتب الأقدمين في هذا الفن كذلك ، بل إن بعض تلك الكتب غير شامل لجميع علوم الحديث ، وبعضها غير مهذب ولا مرتب وعذرهم في ذلك هو إما وضوح الأمور التي تركوها بالنسبة لهم . أو الحاجة لتطويل بعض الأبحاث بالنسبة لزمنهم . أو غير ذلك مما نعرفه أو لا نعرفه .

فرأيت أن أضع بين أيدي الطلبة في كليات الشريعة كتاباً سهلا في مصطلح الحديث وعلومه ييسر عليهم فهم قواعد الفن ومصطلحاته ، وذلك بتقسيم كل بحث إلى فقرات مرقمة متسلسلة، مبتدئا بتعريفه ، ثم بمثاله ، ثم بأقسامه مثلا .... مختتما بفقرة " أشهر المصنفات فيه " كل ذلك بعبارة سهلة، وأسلوب علمي واضح ليس فيه تعقيد ولا غموض، و لم أعرج على كثير من الخلافات والأقوال وبسط المسائل مراعاة للحصص الزمنية القليلة المتخصصة لهذا العلم في كليات الشريعة وكليات الدراسات الإسلامية.

وسميته " **تيسير مصطلح الحديث** " ولست أرى أن هذا الكتاب يغني عن كتب العلماء الأقدمين في هذا الفن ، وإنما قصدت أن يكون مفتاحاً لها ، ومذكراً بما فيها ، وميسرا للوصول إلى فهم معانيها ، وتظل كتب الأشعة والعلماء الأقدمين مرجعاً للعلماء والمتخصصين في هذا الفن ، ومعينا فياضاً ينهلون منه .

ولا يفوتني أن أذكر أنه صدر في الآونة الأخيرة كتب لبعض الباحثين فيها الفوائد الغزيرة لا سيما الرد على شبه المستشرقين والمنحرفين ، لكن بعضها مطول ، وبعضها مختصر جدا وبعضها غير مستوعب [٦]، فأردت أن يكون كتابي هذا وسطا بين التطويل والاختصار ومستوعباً لجميع الأبحاث.

والجديد في كتابي هذا هو :

التقسيم، أي تقسيم كل بحث إلى فقرات مرقمة، مما يسهل على الطالب فهمه [٧]

---

٥ – * مثال ذلك اقتصار النووي في بحث المقلوب على ما يلي : " المقلوب " هو نَحْو حديثٍ مَشْهُور عن سَالِم، جُعِلَ عن نافع ليُرغبَ فيه./ وقلب أهل بغداد على البخاري مائة حديث امتحانا فردها على وجوهها فأذعنوا بفضله التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث – (ج ١ / ص ٦) والمختصر في أصول الحديث – (ج ١ / ص ٥) وتدريب الراوي في شرح تقريب النواوي – (ج ١ / ص ٢٢٦)

٦ –* وأفضلها أصول الحديث لأستاذنا د– محمد عجاج الخطيب ، وكتاب منهج النقد في علوم الحديث لأستاذنا د– نور الدين عتر وهما كتابان قيِّمان ، وكذلك الوسيط في علوم الحديث لأبي شبهبة رحمه الله .، وأوسعها كتابي المفصل في علوم الحديث.

٧ –لقد استفدت في موضوع تقسم البحث إلى فقرات من كبار أساتذتي ، كالأستاذ مصطفى الزرقاء في كتابه " الفقه الإسلامي في ثوبه الجديد " والأستاذ الدكتور معروف الداوليبي في كتابه " أصول الفقه " والأستاذ الدكتور محمد زكي عبدالنبي في مذكرة وضعها لنا ــ عندما كنا طلاباً في كلية الشريعة بجامعة دمشق ــ على كتاب الهداية للمرغيناني ،فكان لهذا التقسيم المبتكر أعظم الأثر في فهم تلك العوم بسهولة ويسر، بعد أن كنا نقاسي كثيراً في فهمها واستيعابها .

التكامل في كل بحث من حيث الهيكل العام للبحث ، من ذكر التعريف والمثال والخ.

الاستيعاب لجميع أبحاث المصطلح بشكل مختصر .

أما من حيث التبويب والترتيب فقد استفدت من طريقة الحافظ ابن حجر في النخبة وشرحها فإنه خير ترتيب توصل إليه ـــ رحمه الله ـــ، وكان جلّ اعتمادي في المادة العلمية على " علوم الحديث " لابـــن الصلاح ، ومختصر " التقريب " للنووي وشرحه " التدريب " للسيوطي.

وجعلت الكتاب من مقدمة وأربعة أبواب، الباب الأول في الخبر، الباب الثاني في الجـــرح والتعـــديل، والباب الثالث في الرواية وأصولها، والباب الرابع في الإسناد ومعرفة الرواة.

وإنني إذ أقدم هذا الجهد المتواضع لأبنائنا الطلبة اعترف بعجزي وتقصيري في إعطاء هذا العلم حقه ولا أبريء نفسي من الزلل والخطأ ، فالرجاء ممن يطلع فيه على زلة أو خطأ أن ينبهني عليـــه مشـــكوراً ، لعلي أتداركه وأرجو الله تعالى أن ينفع به الطلبة والمشتغلين بالحديث وأن يجعله خالصاً لوجهه الكريم

================

المقدمة

نبذة تاريخية عن نشأة علم المصطلح والأطوار التي مر بها .

أشهر المصنفات في علم المصطلح .

تعريفات أولية.

نبذة تاريخية عن نشأة علم المصطلح والأطوار التي مر بها

يلاحظ الباحث المتفحص أنَّ الأسس والأركان الأساسية لعلم الرواية ونقل الأخبار موجودة في الكتاب العزيز والسنة النبوية ، فقد جاء في القرآن الكريم قوله تعالى : {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ} (٦) سورة الحجرات . وجاء في السنة عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ -ﷺ- يَقُولُ :« نَضَّرَ اللَّهُ امْرَأً سَمِعَ مِنَّا حَدِيثًا فَحَفِظَهُ حَتَّى يُبَلِّغَهُ فَرُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ وَرُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ لَيْسَ بِفَقِيهٍ ».[٨]

ففي هذا الآية الكريمة وهذا الحديث الشريف مبدأ التثبت في أخذ الأخبار وكيفية ضبطها بالانتباه لها ووعيها والتدقيق في نقلها للآخرين.

وامتثالا لأمر الله تعالى ورسوله ﷺ فقد كان الصحابة رضي الله عنهم يتثبتون في نقل الأخبار وقبولها ، لا سيما إذا شكُّوا في صدق الناقل لها ، فظهر بناء على هذا موضوع الإسناد وقيمته في قبول الأخبار أو ردِّها ، فقد جاء في مقدمة صحيح مسلم عَنِ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ : " لَمْ يَكُونُوا يَسْأَلُونَ عَنِ الإِسْنَادِ فَلَمَّا وَقَعَتِ الْفِتْنَةُ قَالُوا سَمُّوا لَنَا رِجَالَكُمْ فَيُنْظَرُ إِلَى أَهْلِ السُّنَّةِ فَيُؤْخَذُ حَدِيثُهُمْ وَيُنْظَرُ إِلَى أَهْلِ الْبِدَعِ فَلاَ يُؤْخَذُ حَدِيثُهُمْ ". [٩]

وبناء على أن الخبر لا يقبل إلا بعد معرفة سنده، فقد ظهر علم الجرح والتعديل ، والكلام على الرواة ، ومعرفة المتصل أو المنقطع من الأسانيد ، ومعرفة العلل الخفية ، وظهر الكلام في بعض الرواة لكن على قلة ، لقلة الرواة المجروحين في أول الأمر .

ثم توسع العلماء في ذلك حتى ظهر البحث في علوم كثيرة تتعلق بالحديث من ناحية ضبطه وكيفية تحمله وأدائه ، ومعرفة ناسخه من منسوخه وغريبه وغير ذلك ، إلا أن ذلك كان يتناقله العلماء شفوياً

ثم تطور الأمر وصارت هذه العلوم تكتب وتسجل، لكن في أمكنة متفرقة من الكتب ممزوجة بغيرها من العلوم الأخرى؛ كعلم الأصول وعلم الفقه وعلم الحديث ، مثل كتاب الرسالة وكتاب الأم للإمام الشافعي رحمه الله .

---

[٨] -* سنن أبي داود برقم(٣٦٦٢)صحيح

[٩] -* صحيح مسلم برقم(٢٧)

وأخيرا لما نضجت العلوم واستقر الاصطلاح ، واستقل كل فنٍّ عن غيره ، وذلك في القرن الرابع الهجري ، أفرد العلماء علم المصطلح في كتاب مستقل ، وكان من أول من أفرده بالتصنيف القاضي أبو محمد الحسن بن عبد الرحمن بن خلاد الرامهرمزي المتوفي سنة ٣٦٠هـ في كتابه "المحدث الفاصل بين الراوي والواعي" [١٠]: وسأذكر أشهر المصنفات في علم المصطلح من حين إفراده بالتصنيف إلى يومنا هذا .

أشهرُ المصنفات في علم المصطلح

١- المحدث الفاصل بين الراوي والواعي :

صنفه القاضي أبو محمد الحسن بن عبد الرحمن بن خلاد الرامهرمزي المتوفى في سنة ٣٦٠هـ لكنه لم يستوعب أبحاث المصطلح كلها ، وهذا شأن من يفتتح التصنيف في أي فن أو علم غالباً .

٢- معرفة علوم الحديث :

صنفه أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري المتوفي سنة ٤٠٥هـ لكنه لم يهذب الأبحاث و لم يرتبها الترتيب الفني المناسب .

٣- المستخرج على معرفة علوم الحديث :

صنفه أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني المتوفى سنة ٤٣٠هـ ، استدرك فيه على الحاكم ما فاته في كتابة " معرفة علوم الحديث " من قواعد هذا الفن ، لكنه ترك أشياء يمكن للمتعقب أن يستدركها عليه أيضاً .

٤-الكفاية في علم الرواية :

صنفه أبو بكر أحمد بن على بن ثابت الخطيب البغدادي المشهور المتوفى سنة ٤٦٣هـ ، وهو كتاب حافل بتحرير مسائل هذا الفن ، وبيان قواعد الرواية ، ويعتبر من أجلِّ مصادر هذا العلم "

٥- الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع:

صنفه الخطيب البغدادي أيضا ، وهو كتاب يبحث في آداب الرواية كما هو واضح من تسميته وهو فريد في بابه ، قيِّم في أبحاثه ومحتوياته ، وقلَّ فن من فنون علوم الحديث إلا وصنف الخطيب فيه كتاباً

[١٠] – انظر ترجمته في تذكرة الحفاظ [جزء ٣ – صفحة ٩٠٥]برقم(٨٧٠) وفي سير أعلام النبلاء [مشكول + موافق للمطبوع] – (ج ٣١ / ص ٨٠)برقم(٥٥)– الرَّامَهُرْمُزِيُّ الحَسَنُ بنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ خَلاَّدٍ الإِمَامُ، الحَافِظُ، البَارِعُ، مُحَدِّثُ العجمِ، أَبُو مُحَمَّدٍ الحَسَنُ بنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ خَلاَّدٍ الفَارِسِيُّ الرَّامَهُرْمُزِيُّ القَاضِي، مصنِّفُ كِتَابِ (الْمُحَدِّثِ الفَاصلِ بينَ الرَّاوِي وَالوَاعِي)فِي عُلومِ الحَدِيْثِ، وَمَا أَحسنَهُ مِنْ كِتَابٍ! (١٦/٧٥)

مفرداً ، فكان كما قال الحافظ أبو بكر بن نقطة : " كل من أنصف علم أن المحدثين بعـــد الخطيـــب عِيال على كُتبه "[١١]

٦- الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع :

صنفه القاضي عياض بن موسي اليحصبي المتوفى سنة ٥٤٤هـــ ، وهو كتاب غير شامل لجميع أبحاث المصطلح ، بل هو مقصور على ما يتعلق بكيفية التحمل والأداء وما يتفرغ عنها لكنه جيد في بابـــه ، حسن التنسيق والترتيب .

٧-مالا يسع المحدث جهله :

صنفه أبو حفص عمر بن عبد المجيد الميانجي المتوفى سنة ٥٨٠هـــ،وهو جزء صغير ليس فيه كبير فائدة

٨- علوم الحديث :

صنفه أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري المشهور بابن الصلاح المتوفى سنة ٦٤٣هـــ وكتابه هذا مشهور بين الناس بـــ " مقدمة ابن الصلاح " وهو من أجود الكتب في المصطلح جمع فيه مؤلفـــه ما تفرق في غيره من كتب الخطيب ومن تقدمه ، فكان كتاباً حافلاً بالفوائد ، لكنه لم يرتبـــه علـــى الوضع المناسب لأنه أملاه شيئياً فشيئاً ، وهو مع هذا عمدة من جاء بعده من العلماء فكم من مختصـــر له وناظم ومعارض له ومنتصر .

٩- التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير :

صنفه محيي الدين يحيي بن شرف النووي المتوفى سنة ٦٧٦هـــ ، وكتابه هذا اختصار لكتاب " علـــوم الحديث"لابن الصلاح ، وهو كتاب جيد ، لكنه مغلق العبارة أحياناً .

١٠- تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي :

صنفه جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي المتوفى سنة ٩١١هـــ ، وهو شرح لكتاب تقريب النواوي كما هو واضح من اسمه ، جمع فيه مؤلفه من الفوائد الشيء الكثير .

١١- نظم الدرر في علم الأثر:

صنفها زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي المتوفى سنة ٨٠٦هـــ ومشهورة باسم "ألفية العراقي " نظم فيها " علوم الحديث " لابن الصلاح ، وزاد عليه وهي جيدة غزيرة الفوائد وعليهـــا شـــروح متعددة ، منها شرحان للمؤلف نفسه .

١٢- فتح المغيث في شرح ألفية الحديث :

---

[١١] - *التعديل والتجريح - (ج ١ / ص ٦٧)التعديل والتجريح لمن خرج عنه البخاري في الجامع الصحيح تأليف الحـــافظ أبي الوليـــد سليمان بن خلف بن سعد ابن أيوب الباجي المالكي (٤٠٣ - ٤٧٤ ه / ١٠١٢ - ١٠٨١ م) دراسة وتحقيق أحمد البزار أستاذ بكليـــة اللغة العربية بمراكش

صنفه محمد بن عبد الرحمن السخاوي المتوفى سنة ٩٠٢هـ ، وهو شرح على ألفية العراقي، وهو من أوفى شروح الألفية وأجودها .

١٣– نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر:

صنفه الحافظ ابن حجر العسقلاني المتوفى سنة ٨٥٢هـ ، وهو جزء صغير مختصر جداً ، لكنه من أنفع المختصرات وأجودها ترتيباً ، ابتكر فيه مؤلفه طريقة في الترتيب والتقسيم لم يُسْبَق إليها ، وقد شرحه مؤلفه بشرح سماه " نزهة النظر " كما شرحه غيره .

١٤– المنظومة البيقونية :

صنفها عمر بن محمد البيقوني المتوفى سنة ١٠٨٠هـ، وهي من المنظومات المختصرة ، إذ لا تتجاوز أربعة وثلاثين بيتاً ، وتعتبر من المختصرات النافعة المشهورة ، وعليها شروح متعددة .

١٥– قواعد التحديث:

صنفه محمد جمال الدين القاسمي المتوفى سنة ١٣٣٢هـ وهو كتاب محرر مفيد ، وهناك مصنفات أخرى كثيرة يطول ذكرها اقتصرت على ذكر المشهور منها، فجزى الله الجميع عنا وعن المسلمين خير الجزاء .

قلت : وهناك كتب حديثة كثيرة في مصطلح الحديث ، مثل منهج النقد في علوم الحديث لأستاذنا العتر وكتاب علوم الحديث ومصطلحه لأستاذنا الدكتور محمد عجاج الخطيب ، وعلوم الحديث للدكتور صبحي الصالح، والوسيط في علوم الحديث لأبي شبهة وهو كتاب قيم ... وأوسعها كتابي المفصل علوم الحديث ...

==============

تعريفاتٌ أوليةٌ

١–علم المصطلح :

علم بأصول وقواعد يعرف بها أحوال السند والمتن من حيث القبول والرد.

٢– موضوعه:

السند والمتن من حيث القبول والرد.

٣– ثمرته :

تمييز الصحيح من السقيم من الأحاديث.

٤– الحديث:

لغة: الجديد. ويجمع على أحاديث على خلاف القياس .

اصطلاحا : ما أضيف إلى النبي ﷺ من قول أو فعل أو تقرير أو صفة.[١٢]

٥- الخَبَر:

لغة: النبأ . وجمعه أخبار .

اصطلاحاً: فيه ثلاثة أقوال وهي:

١)هو مرادف للحديث: أي إن معناهما واحد اصطلاحاً.

٢) مغاير له: فالحديث ما جاء عن النبي ﷺ. والخبر ما جاء عن غيره .

٣) أعم منه:أي إن الحديث ما جاء عن النبي ﷺ والخبر ما جاء عنه أو عن غيره.

٦- الأثَر:

أ) لغة: بقية الشيء.

ب) اصطلاحاً: فيه قولان هما:

١) هو مُرادف للحديث: أي أن معناهما واحد اصطلاحاً.

٢) مُغاير له: وهو ما أُضيف إلى الصحابة والتابعين من أقوال أو أفعال.

٧- الإسناد: له معنيان:

أ) عَزْو الحديث إلى قائله مسنداً .

ب) سلسلة الرجال المُوصلة للمتن . وهو بهذا المعنى مرادف للسند .

٨- السند:

أ) لغة: المعتمد. وسمي كذلك لأن الحديث يستند إليه ويعتمد عليه .

ب) اصطلاحا: سلسلة الرجال الموصلة للمتن.

٩- المتن:

أ) لغة: ما صلب وارتفع من الأرض.

ب) اصطلاحاً: ما ينتهي إليه السند من الكلام.

١٠- المُسْنَد: (بفتح النون)

أ) لغة: اسم مفعول من أسند الشيء إليه بمعنى عزاه ونسبه له.

ب) اصطلاحاً: له ثلاثة معان.

١) كل كتاب جمعَ فيه مرويات كل صحابي على حِدَة .

٢) الحديث المرفوع المتصل سنداً .

---

[١٢] -* إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول - (ج ١ / ص ٦٨) ومذكرة أصول الفقه - (ج ١ / ص ٣٩) والأصول من علم الأصول - الرقمية - (ج ١ / ص ٥٧) وبحوث في علم أصول الفقه - (ج ١ / ص ٥٤) والمختصر في أصول الحديث - (ج ١ / ص ٣) وقواعد التحديث للقاسمي - (ج ١ / ص ٨٣) وشرح شرح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر - (ج ١ / ص ١٥٦)

٣) إن يُراد به " السند " فيكون بهذا المعنى مصدراً ميمياً.

١١- المُسْنِد : (بكسر النون)

هو من يروي الحديث بسنده . سواء أكان عنده علم به. أم ليس له إلا مجرد الرواية

١٢- المُحدَّث:

هو من يشتغل بعلم الحديث رواية ودراية . ويطلع على كثير من الروايات وأحوال رواتها.

١٣- الحافظ : فيه قولان :

أ) مرادف للمحدث عند كثير من المحدثين.

ب) وقيل هو أرفع درجة من المحدث . بحيث يكون ما يعرفه في كل طبقة أكثر مما يجهله.

١٤- الحاكم:

هو من أحاط علماً بجميع الأحاديث حتى لا يفوته منها إلا اليسير على رأي بعض أهل العلم.

قلت : وهذه المصطلحات قد تتادخل مع بعضها البعض ، فيطلق هذا المصطلح علـــى ذاك كالمحـــدث والحافظ أو الحاكم ...

البابُ الأولُ

الخبرُ

- الفصل الأول : تقسيم الخبر باعتبار وصوله إلينا .
- الفصل الثاني : الخبر المقبول
- الفصل الثالث : الخبر المردود .
- الفصل الرابع : الخبر المشترك بين المقبول والمردود .

الفصل الأول

تقسيم الخبر باعتبار وصوله إلينا

ينقسم الخبر باعتبار وصوله إلينا إلى قسمين:

فإن كان له طرق بلا حَصْرِ عدد معين فهو المتواتر .

وإن كان له طرق محصورة بعددٍ معين فهو الآحاد.

ولكل منهما أقسام وتفاصيل ، سأذكرها وأبسطها إن شاء الله تعالى وأبدا ببحث المتواتر.

الْمبحَثُ الأول

الخبر المتواتر[١٣]

١ –تعريفه :

لغة: هو اسم فاعل مشتق من المتواتر أي التتابع، تقول تواتر المطر أي تتابع نزوله.

اصطلاحا: ما رواه عدد كثير تُحيل العادةُ تواطؤهم على الكذب.

ومعنى التعريف: أي هو الحديث أو الخبر الذي يرويه في كل طبقة من طبقات سنده رواة كثيرون يحكم العقل عادة باستحالة أن يكون أولئك الرواة قد اتفقوا على اختلاق هذا الخبر.

قلت : لا بد أن يكون هؤلاء الرواة ثقات ..

٢ –شروطه:

يتبين من شرح التعريف أن التواتر لا يتحقق في الخبر إلا بشروط أربعة وهي:

أن يرويه عدد كثير . وقد اختلف في أقل الكثرة على أقوال المختار أنه عشرة أشخاص [١٤]

قلت : **ورجح العلامة ابن حزم بما رواه اثنان من أول السند إلى آخره.**

---

[١٣] –* شرح الورقات في أصول الفقه – (ج ٤ / ص ٣٦) والبرهان في أصول الفقه – الرقمية – (ج ١ / ص ٢١٦) والمسودة – الرقمية – (ج ١ / ص ٢٣٣) وقواعد التحديث للقاسمي – (ج ١ / ص ١٠٨) وشرح شرح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر – (ج ١ / ص ١٨٠) وإرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول – (ج ١ / ص ٩٨)

[١٤] –* تدريب الراوي جـ٢ ــ ص ١٧٧ .

أن توجد هذه الكثرة في جميع طبقات السند.

أن تُحيلَ العادة تواطؤهم على الكذب. وذلك كأن يكونوا من بلاده مختلفة. وأجناس مختلفة. ومذاهب مختلفة وما شابه ذلك. وبناء على ذلك فقد يكثر عدد المخبرين ولا يثبت للخبر حكم المتواتر. وقد يقل العدد نسبياً ويثبت للخبر حكم المتواتر . وذلك حسب أحوال الرواة.

أن يكون مُسْتَنَد خبرهم الحس .كقولهم سمعنا أو رأينا أو لمسنا أو ..... أما إن كان مستند خبرهم العقل. كالقول بحدوث العالم مثلا . فلا يسمى الخبر حينئذ متواتراً .

٣- حُكمه :

المتواتر يفيد العلم الضروري، أي اليقيني الذي يضطر الإنسان إلى التصديق به تصديقاً جازماً كمن يشاهد الأمر بنفسه كيف لا يتردد في تصديقه، فكذلك الخبر المتواتر. لذلك كان المتواتر كله مقبولا ولا حاجة إلى البحث عن أحوال رواته.

قلت : قبل جمع السنة النبوية لم يكن المتواتر من الآحاد ، حيث كانت سنة النبي ﷺ تروى آحاداً؛لأن الصحابة رضي الله عنهم ، قد تفرقوا في الأمصار ، وبعد جمع السنة النبوية خلال القرون المتوالية عرفنا المتواتر من غيره .

ومنكر الحديث المتواتر لا شك في كفره ،ولكن بعد أن نثبت له أنه متواتر ، وقد أنكر قوم من المعاصرين العديد من الأحاديث المتواترة لظنهم أنها أحاديث آحاد من أحاديث المهدي وعذاب القبر ونعيمه وأحاديث الدجال .

٤ –أقسامه:

ينقسم الخبر المتواتر إلى قسمين هما، لفظي ومعنوي.

المتواتر اللفظي[١٥]: هو ما تواتر لفظه ومعناه. مثل حديث « مَنْ كَذَبَ عَلَىَّ فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ »[١٦] . رواه بضعة وسبعون صحابياً [١٧].

قلت : نصصت في موسوعتي ((موسوعة السنة النبوية)) على أكثر من مائة وخمسين حديثاً قوليا بلغت مبلغ التواتر اللفظي .

المتواتر المعنوي: هو ما تواتر معناه دون لفظه.مثل : أحاديث رفع اليدين في الدعاء [١٨]. فقد ورد عنه ﷺ نحو مائة حديث. كل حديث منها فيه أنه رفع يديه في الدعاء .لكنها في قضايا مختلفة فكل قضية منها لم تتواتر، والقَدر المشترك بينها ــ وهو الرفع عند الدعاء ــ تواتر باعتبار مجموع الطرق. [١٩]

---

١٥ -* نظم المتناثر - (ج ١ / ص ١٨) وقواعد التحديث للقاسمي - (ج ١ / ص ١٠٨) وتدريب الراوي في شرح تقريب النواوي - (ج ٢ / ص ٧٧)

١٦ - *صحيح البخارى برقم(١٠٧) ومسلم برقم(٤)

١٧ -* انظر : نظم المتناثر - (ج ١ / ص ٧) ونظم المتناثر - (ج ١ / ص ١٢)رقم(٢)

٥– وجوده :

يوجد عدد لا بأس به من الأحاديث المتواترة ، منها حديث الحوض[٢٠] ، وحديث المسح على الخفين[٢١] ، وحديث رفع اليدين في الصلاة [٢٢]وحديث نضر الله أمراً،[٢٣] وغيرها كثير ، لكن لو نظرنا إلى عـــدد أحاديث الآحاد لوجدتا أن الأحاديث المتواترة قليلة جداً النسبة لها.

قلت : تبلغ الأحاديث المتواترة أكثر من ثلاثمائة حديث ، والأحاديث المشهورة تعادلها تقريبا.

٦– أشهر المصنفات فيه :

لقد اعتنى العلماء بجمع الأحاديث المتواترة وجعلها في مصنف مستقل ليسهل على الطالـــب الرجـــوع إليها. فمن تلك المصنفات:

الأزهار المتناثرة في الأخبار المتواترة : للسيوطي . وهو مرتب على الأبواب.

قطف الأزهار للسيوطي أيضاً . وهو تلخيص للكتاب السابق .

نظم المتناثر من الحديث المتواتر : لمحمد بن جعفر الكتاني. وهو أوفاها وأجمعها، ولكنه بحاجة لتحقيـــق وتخريج أحاديثه .

==============

[١٨] – *نظم المتناثر – (ج ١ / ص ١٧) ونظم المتناثر – (ج ١ / ص ١٨) ونظم المتناثر – (ج ١ / ص ١٧٦) وقواعد التحديث للقاسمي – (ج ١ / ص ١٠٨)

[١٩] – * تدريب الراوي جـــ٢ ـــ ص ١٨٠

[٢٠] – *نظم المتناثر – (ج ١ / ص ٢٣٦)برقم(٣٠٥)(الحوض).

[٢١] – *موسوعة السنة النبوية – (ج ٨ / ص ٨٦)برقم(١٣٨٦٥) ونظم المتناثر – (ج ١ / ص ٦٠)برقم(٣٢) (المسح على الخفين).

[٢٢] – *نظم المتناثر – (ج ١ / ص ٨٥)برقم(٦٧)(رفع اليدين في الصلاة في الإحرام والركوع والاعتدال).

[٢٣] – *نظم المتناثر – (ج ١ / ص ٣٣)برقم(٣)(نَضَّرَ اللَّهُ امْرَأً).

المبحث الثاني

خبرُ الآحادِ[٢٤]

تعريفه:

لغة: الآحاد جمع أحد بمعنى الواحد، وخبر الواحد هو ما يرويه شخص واحد.

اصطلاحاً: هو ما لم يجمع شروط المتواتر [٢٥]

حكمه :

يفيد العلم النظري ، أي العلم المتوقف على النظر والاستدلال [٢٦].

قلت : وهو يوجب العمل بلا خلاف بين أهل العلم .

أما العلم ففيه ثلاثة أقوال :

القول الأول لا يفيد إلا غلبة الظن ... وعليه الكثيرون

والثاني يفيد العلم وعليه قلة من أهل العلم ومنهم ابن جبرين رحمه الله

والثالث التفصيل وهو أنه لا يفيد العلم إلا إذا احتفت به القرائن

أي هو أن خبر الآحاد بحد ذاته لا يفيد إلا غلبة الظن إلا إذا احتفت به القرائن فيفيد عندئذ اليقين ، وبه يقول كثير من المحققين من أهل العلم.

قال ابن تيمية رحمه الله:"... وَأَمَّا الْمُتَوَاتِرُ: فَالصَّوَابُ الَّذِي عَلَيْهِ الْجُمْهُورُ أَنَّ الْمُتَوَاتِرَ لَيْسَ لَهُ عَدَدٌ مَحْصُورٌ، بَلْ إذَا حَصَلَ الْعِلْمُ عَنْ إخْبَارِ الْمُخْبِرِينَ كَانَ الْخَبَرُ مُتَوَاتِرًا، وَكَذَلِكَ الَّذِي عَلَيْهِ الْجُمْهُورُ أَنَّ الْعِلْمَ يَخْتَلِفُ بِاخْتِلَافِ حَالِ الْمُخْبِرِينَ بِهِ. فَرُبَّ عَدَدٍ قَلِيلٍ أَفَادَ خَبَرُهُمْ الْعِلْمَ بِمَا يُوجِبُ صِدْقَهُمْ، وَأَضْعَافِهِمْ لَا يُفِيدُ خَبَرُهُمْ الْعِلْمَ، وَلِهَذَا كَانَ الصَّحِيحُ أَنَّ خَبَرَ الْوَاحِدِ قَدْ يُفِيدُ الْعِلْمَ إذَا احْتَفَتْ بِهِ قَرَائِنُ تُفِيدُ الْعِلْمَ. وَعَلَى هَذَا فَكَثِيرٌ مِنْ مُتُونِ الصَّحِيحَيْنِ مُتَوَاتِرُ اللَّفْظِ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالْحَدِيثِ وَإِنْ لَمْ يَعْرِفْ غَيْرُهُمْ أَنَّهُ مُتَوَاتِرٌ، وَلِهَذَا كَانَ أَكْثَرُ مُتُونِ الصَّحِيحَيْنِ مِمَّا يَعْلَمُ عُلَمَاءُ الْحَدِيثِ عِلْمًا قَطْعِيًّا أَنَّ النَّبِيَّ – ﷺ – قَالَهُ: تَارَةً لِتَوَاتُرِهِ عِنْدَهُمْ، وَتَارَةً لِتَلَقِّي الْأُمَّةِ لَهُ بِالْقَبُولِ.

---

[٢٤] -* الأحكام للآمدي – (ج ٢ / ص ٣١) والإحكام في أصول الأحكام – (ج ١ / ص ٢٨٣) وكشف الأسرار – (ج ٧ / ص ٣٢٤) والبحر المحيط – (ج ٦ / ص ٧٣) والتقرير والتحبير – (ج ٤ / ص ٧٢)و شرح الكوكب المنير – (ج ١ / ص ٤٤٩) وحاشية العطار على شرح الجلال المحلي على جمع الجوامع – (ج ٤ / ص ٢٠٣) وكتب وليد بن راشد السعيدان – (ج ٣ / ص ٩) وتيسير التحرير – (ج ٣ / ص ٥٢) وقواطع الأدلة فى الأصول / للسمعانى – (ج ١ / ص ٣٤٨) والتلخيص فى أصول الفقه / لإمام الحرمين – (ج ٢ / ص ١٤٤) ونزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر – (ج ١ / ص ٩) وشرح شرح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر – (ج ١ / ص ٢١١)

[٢٥] – نزهة النظر ص ٢٦

[٢٦] – *حاشية العطار على شرح الجلال المحلي على جمع الجوامع – (ج ٤ / ص ٢٢٥) وشرح شرح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر – (ج ١ / ص ٢١٦- ٢١٨)

وَخَبَرُ الْوَاحِدِ الْمُتَلَقَّى بِالْقَبُولِ يُوجِبُ الْعِلْمَ عِنْدَ جُمْهُورِ الْعُلَمَاءِ مِنْ أَصْحَابِ أَبِـي حَنِيفَـةَ وَمَالِـكٍ وَالشَّافِعِيِّ وَأَحْمَدَ، وَهُوَ قَوْلُ أَكْثَرِ أَصْحَابِ الْأَشْعَرِيِّ كَالإسْفَرَايِينِيّ وَابْنِ فُورَكٍ، فَإِنَّهُ وَإِنْ كَـانَ فِـي نَفْسِهِ لَا يُفِيدُ إلَّا الظَّنَّ، لَكِنْ لَمَّا اقْتَرَنَ بِهِ إجْمَاعُ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالْحَدِيثِ عَلَى تَلَقِّيـهِ بِالتَّصْـدِيقِ، كَـانَ بِمَنْزِلَةِ إجْمَاعِ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالْفِقْهِ عَلَى حُكْمٍ، مُسْتَنِدِينَ فِي ذَلِكَ إلَى ظَاهِرٍ أَوْ قِيَاسٍ أَوْ خَبَرٍ وَاحِدٍ، فَإِنَّ ذَلِكَ الْحُكْمَ يَصِيرُ قَطْعِيًّا عِنْدَ الْجُمْهُورِ، وَإِنْ كَانَ بِدُونِ الْإِجْمَاعِ لَيْسَ بِقَطْعِـيٍّ ؛ لِـأَنَّ الْإِجْمَـاعَ مَعْصُومٌ، فَأَهْلُ الْعِلْمِ بِالْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ لَا يُجْمِعُونَ عَلَى تَحْلِيلِ حَرَامٍ، وَلَا تَحْرِيمِ حَلَالٍ، كَذَلِكَ أَهْـلُ الْعِلْمِ بِالْحَدِيثِ لَا يُجْمِعُونَ عَلَى التَّصْدِيقِ بِكَذِبِ، وَلَا التَّكْذِيبِ بِصِدْقٍ، وَتَارَةً يَكُونُ عِلْـمُ أَحَـدِهِمْ لِقَرَائِنَ تَحْتَفِي بِالْأَخْبَارِ تُوجِبُ لَهُمْ الْعِلْمَ، وَمَنْ عَلِمَ مَا عَلِمُوهُ حَصَلَ لَهُ مِنْ الْعِلْمِ مَا حَصَلَ لَهُمْ.[٢٧]

قال الإمام السيوطي :" وَقَالَ فِي شَرْحِ النُّخْبَةِ: الْخَبَرُ الْمُحْتَفُّ بِالْقَرَائِنِ يُفِيدُ الْعِلْمَ خِلَافًا لِمَـنْ أَبَـى ذَلِكَ، قَالَ: وَهُوَ أَنْوَاعٌ: مِنْهَا مَا أَخْرَجَهُ الشَّيْخَانِ فِي صَحِيحَيْهِمَا مِمَّا لَمْ يَبْلُغِ التَّوَاتُرَ، فَإِنَّهُ احْتَفَّ بِـهِ قَرَائِنُ.

مِنْهَا: جَلَالَتُهُمَا فِي هَذَا الشَّأْنِ وَتَقَدُّمُهُمَا فِي تَمْيِيزِ الصَّحِيحِ عَلَى غَيْرِهِمَا، وَتَلَقِّي الْعُلَمَـاءِ لِكِتَابَيْهِمَـا بِالْقَبُولِ، وَهَذَا التَّلَقِّي وَحْدَهُ أَقْوَى فِي إِفَادَةِ الْعِلْمِ مِنْ مُجَرَّدِ كَثْرَةِ الطُّرُقِ الْقَاصِرَةِ عَنِ التَّوَاتُرِ، إِلَّـا أَنَّ هَذَا مُخْتَصٌّ بِمَا لَا يَنْتَقِدُهُ أَحَدٌ مِنَ الْحُفَّاظِ مِمَّا فِي الْكِتَابَيْنِ، وَبِمَا لَمْ يَقَعِ التَّجَاذُبُ بَيْنَ مَدْلُولَيْهِ مِمَّـا وَقَعَ فِي الْكِتَابَيْنِ، حَيْثُ لَا تَرْجِيحَ لِاسْتِحَالَةِ أَنْ يُفِيدَ الْمُتَنَاقِضَانِ الْعِلْمَ بِصِدْقِهِمَا مِـنْ غَيْـرِ تَـرْجِيحٍ لِأَحَدِهِمَا عَلَى الْآخَرِ، وَمَا عَدَا ذَلِكَ فَالْإِجْمَاعُ حَاصِلٌ عَلَى تَسْلِيمِ صِحَّتِهِ.

قَالَ: وَمَا قِيلَ مِنْ أَنَّهُمْ إِنَّمَا اتَّفَقُوا عَلَى وُجُوبِ الْعَمَلِ بِهِ لَا عَلَى صِحَّةِ مَعْنَاهُ مَمْنُوعٌ؛ لِأَنَّهُمُ اتَّفَقُوا عَلَى وُجُوبِ الْعَمَلِ بِكُلِّ مَا صَحَّ، وَلَوْ لَمْ يُخرجاهُ، فَلَمْ يَبْقَ لِلصَّحِيحَيْنِ فِي هَذَا مَزِيَّةٌ، وَالْإِجْمَاعُ حَاصِـلٌ عَلَى أَنَّ لَهُمَا مَزِيَّةً، فِيمَا يَرْجِعُ إِلَى نَفْسِ الصِّحَّةِ.

قَالَ: وَيُحْتَمَلُ أَنْ يُقَالَ: الْمَزِيَّةُ الْمَذْكُورَةُ كَوْنُ أَحَادِيثِهِمَا أَصَحَّ الصَّحِيحِ، قَالَ: وَمِنْهَا الْمَشْـهُورُ إِذَا كَانَتْ لَهُ طُرُقٌ مُتَبَايِنَةٌ سَالِمَةٌ مِنْ ضَعْفِ الرُّوَاةِ وَالْعِلَلِ، وَمِمَّنْ صَرَّحَ بِإِفَادَتِهِ الْعِلْمَ النَّظَرِيَّ، الْأُسْتَاذُ أَبُو مَنْصُورٍ الْبَغْدَادِيُّ.

قَالَ: وَمِنْهَا الْمُسَلْسَلُ بِالْأَئِمَّةِ الْحُفَّاظِ الْمُتْقِنِينَ حَيْثُ لَا يَكُونُ غَرِيبًا، كَحَدِيثٍ يَرْوِيـهِ أَحْمَـدُ مَثَلًـا وَيُشَارِكُهُ فِيهِ غَيْرُهُ عَنِ الشَّافِعِيِّ، وَيُشَارِكُهُ فِيهِ غَيْرُهُ عَنْ مَالِكٍ، فَإِنَّهُ يُفِيدُ الْعِلْمَ عِنْدَ سَمَاعِهِ بِالِاسْتِدْلَالِ مِنْ جِهَةِ جَلَالَةِ رُوَاتِهِ.

---

[٢٧] - * مجموع الفتاوى - (ج ١٨ / ص ٣٨)

قَالَ: وَهَذِهِ الْأَنْوَاعُ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا لَا يَحْصُلُ الْعِلْمُ بِصِدْقِ الْخَبَرِ مِنْهَا إِلَّا لِلْعَالِمِ الْمُتَبَحِّرِ فِي الْحَدِيثِ الْعَارِفِ بِأَحْوَالِ الرُّوَاةِ وَالْعِلَلِ، وَكَوْنُ غَيْرِهِ لَا يَحْصُلُ لَهُ الْعِلْمُ بِصِدْقِ ذَلِكَ لِقُصُورِهِ عَنِ الْأَوْصَافِ الْمَذْكُورَةِ لَا يَنْفِي حُصُولَ الْعِلْمِ لِلْمُتَبَحِّرِ الْمَذْكُورِ. انْتَهَى.

وَقَالَ ابْنُ كَثِيرٍ: وَأَنَا مَعَ ابْنِ الصَّلَاحِ فِيمَا عَوَّلَ عَلَيْهِ وَأَرْشَدَ إِلَيْهِ، قُلْتُ: وَهُوَ الَّذِي أَخْتَارُهُ وَلَا أَعْتَقِدُ سِوَاهُ.

نَعَمْ يَبْقَى الْكَلَامُ فِي التَّوْفِيقِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ مَا ذَكَرَهُ أَوَّلًا مِنْ أَنَّ الْمُرَادَ بِقَوْلِهِمْ: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ، أَنَّهُ وُجِدَتْ فِيهِ شُرُوطُ الصِّحَّةِ، لَا أَنَّهُ مَقْطُوعٌ بِهِ فِي نَفْسِ الْأَمْرِ، فَإِنَّهُ مُخَالِفٌ لِمَا هُنَا، فَلْيُنْظَرْ فِي الْجَمْعِ بَيْنَهُمَا، فَإِنَّهُ عَسِرٌ وَلَمْ أَرَ مَنْ تَنَبَّهَ لَهُ.[٢٨]

وقال الدكتور محمد محمد أبو شهبة: " والحق هو ما ذهب إليه ابن الصلاح وموافقوه من أن أحاديث الصحيحين – عدا ما انتقد– تفيد العلم النظري ، وهذا العلم إنما يحصل للعالم المتبحِّر فيه العارف بأحوال الرواة ، وهذا العلم اليقينيُّ النظريُّ يبدو واضحاً لكل من تبحَّر في علم من العلوم ، وتشبعت نفسه بأصوله وقواعده مسائله ، واطمأن قلبه إليها ، وإنما يستبعد هذا من لم يتحَّرْ في الحديث ، و لم يقف على شروط الأئمة في التصحيح ، وما أخذوا به أنفسهم من التحوط البالغ ، والتحري في نقيد الرجال ، ولا يضيرنا مخالفة مثل هذا ، فمن ذاق عرف ، ومن عرف اعترف "[٢٩]

قلت : وينبغي أن يضاف لذلك الحديث الصحيح الآحادي الذي جرى عليه العمل ، وتلقته الأمة بالقبول ، وهو مهم جدًّا ، وقد ذكر ذلك الإمام الترمذي عقب بعض الأحاديث الصحيحة .

كما في الحديث (٢٥٤) – حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ عَنْ أَبِى إِسْحَاقَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الأَسْوَدِ عَنْ عَلْقَمَةَ وَالأَسْوَدِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ – ﷺ – يُكَبِّرُ فِى كُلِّ خَفْضٍ وَرَفْعٍ وَقِيَامٍ وَقُعُودٍ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ. قَالَ وَفِى الْبَابِ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ وَأَنَسٍ وَابْنِ عُمَرَ وَأَبِى مَالِكٍ الأَشْعَرِىِّ وَأَبِى مُوسَى وَعِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ وَوَائِلِ بْنِ حُجْرٍ وَابْنِ عَبَّاسٍ. قَالَ أَبُو عِيسَى حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. وَالْعَمَلُ عَلَيْهِ عِنْدَ أَصْحَابِ النَّبِىِّ – ﷺ – مِنْهُمْ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ وَعَلِىٌّ وَغَيْرُهُمْ وَمَنْ بَعْدَهُمْ مِنَ التَّابِعِينَ وَعَلَيْهِ عَامَّةُ الْفُقَهَاءِ وَالْعُلَمَاءِ "

الخلاصةُ في هذه المسألة الجللِ

الذي تبين لدي أن كلَّ حديثٍ صحيحٍ لذاته صححه عالمٌ معتبرٌ من علماء الحديث ، و لم يطعن به أحدٌ من علماء الجرح والتعديل ، سواء أكان في الصحيحين أم في غيرهما فهو حديث مقطوعٌ بصحته .

---

[٢٨] – * تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي (١/ ١٤٣)

[٢٩] – * في كتابه الوسيط في علوم الحديث ص ٢٦٠-٢٦١

وكلٌّ حديث صحَّ لغيره فما دون أو صححه قومٌ وضعفه آخرون ، فلا نقطع بصحته ، بل يفيدُ غلبة الظنِّ .

هذا وأصول الدين لا تثبت إلا بالمتواتر من القرآن والسنة ، ولكن تفصيلاتها الفرعية تثبت بالصحيح لذاته ويجب الاعتقاد بصحتها .، وهذا كله لا يكون إلا للعالم المتبحر بالسنة النبوية رواية ودراية .

ولكن من أنكرها فليس بكافر على الراجح إلا بقرينةٍ ، بل هو فاسق ، ولكن لا بد من إقامة الحجة عليه أولاً .[30]

أقسامه بالنسبة إلى عدد طرقه :

يقسم خبر الآحاد بالنسبة إلى عدد طرقه إلى ثلاثة أقسام.

مشهور.

عزيز.

غريب.

وسأتكلم على كل منها ببحث مستقل .

المَشهور[31]

تعريفه:

لغة : هو اسم مفعول من " شَهَرْتُ الأمر "[32] إذا أعلنته وأظهرته وسمى بذلك لظهوره .

اصطلاحاً: ما رواه ثلاثة ـــ فأكثر في كل طبقة ـــ ما لم يبلغ حد التواتر.

مثاله: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ – ﷺ – يَقُولُ :« إِنَّ اللَّهَ لاَ يَقْبِضُ الْعِلْمَ انْتِزَاعًا ، يَنْتَزِعُهُ مِنَ الْعِبَادِ ، وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعِلْمَ بِقَبْضِ الْعُلَمَاءِ ، حَتَّى إِذَا لَمْ يُبْقِ عَالِمًا ، اتَّخَذَ النَّاسُ رُءُوسًا جُهَّالاً فَسُئِلُوا ، فَأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ ، فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا » [33] .

الْمُسْتَفِيض:

لغة: اسم فاعل من " استفاض " مشتق من فاض الماء وسمى بذلك لانتشاره.

اصطلاحاً : اختلف في تعريفه على ثلاثة أقوال وهي :

هو مرادف للمشهور .

---

[30] – * المفصل في علوم الحديث (ص: ٣٨٦– ٤١٨)

[31] –* أصول السرخسي – (ج ٢ / ص ٦٤) والأحكام لابن حزم – (ج ٢ / ص ١٤٣) وفتح المغيث بشرح ألفية الحديث – (ج ٢ / ص ٢٨٠) وشرح شرح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر – (ج ١ / ص ٢٢٧) وإرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الاصول – (ج ١ / ص ١٠٥)

[32] –* مختار الصحاح – (ج ١ / ص ١٦٧) والصحاح في اللغة – (ج ١ / ص ٣٧٢)

[33] –* صحيح البخارى برقم(١٠٠)عنه والمعجم الكبير للطبراني – (ج ١٩ / ص ٤٦٥)برقم(١١١٢) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ والمعجم الصغير للطبراني – (ج ١ / ص ٢٧٩) برقم(٤٥٩) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ

هو أخص منه ، لأنه يشترط في المستفيض أن يستوي طرفا إسناده ، ولا يشترط ذلك في المشهور .

هو أعم منه أي عكس القول الثاني .

المشهورُ غير الاصطلاحي:

ويقصد به ما اشتهر على الألسنة من غير شروط تعتبر، فيشمل:

ما له إسناد واحد .

وما له أكثر من إسناد .

وما لا يوجد له إسناد أصلا .

٥- أنواع المشهور غير الاصطلاحي:

له أنواع كثيرة أشهرها :

مشهور بين أهل الحديث خاصة : ومثاله حديث أنس " أَنَّهُ ﷺ قَنَتَ شَهْرًا بَعْدَ الرُّكُوعِ يَدْعُو عَلَى أَحْيَاءٍ مِنْ بَنِى سُلَيْمٍ " [٣٤]

مشهور بين أهل الحديث والعلماء والعوام: مثاله عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو – رضى الله عنهما – عَنِ النَّبِىِّ – ﷺ – قَالَ :« الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ ، وَالْمُهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ »[٣٥] .

مشهور بين الفقهاء: مثاله حديث :« أَبْغَضُ الْحَلاَلِ إِلَى اللَّهِ الطَّلاَقُ »[٣٦].

مشهور بين الأصوليين: مثاله حديث « وُضِعَ عَنْ أُمَّتِى الْخَطَأُ وَالنِّسْيَانُ وَمَا اسْتُكْرِهُوا عَلَيْهِ ».[٣٧].

مشهور بين النحاة : مثاله حديث " نِعْمَ العبدٌ صُهَيْبُ لو لم يَخَفِ الله لم يَعْصِهِ " لا أصل له[٣٨] .

---

[٣٤] – *صحيح البخارى بــرقم(٣١٧٠ و ، ١٠٠٢ ، ١٠٠٣ ، ١٣٠٠ ، ٢٨٠١ ، ٢٨١٤ ، ٣٠٦٤ ، ٤٠٨٨ ، ٤٠٨٩ ، ٤٠٩٠ ، ٤٠٩١ ، ٤٠٩٢ ، ٤٠٩٤ ، ٤٠٩٥ ، ٤٠٩٦ ، ٦٣٩٤ ، ٧٣٤١) ومسلم برقم(١٥٨٠)

[٣٥] – *صحيح البخارى برقم(١٠) ومسلم برقم(١٧١)

[٣٦] – *سنن ابن ماجه برقم(٢٠٩٦) و السنن الكبرى للبيهقي وفي ذيله الجوهر النقي - (ج ٧ / ص ٣٢٢)برقم(١٥٢٩٢)د (٢١٧٨) وهـــ (٢٠١٨) وهق ٣٢٢/٧ وسنة ١٩٥/٩ وك١٩٦/٢ والفتح ٣٥٦/٩والإتحاف ٣٩١/٥ وكثير ٣٨٢/٢ والترغيب ٨٤/٣ وجامع الأصول ٦٢٣/٧ موصولاً ومرسلاً –الصواب مرسل

[٣٧] –* السنن الكبرى للبيهقي وفي ذيله الجوهر النقي - (ج ٦ / ص ٨٤)برقم(١١٧٨٧)و فتح ١٦٠/٥ و١٦١ وعدي ٥٧٣/٢ أبــو بكرة وتلخيص ٢٨١/١ وطب(١٤٣٠) وعن ابن عباس الإحسان (٧٢١٩) وقط١٧٠/٤ ومعـــاني٣٣١/٢ وطـــس(٢١٣٧و٨٢٧٣) وهق٣٥٦/٧ وعن ابن عمر هق٨٤/٦ وعن عقبة ٣٥٧/٧ وعن أبي ذر ه(٢٠٤٣) وعن الحسن(١١٤١٦)وصحيح الجــامع (٣٥١٥) والمجمع ٢٥٠/٦

[٣٨] – *حديث: نعم العبد صهيب، لو لم يخف للَّه لم يعصه، اشتهر في كلام الأصولين وأصحاب المعاني وأهل العربية من حديث عمـــر، وذكر البهاء السبكي أنه لم يظفر به في شيء من الكتب، وكذا قال جمع جم من أهل اللغة، ثم رأيت بخط شيخنا أنه ظفر به في مشكل الحديث لأبي محمد ابن قتيبة لكن لم يذكر له ابن قتيبة إسناداً وقال: أراد أن صهيباً إنما يطيع اللَّه حبالا لمخافة عقابه، انتـــهى المقاصـــد الحسنة للسخاوي - (ج ٢ / ص ٩٣)برقم(١٢٥٩) وكشف الخفاء من المحدث - (ج ٢ / ص ٣٥٦)برقم(٢٨٣١)

مشهور بين العامة : مثاله حديث « الْعَجَلَةُ مِنَ الشَّيْطَانِ »[39].

٦- حكم المشهور :

المشهور الاصطلاحي وغير الاصطلاحي لا يوصف بكونه صحيحاً أو غير صحيح ، بل منه الصحيح ومنه الحسن والضعيف بل والموضوع ، لكن إن صح المشهور الاصطلاحي فتكون له ميزة ترجحه على العزيز والغريب .

٧- أشهر المصنفات فيه :

المراد بالمصنفات في الأحاديث المشهورة هو الأحاديث المشهورة على الألسنة وليس المشهورة اصطلاحاً ، ومن هذه المصنفات .

ا-المقاصد الحسنة فيما اشتهر على الألسنة للسخاوي." وهو أفضلها على الاطلاق لكثرة فوائده"

ب- كشف الخفاء ومزيل الإلباس فيما اشتهر من الحديث على السنة الناس للعجلوني." هو أجمعها ، ولكنه مملوء بالأحاديث والحكايات غير الثابتة ، فهو يحتاج لتحقيق دقيق وتريجل لكل أحاديثه"

جـ- تمييز الطيب من الخبيث فيما يدور على ألسنة الناس من الحديث لابن الديبغ الشيباني ." وهو مختصر من الكتب السابقة "

العَزيز[40]

١-تعريفه:

لغة: هو صفة مشبهة من " عَزَّ يَعِزّ" بالكسر أي قَلَّ و نَدَرَ، أو من "عَزَّ يَعّزُّ" بالفتح، أي قوي واشتد، وسمي بذلك أما لقلة وجوده وندرته. وأما لقوته بمجيئه من طريق آخر.

ب- اصطلاحاً: أن لا يقل رواته عن اثنين في جميع طبقات السند.

٢- شرح التعريف :

يعني أن لا يوجد في طبقة من طبقات السند أقلٌّ من اثنين أما إن وجد في بعض طبقات السند ثلاثة فأكثر فلا يضر ، بشرط أن تبقي ولو طبقة واحدة فيها اثنان ، لأن العبرة لأقل طبقة من طبقات السند .

---

[39] - *سنن الترمذى برقم(٢١٤٤)والسنن الكبرى للبيهقي وفي ذيله الجوهر النقي - (ج ١٠ / ص ١٠٤)برقم(٢٠٧٦٧) ومسند أبي يعلى الموصلي - (ج ٩ / ص ٢٩١)برقم(٤١٤٣) عن أنس ووالصحيحة (١٧٩٥) والإتحاف ٢٥١/٥ و ٢٥٢ و ٢٧٨/٧ و ٤٧/٨ وترغيب ٤٣٧/٢ و٤١٨/٣ ومطالب (٢٨١٢) والشعب ((٤٣٦٧) وصحيح الجامع (٣٠١١)صحيح

[40] -* شرح شرح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر - (ج ١ / ص ١٩٧) وألفية السيوطي في علم الحديث - (ج ١ / ص ١٣)

١٩٣ - وَسْمَ الْعَزِيزِ ، وَالَّذِي رَوَاهُ .... ثَلاثَةٌ مَشْهُورُنَا ، رَآهُ

١٩٤ - قَوْمٌ يَسَاوِي الْمُسْتَفِيضَ وَالأَصَحْ .... هَذَا بِأَكْثَرَ ، وَلَكِنْ مَا وَضَحْ

١٩٥ - حَدُّ تَوَاتُرٍ ، وَكُلٌّ يَنْقَسِمْ .....لِمَا بِصِحَّةٍ وَضَعْفٍ يَتَّسِمْ

هذا التعريف هو الراجح كما حرره الحافظ ابن حجر [41]، وقال بعض العلماء: إن العزيز هو رواية اثنين أو ثلاثة، فلم يفصلوه عن المشهور في بعض صوره.

٣- مثاله:

ما رواه الشيخان من حديث أنس ، والبخاري من حديث أبي هريرة أن رسول ﷺ قال : « .. لاَ يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَالِدِهِ وَوَلَدِهِ » [42].

ورواه عن أنس قتادة وعبد العزيز بن صهيب ، ورواه عن قتادة شعبة وسعيد ورواه عن عبد العزيز إسماعيل بن عُلَيَّه وعبد الوارث ، ورواه عن كل جماعة .

٤- أشهر المصنفات فيه :

لم يصنف العلماء مصنفات خاصة للحديث العزيز، والظاهر أن ذلك لقلته ولعدم حصول فائدة مهمة من تلك المصنفات.

الغريبُ

١-تعريفه:

لغة: هو صفة مشبهة، بمعنى المنفرد، أو البعيد عن أقاربه.

اصطلاحاً: هو ما ينفرد بروايته راوٍ واحد.

٢- شرح التعريف :

أي هو الحديث الذي يستقل بروايته شخص واحد، إما في كل طبقة من طبقات السند. أو في بعض طبقات السند ولو في طبقة واحدة، ولا تضر الزيادة عن واحد في باقي طبقات السند، لأن العبرة للأقل.

٣- تسمية ثانية له :

يطلق كثير من العلماء على الغريب اسماً آخر هو " الفَرْد " على أنهما مترادفان ، وغايَرَ بعض العلماء بينهما ، فجعل كلا منهما نوعا مستقلا ، لكن الحافظ ابن حجر يعتبرهما مترادفين لغة واصطلاحاً ، إلا أنه قال : إن أهل الاصطلاح غايروا بينهما من حيث كثرة الاستعمال وقلته ، فـ " الفرد " أكثر ما يطلقونه على "الفَرْد الْمُطْلَق" و"الغريب " أكثر ما يطلقونه على " الفرْد النَّسْبي " [43]

٤- أقسامُه:

يقسم الغريب بالنسبة لموضع التفرد فيه إلى قسمين هما " غريب مُطْلق " وغريب نسبى "

ا-الغريب المطلق: أو الفرد المطلق.

---

[41] - انظر النخبة وشرحها له ص ٢٤،٢١

[42] - *صحيح البخارى برقم(١٤و١٥) وصحيح مسلم برقم(١٧٧ و١٧٨)

[43] - نزهة النظر ص ٢٨

تعريفه: هو ما كانت الغرابة في أصل سنده، أي ما ينفرد بروايته شخص واحد في أصل سنده. وأصل السند أي طرفه الذي فيه الصحابي، والصحابي حلقة من حلقات السند، أي إذا تفرد الصحابي برواية الحديث، فإن الحديث يسمى غريب غرابة مطلقة. وأما ما فهمه الملا علي القاري من كلام الحافظ ابن حجر عندما شرح أصل السند بأنه " الموضع الذي يدور الإسناد عليه ويرجع ولو تعددت الطرق إليه ، وهو طرفه الذي فيه الصحابي من أن تفرد الصحابي لا يعد غرابة ، وتعليله ذلك بأنه ليس في الصحابة ما يوجب قدحاً أو أن الصحابة كلهم عدول، فما أظن أن ابن حجر أراد ذلك والله أعلم ، بدليل أنه عرف الغريب بقوله : " هو ما ينفرد بروايته شخص واحد في أي موضع وقع التفرد به من السند " أي ولو وقع التفرد في موضع الصحابي ، لأن الصحابي حلقة من حلقات السند والعلم عند الله تعالى .

مثاله : حديث « إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى ، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا أَوْ إِلَى امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ »[٤٤]

تفرد به عمر بن الخطاب رضي الله عنه : هذا وقد يستمر التفرد إلى آخر السند وقد يرويه عن ذلك المتفرد عدد من الرواة.

ب- الغريبُ النسبيُّ: أو الفرد النسبيِّ.

١) تعريفه: هو ما كانت الغرابة في أثناء سنده أي أن يرويه أكثر من راو في أصل سنده ثم ينفرد بروايته راو واحد عن أولئك الرواة.

٢) مثاله : حديث مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ -ﷺ- دَخَلَ مَكَّةَ عَامَ الْفَتْحِ وَعَلَى رَأْسِهِ الْمِغْفَرُ..[٤٥] . تفرد به مالك عن الزهري .

٣- سبب التسمية:وسمى هذا القسم بـــ"الغريب النسبي"لأن التفرد وقع فيه بالنسبة إلى شخص معين .

٥- من أنواع الغريب النّسْبي :

هناك أنواع من الغرابة أو التفرد يمكن اعتبارها من الغريب النسبي ، لأن الغرابة فيها ليست مطلقة وإنما حصلت الغرابة فيها بالنسبة إلى شيء معين ، وهذه الأنواع هي :

ا- تفرد ثقة برواية الحديث : كقولهم : لم يروه ثقة إلا فلان، قال البيهقي : وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ النَّيْسَابُورِىُّ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ سِنَانٍ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنِى أَبِى عَنْ قَتَادَةَ عَنْ خِلاَسٍ عَنْ أَبِى رَافِعٍ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِىِّ -ﷺ- :« إِذَا وَلَغَ الْكَلْبُ فِى الإِنَاءِ فَاغْسِلُوهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ ، أُولاَهُنَّ بِالتُّرَابِ ».

---

[٤٤] - *صحيح البخارى برقم (١) ومسلم برقم(٥٠٣٦)

[٤٥] -* موطأ مالك برقم(٩٥٢) وصحيح البخارى برقم(١٨٤٦) = المغفر : ما يلبسه المقاتل على رأسه

هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ إِنْ كَانَ حَفِظَهُ مُعَاذٌ فَهُوَ حَسَنٌ لأَنَّ التُّرَابَ فِى هَذَا الْحَدِيثِ لَمْ يَرْوِهِ ثِقَةٌ غَيْرُ ابْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ وَإِنَّمَا رَوَاهُ غَيْرُ هِشَامٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنِ ابْنِ سِيرِينَ كَمَا سَبَقَ ذِكْرُهُ. [٤٦].

ب- تفرد راو معين عن راو معين: كقولهم: " تفرد به فلان عن فلان" وإن كان مروياً من وجوه أخرى عن غيره. كما في سنن الترمذى برقم(١٢٦) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا شَرِيكٌ عَنْ أَبِى الْيَقْظَانِ عَنْ عَدِىٍّ بْنِ ثَابِتٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنِ النَّبِىِّ -ﷺ- أَنَّهُ قَالَ فِى الْمُسْتَحَاضَةِ « تَدَعُ الصَّلاَةَ أَيَّامَ أَقْرَائِهَا الَّتِى كَانَتْ تَحِيضُ فِيهَا ثُمَّ تَغْتَسِلُ وَتَتَوَضَّأُ عِنْدَ كُلِّ صَلاَةٍ وَتَصُومُ وَتُصَلِّى ».(١٢٧) - حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ حُجْرٍ أَخْبَرَنَا شَرِيكٌ نَحْوَهُ بِمَعْنَاهُ. قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ قَدْ تَفَرَّدَ بِهِ شَرِيكٌ عَنْ أَبِى الْيَقْظَانِ. قَالَ وَسَأَلْتُ مُحَمَّدًا عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ فَقُلْتُ عَدِىُّ بْنُ ثَابِتٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَدُّ عَدِىٍّ مَا اسْمُهُ فَلَمْ يَعْرِفْ مُحَمَّدٌ اسْمَهُ وَذَكَرْتُ لِمُحَمَّدٍ قَوْلَ يَحْيَى بْنِ مَعِينٍ أَنَّ اسْمَهُ دِينَارٌ فَلَمْ يَعْبَأْ بِهِ. وَقَالَ أَحْمَدُ وَإِسْحَاقُ فِى الْمُسْتَحَاضَةِ إِنِ اغْتَسَلَتْ لِكُلِّ صَلاَةٍ هُوَ أَحْوَطُ لَهَا وَإِنْ تَوَضَّأَتْ لِكُلِّ صَلاَةٍ أَجْزَأَهَا وَإِنْ جَمَعَتْ بَيْنَ الصَّلاَتَيْنِ بِغُسْلٍ وَاحِدٍ أَجْزَأَهَا.

جـ- تفرد أهل بلد أو أهل جهة: كقولهم " تفرد به أهل مكة أو أهل الشام" كما في سنن أبى داود برقم(٢٣٥٠) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى حَدَّثَنَا مُلاَزِمُ بْنُ عَمْرٍو عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ النُّعْمَانِ حَدَّثَنِى قَيْسُ بْنُ طَلْقٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -ﷺ- « كُلُوا وَاشْرَبُوا وَلاَ يَهِيدَنَّكُمُ السَّاطِعُ الْمُصْعِدُ فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَعْتَرِضَ لَكُمُ الأَحْمَرُ ». قَالَ أَبُو دَاوُدَ هَذَا مِمَّا تَفَرَّدَ بِهِ أَهْلُ الْيَمَامَةِ.

وكما في سنن أبي داود برقم(٢٨٧٠) حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِىٍّ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُقْرِئُ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِى أَيُّوبَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِى جَعْفَرٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِى سَالِمٍ الْجَيْشَانِىِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِى ذَرٍّ قَالَ قَالَ لِى رَسُولُ اللَّهِ -ﷺ- « يَا أَبَا ذَرٍّ إِنِّى أَرَاكَ ضَعِيفًا وَإِنِّى أُحِبُّ لَكَ مَا أُحِبُّ لِنَفْسِى فَلاَ تَأَمَّرَنَّ عَلَى اثْنَيْنِ وَلاَ تَوَلَّيَنَّ مَالَ يَتِيمٍ ». قَالَ أَبُو دَاوُدَ تَفَرَّدَ بِهِ أَهْلُ مِصْرَ.

د- تفرد أهل بلد أو جهة عن أهل بلد أو جهة أخرى: كقولهم: " تفرد به أهل البصرة' كما في سنن أبى داود برقم(١٥٥) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ وَأَحْمَدُ بْنُ أَبِى شُعَيْبٍ الْحَرَّانِىُّ قَالاَ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ حَدَّثَنَا دَلْهَمُ بْنُ صَالِحٍ عَنْ حُجَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّجَاشِىَّ أَهْدَى إِلَى رَسُولِ اللَّهِ -ﷺ- خُفَّيْنِ أَسْوَدَيْنِ سَاذَجَيْنِ فَلَبِسَهُمَا ثُمَّ تَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَيْهِمَا. قَالَ مُسَدَّدٌ عَنْ دَلْهَمِ بْنِ صَالِحٍ. قَالَ أَبُو دَاوُدَ هَذَا مِمَّا تَفَرَّدَ بِهِ أَهْلُ الْبَصْرَةِ.

كما في سنن أبي داود برقم(١٨٣١) حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ -ﷺ- يَقُولُ « السَّرَاوِيلُ لِمَنْ لاَ يَجِدُ

[٤٦] -* السنن الكبرى للبيهقي وفي ذيله الجوهر النقي - (ج ١ / ص ٢٤١) برقم(١١٩٢)

الإِزَارَ وَالْخُفُّ لِمَنْ لاَ يَجِدُ النَّعْلَيْنِ ». قَالَ أَبُو دَاوُدَ هَذَا حَدِيثُ أَهْلِ مَكَّةَ وَمَرْجِعُهُ إِلَى الْبَصْرَةِ إِلَى جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ وَالَّذِى تَفَرَّدَ بِهِ مِنْهُ ذِكْرُ السَّرَاوِيلِ وَلَمْ يَذْكُرِ الْقَطْعَ فِى الْخُفِّ.

أو تفرد به عن أهل المدينة، كما في سنن أبي داود برقم(٥٠) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى حَدَّثَنَا عَنْبَسَةُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ -ﷺ- يَسْتَنُّ وَعِنْدَهُ رَجُلاَنِ أَحَدُهُمَا أَكْبَرُ مِنَ الآخَرِ فَأُوحِىَ إِلَيْهِ فِى فَضْلِ السِّوَاكِ « أَنْ كَبِّرْ ». أَعْطِ السِّوَاكَ أَكْبَرَهُمَا. قَالَ أَحْمَدُ – هُوَ ابْنُ حَزْمٍ – قَالَ لَنَا أَبُو سَعِيدٍ هُوَ ابْنُ الأَعْرَابِىِّ هَذَا مِمَّا تَفَرَّدَ بِهِ أَهْلُ الْمَدِينَةِ."

أو تفرد به أهل الشام عن أهل الحجاز"

٦- تقسيم آخر له :

قسم العلماء الغريب من حيث غرابة السند أو المتن إلى:

غريب متناً وإسنادا : وهو الحديث الذي تفرد برواية متنه راو واحد .

غريب إسنادا لا متناً : كحديث روى مَتْنَه جماعة من الصحابة ، انفرد واحد بروايته عن صحابي آخر . وفيه يقول الترمذي : " غريب من هذا الوجه ". كحديث في سنن الترمذى برقم(٥٨) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حُمَيْدٍ الرَّازِىُّ حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ الْفَضْلِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِىَّ –ﷺ- كَانَ يَتَوَضَّأُ لِكُلِّ صَلاَةٍ طَاهِرًا أَوْ غَيْرَ طَاهِرٍ. قَالَ قُلْتُ لأَنَسٍ فَكَيْفَ كُنْتُمْ تَصْنَعُونَ أَنْتُمْ قَالَ كُنَّا نَتَوَضَّأُ وُضُوءًا وَاحِدًا. قَالَ أَبُو عِيسَى وَحَدِيثُ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ وَالْمَشْهُورُ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ حَدِيثُ عَمْرِو بْنِ عَامِرٍ الأَنْصَارِىِّ عَنْ أَنَسٍ. وَقَدْ كَانَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ يَرَى الْوُضُوءَ لِكُلِّ صَلاَةٍ اسْتِحْبَابًا لاَ عَلَى الْوُجُوبِ.

٧- من مظان الغريب :

أي مكان وجود أمثلة كثيرة له.

مُسْنَد البَزَّار. قلت : مسند البزار طبع أخيرا كاملا طبعة محققة ، وعدد أحاديثه (١٠٤٠٠) حديثاً، ومن خصائصه أنه يذكر علل الأحاديث من تفرد وغيره ، ولكن بعض ما يعلله به فيه نظر

مثال منه ففي مسند البزار = البحر الزخار (١/ ٥٤)(٢) وَحَدَّثَنَا بِهِ أَحْمَدُ بْنُ أَبَانَ الْقُرَشِيُّ قَالَ: أنبأ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسٍ، عَنْ عُمَرَ، أَنَّهُ اسْتَنْشَدَ طَلْحَةَ وَالزُّبَيْرَ وَعَلِيًّا وَالْعَبَّاسَ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ: هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا نُورَثُ، مَا تَرَكْنَا صَدَقَةٌ» ؟ قَالُوا: نَعَمْ"

وَقَدْ تَابَعَ عَمْرًا عَلَى مِثْلِ هَذِهِ الرِّوَايَةِ، عَنِ الزُّهْرِيِّ غَيْرُهُ فَاجْتَزَيْنَا بِعَمْرٍو، عَنِ الزُّهْرِيِّ؛ إِذْ كَانَ ثِقَةً. وَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ عِكْرِمَةُ بْنُ خَالِدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسٍ، عَنْ عُمَرَ، وَلَمْ يَذْكُرَاهُ عَنْ أَبِي بَكْرٍ، وَمَالِكُ بْنُ أَنَسٍ حَافِظٌ، وَقَدْ زَادَ عَلَى مَنْ سَمَّيْنَا، وَزِيَادَةُ الْحَافِظِ مَقْبُولَةٌ إِذَا

زَادَهَا عَلَى حَافِظٍ فَإِنَّمَا زَادَهَا بِفَضْلِ حِفْظِهِ. وَقَدْ رَوَاهُ عَنْ أَبِي بَكْرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ جَمَاعَةٌ مِنْهُمْ عَائِشَةُ وَأَبُو هُرَيْرَةَ وَغَيْرُهُمَا "

المعْجَم الأوسط للطبراني .وله طبعات عدة . مثال منه المعجم الأوسط (١/ ٥)(١) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ نَجْدَةَ الْحَوْطِيُّ قَالَ: نا يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ الْوُحَاظِيُّ قَالَ: نا سَعِيدُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ ذِي عَصْوَانَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أُمَّتِي أُمَّةٌ مَرْحُومَةٌ، لَا عَذَابَ عَلَيْهَا فِي الْآخِرَةِ، فَإِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ، دُفِعَ إِلَى كُلِّ رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابَيْنِ، فَيُقَالُ: يَا مُسْلِمُ، هَذَا فِدَاؤُكَ مِنَ النَّارِ»

لَمْ يَرْوِ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ إِلَّا سَعِيدُ بْنُ يَزِيدَ، وَلَا عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَزِيدَ إِلَّا يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ الْوُحَاظِيُّ

٨- أشهر المصنفات فيه :

أ) غرائب مالك للدارقطني .

ب) الأفرْاد للدارقطني أيضا . مثال الثاني من الأفراد للدارقطني (ص: ٠)(١) ثنا أبو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي، ثنا هدبة بن خالد أبو خالد القيسي، ثنا هارون بن موسى الأعور النحوي، ثنا إسماعيل المكي، عن أبي إسحاق، عن ابن أم الحصين، عن جدته، " أنها صلت خلف رسول الله ﷺ، فسمعته يقرأ: {مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ فقرأ حتى بلغ: غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ ولا الضالين} [الفاتحة: ٤-٧] قال: آمين ".

هذا حديث غريب من حديث أبي إسحاق السبيعي، عن يحيى بن الحصين، عن جدته أم الحصين، تفرد به إسماعيل بن مسلم المكي عنه، و لم يروه عنه غير هارون بن موسى النحوي

ج) السنن التي تفرد بكل سنة منها أهل بلدة لأبي داود السجستاني .

ـ تقسيم خبر الآحاد بالنسبة إلى قوته وضعفه -

ينقسم خبر الآحاد ـ من مشهور وعزيز وغريب ـ بالنسبة إلى قوته وضعفه إلى قسمين وهما:

مقبول: وهو ما تَرَجَّح صِدْقُ الْمُخْبِرِ به، وحكمه: وجوب الاحتجاج والعمل به

ب- مردود : وهو ما لم يَتَرَجَّح صِدق الْمُخْبِرِ به ، وحكمه : أنه لا يحتج به ولا يجب العمل به ، ولكل من المقبول والمردود أقسام وتفاصيل سأذكرها في فصلين مستقلين إن شاء الله تعالى

الفصلُ الثاني

"الخبرُ المقبولُ"

المبحث الأول: أقسام المقبول.

المبحث الثاني: تقسيم المقبول إلى معمول به وغير معمول به.

المبحث الأول " أقسام المقبول "

يقسم المقبول بالنسبة إلى تفاوت مراتبه إلى قسمين رئيسيين هما: صحيح وحسن. وكلُ منهما يقسم إلى قسمين هما ، لذاته ولغيره ، فَتئُوْل أقسام المقبول في النهاية إلى أربعة أقسام هي :

صحيح لذاته .

حسن لذاته .

صحيح لغيره.

حسن لغيره .

وإليك بحث هذه الأقسام تفصيلا

الصَّحيحُ

١ –تعريفه:

لغة: الصحيح ضد السقيم، وهو حقيقة في الأجسام مجاز في الحديث وسائر المعاني.

اصطلاحاً:ما اتصل سنده بنقل العَدْل الضابط عن مثله إلى منتهاه من غير شذوذ ولا عِلَّة.

٢–شرح التعريف :

اشتمل التعريف السابق على أمور يجب توفرها حتى يكون الحديث صحيحاً،وهذه الأمور هي:

اتصال السند: ومعناه أن كل راو من رواته قد أخذه مباشرة عمن فوقه من أول السند إلى منتهاه.

عدالة الرواة: أي أن كل راو من رواته اتصف بكونه مسلماً بالغاً عاقلاً غير فاسق وغير مخروم المروءة.

ضبط الرواة : أي أن كل راو من رواته كان تام الضبط ، أما ضبط صدر أو ضبط كتاب .

عدم الشذوذ: أي أن لا يكون الحديث شاذاً،والشذوذ هو مخالفة الثقة لمن هو أوثق منه.

عدم العلة: أي أن لا يكون الحديث معلولا، والعلة سبب غامض خفي يقدح في صحة الحديث، مع أن الظاهر السلامة منه.

٣– شروطه:

يتبين من شرح التعريف أن شروط الصحيح التي يجب توفرها حتى يكون الحديث صحيحاً خمسة وهي: { اتصال السند ــ عدالة الرواة ــ ضبط الرواة ــ عدم العلة القادحة ــ عدم الشذوذ }

فإذا اختل شرط واحد من هذه الشروط الخمسة فلا يسمى الحديث حينئذ صحيحاً .

٤- مثاله:

ما أخرجه البخاري في صحيحه قال : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَرَأَ فِى الْمَغْرِبِ بِالطُّورِ [٤٧]. فهذا الحديث صحيح لأن :

سنده متصل : إذ أن كل راو من رواته سمعه من شيخه . وأما عنعنة [٤٨]مالك وابن شهاب وابن جبير فمحمولة على الاتصال لأنهم غير مُدَلِّسِيْنَ .

ولأن رواته عدول ضابطون : وهذه أوصافهم عند علماء الجرح والتعديل .

عبدالله بن يوسف : ثقة متقن

مالك بن أنس: إمام حافظ.

ابن شهاب الزهري : فقيه حافظ مُتَّفق على جلالته وإتقانه .

محمد بن جبير : ثقة .

جُبَير بن مُطْعِم : صحابي

د) ولأنه غير شاذ : إذ لم يعارضه ما هو أقوى منه .

هـ) ولأنه ليس فيه علة من العلل القادحة .

٥- حكمه :

وجوب : العمل به بإجماع أهل الحديث ومن يُعْتَدَّ به من الأصوليين والفقهاء ، فهو حجة من حجج الشرع ، لا يَسَعُ المسلم تركُ العمل به ." لكن هناك بعض التفصلات بين الفقهاء في شروط العمل به"

٦- المراد بقولهم: " هذا حديث صحيح " أو هذا حديث غير صحيح ":

أ) المراد بقولهم: " هذا حديث صحيح " كما في سنن الترمذى برقم(١٥٦) حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِىٍّ الْحُلْوَانِىُّ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِىِّ قَالَ أَخْبَرَنِى أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ- صَلَّى الظُّهْرَ حِينَ زَالَتِ الشَّمْسُ. قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ. وَهُوَ أَحْسَنُ حَدِيثٍ فِى هَذَا الْبَابِ. وَفِى الْبَابِ عَنْ جَابِرٍ."

أن الشروط الخمسة السابقة قد تحققت فيه، لا أنه مقطوع بصحته في نفس الأمر ، لجواز الخطأ والنسيان على الثقة ، خِلَافًا لِمَنْ قَالَ: إنَّ خَبَرَ الْوَاحِدِ يُوجِبُ الْقَطْعَ، حَكَاهُ ابْنُ الصَّبَّاغِ عَنْ قَوْمٍ مِنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ، وَعَزَاهُ الْبَاجِيُّ لِأَحْمَدَ وَابْنُ خُوَيْزِ مَنْدَادَ لِمَالِكٍ، وَإِنْ نَازَعَهُ فِيهِ الْمَازِرِيُّ، بِعَدَمِ وُجُودِ نَصٍّ لَهُ فِيهِ، وَحَكَاهُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ عَنْ حُسَيْنٍ الْكَرَابِيسِيِّ وَابْنُ حَزْمٍ عَنْ دَاوُدَ.وَحَكَى السُّهَيْلِيُّ عَنْ بَعْضِ

---

[٤٧] - *صحيح البخارى برقم(٧٦٥)

[٤٨] - العنعنة : رواية الحديث عن الشيخ بلفظ " عن " وسيأتي تفصيل حكم العنعنة في نوع المعنعن .

الشَّافِعِيَّةِ ذَلِكَ بِشَرْطِ أَنْ يَكُونَ فِي إِسْنَادِهِ إِمَامٌ مِثْلُ مَالِكٍ وَأَحْمَدَ وَسُفْيَانَ، وَإِلَّا فَلَا يُوجِبُهُ.وَحَكَى الشَّيْخُ أَبُو إِسْحَاقَ فِي التَّبْصِرَةِ عَنْ بَعْضِ الْمُحَدِّثِينَ ذَلِكَ فِي حَدِيثِ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ وَشِبْهِهِ"[٤٩]

ب) والمراد بقولهم: " هذا حديث غير صحيح " أنه لم تتحقق فيه شروط الصحة الخمسة السابقة كلها أو بعضها ، كما في شعب الإيمان (١٢/ ١٦٤)(٩٢١٨) أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللهِ الْحَافِظُ، نَا الْإِمَامُ أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ فِي آخَرِينَ،نَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الْحَضْرَمِيُّ، نَا جُعْدَبَهْ بْنُ يَحْيَى، نَا الْعَلَاءُ بْنُ بِشْرٍ، نَا سُفْيَانُ وَهُوَ ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ بَهْزِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: " لَيْسَ لِلْفَاسِقِ غِيبَةٌ "، فَقَدْ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ: " هَذَا حَدِيثٌ غَيْرُ صَحِيحٍ وَلَا مُعْتَمِدٍ .." [٥٠]

لَا أَنَّهُ كَذِبٌ فِي نَفْسِ الْأَمْرِ؛ لِجَوَازِ صِدْقِ الْكَاذِبِ وَإِصَابَةِ مَنْ هُوَ كَثِيرُ الْخَطَإِ.. [٥١]

٧- هل يجْزَمُ في إسناد أنه أصح الأسانيد مطلقاً ؟

المختار أنه لا يجزم في إسناد أنه أصح الأسانيد مطلقاً، لأن تفاوت مراتب الصحة مبنيٌّ على تمكن الإسناد من شروط الصحة. ويندرُ تحقق أعلى الدرجات في جميع شروط الصحة . فالأولي الإمساكُ عن الحكم لإسناد بأنه أصح الأسانيد مطلقاً، ومع ذلك فقد نقل عن بعض الأئمة القول في أصح الأسانيد، والظاهر أن كل إمام رَجَّح ما قَويَ عنده ، فمن تلك الأقوال أن أصحها [٥٢]:

الزُّهري عن سالم عن أبيه روي ذلك عن اسحق بن راهويه وأحمد . كحديث في صحيح البخارى برقم(٩١٩) حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى ذِئْبٍ عَنِ الزُّهْرِىِّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِىَّ - ﷺ - يَخْطُبُ عَلَى الْمِنْبَرِ فَقَالَ « مَنْ جَاءَ إِلَى الْجُمُعَةِ فَلْيَغْتَسِلْ » .

ابن سيرين عن عَبِيْدة عن علي روي ذلك عن ابن المديني والفلاس . كما في صحيح البخارىبرقم(٣٧٠٧) حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ الْجَعْدِ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَيُّوبَ عَنِ ابْنِ سِيرِينَ عَنْ عَبِيدَةَ عَنْ عَلِىٍّ - رضى الله عنه - قَالَ اقْضُوا كَمَا كُنْتُمْ تَقْضُونَ ، فَإِنِّى أَكْرَهُ الاِخْتِلاَفَ حَتَّى يَكُونَ لِلنَّاسِ جَمَاعَةٌ ، أَوْ أَمُوتَ كَمَا مَاتَ أَصْحَابِى . فَكَانَ ابْنُ سِيرِينَ يَرَى أَنَّ عَامَّةَ مَا يُرْوَى عَلَى عَلِىٍّ الْكَذِبُ .

---

[٤٩] - * تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي (١/ ٧٥)

[٥٠] - *قلت : وقد ورد من طرق طب ٤١٨/١٩ و أصفهان ٤٠/٢ و عدي ٥٩٦/٢ و ١٨٦٣/٥ و مجمع ١٤٩/١ و الاتحاف ١١٧/٤ و ٥٥٨/٧ و الشعب (٩٦٦٥) فالحديث حسن لغيره

[٥١] -* التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح (ص: ٢١) والرفع والتكميل (ص: ١٨٩) وتدريب الراوي في شرح تقريب النواوي (١/ ٧٦)

[٥٢] -* مقدمة ابن الصلاح - (ج ١ / ص ١) والباعث الحثيث في اختصار علوم الحديث - (ج ١ / ص ٢) والتقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث - (ج ١ / ص ١) وقواعد التحديث للقاسمي - (ج ١ / ص ٤١و٤٥) والكفاية في علم الرواية - (ج ١ / ص ٣٨٥) وفتح المغيث بشرح ألفية الحديث - (ج ١ / ص ١٥) وتدريب الراوي في شرح تقريب النواوي - (ج ١ / ص ٣٥)

الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن عبدالله ، روي ذلك عن ابن مَعين . كما في سنن الترمذى برقم(٣٩٥) حَدَّثَنَا هَنَّادٌ وَمَحْمُودُ بْنُ غَيْلاَنَ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ النَّبِىَّ -ﷺ- سَجَدَ سَجْدَتَىِ السَّهْوِ بَعْدَ الْكَلاَمِ. قَالَ وَفِى الْبَابِ عَنْ مُعَاوِيَةَ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ وَأَبِى هُرَيْرَةَ.

الزهري عن على بن الحسين عن أبيه عن علي روي ذلك عن أبي بكر بن أبي شيبة . كما في مسند أحمد برقم(٥٨٥) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ كَتَبَ إِلَىَّ قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ كَتَبْتُ إِلَيْكَ بِخَطِّى وَخَتَمْتُ الْكِتَابَ بِخَاتَمِى يَذْكُرُ أَنَّ اللَّيْثَ بْنَ سَعْدٍ حَدَّثَهُمْ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ الزُّهْرِىِّ عَنْ عَلِىِّ بْنِ الْحُسَيْنِ أَنَّ الْحُسَيْنَ بْنَ عَلِىٍّ حَدَّثَهُ عَنْ عَلِىِّ بْنِ أَبِى طَالِبٍ أَنَّ النَّبِىَّ -ﷺ- طَرَقَهُ وَفَاطِمَةَ فَقَالَ « أَلاَ تُصَلُّونَ ». فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّمَا أَنْفُسُنَا بِيَدِ اللَّهِ فَإِذَا شَاءَ أَنْ يَبْعَثَنَا بَعَثَنَا. وَانْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ -ﷺ- حِينَ قُلْتُ لَهُ ذَلِكَ ثُمَّ سَمِعْتُهُ وَهُوَ مُدْبِرٌ يَضْرِبُ فَخِذَهُ وَيَقُولُ « (وَكَانَ الإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَىْءٍ جَدَلاً) ».

مالك عن نافع عن ابن عمر. كما في موطأ مالك برقم(٢٣٠) وَحَدَّثَنِى عَنْ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ -ﷺ- قَالَ « إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمُ الْجُمُعَةَ فَلْيَغْتَسِلْ ».

وكما في صحيح ابن حبان - مخرجا (١٣/ ٤٣١)(٦٠٦٧) أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَلْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا الشَّافِعِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الْحُمَّى مِنْ فَوْرِ جَهَنَّمَ، فَأَطْفِئُوهَا بِالْمَاءِ»

وَهَذَا قَوْلُ الْبُخَارِيِّ، وَصَدَّرَ الْعِرَاقِيُّ بِهِ كَلَامَهُ، وَهُوَ أَمْرٌ تَمِيلُ إِلَيْهِ النُّفُوسُ، وَتَنْجَذِبُ إِلَيْهِ الْقُلُوبُ.رَوَى الْخَطِيبُ فِي الْكِفَايَةِ عَنْ يَحْيَى بْنِ بَكْرٍ أَنَّهُ قَالَ لِأَبِي زُرْعَةَ الرَّازِيِّ: يَا أَبَا زُرْعَةَ، لَيْسَ ذَا زَعْزَعَةً، عَنْ زَوْبَعَةٍ، إِنَّمَا تَرْفَعُ السِّتْرَ فَتَنْظُرُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَالصَّحَابَةِ حَدِيثَ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ.(فَعَلَى هَذَا قِيلَ) عِبَارَةُ ابْنِ الصَّلَاحِ، وَبَنَى الْإِمَامُ أَبُو مَنْصُورٍ عَبْدُ الْقَاهِرِ بْنُ طَاهِرٍ التَّمِيمِيُّ أَنَّ أَجَلَّ الْأَسَانِيدِ (الشَّافِعِيُّ عَنْ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ) .

وَاحْتَجَّ بِإِجْمَاعِ أَهْلِ الْحَدِيثِ عَلَى أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ فِي الرُّوَاةِ عَنْ مَالِكٍ أَجَلُّ مِنَ الشَّافِعِيِّ، وَبَنَى بَعْضُ الْمُتَأَخِّرِينَ عَلَى ذَلِكَ أَنَّ أَجَلَّهَا رِوَايَةُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ عَنِ الشَّافِعِيِّ عَنْ مَالِكٍ؛ لِاتِّفَاقِ أَهْلِ الْحَدِيثِ عَلَى أَنَّ أَجَلَّ مَنْ أَخَذَ عَنِ الشَّافِعِيِّ مِنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ الْإِمَامُ أَحْمَدُ، وَتُسَمَّى هَذِهِ التَّرْجَمَةُ سِلْسِلَةَ الذَّهَبِ، وَلَيْسَ فِي مُسْنَدِهِ عَلَى كِبَرِهِ بِهَذِهِ التَّرْجَمَةِ سِوَى حَدِيثٍ وَاحِدٍ وَهُوَ فِي الْوَاقِعِ أَرْبَعَةُ أَحَادِيثَ جَمَعَهَا وَسَاقَهَا مَسَاقَ الْحَدِيثِ الْوَاحِدِ، قال أَبُو بَكْرٍ الْقَطِيعِيُّ: أَنْبَأَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ، حَدَّثَنِي أَبِي، أَنْبَأَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ الشَّافِعِيُّ، أَنْبَأَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَبِعْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ، وَنَهَى عَنِ النَّجْشِ وَنَهَى عَنْ بَيْعِ حَبَلِ الْحَبَلَةِ وَنَهَى عَنِ الْمُزَابَنَةِ،

وَالْمُزَابَنَةُ: بَيْعُ التَّمْرِ بِالتَّمْرِ كَيْلًا وَبَيْعُ الْكَرْمِ بِالزَّبِيبِ كَيْلًا» ، أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ مُفَرَّقًا، مِنْ حَدِيثِ مَالِكٍ، وَأَخْرَجَهَا مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ مَالِكٍ، إِلَّا النَّهْيَ عَنْ حَبَلِ الْحَبَلَةِ فَأَخْرَجَهُ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ.[٥٣]

٨- ما هو أول مصنَّف في الصحيح المجَرَّدِ ؟

أول مصنف في الصحيح المجرد صحيح البخاري . ثم صحيح مسلم . وهما أصح الكتب بعد القرآن الكريم ، وقد أجمعت الأمة على تلقي كتابيهما بالقَبول .

أيهما أصحُّ؟ :

والبخاري أصحهما، وأكثرهما فوائد، وذلك لأن أحاديث البخاري أشد اتصالا وأوثق رجالا، ولأن فيه من الاستنباطات الفقهية والنكت الحكيمة ما ليس في صحيح مسلم.

هذا وكون صحيح البخاري أصح من صحيح مسلم إنما هو باعتبار المجموع وإلا فقد يوجد بعض الأحاديث في مسلم أقوى من بعض الأحاديث في البخاري . كما في صحيح البخارى برقم(٧٥١٧) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنِى سُلَيْمَانُ عَنْ شَرِيكِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ مَالِكٍ يَقُولُ لَيْلَةَ أُسْرِىَ بِرَسُولِ اللَّهِ – ﷺ – مِنْ مَسْجِدِ الْكَعْبَةِ أَنَّهُ جَاءَهُ ثَلاَثَةُ نَفَرٍ قَبْلَ أَنْ يُوحَى إِلَيْهِ وَهْوَ نَائِمٌ فِى الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ، فَقَالَ أَوَّلُهُمْ أَيُّهُمْ هُوَ فَقَالَ أَوْسَطُهُمْ هُوَ خَيْرُهُمْ . فَقَالَ آخِرُهُمْ خُذُوا خَيْرَهُمْ . فَكَانَتْ تِلْكَ اللَّيْلَةَ ، فَلَمْ يَرَهُمْ حَتَّى أَتَوْهُ لَيْلَةً أُخْرَى فِيمَا يَرَى قَلْبُهُ ، وَتَنَامُ عَيْنُهُ وَلاَ يَنَامُ قَلْبُهُ وَكَذَلِكَ الأَنْبِيَاءُ تَنَامُ أَعْيُنُهُمْ وَلاَ تَنَامُ قُلُوبُهُمْ ، فَلَمْ يُكَلِّمُوهُ حَتَّى احْتَمَلُوهُ فَوَضَعُوهُ عِنْدَ بِئْرِ زَمْزَمَ فَتَوَلاَّهُ مِنْهُمْ جِبْرِيلُ فَشَقَّ جِبْرِيلُ مَا بَيْنَ نَحْرِهِ إِلَى لَبَّتِهِ حَتَّى فَرَغَ مِنْ صَدْرِهِ وَجَوْفِهِ ، فَغَسَلَهُ مِنْ مَاءِ زَمْزَمَ بِيَدِهِ ، حَتَّى أَنْقَى جَوْفَهُ ، ثُمَّ أُتِىَ بِطَسْتٍ مِنْ ذَهَبٍ فِيهِ تَوْرٌ مِنْ ذَهَبٍ مَحْشُوًّا إِيمَانًا وَحِكْمَةً ، فَحَشَا بِهِ صَدْرَهُ وَلَغَادِيدَهُ – يَعْنِى عُرُوقَ حَلْقِهِ – ثُمَّ أَطْبَقَهُ ثُمَّ عَرَجَ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا فَضَرَبَ بَابًا مِنْ أَبْوَابِهَا فَنَادَاهُ أَهْلُ السَّمَاءِ مَنْ هَذَا فَقَالَ جِبْرِيلُ . قَالُوا وَمَنْ مَعَكَ قَالَ مَعِى مُحَمَّدٌ . قَالَ وَقَدْ بُعِثَ قَالَ نَعَمْ . قَالُوا فَمَرْحَبًا بِهِ وَأَهْلاً . فَيَسْتَبْشِرُ بِهِ أَهْلُ السَّمَاءِ ، لاَ يَعْلَمُ أَهْلُ السَّمَاءِ بِمَا يُرِيدُ اللَّهُ بِهِ فِى الأَرْضِ حَتَّى يُعْلِمَهُمْ ، فَوَجَدَ فِى السَّمَاءِ الدُّنْيَا آدَمَ فَقَالَ لَهُ جِبْرِيلُ هَذَا أَبُوكَ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ . فَسَلَّمَ عَلَيْهِ وَرَدَّ عَلَيْهِ آدَمُ وَقَالَ مَرْحَبًا وَأَهْلاً بِابْنِى ، نِعْمَ الاِبْنُ أَنْتَ . فَإِذَا هُوَ فِى السَّمَاءِ الدُّنْيَا بِنَهَرَيْنِ يَطَّرِدَانِ فَقَالَ مَا هَذَانِ النَّهَرَانِ يَا جِبْرِيلُ قَالَ هَذَا النِّيلُ وَالْفُرَاتُ عُنْصُرُهُمَا . ثُمَّ مَضَى بِهِ فِى السَّمَاءِ فَإِذَا هُوَ بِنَهَرٍ آخَرَ عَلَيْهِ قَصْرٌ مِنْ لُؤْلُؤٍ وَزَبَرْجَدٍ فَضَرَبَ يَدَهُ فَإِذَا هُوَ مِسْكٌ قَالَ مَا هَذَا يَا جِبْرِيلُ قَالَ هَذَا الْكَوْثَرُ الَّذِى خَبَأَ لَكَ رَبُّكَ . ثُمَّ عَرَجَ إِلَى السَّمَاءِ الثَّانِيَةِ فَقَالَتِ الْمَلاَئِكَةُ لَهُ مِثْلَ مَا قَالَتْ لَهُ الأُولَى مَنْ هَذَا قَالَ جِبْرِيلُ . قَالُوا وَمَنْ مَعَكَ قَالَ مُحَمَّدٌ – ﷺ – . قَالُوا وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ قَالَ نَعَمْ . قَالُوا مَرْحَبًا بِهِ وَأَهْلاً .

---

[٥٣] - *التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح (ص: ٢٣) والشذا الفياح من علوم ابن الصلاح (١/ ٧٠) والمفصل في علوم الحديث (ص: ٢٠٣) وتدريب الراوي في شرح تقريب النواوي (١/ ٧٩)

ثُمَّ عَرَجَ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ الثَّالِثَةِ وَقَالُوا لَهُ مِثْلَ مَا قَالَتِ الأُولَى وَالثَّانِيَةُ ، ثُمَّ عَرَجَ بِهِ إِلَى الرَّابِعَةِ فَقَالُوا لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ ، ثُمَّ عَرَجَ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ الْخَامِسَةِ فَقَالُوا مِثْلَ ذَلِكَ ، ثُمَّ عَرَجَ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ السَّادِسَةِ فَقَالُوا لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ ، ثُمَّ عَرَجَ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ السَّابِعَةِ فَقَالُوا لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ ، كُلُّ سَمَاءٍ فِيهَا أَنْبِيَاءُ قَدْ سَمَّاهُمْ فَأَوْعَيْتُ مِنْهُمْ إِدْرِيسَ فِى الثَّانِيَةِ ، وَهَارُونَ فِى الرَّابِعَةِ ، وَآخَرَ فِى الْخَامِسَةِ لَمْ أَحْفَظِ اسْمَهُ ، وَإِبْرَاهِيمَ فِى السَّادِسَةِ ، وَمُوسَى فِى السَّابِعَةِ بِتَفْضِيلِ كَلاَمِ اللَّهِ ، فَقَالَ مُوسَى رَبِّ لَمْ أَظُنَّ أَنْ يُرْفَعَ عَلَىَّ أَحَدٌ . ثُمَّ عَلاَ بِهِ فَوْقَ ذَلِكَ بِمَا لاَ يَعْلَمُهُ إِلاَّ اللَّهُ ، حَتَّى جَاءَ سِدْرَةَ الْمُنْتَهَى وَدَنَا الْجَبَّارُ رَبُّ الْعِزَّةِ فَتَدَلَّى حَتَّى كَانَ مِنْهُ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى فَأَوْحَى اللَّهُ فِيمَا أَوْحَى إِلَيْهِ خَمْسِينَ صَلاَةً عَلَى أُمَّتِكَ كُلَّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ . ثُمَّ هَبَطَ حَتَّى بَلَغَ مُوسَى فَاحْتَبَسَهُ مُوسَى فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ مَاذَا عَهِدَ إِلَيْكَ رَبُّكَ قَالَ عَهِدَ إِلَىَّ خَمْسِينَ صَلاَةً كُلَّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ . قَالَ إِنَّ أُمَّتَكَ لاَ تَسْتَطِيعُ ذَلِكَ فَارْجِعْ فَلْيُخَفِّفْ عَنْكَ رَبُّكَ وَعَنْهُمْ . فَالْتَفَتَ النَّبِىُّ – ﷺ – إِلَى جِبْرِيلَ كَأَنَّهُ يَسْتَشِيرُهُ فِى ذَلِكَ ، فَأَشَارَ إِلَيْهِ جِبْرِيلُ أَنْ نَعَمْ إِنْ شِئْتَ . فَعَلاَ بِهِ إِلَى الْجَبَّارِ فَقَالَ وَهْوَ مَكَانَهُ يَا رَبِّ خَفِّفْ عَنَّا ، فَإِنَّ أُمَّتِى لاَ تَسْتَطِيعُ هَذَا . فَوَضَعَ عَنْهُ عَشْرَ صَلَوَاتٍ ثُمَّ رَجَعَ إِلَى مُوسَى فَاحْتَبَسَهُ ، فَلَمْ يَزَلْ يُرَدِّدُهُ مُوسَى إِلَى رَبِّهِ حَتَّى صَارَتْ إِلَى خَمْسِ صَلَوَاتٍ ، ثُمَّ احْتَبَسَهُ مُوسَى عِنْدَ الْخَمْسِ فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ وَاللَّهِ لَقَدْ رَاوَدْتُ بَنِى إِسْرَائِيلَ قَوْمِى عَلَى أَدْنَى مِنْ هَذَا فَضَعُفُوا فَتَرَكُوهُ فَأُمَّتُكَ أَضْعَفُ أَجْسَادًا وَقُلُوبًا وَأَبْدَانًا وَأَبْصَارًا وَأَسْمَاعًا ، فَارْجِعْ فَلْيُخَفِّفْ عَنْكَ رَبُّكَ ، كُلَّ ذَلِكَ يَلْتَفِتُ النَّبِىُّ – ﷺ – إِلَى جِبْرِيلَ لِيُشِيرَ عَلَيْهِ وَلاَ يَكْرَهُ ذَلِكَ جِبْرِيلُ ، فَرَفَعَهُ عِنْدَ الْخَامِسَةِ فَقَالَ يَا رَبِّ إِنَّ أُمَّتِى ضُعَفَاءُ أَجْسَادُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ وَأَسْمَاعُهُمْ وَأَبْدَانُهُمْ فَخَفِّفْ عَنَّا فَقَالَ الْجَبَّارُ يَا مُحَمَّدُ . قَالَ لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ . قَالَ إِنَّهُ لاَ يُبَدَّلُ الْقَوْلُ لَدَىَّ ، كَمَا فَرَضْتُ عَلَيْكَ فِى أُمِّ الْكِتَابِ – قَالَ – فَكُلُّ حَسَنَةٍ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا ، فَهْىَ خَمْسُونَ فِى أُمِّ الْكِتَابِ وَهْىَ خَمْسٌ عَلَيْكَ . فَرَجَعَ إِلَى مُوسَى فَقَالَ كَيْفَ فَعَلْتَ فَقَالَ خَفَّفَ عَنَّا أَعْطَانَا بِكُلِّ حَسَنَةٍ عَشْرَ أَمْثَالِهَا . قَالَ مُوسَى قَدْ وَاللَّهِ رَاوَدْتُ بَنِى إِسْرَائِيلَ عَلَى أَدْنَى مِنْ ذَلِكَ فَتَرَكُوهُ ، ارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَلْيُخَفِّفْ عَنْكَ أَيْضًا . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ – ﷺ – يَا مُوسَى قَدْ وَاللَّهِ اسْتَحْيَيْتُ مِنْ رَبِّى مِمَّا اخْتَلَفْتُ إِلَيْهِ . قَالَ فَاهْبِطْ بِاسْمِ اللَّهِ . قَالَ وَاسْتَيْقَظَ وَهْوَ فِى مَسْجِدِ الْحَرَامِ . أطرافه ٣٥٧٠ ، ٤٩٦٤ ، ٥٦١٠ ، ٦٥٨١ – تحفة ٩٠٩ – ٩/١٨٤

وفي صحيح مسلم برقم(٤٣٢) حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الأَيْلِىُّ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ أَخْبَرَنِى سُلَيْمَانُ – وَهُوَ ابْنُ بِلاَلٍ – قَالَ حَدَّثَنِى شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِى نَمِرٍ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُنَا عَنْ لَيْلَةَ أُسْرِىَ بِرَسُولِ اللَّهِ –ﷺ– مِنْ مَسْجِدِ الْكَعْبَةِ أَنَّهُ جَاءَهُ ثَلاَثَةُ نَفَرٍ قَبْلَ أَنْ يُوحَى إِلَيْهِ وَهُوَ نَائِمٌ فِى الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِقِصَّتِهِ نَحْوَ حَدِيثِ ثَابِتٍ الْبُنَانِىِّ وَقَدَّمَ فِيهِ شَيْئًا وَأَخَّرَ وَزَادَ وَنَقَصَ.

فقد أخطأ شريك بن أبي نمر في روايته وخالف الثقات عن أنس ، ولذلك فقد أشار الإمام مسلم لهذه الرواية وبين أن فيها زيادة ونقصان وأعرض عن ذكرها ، والبخاري قد ذكرها كاملة ، وقد بين العلماء أن فيها عشرة مخالفات لأحاديث المعراج .[٥٤]

وقيل : إن صحيح مسلم أصح ، والصواب هو القول الأول .

هل استوعبا الصحيح أو التزماه ؟

لم يستوعب البخاري ومسلم الصحيح في صحيحيهما ، ولا التزماه ، فقد قال البخاري : " ما أدخلت في كتابي الجامع إلا ما صح، وتركت من الصحيح خشية أن يطول الكتاب. " [٥٥]،

والمعنى أنه ترك رواية كثير من الأحاديث الصحيحة في كتابه خشية أن يطول الكتاب فيمل الناس من طوله، وقال مسلم " ليسَ كل شيء عندي صحيح وضعتهُ ههنا، إنَّما وضعتُ ما أجمعُوا عليه " وَقَالَ مُسْلِمٌ: لَيْسَ كُلُّ شَيْءٍ عِنْدِي صَحِيحٍ وَضَعْتُهُ هَاهُنَا، إِنَّمَا وَضَعْتُ مَا أَجْمَعُوا عَلَيْهِ، يُرِيدُ مَا وَجَدَ عِنْدَهُ فِيهَا شَرَائِطَ الصَّحِيحِ الْمُجْمَعِ عَلَيْهِ، وَإِنْ لَمْ يَظْهَر اجْتِمَاعُهَا فِي بَعْضِهَا عِنْدَ بَعْضِهِمْ، قَالَهُ ابْنُ الصَّلَاحِ. وَرَجَّحَ [الْمُصَنِّفُ فِي شَرْحِ مُسْلِمٍ] ، أَنَّ الْمُرَادَ مَا لَمْ تَخْتَلِفِ الثِّقَاتُ فِيهِ فِي نَفْسِ الْحَدِيثِ مَتْنًا وَإِسْنَادًا، لَا مَا لَمْ يُخْتَلَفْ فِي تَوْثِيقِ رُوَاتِهِ، قَالَ: وَدَلِيلُ ذَلِكَ أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ: «فَإِذَا قَرَأَ فَأَنْصِتُوا» هَلْ هُوَ صَحِيحٌ؟ فَقَالَ: عِنْدِي هُوَ صَحِيحٌ، فَقِيلَ لِمَ لَمْ تَضَعْهُ هُنَا؟ فَأَجَابَ بِذَلِكَ. قَالَ: وَمَعَ هَذَا فَقَدِ اشْتَمَلَ كِتَابُهُ عَلَى أَحَادِيثَ اخْتَلَفُوا فِي مَتْنِهَا أَوْ إِسْنَادِهَا، وَفِي ذَلِكَ ذُهُولٌ مِنْهُ عَنْ هَذَا الشَّرْطِ، أَوْ سَبَبٌ آخَرُ.

وَقَالَ الْبُلْقِينِيُّ: قِيلَ: أَرَادَ مُسْلِمٌ إِجْمَاعَ أَرْبَعَةٍ: أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، وَابْنِ مَعِينٍ وَعُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، وَسَعِيدِ بْنِ مَنْصُورٍ الْخُرَاسَانِيِّ.

قَالَ الْمُصَنِّفُ فِي شَرْحِ مُسْلِمٍ: وَقَدْ أَلْزَمَهُمَا الدَّارَقُطْنِيُّ وَغَيْرُهُ إِخْرَاجَ أَحَادِيثَ عَلَى شَرْطِهِمَا لَمْ يُخْرِجَاهَا، وَلَيْسَ بِلَازِمٍ لَهُمَا، لِعَدَمِ الْتِزَامِهِمَا ذَلِكَ، قَالَ: وَكَذَلِكَ قَالَ الْبَيْهَقِيُّ: قَدِ اتَّفَقَا عَلَى أَحَادِيثَ مِنْ صَحِيفَةِ هَمَّامٍ وَانْفَرَدَ كُلٌّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بِأَحَادِيثَ مِنْهَا، مَعَ أَنَّ الْإِسْنَادَ وَاحِدٌ.

قَالَ الْمُصَنِّفُ: لَكِنْ إِذَا كَانَ الْحَدِيثُ الَّذِي تَرَكَاهُ أَوْ أَحَدُهُمَا مَعَ صِحَّةِ إِسْنَادِهِ فِي الظَّاهِرِ أَصْلًا فِي بَابِهِ، وَلَمْ يُخَرِّجَا لَهُ نَظِيرًا وَلَا مَا يَقُومُ مَقَامَهُ، فَالظَّاهِرُ أَنَّهُمَا اطَّلَعَا فِيهِ عَلَى عِلَّةٍ، وَيُحْتَمَلُ أَنَّهُمَا نَسِيَاهُ أَوْ تَرَكَاهُ خَشْيَةَ الْإِطَالَةِ أَوْ رَأَيَا أَنَّ غَيْرَهُ يَسُدُّ مَسَدَّهُ.[٥٦]

---

[٥٤] -* انظر الفتح فتح الباري لابن حجر - (ج ٢١ / ص ١٠١)الحديث رقم (٦٩٦٣)

[٥٥] -* فتح المغيث بشرح ألفية الحديث - (ج ١ / ص ٢٥).

[٥٦] - * تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي (١/ ١٠٤)

وَقَالَ مُسْلِمٌ: ((إِنَّمَا أَخْرَجْتُ هَذَا الْكِتَابَ، وَقُلْتُ: هُوَ صِحَاحٌ، وَلَمْ أَقُلْ: إِنَّ مَا لَمْ أُخَرِّجْهُ مِنَ الْحَدِيثِ فِيهِ ضَعِيفٌ)) .

هل فاتهما شيء كثير أو قليل من الصحيح ؟

١) قال الحافظ ابن الأخرم : لم يَفُتْهما إلا القليل وأُنْكِرَ هذا عليه .

٢) والصحيح أنه فاتهما شيء كثير، فقد نقل عن البخاري أنه قال " وما تركت من الصحاح أكثر "

قَالَ الْمُصَنِّفُ زِيَادَةً عَلَيْهِ: (وَالصَّوَابُ أَنَّهُ لَمْ يَفُتِ الْأُصُولَ الْخَمْسَةَ إِلَّا الْيَسِيرُ؛ أَعْنِي الصَّحِيحَيْنِ وَسُنَنَ أَبِي دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيِّ وَالنَّسَائِيِّ) .

قَالَ الْعِرَاقِيُّ: فِي هَذَا الْكَلَامِ نَظَرٌ. لِقَوْلِ الْبُخَارِيِّ: أَحْفَظُ مِائَةَ أَلْفِ حَدِيثٍ صَحِيحٍ وَمِائَتَيْ أَلْفِ حَدِيثٍ غَيْرِ صَحِيحٍ، قَالَ: وَلَعَلَّ الْبُخَارِيَّ أَرَادَ بِالْأَحَادِيثِ الْمُكَرَّرَةِ الْأَسَانِيدَ وَالْمَوْقُوفَاتِ، فَرُبَّمَا عَدَّ الْحَدِيثَ الْوَاحِدَ الْمَرْوِيَّ بِإِسْنَادَيْنِ حَدِيثَيْنِ.

زَادَ ابْنُ جَمَاعَةَ فِي الْمَنْهَلِ الرَّوِيِّ: أَوْ أَرَادَ الْمُبَالَغَةَ فِي الْكَثْرَةِ، قَالَ: وَالْأَوَّلُ أَوْلَى، قِيلَ: وَيُؤَيِّدُ أَنَّ هَذَا هُوَ الْمُرَادُ، أَنَّ الْأَحَادِيثَ الصِّحَاحَ الَّتِي بَيْنَ أَظْهُرِنَا - بَلْ وَغَيْرَ الصِّحَاحِ - لَوْ تُتُبِّعَتْ مِنَ الْمَسَانِيدِ وَالْجَوَامِعِ وَالسُّنَنِ وَالْأَجْزَاءِ وَغَيْرِهَا لَمَا بَلَغَتْ مِائَةَ أَلْفٍ بِلَا تَكْرَارٍ، بَلْ وَلَا خَمْسِينَ أَلْفًا، وَيَبْعُدُ كُلَّ الْبُعْدِ أَنْ يَكُونَ رَجُلٌ وَاحِدٌ حَفِظَ مَا فَاتَ الْأُمَّةَ جَمِيعَهُ، فَإِنَّهُ إِنَّمَا حَفِظَهُ مِنْ أُصُولِ مَشَايِخِهِ وَهِيَ مَوْجُودَةٌ.

وَقَالَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ: حَصْرُ الْأَحَادِيثِ يَبْعُدُ إِمْكَانُهُ، غَيْرَ أَنَّ جَمَاعَةً بَالَغُوا فِي تَتَبُّعِهَا وَحَصَرُوهَا.

قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ: صَحَّ سَبْعُمِائَةِ أَلْفٍ وَكَسْرٌ، وَقَالَ: جَمَعْتُ مِنَ الْمُسْنَدِ أَحَادِيثَ انْتَخَبْتُهَا مِنْ أَكْثَرَ مِنْ سَبْعِمِائَةِ أَلْفٍ وَخَمْسِينَ أَلْفًا.

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَام: وَلَقَدْ كَانَ اسْتِيعَابُ الْأَحَادِيثِ سَهْلًا لَوْ أَرَادَ اللَّهُ تَعَالَى ذَلِكَ، بِأَنْ يَجْمَعَ الْأَوَّلُ مِنْهُمْ مَا وَصَلَ إِلَيْهِ، ثُمَّ يَذْكُرُ مَنْ بَعْدَهُ مَا اطَّلَعَ عَلَيْهِ مِمَّا فَاتَهُ مِنْ حَدِيثٍ مُسْتَقِلٍّ أَوْ زِيَادَةٍ فِي الْأَحَادِيثِ الَّتِي ذَكَرَهَا، فَيَكُونُ كَالذَّيْلِ عَلَيْهِ، وَكَذَا مَنْ بَعْدَهُ فَلَا يَمْضِي كَثِيرٌ مِنَ الزَّمَانِ إِلَّا وَقَدِ اسْتُوعِبَتْ وَصَارَتْ كَالْمُصَنَّفِ الْوَاحِدِ، وَلَعَمْرِي لَقَدْ كَانَ هَذَا فِي غَايَةِ الْحُسْنِ.

قُلْتُ: قَدْ صَنَعَ الْمُتَأَخِّرُونَ مَا يَقْرُبُ مِنْ ذَلِكَ، فَجَمَعَ بَعْضُ الْمُحَدِّثِينَ عَمَّنْ كَانَ فِي عَصْرِ شَيْخِ الْإِسْلَام زَوَائِدَ سُنَنِ ابْنِ مَاجَهْ عَلَى الْأُصُولِ الْخَمْسَةِ، وَجَمَعَ الْحَافِظُ أَبُو الْحَسَنِ الْهَيْثَمِيُّ زَوَائِدَ مُسْنَدِ أَحْمَدَ عَلَى الْكُتُبِ السِّتَّةِ الْمَذْكُورَةِ فِي مُجَلَّدَيْنِ، وَزَوَائِدَ مُسْنَدِ الْبَزَّارِ فِي مُجَلَّدٍ ضَخْمٍ، وَزَوَائِدَ مُعْجَمِ الطَّبَرَانِيِّ الْكَبِيرِ فِي ثَلَاثَةٍ، وَزَوَائِدَ الْمُعْجَمَيْنِ الْأَوْسَطِ وَالصَّغِيرِ فِي مُجَلَّدَيْنِ، وَزَوَائِدَ أَبِي يَعْلَى فِي

وَحِينَئِذٍ فَإِلْزَامُ الدَّارَقُطْنِيِّ لَهُمَا فِي جُزْءٍ أَفْرَدَهُ بِالتَّصْنِيفِ بِأَحَادِيثِ رِجَالٍ مِنَ الصَّحَابَةِ رُوِيَتْ عَنْهُمْ مِنْ وُجُوهٍ صِحَاحٍ، تَرَكَاهَا مَعَ كَوْنِهَا عَلَى شَرْطِهِمَا، وَكَذَا قَوْلُ ابْنِ حِبَّانَ: يَنْبَغِي أَنْ يُنَاقَشَ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ فِي تَرْكِهِمَا إِخْرَاجَ أَحَادِيثَ هِيَ مِنْ شَرْطِهِمَا - لَيْسَ بِلَازِمٍ.وَلِذَلِكَ قَالَ الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: ((وَلَمْ يَحْكُمَا، وَلَا وَاحِدٌ مِنْهُمَا، أَنَّهُ لَمْ يَصِحَّ مِنَ الْحَدِيثِ غَيْرُ مَا خَرَّجَهُ، قَالَ: وَقَدْ نَبَغَ فِي عَصْرِنَا هَذَا جَمَاعَةٌ مِنَ الْمُبْتَدِعَةِ، يَشْمَتُونَ بِرُوَاةِ الْآثَارِ ؛ بِأَنَّ جَمِيعَ مَا يَصِحُّ عِنْدَكُمْ مِنَ الْحَدِيثِ لَا يَبْلُغُ عَشَرَةَ آلَافِ حَدِيثٍ)) .المفصل في علوم الحديث (ص: ٢٣٤) وفتح المغيث بشرح ألفية الحديث (١/ ٤٧).

مُجَلَّدٍ، ثُمَّ جَمَعَ هَذِهِ الزَّوَائِدَ كُلَّهَا فِي كِتَابٍ مَحْذُوفِ الْأَسَانِيدِ، وَتَكَلَّمَ عَلَى الْأَحَادِيثِ، وَيُوجَدُ فِيهَا صَحِيحٌ كَثِيرٌ، وَجَمَعَ زَوَائِدَ الْحِلْيَةِ لِأَبِي نُعَيْمٍ فِي مُجَلَّدٍ ضَخْمٍ، وَزَوَائِدَ فَوَائِدِ تَمَّامٍ وَغَيْرَ ذَلِكَ.

وَجَمَعَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ زَوَائِدَ مَسَانِيدِ إِسْحَاقَ، وَابْنِ أَبِي عُمَرَ، وَمُسَدَّدٍ، وَابْنِ أَبِي شَيْبَةَ، وَالْحُمَيْدِيِّ، وَعَبْدِ بْنِ حُمَيْدٍ، وَأَحْمَدَ بْنِ مَنِيعٍ، وَالطَّيَالِسِيِّ فِي مُجَلَّدَيْنِ، وَزَوَائِدَ مُسْنَدِ الْفِرْدَوْسِ فِي مُجَلَّدٍ، وَجَمَعَ صَاحِبُنَا الشَّيْخُ زَيْنُ الدِّينِ قَاسِمٌ الْحَنَفِيُّ زَوَائِدَ سُنَنِ الدَّارَقُطْنِيِّ فِي مُجَلَّدٍ.

[وَجَمَعْتُ زَوَائِدَ شُعَبِ الْإِيمَانِ لِلْبَيْهَقِيِّ فِي مُجَلَّدٍ] ، وَكُتُبُ الْحَدِيثِ الْمَوْجُودَةُ سِوَاهَا كَثِيرَةٌ جِدًّا، وَفِيهَا الزَّوَائِدُ بِكَثْرَةٍ فَبُلُوغُهَا الْعَدَدَ السَّابِقَ لَا يَبْعُدُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ. [٥٧]

وَمِمَّا رُوِيَ فِي قَدْرِ حِفْظِ الْحُفَّاظِ، قَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: انْتَقَيْتُ الْمُسْنَدَ مِنْ سَبْعِمِائَةِ أَلْفِ حَدِيثٍ وَخَمْسِينَ أَلْفَ حَدِيثٍ.

وَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ الرَّازِيُّ: كَانَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ يَحْفَظُ أَلْفَ أَلْفِ حَدِيثٍ، قِيلَ لَهُ: وَمَا يُدْرِيكَ؟ قَالَ: ذَاكَرْتُهُ فَأَخَذْتُ عَلَيْهِ الْأَبْوَابَ.

وَقَالَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ: كَتَبْتُ بِيَدِي أَلْفَ أَلْفِ حَدِيثٍ.

وَقَالَ الْبُخَارِيُّ: أَحْفَظُ مِائَةَ أَلْفِ حَدِيثٍ صَحِيحٍ، وَمِائَتَيْ أَلْفِ حَدِيثٍ غَيْرِ صَحِيحٍ.

وَقَالَ مُسْلِمٌ: صَنَّفْتُ هَذَا الْمُسْنَدَ الصَّحِيحَ مِنْ ثَلَاثِمِائَةِ أَلْفِ حَدِيثٍ مَسْمُوعَةٍ. وَقَالَ أَبُو دَاوُدَ: كَتَبْتُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَمْسَمِائَةِ أَلْفِ حَدِيثٍ، انْتَخَبْتُ مِنْهَا مَا ضَمَّنْتُهُ كِتَابَ السُّنَنِ.

وَقَالَ الْحَاكِمُ فِي الْمَدْخَلِ: كَانَ الْوَاحِدُ مِنَ الْحُفَّاظِ يَحْفَظُ خَمْسَمِائَةِ أَلْفِ حَدِيثٍ، سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ الرَّازِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ بْنَ وَارَةَ يَقُولُ: كُنْتُ عِنْدَ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بِنَيْسَابُورَ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ: سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ يَقُولُ: صَحَّ مِنَ الْحَدِيثِ سَبْعُمِائَةِ أَلْفٍ وَكَسْرٌ، وَهَذَا الْفَتَى، يَعْنِي أَبَا زُرْعَةَ، قَدْ حَفِظَ سَبْعَمِائَةِ أَلْفٍ، قَالَ الْبَيْهَقِيُّ: أَرَادَ مَا صَحَّ مِنَ الْأَحَادِيثِ، وَأَقَاوِيلِ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ.

وَقَالَ غَيْرُهُ: سُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ رَجُلٍ حَلَفَ بِالطَّلَاقِ أَنَّ أَبَا زُرْعَةَ يَحْفَظُ مِائَتَيْ أَلْفِ حَدِيثٍ، هَلْ يَحْنَثُ؟ قَالَ: لَا، ثُمَّ قَالَ: أَحْفَظُ مِائَةَ أَلْفِ حَدِيثٍ كَمَا يَحْفَظُ الْإِنْسَانُ سُورَةَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ؛ وَفِي الْمُذَاكَرَةِ ثَلَاثَمِائَةِ أَلْفِ حَدِيثٍ.وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ الرَّازِيُّ الْحَافِظُ: كَانَ أَبُو زُرْعَةَ يَحْفَظُ سَبْعَمِائَةِ أَلْفِ حَدِيثٍ، وَكَانَ يَحْفَظُ مِائَةً وَأَرْبَعِينَ أَلْفًا فِي التَّفْسِيرِ وَالْقِرَاءَاتِ.

قَالَ الْحَاكِمُ: وَسَمِعْتُ أَبَا بَكْرِ بْنَ أَبِي دَارِمٍ الْحَافِظَ بِالْكُوفَةِ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا الْعَبَّاسِ أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدٍ يَقُولُ: أَحْفَظُ لِأَهْلِ الْبَيْتِ ثَلَاثَمِائَةِ أَلْفِ حَدِيثٍ، قَالَ: وَسَمِعْتُ أَبَا بَكْرٍ يَقُولُ: كَتَبْتُ بِأَصَابِعِي عَنْ مُطَيَّنٍ مِائَةَ أَلْفِ حَدِيثٍ.

---

[٥٧] - تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي (١/ ١٠٦)

وَسَمِعْتُ أَبَا بَكْرٍ الْمُزَنِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ ابْنَ خُزَيْمَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ خَشْرَمٍ يَقُولُ: كَانَ إِسْحَاقُ بْنُ رَاهَوَيْهِ يُمْلِي سَبْعِينَ أَلْفَ حَدِيثٍ حِفْظًا.

وَأَسْنَدَ ابْنُ عَدِيٍّ عَنِ ابْنِ شُبْرُمَةَ عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: مَا كَتَبْتُ سَوْدَاءَ فِي بَيْضَاءَ إِلَى يَوْمِي هَذَا، وَلَمَا حَدَّثَنِي رَجُلٌ بِحَدِيثٍ قَطُّ إِلَّا حَفِظْتُهُ، فَحَدَّثْتُ بِهَذَا الْحَدِيثِ إِسْحَاقَ بْنَ رَاهَوَيْهِ فَقَالَ: تَعْجَبُ مِنْ هَذَا؟ قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ مَا كُنْتُ لِأَسْمَعَ شَيْئًا إِلَّا حَفِظْتُهُ، وَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى سَبْعِينَ أَلْفَ حَدِيثٍ، أَوْ قَالَ أَكْثَرَ مِنْ سَبْعِينَ أَلْفَ حَدِيثٍ فِي كُتُبِي.. [٥٨]

د) كم عِدَّة الأحاديث في كل منهما ؟

١- البخاري: جملة ما فيه سبعة آلاف وخمسمائة وثلاثة وستين حديثاً بالمكررة(٧٥٦٣)[٥٩] ، وبحذف المكررة أربعة آلاف.قلت : وقد اختصره الزبيدي ، فلم يبلغ عدد الأحاديث فيه دون مكرر أكثر من ألفين ومئتي حديث ، وقد تبين لدي أن اختصار الزبيدي مخل ، وأنا الآن أحقق كتاب الزبيدي وأضيف له الأحاديث التي تركها وهي غير مكررة ،يسر الله إكماله .

٢- مسلم: جملة ما فيه (٧٧٤٨) سبعة آلاف وسبعمائة وثمانية وأربعين حديثا بالمكررة [٦٠]، وبحذف المكررة نحو أربعة آلاف.قلت : قد اختصره الإمام المنذري ، ولكن مختصره لا يتجاوز الألفي حديث ، وهو اختصار – فيما أرى مخل – وقد قمت بتهذيب صحيح مسلم وأبقيت على ترقيم الأحاديث لمحمد فؤاد عبد الباقي ...وهي بالفعل تزيد علىأربعة آلاف حديث كما قالوا .

هـ) أين نجد بقية الأحاديث الصحيحة التي فاتت البخاري ومسلماً ؟

نجدها في الكتب المعتمدة المشهورة كصحيح ابن خزيمة وصحيح ابن حبان ومستدرك الحاكم والسنن الأربعة وسنن الدارقطني والبيهقي وغيرها.قلت : ومسند أبي عوانة ، وسنن الدارمي ، ومسند أحمد ومعاجم الطبراني الثلاث ، ومسند أبي يعلى ، ومسند البزار ، ومسند الحميدي والطيالسي ، وشرح معاني الآثار ومشكل الآثار للطحاوي ...وكتب الإمام البيهقي ...

ولا يكفي وجود الحديث في هذه الكتب ، بل لا بد من التنصيص على صحته، إلا في كتاب من شَرَطَ الاقتصار على إخراج الصحيح ، كصحيح ابن خزيمة،قلت: وصحيح ابن حبان أجل منه بكثير .
قلت : ولكن يجب الانتباه للطبعات المخرجة سواء من قبل الشيخ ناصر الدين الألباني (رحمه الله) أو من قبل الشيخ شعيب الأرناؤوط أو الشيخ عبد القادر الأرناؤوط (رحمه الله) أو من سار على دربهم وقلدهم في الجرح والتعديل ، لأن هؤلاء جميعا من المتشددين في قبول السنة النبوية ، فما صححوه يقبل ، وما ضعفوه يتوقف فيه حتى يتأكد من قول العلماء الأقدمين فيه ، ويبحث عن طرق وشواهد

---

٥٨ - * تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي (١/ ٤٠)

٥٩ - *طبعة فتح الباري السلفية والمكنز

٦٠ - *حسب أحدث طبعة وهي طبعة المكنز، وبحسب طبعة مؤسسة الرسالة (٧٥٦٣) كعدد أحاديث البخاري !!!

له ثم يحكم عليه بما يناسبه دون غلو ولا شطط، فقد ضعف هؤلاء العلماء –الأجلاء – أحاديث كثيرة لا تستحق التضعيف ولاسيما الشيخ ناصر الدين الألباني (رحمه الله)

٩- الكلام على مسْتَدْرَك الحاكم وصحيح ابن خزَيْمَةَ وصحيح ابن حِبّان :

أ) مستدرك الحاكم: هو كتاب ضخم من كتب الحديث ، ذكر مؤلفه فيه الأحاديث الصحيحة التي على شرط واحد الأحاديث الصحيحة عنده وان لم تكن على شرط واحد منهما ، مُعَبِّراً عنها بأنها صحيحة الإسناد ، وربما ذكر بعض الأحاديث التي لم تصح ، لكنه نبه عليها ، وهو متساهل في التصحيح ، فينبغي أن يُتَتَبَّع ويُحْكَمَ على أحاديثه بما يليق بحالها ، ولقد تتبعه الذهبي وحكم على أكثر أحاديثه بما يليق بحالها ، ولا يزال الكتاب بحاجة إلى تتبع وعناية [٦١] .

قلت : وعدد أحاديثه (٨٨٠٣) حديثاً ، وقد استدرك فيه الحاكم على الشيخين وأورد أحاديث على شرطهما أو شرط أحدهما ، أو صحيحة وليست على شرط أحدهما ، وقد انتقده من جاء بعده ، بأنه لم يوفّ بشروطه ، فأدرج في كتابه ماليس صحيحاً ،بل حكموا على بعضها بالوضع . انظر على سبيل المثال ٤١٥/٤ و١٣٢/٣ و٣١٦/٢ و٣٧ و١٠٢/٤ و١٢٧/٣ و١٠٣ و٢٢٢/٤ و٣١٧ و١٤/٣ و١٢٩ و٥٦٨/٣ و٣٠٠/٢ و٣٧١ و٥٦٦/١ و١٤/٣ و١٥ و٣٦٨/٤ و١٢٤/٣ (١) وقد قام الإمام الذهبي بتخليصه والحكم على أحاديثه وقد صحح أكثر من ٧٥% ، وضعف أحاديث ، وحكم على أحاديث بالوضع . ، ويظهر على منهج الذهبي رحمه الله التشدد في التخريج ، وقد وقع في بعض الأخطاء منها :

- تصحيحه لحديث في مكان ، وتضعيفه له في آخر مثل الحديث رقم (١٩٦١) صححه هنا وضعفه برقم (٣٤٧٩) ، والحديث رقم (١٣٩٥) استنكره وعاد فصححه برقم (٧٩٤١) وهو من الطريق نفسه ، ومثل ذلك عدد من الأحاديث .

- وأحاديث وافق الحاكم على تصحيحها وهي لاتستحق ذلك مثل الحديث رقم (٩٢٤) فقد صححه على شرطهما ، وفيه محمد بن القاسم الأسدي واه جداً التقريب (٦٢٢٩) والحديث رقم (١٢١٢) صححه وفيه أبوبكر العنسي مجهول التقريب (٧٩٩٨) والحديث رقم (١٢٤٨) صححه وفيه موسى بن محمد بن إبراهيم التيمي منكر الحديث التقريب (٧٠٠٦) ، والحديث (١٦٤٤) صححه وفيه عمر بن عطاء بن أبي وارة ضعيف التقريب (٤٩٤٩) والحديث (١٦٧٠) صححه ، وفيه محمد بن عون متروك التقريب (٦٢٠٣) والحديث (١٨١٢) صححه ، وفيه محمد بن الحسن بن أبي يزيد واه التقريب (٥٨٢٠) والحديث (١٨٣٥) صححه ، وفيه عمر بن راشد ضعيف التقريب (٤٨٩٤)

[٦١] – يتتبع الآن أخونا المحقق فضيلة الشيخ الدكتور محمود الميرة أحاديث الكتاب التي لم يحكم عليها الذهبي بشيء ويحكم عليها بما يليق بحالها وله نية في طبع المستدرك بعد هذا الجهد ، فجزاه الله عن المسلمين خيرا .

والحديث (١٩٠٣) صححه ، وفيه محمد بن أبي حميد المدني ضعيف التقريب (٥٨٣٦) والحديث (١٩٩٨) صححه ، وفيه عدة متكلم فيهم ، وهذا في المجلد الأول فقط .

– وهناك أحاديث صححها على شرط الشيخين أو أحدهما وليست كذلك مثال الحديث (١٢٣٠) و(١٢٨٩) و(٩٢٩) و(١٤٣١ و١٤٣٢) و(١٩٠٨) و(٢٠١١) وهذا في المجلد الأول فقط .

– وهناك بعض الأحاديث حكم بوضعها وليست موضوعة مثل الحديث رقم (٢٢٦) وأعله بعبد الجبار ابن العباس ، وفاته أن له متابعة عند ابن أبي عاصم (٨٢٤) وابن خزيمة (١٧٥) ومنها الحديث رقم (١٨٦٨) مال إلى وضعه ، وفاته أن له طريقاً آخر صحيح في الأدب المفرد للبخاري رقم (٦٩٩) والحديث (٢٠٩٠) إذ حكم بوضعه وليس كذلك وهذا في المجلد الأول فقط ، وفي غيره كذلك وللكتاب طبعتان الأولى بغير تحقيق ، والثانية ط دار الكتب العلمية وهي مرقمة ، وعليها تعليقات ، وفيها أخطاء كثيرة .

والكتاب بحاجة لتخريج كامل لأحاديثه دون تشدد مع ضبط للرجال والنص ، وشرح الغريب.[٦٢]

ب) صحيح ابن حبان : هذا الكتاب ترتيبه مُخْتَرَع ، فليس مرتباً على الأبواب ولا على المسانيد ، ولهذا أسماه" التقاسيم والأنواع " والكشف على الحديث من كتابه هذا عَسِر جداً ، وقد رتبه بعض المتأخرين على الأبواب [٦٣]، ومصنفه متساهل في الحكم على الحديث بالصحة لكنه أقل تساهلا من الحاكم [٦٤] .

وَقَالَ فِي (صَحِيْحِهِ :شرطُنَا فِي نقلِهِ مَا أَودعنَاهُ فِي كتَابنَا أَلاَّ نحتجَّ إلاَّ بأَنْ يَكُونَ فِي كُلِّ شَيْخٍ فِيْهِ خَمْسَةُ أَشيَاءَ: العدَالَةُ فِي الدِّينِ بالسَتْرِ الجميلِ.الثَّاني:الصِّدْقُ فِي الحَدِيْثِ بالشُّهرَةِ فِيْهِ.الثَّالِثُ:العقلُ بمَا يُحَدِّثُ مِنَ الحَدِيْثِ.الرَّابعُ:العِلْمُ بمَا يحيلُ المعنَى مِنْ معَاني مَا رَوَى.الخَامِسُ:تَعرِّي خبرَهُ مِنَ التَّدْلِيسِ.فَمَنْ جمعَ الخِصَالَ الخمسَ احتجَجْنَا بهِ.[٦٥]

ويمتاز كتابه بدقة عناوينه وشمولها ، وشرحه لما غمض من السنة وما أشكل منها ، وترجمته لبعض الرواة ، وذكره الناسخ والمنسوخ . وأحاديثه تدور بين الصحيح والحسن ، ولا يخلو من الضعيف وله طبعتان : الأولى دون تحقيق وتخريج والثانية التي قام بتخريجها والتعليق عليها أستاذنا المحقق الشيخ شعيب الأرنؤوط ، وتمتاز هذه الطبعة بأنها الأُولى من نوعها في تخريج الحديث والتعليق عليه ، وفيها

---

[٦٢] – موسوعة السنة النبوية – (ج ١ / ص ٢٨) للشارح

[٦٣] – هو الأمير علاء الدين أبو الحسن على بن بلبان المتوفي سنة ٧٣٩هـ وسمى ترتيبه "الإحسان في تقريب ابن حبان"

[٦٤] – *تدريب الراوي جـ١ ـ ص ١٠٩.

[٦٥] – * الخلاصة في علم الجرح والتعديل (١/ ٢٦٤) والمفصل في علوم الحديث (ص: ٢٤٠) وتحرير علوم الحديث (٢/ ٨٤٣) وشرح الموقظة في علم المصطلح (ص: ٧٠) ومناهج المحدثين (كامل) (ص: ٨٣) وتهذيب صحيح ابن حبان (١ – ٣) علي بن نايف الشحود (١/ ٣٨)

دراسة تامة لكل رجال أسانيده بشكل دقيق ، والتخريج المفصل المسهب لكل أحاديثه ، مع التعليق الدقيق عليها مما لا يستغني عنه طالب علم ولا عالم ، ومما يؤخذ على أستاذنا أنه ضعف أحاديث بسبب ضعف رواتها وعدم وجود ما يقويها ، استناداً لما قاله الحافظ ابن حجر في التقريب عنهم ، علماً أن الحافظ ابن حجر رحمه – مع سعة علمه – أخطأ في حكمه على بعض الرواة مما سأوضحه في مكانه .. ومن هؤلاء : أبو الزبير المكي ووصفه بالتدليس ، وكذلك ابن اسحاق ، ورواية دراج أبي السمح عن أبي الهيثم ونحوها ، ... انظر الأحاديث (١) و(٢) و(٢٤٨) و(١٩٣) و(٣٠٩) و(٣٤٧) و(٣٦٨) و(٣٩٨) و(٤٠٣) و(٤٢٢) ... وقد بلغ عدد الأحاديث التي ضعفها حوالي (٣٠٠) حديث ناقشته في أكثرها ، وبينت أن الصواب مع ابن حبان .

و لم يتجاوز عدد الأحاديث التي ضعفها شيخنا (٣٠٠) حديث ، تراجع عن بعضها في تحقيقه لمسند الإمام أحمد

والصواب أنه كان من المتشددين فلم يسلم له من تضعيفاته سوى بضع وسبعين حديثاً ليس إلا،غالبها ضعفها ضعفا يسيراً، والباقي يدور بين الصحة والحسن بشقيه .

وقد قمت بتهذيب صحيح ابن حبان ورددت على الشيخين الألباني وشعيب في تخريجهما لأحاديث الكتاب

ج) صحيح ابن خزيمة : هو أعلى مرتبة من صحيح ابن حبان لشدة تحريه حتى أنه يتوقف في التصحيح لأدنى كلام في الإسناد

قلت : ولكنه قد أورد أحاديث و لم يصححها ، فتخرج عن شرطه ـــ كما أنه حسن أحاديث مختلف في رواتها جرحا وتعديلا ، فنقبل قوله من حيث الجملة ، ولكن الذين قاموا بتخريج أحاديث الكتاب تشددوا في قبول الأخبار ، فضعفوا أحاديث لا تستحق ذلك على الراجح ، فيجب الانتباه وعدم التسرع في التضعيف وعدد أحاديثه (٣٠٧٩) حديثا طبعة المكتب الإسلامي

وليس بصحيح أنه أشد تحرِّيًا من ابن حبان .

١٠– المُسْتَخْرَجَات على الصحيحين [٦٦]:

أ) موضوع المستخرج :

هو أن يأتي المصنِّف إلى كتاب من كتب الحديث ، فيخرِّج أحاديثه بأسانيد لنفسه من غير طريق صاحب الكتاب ، فيجتمع معه في شيخه أو من فوقه .

ب) أشهر المستخرجات على الصحيحين[٦٧]:

٦٦ – لا يختص المُستخرج بالصَّحيحين، فقد استخرجَ محمَّد بن عبد الملك بن أيمن على «سُنن» أبي داود، وأبو علي الطُّوسي على التِّرمذي، وأبو نُعيم على «التَّوحيد» لابن خُزيمة، وأملى الحافظ أبو الفضل العِرَاقي على «المستدرك» مُستخرجًا لم يُكمل.تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي – (ج ١ / ص ٧٠)

١- المستخرج لأبي بكر الإسماعيلي على البخاري .

٢- المستخرج لأبي عوانة الاسفراييني على مسلم.

مستخرج أبي عوانة عدد الأحاديث (٨٧١٨)حديثا، وكلها تقريبا تدور بين الصحيح والحسن بشقيه ، وفيها وفوائد نادرة وقيمة . وله طبعة تحقيق: أيمن بن عارف الدمشقي – الناشر: دار المعرفة — بيروت

مثال منه ،مستخرج أبي عوانة (١/ ١٥)،بَيَانُ الْأَعْمَالِ وَالْفَرَائِضِ الَّتِي إِذَا أَدَّاهَا بِالْقَوْلِ وَالْعَمَلِ دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَالدَّلِيلُ عَلَى أَنَّهُ لَا يَنْفَعُهُ الْإِقْرَارُ حَتَّى يَسْتَيْقِنَ قَلْبُهُ وَيُرِيدُ بِهِ وَجْهَ اللَّهِ بِمَا يُحَرِّمُ بِهِ عَلَى النَّارِ

(١) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ شَيْبَانَ الرَّمْلِيُّ، وَالْفَضْلُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ الْمَرْوَزِيُّ قَالَا: ثنا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْجَدِّيُّ ح، وَحَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ سَيْفٍ الْحَرَّانِيُّ قَالَ: ثنا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ ح، وَحَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّائِغُ قَالَ: ثنا عَفَّانُ ح. وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَيَّوَيْهِ قَالَ: ثنا أَبُو سَلَمَةَ قَالُوا: ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، قَالَ: ثنا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كُنَّا نُهِينَا فِي الْقُرْآنِ أَنْ نَسْأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ شَيْءٍ فَكَانَ يُعْجِبُنَا أَنْ يَجِيءَ الرَّجُلُ الْعَاقِلُ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ فَيَسْأَلَهُ وَنَحْنُ نَسْمَعُ، وَكَانُوا أَجْرَأَ عَلَى ذَاكَ مِنَّا، قَالَ: فَجَاءَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ فَقَالَ: " يَا مُحَمَّدُ أَتَانَا رَسُولُكَ فَزَعَمَ لَنَا أَنَّكَ تَزْعُمُ أَنَّ اللَّهَ أَرْسَلَكَ، قَالَ: «صَدَقَ» ، قَالَ: فَمَنْ خَلَقَ السَّمَاءَ؟ قَالَ: «اللَّهُ» ، قَالَ: فَمَنْ خَلَقَ الْأَرْضَ؟ قَالَ: «اللَّهُ» ، قَالَ: فَمَنْ نَصَبَ هَذِهِ الْجِبَالَ؟ قَالَ: «اللَّهُ» ، قَالَ: فَبِالَّذِي خَلَقَ السَّمَاءَ وَخَلَقَ الْأَرْضَ وَنَصَبَ فِيهَا هَذِهِ الْجِبَالَ وَجَعَلَ فِيهَا هَذِهِ الْمَنَافِعَ آللَّهُ أَرْسَلَكَ؟ قَالَ: «نَعَمْ» ، قَالَ: قَالَ: وَزَعَمَ رَسُولُكَ أَنَّ عَلَيْنَا خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي يَوْمِنَا وَلَيْلَتِنَا، قَالَ: «صَدَقَ» ، قَالَ: فَبِالَّذِي أَرْسَلَكَ آللَّهُ أَمَرَكَ بِهَذَا؟ قَالَ : «نَعَمْ» ، قَالَ: وَزَعَمَ رَسُولُكَ أَنَّ عَلَيْنَا زَكَاةً فِي أَمْوَالِنَا، قَالَ: «صَدَقَ» ، قَالَ: فَبِالَّذِي أَرْسَلَكَ آللَّهُ أَمَرَكَ بِهَذَا؟ قَالَ: «نَعَمْ» ، قَالَ: وَزَعَمَ رَسُولُكَ أَنَّ عَلَيْنَا صَوْمَ شَهْرٍ فِي سَنَتِنَا، قَالَ: «صَدَقَ» ، قَالَ: فَبِالَّذِي أَرْسَلَكَ آللَّهُ أَمَرَكَ بِهَذَا؟ قَالَ: «نَعَمْ» ، قَالَ: وَزَعَمَ رَسُولُكَ أَنَّ عَلَيْنَا حَجَّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا، قَالَ: «صَدَقَ» ، قَالَ: فَبِالَّذِي أَرْسَلَكَ آللَّهُ أَمَرَكَ بِهَذَا؟ قَالَ: «نَعَمْ» ، قَالَ: ثُمَّ وَلَّى الرَّجُلُ ثُمَّ قَالَ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَا أَزْدَادُ عَلَيْهِنَّ شَيْئًا وَلَا أَنْتَقِصُ مِنْهُنَّ شَيْئًا، ثُمَّ وَلَّى، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَئِنْ صَدَقَ لَيَدْخُلَنَّ الْجَنَّةَ» مَعْنَى حَدِيثِهِمْ وَاحِدٌ كُلُّهُمْ قَالُوا: قَدْ نُهِينَا فِي الْقُرْآنِ

(٢) حَدَّثَنَا جَعْفَرٌ الصَّائِغُ قَالَ: ثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، وَسَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَا: ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كُنَّا نُهِينَا أَنْ نَبْتَدِئَ النَّبِيَّ ﷺ وَكَانَ يُعْجِبُنَا. فَذَكَرَ مَعْنَاهُ

قلت : بينما الحديث في صحيح مسلم (١/ ٤١) ٣ - بَابٌ فِي بَيَانِ الْإِيمَانِ بِاللهِ وَشَرَائِعِ الدِّينِ

---

[٦٧] -* قواعد التحديث للقاسمي - (ج ١ / ص ٢٢٩) وفتح المغيث بشرح ألفية الحديث - (ج ١ / ص ٣٢)

١٠ - (١٢) حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ بُكَيْرٍ النَّاقِدُ، حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: نُهِينَا أَنْ نَسْأَلَ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنْ شَيْءٍ، فَكَانَ يُعْجِبُنَا أَنْ يَجِيءَ الرَّجُلُ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ الْعَاقِلُ، فَيَسْأَلَهُ، وَنَحْنُ نَسْمَعُ، فَجَاءَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، أَتَانَا رَسُولُكَ فَزَعَمَ لَنَا أَنَّكَ تَزْعُمُ أَنَّ اللهَ أَرْسَلَكَ، قَالَ: «صَدَقَ»، قَالَ: فَمَنْ خَلَقَ السَّمَاءَ؟ قَالَ: «اللهُ»، قَالَ: فَمَنْ خَلَقَ الْأَرْضَ؟ قَالَ: «اللهُ»، قَالَ: فَمَنْ نَصَبَ هَذِهِ الْجِبَالَ، وَجَعَلَ فِيهَا مَا جَعَلَ؟ قَالَ: «اللهُ»، قَالَ: فَبِالَّذِي خَلَقَ السَّمَاءَ، وَخَلَقَ الْأَرْضَ، وَنَصَبَ هَذِهِ الْجِبَالَ، آللَّهُ أَرْسَلَكَ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، قَالَ: وَزَعَمَ رَسُولُكَ أَنَّ عَلَيْنَا خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي يَوْمِنَا، وَلَيْلَتِنَا، قَالَ: «صَدَقَ»، قَالَ: فَبِالَّذِي أَرْسَلَكَ، آللَّهُ أَمَرَكَ بِهَذَا؟ قَالَ: «نَعَمْ»، قَالَ: وَزَعَمَ رَسُولُكَ أَنَّ عَلَيْنَا زَكَاةً فِي أَمْوَالِنَا، قَالَ: «صَدَقَ»، قَالَ: فَبِالَّذِي أَرْسَلَكَ، آللَّهُ أَمَرَكَ بِهَذَا؟ قَالَ: «نَعَمْ»، قَالَ: وَزَعَمَ رَسُولُكَ أَنَّ عَلَيْنَا صَوْمَ شَهْرِ رَمَضَانَ فِي سَنَتِنَا، قَالَ: «صَدَقَ»، قَالَ: فَبِالَّذِي أَرْسَلَكَ، آللَّهُ أَمَرَكَ بِهَذَا؟ قَالَ: «نَعَمْ»، قَالَ: وَزَعَمَ رَسُولُكَ أَنَّ عَلَيْنَا حَجَّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا، قَالَ: «صَدَقَ»، قَالَ: ثُمَّ وَلَّى، قَالَ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ، لَا أَزِيدُ عَلَيْهِنَّ، وَلَا أَنْقُصُ مِنْهُنَّ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَئِنْ صَدَقَ لَيَدْخُلَنَّ الْجَنَّةَ»

١١ - (١٢) حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ هَاشِمٍ الْعَبْدِيُّ، حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، عَنْ ثَابِتٍ، قَالَ: قَالَ أَنَسٌ: كُنَّا نُهِينَا فِي الْقُرْآنِ أَنْ نَسْأَلَ رَسُولَ اللهِ ﷺعَنْ شَيْءٍ وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِهِ "

وبالمقارنة تظهر الفروق جلية تماماً .

٣- المستخرج لأبي نعيم الأصبهاني على كل منهما . وعدد أحاديثه على صحيح مسلم (٣٥١٦) حديثاً .

ج) هل التزم أصحاب المستخرجات فيها موافقة الصحيحين في الألفاظ ؟

لم يلتزم مصنفوها موافقتهما في الألفاظ ، لأنهم إنما يروون الألفاظ التي وصلتهم من طريق شيوخهم لذلك فقد حصل فيها تفاوت قليل في بعض الألفاظ .

ففي مستخرج أبي عوانة (١/ ٣٤٠)(١٢١٥) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِشْكَابَ أَبُو الْحَسَنِ، وَالْحُسَيْنُ بْنُ أَبِي مَعْشَرٍ قَالَا: ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَبِيعَةَ قَالَ: ثَنَا أَبُو سِنَانٍ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، سَمِعَ النَّبِيُّ ﷺ رَجُلًا يَنْشُدُ ضَالَّةً فِي الْمَسْجِدِ فَقَالَ: " لَا وَجَدْتَهُ إِنَّمَا بُنِيَتِ الْمَسَاجِدُ - قَالَ ابْنُ أَبِي مَعْشَرٍ: إِنَّمَا بُنِيَتِ الْمَسَاجِدُ - لِمَا بُنِيَتْ لَهُ " قَالَ أَبُو الْحَسَنِ: أَظُنُّ أَنَّهُ قَالَ: لِغَيْرِ هَذِهِ.

(١٢١٦) رَوَاهُ مُسْلِمٌ، عَنْ قُتَيْبَةَ، عَنْ جَرِيرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ شَيْبَةَ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ بَعْدَ مَا صَلَّى صَلَاةَ الصُّبْحِ، فَأَدْخَلَ رَأْسَهُ مِنْ بَابِ الْمَسْجِدِ. وَذَكَرَ الْحَدِيثَ، يُقَالُ إِنَّ مُحَمَّدَ بْنَ شَيْبَةَ هُوَ أَبُو نَعَامَةَ بْنُ نَعَامَةَ. رَوَاهُ مِسْعَرٌ وَهِشَامٌ وَجَرِيرٌ عَنْهُ

قلت : رواية مسلم في صحيحه (١/ ٣٩٧)٨٠ - (٥٦٩) وَحَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَجُلًا نَشَدَ فِي الْمَسْجِدِ فَقَالَ: مَنْ دَعَا إِلَى الْجَمَلِ الْأَحْمَرِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا وَجَدْتَ، إِنَّمَا بُنِيَتِ الْمَسَاجِدُ لِمَا بُنِيَتْ لَهُ»

٨١ - (٥٦٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ أَبِي سِنَانٍ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا صَلَّى قَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: مَنْ دَعَا إِلَى الْجَمَلِ الْأَحْمَرِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا وَجَدْتَ، إِنَّمَا بُنِيَتِ الْمَسَاجِدُ لَمَّا بُنِيَتْ لَهُ»

قلت : بل الراجح صحة ما ورد في هذه المستخرجات أيضاً .

وكذلك ما أخرجه المؤلفون القدامى في تصانيفهم المستقلة كالبيهقي والبغوي وشبههما قائلين : " رواه البخاري " أو " رواه مسلم فقد وقع في بعضه تفاوت في المعنى وفي الألفاظ ، فمرادهم من قولهم " رواه البخاري ومسلم " أنهما رويا أصله .

ففي السنن الكبرى للبيهقي (١/ ١٨)(٢٨) أَمَّا حَدِيثُ عَلْقَمَةَ، فَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الْحَافِظُ، نا أَبُو عَبْدِ اللهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، إِمْلَاءً، نا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ الْعَبْدِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو الْحَرَشِيُّ، قَالَا: أنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أنا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، عَنْ خَالِدٍ يَعْنِي الْحَذَّاءَ، عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: " لَمْ أَكُنْ لَيْلَةَ الْجِنِّ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، وَوَدِدْتُ إِنِّي كُنْتُ مَعَهُ ". رَوَاهُ مُسْلِمُ بْنُ الْحَجَّاجِ فِي الصَّحِيحِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى

قلت : هو في صحيح مسلم (١/ ٣٣٣)١٥٢ - (٤٥٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ: لَمْ أَكُنْ لَيْلَةَ الْجِنِّ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَوَدِدْتُ أَنِّي كُنْتُ مَعَهُ"

وفي شرح السنة للبغوي (٤/ ٤١٨) قال :"وَهَذَا مَعْنَى مَا رُوِيَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ،قَالَ: " مَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ بَرَكَةٍ إِلا أَصْبَحَ فَرِيقٌ مِنَ النَّاسِ بِهَا كَافِرِينَ يُنْزِلُ اللَّهُ الْغَيْثَ، فَيَقُولُونَ: بِكَوْكَبِ كَذَا وَكَذَا ".رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ.

قلت: هو في صحيح مسلم (١/ ٨٤)(٧٢) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الْمُرَادِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ، ح وَحَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ سَوَّادٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ أَنَّ أَبَا يُونُسَ مَوْلَى أَبِي هُرَيْرَةَ حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: " مَا أَنْزَلَ اللهُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ بَرَكَةٍ إِلَّا أَصْبَحَ فَرِيقٌ مِنَ النَّاسِ بِهَا كَافِرِينَ، يُنْزِلُ اللهُ الْغَيْثَ فَيَقُولُونَ: الْكَوْكَبُ كَذَا وَكَذَا " وَفِي حَدِيثِ الْمُرَادِيِّ: «بِكَوْكَبِ كَذَا وَكَذَا»

د) هل يجوز أن ننقل منها حديثاً ونعزوه إليهما ؟ بناء على ما تقدم فلا يجوز لشخص أن ينقل من المستخرجات أو الكتب المذكورة آنفاً حديثاً ويقول رواه البخاري أو مسلم إلا بأحد أمرين :

١- أن يقابل الحديث بروايتهما .

٢- أو يقول صاحب المستخرَج أو المصنِّف " أخرجاه بلفظه" .

قلت: الحديث يكون في الصحيحين قطعاً ،واختلاف بعض ألفاظه لا يضر على الصحيح؛ لأنها لا تغير المعنى .

هـ) فوائد المستخرجات على الصحيحين :

للمستخرجات على الصحيحين فوائد كثيرة تقارب العشرة ، ففي التدريب :" (وَلِلْكُتُبِ الْمُخَرَّجَةِ عَلَيْهِمَا فَائِدَتَانِ) :

إِحْدَاهُمَا: (عُلُوُّ الْإِسْنَادِ) لِأَنَّ مُصَنِّفَ الْمُسْتَخْرَجِ لَوْ رَوَى حَدِيثًا مَثَلًا مِنْ طَرِيقِ الْبُخَارِيِّ لَوَقَعَ أَنْزَلَ مِنَ الطَّرِيقِ الَّذِي رَوَاهُ بِهِ فِي الْمُسْتَخْرَجِ، مِثَالُهُ: أَنَّ أَبَا نُعَيْمٍ لَوْ رَوَى حَدِيثًا عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ مِنْ طَرِيقِ الْبُخَارِيِّ أَوْ مُسْلِمٍ لَمْ يَصِلْ إِلَيْهِ إِلَّا بِأَرْبَعَةٍ، وَإِذَا رَوَاهُ عَنِ الطَّبَرَانِيِّ عَنِ الدَّبَرِيِّ - بِفَتْحِ الْمُوَحَّدَةِ - عَنْهُ وَصَلَ بِاثْنَيْنِ، وَكَذَا لَوْ رَوَى حَدِيثًا فِي مُسْنَدِ الطَّيَالِسِيِّ مِنْ طَرِيقِ مُسْلِمٍ كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ أَرْبَعَةٌ، شَيْخَانِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ مُسْلِمٍ، وَمُسْلِمٌ وَشَيْخُهُ، وَإِذَا رَوَاهُ عَنِ ابْنِ فَارِسٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ حَبِيبٍ عَنْهُ وَصَلَ بِاثْنَيْنِ.

(وَ) الْأُخْرَى (زِيَادَةُ الصَّحِيحِ فَإِنَّ تِلْكَ الزِّيَادَاتِ صَحِيحَةٌ لِكَوْنِهَا بِإِسْنَادِهِمَا) .

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ: هَذَا مُسَلَّمٌ فِي الرَّجُلِ الَّذِي الْتَقَى فِيهِ إِسْنَادُ الْمُسْتَخْرِجِ وَإِسْنَادُ مُصَنِّفِ الْأَصْلِ، وَفِيمَنْ بَعْدَهُ، وَأَمَّا مَنْ بَيْنَ الْمُسْتَخْرِجِ وَبَيْنَ ذَلِكَ الرَّجُلِ فَيَحْتَاجُ إِلَى نَقْدٍ؛ لِأَنَّ الْمُسْتَخْرِجَ لَمْ يَلْتَزِمِ الصِّحَّةَ فِي ذَلِكَ، وَإِنَّمَا جُلُّ قَصْدِهِ الْعُلُوُّ، فَإِنْ حَصَلَ وَقَعَ عَلَى غَرَضِهِ، فَإِنْ كَانَ مَعَ ذَلِكَ صَحِيحًا أَوْ فِيهِ زِيَادَةُ حُسْنٍ حَصَلَتِ اتِّفَاقًا، وَإِلَّا فَلَيْسَ ذَلِكَ هِمَّتَهُ.

قَالَ: قَدْ وَقَعَ ابْنُ الصَّلَاحِ هُنَا فِيمَا فَرَّ مِنْهُ فِي عَدَمِ التَّصْحِيحِ فِي هَذَا الزَّمَانِ، لِأَنَّهُ أَطْلَقَ تَصْحِيحَ هَذِهِ الزِّيَادَاتِ ثُمَّ عَلَّلَهَا بِتَعْلِيلٍ أَخَصَّ مِنْ دَعْوَاهُ، وَهُوَ كَوْنُهَا بِذَلِكَ الْإِسْنَادِ، وَذَلِكَ إِنَّمَا هُوَ مِنْ مُلْتَقَى الْإِسْنَادِ إِلَى مُنْتَهَاهُ.

وَبَقِيَ لَهُ فَوَائِدُ أُخَرُ: مِنْهَا الْقُوَّةُ بِكَثْرَةِ الطُّرُقِ لِلتَّرْجِيحِ عِنْدَ الْمُعَارَضَةِ، ذَكَرَهُ ابْنُ الصَّلَاحِ فِي مُقَدِّمَةِ شَرْحِ مُسْلِمٍ، وَذَلِكَ بِأَنْ يَضُمَّ الْمُسْتَخْرِجُ شَخْصًا آخَرَ فَأَكْثَرَ مَعَ الَّذِي حَدَّثَ مُصَنِّفُ الصَّحِيحِ عَنْهُ، وَرُبَّمَا سَاقَ لَهُ طُرُقًا أُخْرَى إِلَى الصَّحَابِيِّ بَعْدَ فَرَاغِهِ مِنِ اسْتِخْرَاجِهِ، كَمَا يَصْنَعُ أَبُو عَوَانَةَ.

وَمِنْهَا: أَنْ يَكُونَ مُصَنِّفُ الصَّحِيحِ رَوَى عَمَّنِ اخْتَلَطَ وَلَمْ يُبَيِّنْ هَلْ سَمَاعُ ذَلِكَ الْحَدِيثِ فِي هَذِهِ الرِّوَايَةِ قَبْلَ الِاخْتِلَاطِ أَوْ بَعْدَهُ؟ فَيُبَيِّنُهُ الْمُسْتَخْرِجُ، إِمَّا تَصْرِيحًا أَوْ بِأَنْ يَرْوِيَهُ عَنْهُ مِنْ طَرِيقِ مَنْ لَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ إِلَّا قَبْلَ الِاخْتِلَاطِ.

وَمِنْهَا: أَنْ يُرْوَى فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُدَلِّسٍ بِالْعَنْعَنَةِ، فَيَرْوِيهِ الْمُسْتَخْرِجُ بِالتَّصْرِيحِ بِالسَّمَاعِ.

فَهَاتَانِ فَائِدَتَانِ جَلِيلَتَانِ، وَإِنْ كُنَّا لَا نَتَوَقَّفُ فِي صِحَّةِ مَا رُوِيَ فِي الصَّحِيحِ مِنْ ذَلِكَ غَيْرَ مُبين، وَنَقُولُ: لَوْ لَمْ يَطَّلِعْ مُصَنِّفُهُ عَلَى أَنَّهُ رُوِيَ عَنْهُ قَبْلَ الِاخْتِلَاطِ، وَأَنَّ الْمُدَلِّسَ سَمِعَ لَمْ يُخرِجْهُ. فَقَدْ سَأَلَ

السُّبْكِيُّ الْمِزِّيَّ: هَلْ وُجِدَ لِكُلِّ مَا رَوَيَاهُ بِالْعَنْعَنَةِ طُرُقٌ مُصَرَّحٌ فِيهَا بِالتَّحْدِيثِ؟ فَقَالَ: كَثِيرٌ مِنْ ذَلِكَ لَمْ يُوجَدْ وَمَا يَسَعُنَا إِلَّا تَحْسِينُ الظَّنِّ.

وَمِنْهَا: أَنْ يَرْوِيَ عَنْ مُبْهَمٍ: كَحَدَّثَنَا فُلَانٌ أَوْ رَجُلٌ، أَوْ فُلَانٌ وَغَيْرُهُ، أَوْ غَيْرُ وَاحِدٍ، فَيُعَيِّنُهُ الْمُسْتَخْرَجُ.

وَمِنْهَا: أَنْ يَرْوِيَ عَنْ مُهْمَلٍ، كَمُحَمَّدٍ مِنْ غَيْرِ ذِكْرِ مَا يُمَيِّزُهُ عَنْ غَيْرِهِ مِنَ الْمُحَمَّدِينَ، وَيَكُونُ فِي مَشَايِخِ مَنْ رَوَاهُ كَذَلِكَ مَنْ يُشَارِكُهُ فِي الِاسْمِ، فَيُمَيِّزُهُ الْمُسْتَخْرَجُ.

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ: وَكُلُّ عِلَّةٍ أُعِلَّ بِهَا حَدِيثٌ فِي أَحَدِ الصَّحِيحَيْنِ جَاءَتْ رِوَايَةُ الْمُسْتَخْرَجِ سَالِمَةً مِنْهَا، فَهِيَ مِنْ فَوَائِدِهِ، وَذَلِكَ كَثِيرٌ جِدًّا. [68]

١١- ما هو المحكوم بصحته مما رواه الشيخان ؟

مر بنا أنَّ البخاري ومسلماً لم يُدْخِلا في صحيحيهما إلا ما صح ،وأن الأمة تلقت كتابيهما بالقبول .

فما هي الأحاديث المحكوم بصحتها والتي تلقتها الأمة بالقبول يا ترى ؟

والجواب هو : أن ما روياه بالإسناد المتصل فهو المحكوم بصحته . وأما ما حذف من مبدأ إسناده راو أو أكثر ـــ ويسمَّى المُعَلَّقُ [69] وهو في البخاري كثير ، لكنه في تراجم الأبواب ومقدمتها ، ولا يوجد شيء منه في صلب الأبواب البتة ، أما في مسلم فليس فيه من ذلك إلا حديث واحد في باب التيمم لم يصله في موضع آخر ـــ **فحكمه كما يلي:**

(الرَّابِعَةُ) مِنْ مَسَائِلِ الصَّحِيحِ (مَا رَوَيَاهُ) أَيِ الشَّيْخَانِ (بِالْإِسْنَادِ الْمُتَّصِلِ فَهُوَ الْمَحْكُومُ بِصِحَّتِهِ، وَأَمَّا مَا حُذِفَ مِنْ مُبْتَدَأِ إِسْنَادُهُ وَاحِدٌ أَوْ أَكْثَرُ) وَهُوَ الْمُعَلَّقُ، وَهُوَ فِي الْبُخَارِيِّ كَثِيرٌ جِدًّا، كَمَا تَقَدَّمَ عَدَدُهُ، وَفِي مُسْلِمٍ فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ فِي التَّيَمُّمِ، صحيح مسلم (١/ ٢٨١) باب التيمم في الحضر لرد السلام ١١٤ - (٣٦٩) قَالَ مُسْلِمٌ، وَرَوَى اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمُزَ، عَنْ عُمَيْرٍ، مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ: أَقْبَلْتُ أَنَا وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَسَارٍ، مَوْلَى مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ. حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى أَبِي الْجَهْمِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ الصِّمَّةِ الْأَنْصَارِيِّ، فَقَالَ أَبُو الْجَهْمِ: «أَقْبَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ نَحْوِ بِئْرِ جَمَلٍ، فَلَقِيَهُ رَجُلٌ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، فَلَمْ يَرُدَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَيْهِ، حَتَّى أَقْبَلَ عَلَى الْجِدَارِ فَمَسَحَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ، ثُمَّ رَدَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ»

قلت : ووصله البخاري (١/ ٧٥) (٣٣٧) ومستخرج أبي عوانة (١/ ٢٥٦) (٨٨٨)

وَفِيهِ أَيْضًا مَوْضِعَانِ فِي الْحُدُودِ وَالْبُيُوعِ رَوَاهُمَا بِالتَّعْلِيقِ عَنِ اللَّيْثِ بَعْدَ رِوَايَتِهِمَا بِالِاتِّصَالِ، وَفِيهِ بَعْدَ ذَلِكَ أَرْبَعَةَ عَشَرَ مَوْضِعًا كُلُّ حَدِيثٍ مِنْهَا رَوَاهُ مُتَّصِلًا، ثُمَّ عَقَّبَهُ بِقَوْلِهِ: وَرَوَاهُ فُلَانٌ.

قلت : قد وصلت جميع هذه الأحاديث في كتابي تهذيب صحيح مسلم

---

[68] -* انظر : مقدمة ابن الصلاح - (ج ١ / ص ٣) وقواعد التحديث للقاسمي - (ج ١ / ص ٨٧) والتقريب والتيسير للنووي (ص: ٢٧) وتدريب الراوي في شرح تقريب النواوي (١/ ١٢١)

[69] - وسيأتي بحثه تفصيلا فيما بعد .

وفي باب إذا نهض من الركعة الثانية – عن أَبِي زُرْعَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، يَقُولُ: «كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا نَهَضَ مِنَ الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ اسْتَفْتَحَ الْقِرَاءَةَ بِـ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَلَمْ يَسْكُتْ» تهذيب صحيح مسلم- علي بن نايف الشحود (ص: ٢٠٠)(٥٩٩) ووصله أبو عوانة مستخرج أبي عوانة (١/ ٤٣٠) (١٦٠١) وهو صحيح

وقَالَ الزُّهْرِيُّ: وَأَخْبَرَنِي كَثِيرُ بْنُ عَبَّاسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ «صَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ فِي رَكْعَتَيْنِ، وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ».تهذيب صحيح مسلم- علي بن نايف الشحود (ص: ٢٩٣)(٩٠٢) معلقا ووصله في ابن حبان صحيح ابن حبان – مخرجا (٧/ ٨١) (٢٨٣٩) وهو صحيح

وَأَكْثَرُ مَا فِي الْبُخَارِيِّ مِنْ ذَلِكَ مَوْصُولٌ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ مِنْ كِتَابِهِ، وَإِنَّمَا أَوْرَدَهُ مُعَلَّقًا اخْتِصَارًا وَمُجَانَبَةً لِلتَّكْرَارِ وَالَّذِي لَمْ يُوصِلْهُ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ مِائَةٌ وَسِتُّونَ حَدِيثًا، وَصَلَهَا شَيْخُ الْإِسْلَامِ فِي تَأْلِيفٍ لَطِيفٍ سَمَّاهُ: " التَّوْفِيقَ "، وَلَهُ فِي جَمِيعِ التَّعْلِيقِ وَالْمُتَابَعَاتِ وَالْمَوْقُوفَاتِ كِتَابٌ جَلِيلٌ بِالْأَسَانِيدِ سَمَّاهُ: " تَغْلِيقَ التَّعْلِيقِ "،وَاخْتَصَرَهُ بِلَا أَسَانِيدَ فِي آخَرَ سَمَّاهُ:"التَّشْوِيقَ إِلَى وَصْلِ الْمُهِمِّ مِنَ التَّعْلِيقِ ".[٧٠]

[فمَا كان منه بصيغة الجَزْم، كقال، وفعلَ، وأمرَ، وروى، وذَكرَ فُلان، فهو حكم بصحته عن المضاف إليه] لأنَّه لا يستجيز أن يجزم بذلك عنه، إلاَّ وقد صحَّ عنده عنه، لكن لا يُحكم بصحة الحديث مُطْلقًا، بل يتوقف على النَّظر فيمن أبرزَ من رجاله، وذلك أقْسَام:

أحدها: ما يلتحق بشَرطهِ، والسَّببُ في عدم إيصَاله، إمَّا الاستغناء بغيره عنه مع إفَادة الإشَارة إليه، وعدم إهْمَاله بإيراده مُعلَّقا اختصارًا، وإمَّا كونه لم يسمعه من شيخه، أو سمعهُ مُذَاكرة، أو شكَّ في سَمَاعه، فما رأى أنَّه يَسُوقه مَسَاق الأصُول، ومن أمثلة ذلك صحيح البخاري (٣/ ١٠١)(٢٣١١)

وَقَالَ عُثْمَانُ بْنُ الهَيْثَمِ أَبُو عَمْرٍو، حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: وَكَّلَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِحِفْظِ زَكَاةِ رَمَضَانَ، فَأَتَانِي آتٍ فَجَعَلَ يَحْثُو مِنَ الطَّعَامِ فَأَخَذْتُهُ، وَقُلْتُ: وَاللَّهِ لَأَرْفَعَنَّكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: إِنِّي مُحْتَاجٌ، وَعَلَيَّ عِيَالٌ وَلِي حَاجَةٌ شَدِيدَةٌ، قَالَ: فَخَلَّيْتُ عَنْهُ، فَأَصْبَحْتُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، مَا فَعَلَ أَسِيرُكَ البَارِحَةَ»، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، شَكَا حَاجَةً شَدِيدَةً، وَعِيَالًا، فَرَحِمْتُهُ، فَخَلَّيْتُ سَبِيلَهُ، قَالَ: «أَمَا إِنَّهُ قَدْ كَذَبَكَ، وَسَيَعُودُ»، فَعَرَفْتُ أَنَّهُ سَيَعُودُ، لِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِنَّهُ سَيَعُودُ، فَرَصَدْتُهُ، فَجَاءَ يَحْثُو مِنَ الطَّعَامِ، فَأَخَذْتُهُ، فَقُلْتُ: لَأَرْفَعَنَّكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: دَعْنِي فَإِنِّي مُحْتَاجٌ وَعَلَيَّ عِيَالٌ، لاَ أَعُودُ، فَرَحِمْتُهُ، فَخَلَّيْتُ سَبِيلَهُ، فَأَصْبَحْتُ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، مَا فَعَلَ أَسِيرُكَ»، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ شَكَا حَاجَةً شَدِيدَةً، وَعِيَالًا، فَرَحِمْتُهُ، فَخَلَّيْتُ سَبِيلَهُ، قَالَ: «أَمَا إِنَّهُ قَدْ كَذَبَكَ وَسَيَعُودُ»، فَرَصَدْتُهُ الثَّالِثَةَ، فَجَاءَ يَحْثُو مِنَ الطَّعَامِ، فَأَخَذْتُهُ، فَقُلْتُ: لَأَرْفَعَنَّكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ، وَهَذَا آخِرُ ثَلاَثِ مَرَّاتٍ، أَنَّكَ تَزْعُمُ لاَ

[٧٠] -* تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي (١/ ١٢٣)

تَعُودُ، ثُمَّ تَعُودُ قَالَ: دَعْنِي أُعَلِّمْكَ كَلِمَاتٍ يَنْفَعُكَ اللَّهُ بِهَا، قُلْتُ: مَا هُوَ؟ قَالَ: إِذَا أَوَيْتَ إِلَى فِرَاشِكَ، فَاقْرَأْ آيَةَ الكُرْسِيِّ: {اللَّهُ لاَ إِلَهَ إِلَّا هُوَ الحَيُّ القَيُّومُ} [البقرة: ٢٥٥]، حَتَّى تَخْتِمَ الآيَةَ، فَإِنَّكَ لَنْ يَزَالَ عَلَيْكَ مِنَ اللَّهِ حَافِظٌ، وَلاَ يَقْرَبَنَّكَ شَيْطَانٌ حَتَّى تُصْبِحَ، فَخَلَّيْتُ سَبِيلَهُ، فَأَصْبَحْتُ فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا فَعَلَ أَسِيرُكَ البَارِحَةَ»، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، زَعَمَ أَنَّهُ يُعَلِّمُنِي كَلِمَاتٍ يَنْفَعُنِي اللَّهُ بِهَا، فَخَلَّيْتُ سَبِيلَهُ، قَالَ: «مَا هِيَ»، قُلْتُ: قَالَ لِي: إِذَا أَوَيْتَ إِلَى فِرَاشِكَ فَاقْرَأْ آيَةَ الكُرْسِيِّ مِنْ أَوَّلِهَا حَتَّى تَخْتِمَ الآيَةَ: {اللَّهُ لاَ إِلَهَ إِلَّا هُوَ الحَيُّ القَيُّومُ} [البقرة: ٢٥٥]، وَقَالَ لِي: لَنْ يَزَالَ عَلَيْكَ مِنَ اللَّهِ حَافِظٌ، وَلاَ يَقْرَبَكَ شَيْطَانٌ حَتَّى تُصْبِحَ - وَكَانُوا أَحْرَصَ شَيْءٍ عَلَى الخَيْرِ - فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَمَا إِنَّهُ قَدْ صَدَقَكَ وَهُوَ كَذُوبٌ، تَعْلَمُ مَنْ تُخَاطِبُ مُنْذُ ثَلاَثِ لَيَالٍ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ»، قَالَ: لاَ، قَالَ: «ذَاكَ شَيْطَانٌ» وأورده في فضائل القرآن(١٥٢)، وذكر إبليس(١٥٣)، ولم يقل في موضع منها: حدَّثنا عثمان، فالظَّاهر عدم سَمَاعه له منه.

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ: وَقَدِ اسْتَعْمَلَ هَذِهِ الصِّيغَةَ فِيمَا لَمْ يَسْمَعْهُ مِنْ مَشَايِخِهِ فِي عِدَّةِ أَحَادِيثَ، فَيُورِدُهَا مِنْهُمْ بِصِيغَةِ: قَالَ فُلَانٌ، ثُمَّ يُورِدُهَا فِي مَوْضِعٍ آخَرَ بِوَاسِطَةٍ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُمْ، كَمَا قَالَ فِي التَّارِيخِ: قَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ فَذَكَرَ حَدِيثًا، ثُمَّ يَقُولُ: حَدَّثُونِي بِهَذَا عَنْ إِبْرَاهِيمَ.

قَالَ: وَلَكِنْ لَيْسَ ذَلِكَ مُطَّرِدًا فِي كُلِّ مَا أَوْرَدَهُ بِهَذِهِ الصِّيغَةِ، لَكِنْ مَعَ هَذَا الِاحْتِمَالِ لَا يَحِلُّ حَمْلُ مَا أَوْرَدَهُ بِهَذِهِ الصِّيغَةِ عَلَى أَنَّهُ سَمِعَهُ مِنْ شُيُوخِهِ.

وَبِهَذَا الْقَوْلِ يَنْدَفِعُ اعْتِرَاضُ الْعِرَاقِيِّ عَلَى ابْنِ الصَّلَاحِ فِي تَمْثِيلِهِ بِقَوْلِهِ قَالَ: عَفَّانُ، وَقَالَ الْقَعْنَبِيُّ بِكَوْنِهِمَا مِنْ شُيُوخِهِ، وَأَنَّ الرِّوَايَةَ عَنْهُمْ وَلَوْ بِصِيغَةٍ لَا تُصَرِّحُ بِالسَّمَاعِ، مَحْمُولَةٌ عَلَى الِاتِّصَالِ كَمَا سَيَأْتِي فِي فُرُوعٍ عَقِبَ الْمُعْضَلِ، ثُمَّ قَوْلُنَا: فِي هَذَا التَّقْسِيمِ مَا يَلْتَحِقُ بِشَرْطِهِ، وَلَمْ يَقُلْ: إِنَّهُ عَلَى شَرْطِهِ؛ لِأَنَّهُ وَإِنْ صَحَّ فَلَيْسَ مِنْ نَمَطِ الصَّحِيحِ الْمُسْنَدِ فِيهِ، نَبَّهَ عَلَيْهِ ابْنُ كَثِيرٍ..[71]

الْقِسْمُ الثَّانِي: مَا لَا يَلْتَحِقُ بِشَرْطِهِ وَلَكِنَّهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ غَيْرِهِ، كَقَوْلِهِ فِي الطَّهَارَةِ وصحيح البخاري (١/ ٦٨) وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَذْكُرُ اللَّهَ عَلَى كُلِّ أَحْيَانِهِ " أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ.تهذيب صحيح مسلم- علي بن نايف الشحود (ص: ١٤١)(٣٧٣).

الثَّالِثُ: مَا هُوَ حَسَنٌ صَالِحٌ لِلْحُجَّةِ كَقَوْلِهِ فِيهِ: وَقَالَ بَهْزُ بْنُ حَكِيمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «اللَّهُ أَحَقُّ أَنْ يُسْتَحْيَا مِنْهُ مِنَ النَّاسِ» صحيح البخاري (١/ ٦٤) وَهُوَ حَدِيثٌ حَسَنٌ مَشْهُورٌ أَخْرَجَهُ أَصْحَابُ السُّنَنِ.(الترمذي برقم (٣٠٢٤) وابن ماجة برقم(١٩٩٥).

الرَّابِعُ: مَا هُوَ ضَعِيفٌ لَا مِنْ جِهَةِ قَدْحٍ فِي رِجَالِهِ، بَلْ مِنْ جِهَةِ انْقِطَاعٍ يَسِيرٍ فِي إِسْنَادِهِ، قَالَ الْإِسْمَاعِيلِيُّ: قَدْ يَصْنَعُ الْبُخَارِيُّ ذَلِكَ إِمَّا لِأَنَّهُ سَمِعَهُ مِنْ ذَلِكَ الشَّيْخِ بِوَاسِطَةِ مَنْ يَثِقُ بِهِ عَنْهُ، وَهُوَ

---

[71] - تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي (١/ ١٢٥)

مَعْرُوفٌ مَشْهُورٌ عَنْ ذَلِكَ الشَّيْخِ، أَوْ لِأَنَّهُ سَمِعَهُ مِمَّنْ لَيْسَ مِنْ شَرْطِ الْكِتَابِ، فَنَبَّهَ عَلَى ذَلِكَ الْحَدِيثِ بِتَسْمِيَةِ مَنْ حَدَّثَ بِهِ لَا عَلَى التَّحْدِيثِ بِهِ عَنْهُ، كَقَوْلِهِ فِي الزَّكَاةِ: وَقَالَ طَاوُسٌ: قَالَ مُعَاذٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِأَهْلِ اليَمَنِ: «ائْتُونِي بِعَرْضٍ ثِيَابٍ خَمِيصٍ – أَوْ لَبِيسٍ – فِي الصَّدَقَةِ مَكَانَ الشَّعِيرِ وَالذُّرَةِ أَهْوَنُ عَلَيْكُمْ وَخَيْرٌ لِأَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ بِالْمَدِينَةِ» صحيح البخاري (٢/ ١١٦)، فَإِسْنَادُهُ إِلَى طَاوُسٍ صَحِيحٌ، إِلَّا أَنَّ طَاوُسًا لَمْ يَسْمَعْ مِنْ مُعَاذٍ..

قلت : وفي فتح الباري لابن حجر قال رحمه الله :هَذَا التَّعْلِيق صَحِيحُ الْإِسْنَادِ إِلَى طَاوُس ، لَكِنَّ طَاوُسًا لَمْ يَسْمَعْ مِنْ مُعَاذ فَهُوَ مُنْقَطِع ، فَلَا يُغْتَرُّ بِقَوْلِ مَنْ قَالَ ذَكَرَهُ الْبُخَارِيّ بِالتَّعْلِيقِ الْجَازِم فَهُوَ صَحِيحٌ عِنْدَهُ لِأَنَّ ذَلِكَ لَا يُفِيدُ إِلَّا الصِّحَّة إِلَى مَنْ عُلِّقَ عَنْهُ ، وَأَمَّا بَاقِي الْإِسْنَادِ فَلَا ، إِلَّا أَنَّ إِيرَادَهُ لَهُ فِي مَعْرِضِ الِاحْتِجَاجِ بِهِ يَقْتَضِي قُوَّتَهُ عِنْدَهُ ، وَكَأَنَّهُ عَضَّدَهُ عِنْدَهُ الْأَحَادِيثُ الَّتِي ذَكَرَهَا فِي الْبَاب))

(وَمَا لَيْسَ فِيهِ جَزْمٌ كَيُرْوَى وَيُذْكَرُ وَيُحْكَى وَيُقَالُ وَرُوِيَ وَذُكِرَ وَحُكِيَ عَنْ فُلَانٍ كَذَا) كَذَا قَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ: أَوْ فِي الْبَابِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ (فَلَيْسَ فِيهِ حُكْمٌ بِصِحَّتِهِ عَنِ الْمُضَافِ إِلَيْهِ) .

قَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ: لِأَنَّ مِثْلَ هَذِهِ الْعِبَارَاتِ تُسْتَعْمَلُ فِي الْحَدِيثِ الضَّعِيفِ أَيْضًا، فَأَشَارَ بِقَوْلِهِ: أَيْضًا إِلَى أَنَّهُ رُبَّمَا يُورِدُ ذَلِكَ فِيمَا هُوَ صَحِيحٌ، إِمَّا لِكَوْنِهِ رَوَاهُ بِالْمَعْنَى، كَقَوْلِهِ فِي الطِّبِّ: وَيُذْكَرُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الرُّقَى بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ، فَإِنَّهُ أَسْنَدَهُ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ بِلَفْظِ: «أَنَّ نَفَرًا مِنَ الصَّحَابَةِ مَرُّوا بِحَيٍّ فِيهِ لَدِيغٌ» ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ فِي رُقْيَتِهِمْ لِلرَّجُلِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ، وَفِيهِ: «إِنَّ أَحَقَّ مَا أَخَذْتُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا كِتَابُ اللَّهِ» .

قلت : قال الحافظ ابن حجر في فتح الباري :"هَكَذَا ذَكَرَهُ بِصِيغَةِ التَّمْرِيض ، وَهُوَ يُعَكِّر عَلَى مَا تَقَرَّرَ بَيْن أَهْل الْحَدِيث أَنَّ الَّذِي يُورِدهُ الْبُخَارِيّ بِصِيغَةِ التَّمْرِيض لَا يَكُون عَلَى شَرْطه ، مَعَ أَنَّهُ أَخْرَجَ حَدِيث اِبْن عَبَّاس فِي الرُّقْيَة بِفَاتِحَةِ الْكِتَاب عَقِب هَذَا الْبَاب . وَأَجَابَ شَيْخنَا فِي كَلَامه عَلَى عُلُوم الْحَدِيث بِأَنَّهُ قَدْ يَصْنَع ذَلِكَ إِذَا ذَكَرَ الْخَبَر بِالْمَعْنَى ، وَلَا شَكَّ أَنَّ خَبَر اِبْن عَبَّاس لَيْسَ فِيهِ التَّصْرِيح عَنْ النَّبِيّ ﷺ بِالرُّقْيَة بِفَاتِحَةِ الْكِتَاب وَإِنَّمَا فِيهِ تَقْرِيره عَلَى ذَلِكَ فَنِسْبَة ذَلِكَ إِلَيْهِ صَرِيحًا تَكُون نِسْبَة مَعْنَوِيَّة ، وَقَدْ عَلَّقَ الْبُخَارِيّ بَعْض هَذَا الْحَدِيث بِلَفْظِهِ فَأَتَى بِهِ مَجْزُومًا كَمَا تَقَدَّمَ فِي الْإِجَارَة فِي " بَاب مَا يُعْطَى فِي الرُّقْيَة بِفَاتِحَةِ الْكِتَاب " وَقَالَ اِبْن عَبَّاس " إِنَّ أَحَقَّ مَا أَخَذْتُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا كِتَاب اللَّه " ثُمَّ قَالَ شَيْخنَا : لَعَلَّ لِابْنِ عَبَّاس حَدِيثًا آخَر صَرِيحًا فِي الرُّقْيَة بِفَاتِحَةِ الْكِتَاب لَيْسَ عَلَى شَرْطه فَلِذَلِكَ أَتَى بِهِ بِصِيغَةِ التَّمْرِيض . قُلْت : وَلَمْ يَقَع لِي ذَلِكَ بَعْد التَّتَبُّع"

(وَمَا لَيْسَ فِيهِ جَزْمٌ كَيُرْوَى وَيُذْكَرُ وَيُحْكَى وَيُقَالُ وَرُوِيَ وَذُكِرَ وَحُكِيَ عَنْ فُلَانٍ كَذَا) كَذَا قَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ: أَوْ فِي الْبَابِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ (فَلَيْسَ فِيهِ حُكْمٌ بِصِحَّتِهِ عَنِ الْمُضَافِ إِلَيْهِ) .

قَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ: لِأَنَّ مِثْلَ هَذِهِ الْعِبَارَاتِ تُسْتَعْمَلُ فِي الْحَدِيثِ الضَّعِيفِ أَيْضًا، فَأَشَارَ بِقَوْلِهِ: أَيْضًا إِلَى أَنَّهُ رُبَّمَا يُورِدُ ذَلِكَ فِيمَا هُوَ صَحِيحٌ، إِمَّا لِكَوْنِهِ رَوَاهُ بِالْمَعْنَى، كَقَوْلِهِ فِي الطِّبِّ: وَيُذْكَرُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ

عَنِ النَّبيِّ ﷺ فِي الرُّقَى بِفَاتِحَةِ الْكِتَاب، فَإِنَّهُ أَسْنَدَهُ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ بِلَفْظِ: «أَنَّ نَفَرًا مِنَ الصَّحَابَةِ مَرُّوا بِحَيٍّ فِيهِ لَدِيغٌ» ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ فِي رُقْيَتِهِمْ لِلرَّجُلِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ، وَفِيهِ: «إِنَّ أَحَقَّ مَا أَخَذْتُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا كِتَابُ اللَّهِ» .

أَوْ لَيْسَ عَلَى شَرْطِهِ كَقَوْلِهِ فِي الصَّلَاةِ: وَيُذْكَرُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ، «قَرَأَ النَّبِيُّ ﷺ الْمُؤْمِنُونَ فِي الصُّبْحِ، حَتَّى إِذَا جَاءَ ذِكْرُ مُوسَى، وَهَارُونَ - أَوْ ذِكْرُ عِيسَى - أَخَذَتْهُ سَعْلَةٌ فَرَكَعَ»صحيح البخاري (١/ ١٥٤) ، وَهُوَ صَحِيحٌ أَخْرَجَهُ أخرجه مُسلم موصولا برقم(١٠٥٠)(١٦٨)، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ السَّائِبِ قَالَ:"صَلَّى لَنَا النَّبِيُّ ﷺ : الصُّبْحَ بِمَكَّةَ فَاسْتَفْتَحَ سُورَةَ الْمُؤْمِنِينَ حَتَّى جَاءَ ذِكْرُ مُوسَى، وَهَارُونَ أَوْ ذِكْرُ عِيسَى أَوِ اخْتَلَفُوا عَلَيْهِ أَخَذَتِ النَّبِيَّ ﷺ سَعْلَةٌ فَرَكَعَ وَعَبْدُ اللهِ بْنُ السَّائِبِ، حَاضِرٌ ذَلِكَ "تهذيب صحيح مسلم- علي بن نايف الشحود (ص: ١٦٥)(٤٥٥) إلاَّ أنَّ البُخَاري لم يُخرِّج لبعض رُواته..

أَوْ لِكَوْنِهِ ضَمَّ إِلَيْهِ مَا لَمْ يَصِحَّ فَأَتَى بِصِيغَةٍ تُسْتَعْمَلُ فِيهِمَا، كَقَوْلِهِ فِي الطَّلَاقِ وَيُذْكَرُ عَنْ عَلِيٍّ، وَشُرَيْحٍ: «إِنِ امْرَأَةٌ جَاءَتْ بِبَيِّنَةٍ مِنْ بِطَانَةِ أَهْلِهَا مِمَّنْ يُرْضَى دِينُهُ، أَنَّهَا حَاضَتْ ثَلاَثًا فِي شَهْرٍ صُدِّقَتْ»صحيح البخاري (١/ ٧٢) وَذَكَرَ نَحْوًا مِنْ ثَلَاثَةٍ وَعِشْرِينَ تَابِعِيًّا..

وَقَدْ يُورِدُهُ أَيْضًا فِي الْحَسَنِ كَقَوْلِهِ فِي الْبُيُوعِ: وَيُذْكَرُ عَنْ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهُ: «إِذَا بِعْتَ فَكِلْ، وَإِذَا ابْتَعْتَ فَاكْتَلْ» صحيح البخاري (٣/ ٦٧).

قلت : هذا الحديث رواه الدَّارقُطْني برقم(٢٨٥٥) والبيهقي في السنن برقم(١١٠١٢)((وقال عقبه وَرَوَاهُ ابْنُ الْمُبَارَكِ وَالْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ وَجَمَاعَةٌ مِنَ الْكِبَارِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ لَهِيعَ)) (١٧١) من طريق عُبيد الله بن المغيرة - وهو صدوق - عن مُنقذ مولى عُثمان، وقد وثِّق، عن عُثمان، وتابعه سعيد بن المُسيب، ومن طريقه أخرجه أحمد في «المسند»برقم (٤٥٢) والبزار برقم(٣٧٩) (١٧٢) إلاَّ أنَّ في إسْنَاده ابن لهيعة،((قلت : ورواه عبد بن حميد برقم(٥٣) من طريق ابن المبارك عن ابن لهيعة وروايته عنه قوية قبل الاختلاط))

ورواه ابن أبي شيبة في «مُصنَّفه»(١٧٣) من حديث عَطَاء عن عُثمان، وفيه انقطاع، والحديث حسن لما عضده من ذلك.((قلت: بل صحيح لغيره))

وَمِنْ أَمْثِلَةِ مَا أَوْرَدَهُ مِنْ ذَلِكَ وَهُوَ ضَعِيفٌ قَوْلُهُ فِي الْوَصَايَا: بَابُ تَأْوِيلِ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دَيْنٍ} [النساء: ١١]وَيُذْكَرُ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَضَى بِالدَّيْنِ قَبْلَ الوَصِيَّةِ» صحيح البخاري (٤/ ٥)

وقد رواه التِّرمذي برقم(٢٢٣٨ و٢٢٦٨) (١٧٥) موصُولاً من طريق الحارث عن علي، والحارث ضعيف.

قلت : وله شاهد تام في نصب الراية في تخريج أحاديث الهداية رَوَاهُ الْحَارِثُ بْنُ أَبِي أُسَامَةَ فِي مُسْنَدِهِ ثَنَا إسْحَاقُ بْنُ عِيسَى بْنِ نَجِيحٍ الطَّبَّاعُ ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَابِرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَدْرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالدَّيْنِ قَبْلَ الْوَصِيَّةِ، وَأَنْ لَا وَصِيَّةَ لِوَارِثٍ"نصب الراية (٤/ ٤٠٥) .

وفي إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل - (ج ٦ / ص ١٠٧)برقم(١٦٦٧) وحسنه ، وهو كما قال فالحديث حسن لغيره "

وَقَوْلُهُ فِي الصَّلَاةِ: وَيُذْكَرُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَفَعَهُ «لاَ يَتَطَوَّعُ الإِمَامُ فِي مَكَانِهِ "وَلَمْ يَصِحَّ»صحيح البخاري (١/ ١٦٩)،وَهَذِهِ عَادَتُهُ فِي ضَعِيفٍ لَا عَاضِدَ لَهُ مِنْ مُوَافَقَةِ إِجْمَاعٍ أَوْ نَحْوِهِ، عَلَى أَنَّهُ فِيهِ قَلِيلٌ جِدًّا،.

والحديث في سنن أبي داود ت الأرنؤوط (٢/ ٢٤٦)(١٠٠٦) وشرح السنة للبغوي (٣/ ٢١٥)(٧٠٦) من طريقه نَا مُسَدَّدٌ، نَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ لَيْثٍ، عَنِ الْحَجَّاجِ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيَعْجَزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَتَقَدَّمَ أَوْ يَتَأَخَّرَ، أَوْ عَنْ يَمِينِهِ، أَوْ عَنْ شِمَالِهِ» وليث ضعيف، وإبراهيم لا يُعرف، وقد اختلف عليه فيه.

قلت : وذكر له الحافظ في الفتح شواهد وطرق بنحوه انظرها "[٧٢]

[(وَ) مَا أَوْرَدَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ مِمَّا عَبَّرَ عَنْهُ بِصِيغَةِ التَّمْرِيضِ، وَقُلْنَا لَا يُحْكَمُ بِصِحَّتِهِ (لَيْسَ بِوَاهٍ) أَيْ سَاقِطٌ جِدًّا (لِإِدْخَالِهِ) إِيَّاهُ (فِي الْكِتَابِ الْمَوْسُومِ بِالصَّحِيحِ) ، وَعِبَارَةُ ابْنِ الصَّلَاحِ: وَمَعَ ذَلِكَ فَإِيرَادُهُ لَهُ فِي أَثْنَاءِ الصَّحِيحِ يُشْعِرُ بِصِحَّةِ أَصْلِهِ إِشْعَارًا يُؤْنَسُ بِهِ وَيُرْكَنُ إِلَيْهِ..

قال السيوطي : وَلِهَذَا رَدَدْتُ عَلَى ابْنِ الْجَوْزِيِّ حَيْثُ أَوْرَدَ فِي الموضوعات لابن الجوزي (٣/ ٩٢).

قلت : رد عليه في اللآلىء المصنوعة في الأحاديث الموضوعة (٢/ ٢٥٤)

وفي تنزيه الشريعة المرفوعة (خطّ) من حَدِيث ابْن عَبَّاس، وَلَا يَصح فِيهِ يحيى الْحمانِي، ومندل بن عَليّ ضَعِيف (عق) من حَدِيثه أَيْضا من طَرِيق عبد السَّلَام بن عبد القدوس، وَمن حَدِيث عَائِشَة وَفِيه الوضاح بن خَيْثَمَة لَا يُتَابع عَلَيْهِ (تعقب) بِأَن حَدِيث ابْن عَبَّاس علقه البُخَارِيّ فِي صَحِيحه، وَهُوَ مشْعر بِأَن لَهُ أصلا إشعارا يؤنس بِهِ ويركن إِلَيْهِ كَمَا قَالَه ابْن الصّلاح فِي تعاليق البُخَارِيّ الَّتِي بِصِيغَة التمريض وليحي الْحمانِي متابع عِنْد أبي نعيم فِي الْحِلْية، وَآخر عِنْد الْبَيْهَقِيّ فِي سنَنه، ولمندل وَعبد السَّلَام متابع عِنْد ابْن عَسَاكِر فِي تَارِيخه، ومندل لم يتهم بكذب بل قَالَ أَبُو زرْعَة لين، وَقَالَ أَبُو حَاتِم: شيخ، وَقَالَ الْعجلِيّ جَائِز الحَدِيث يتشيع وَهَذَا من صِيغ التَّعْدِيل، فَهَذَا الحَدِيث شَاهد لحَدِيث عَائِشَة،

[٧٢] -* فتح الباري لابن حجر - (ج ٣ / ص ٢٥٣)

وَله شَاهد آخر من حَدِيث الْحسن بن عَليّ، أخرجه أَبُو بكر الشَّافِعِي فِي فَوَائده وَالطَّبَرَانِيّ (قلت) قَالَ الهيثمي فِي الْمجمع فِيهِ يحيى بن سعيد الْعَطَّار وَهُوَ ضَعِيف وَالله تَعَالَى أعلم.[٧٣]

قلت : وفي النهاية فالحديث ضعيف .

فائدة:

قَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ: إِذَا تَقَرَّرَ حُكْمُ التَّعَالِيقِ الْمَذْكُورَةِ فَقَوْلُ الْبُخَارِيِّ: مَا أَدْخَلْتُ فِي كِتَابِي إِلَّا مَا صَحَّ، وَقَوْلُ الْحَافِظِ أَبِي نَصْرٍ السِّجْزِيِّ: أَجْمَعَ الْفُقَهَاءُ وَغَيْرُهُمْ أَنْ رَجُلًا لَوْ حَلَفَ بِالطَّلَاقِ أَنَّ جَمِيعَ الْبُخَارِيِّ صَحِيحٌ، قَالَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا شَكَّ فِيهِ، لَمْ يَحْنَثْ، مَحْمُولٌ عَلَى مَقَاصِدِ الْكِتَابِ وَمَوْضُوعِهِ، وَمُتُونِ الْأَبْوَابِ الْمُسْنَدَةِ دُونَ التَّرَاجِمِ وَنَحْوِهَا. اهـ.[٧٤].

فما كان منه بصيغة الجزم: كقال وأمر وذكر، فهو حكم بصحته عن المضاف إليه.

وما لم يكن فيه جزم : كيروى ويذكر ويحكى ، وروي وذُكِرَ فليس فيه حكمٌ بصحته عن المضاف إليه ، ومع ذلك فليس فيه حديث واهٍ لإدخاله في الكتاب المسمَّى بالصحيح .

قلت :

وأحاديثه كلها صحيحة ، ومن انتقد بعضها كالدارقطني وغيره لا يعني أنها ليست صحيحة ، ولكنها دون الشروط العالية التي اشترطها الإمام البخاري رحمه الله . وقد وفّى شيخ الإسلام ابن حجر العسقلاني في الرد على النقاد وبين أن القول فيها للبخاري في مقدمة فتح الباري (هدي الساري) ولا يُغرَّنَّكَ عمل بعض المعاصرين ، الذين ضعفوا أحاديث في صحيح البخاري – بغير حق – فهؤلاء إمّا حاقدون على السنّة إجمالاً ، وإما جاهلون بشروطه ، وقد ناقشتهم وبينت خطأهم بشكل دقيق قال البخاري :" حَدَّثَنِي بِشْرُ بْنُ مَرْحُومٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: " قَالَ اللَّهُ: ثَلاَثَةٌ أَنَا خَصْمُهُمْ يَوْمَ القِيَامَةِ: رَجُلٌ أَعْطَى بِي ثُمَّ غَدَرَ، وَرَجُلٌ بَاعَ حُرًّا فَأَكَلَ ثَمَنَهُ، وَرَجُلٌ اسْتَأْجَرَ أَجِيرًا فَاسْتَوْفَى مِنْهُ وَلَمْ يُعْطِ أَجْرَهُ " صحيح البخاري (٣/ ٨٣)(٢٢٢٧ و٢٢٧٠)

قال البغوي :"هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ"شرح السنة للبغوي (٨/ ٢٦٦)

ووهم الألباني رحمه الله فأورده فى ضعيف الجامع (٢٥٧٦) وعاد فحسنه فى الإرواء دون أن ينبه على ذلك !!

---

[٧٣] - * تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة (٢/ ٢٩٨) وانظر كشف الخفاء برقم(٢٣٩٧) والمقاصد الحسنة برقم(١٠٧٥) والنافلة في الأحاديث الضعيفة والباطلة - (ج ١ / ص ٧٤)برقم(١٦٩)

[٧٤] - * تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي (١/ ١٣١)

وسبب وهمه أن فى سند هذا الحديث يحى بن سليم الطائفى فيه كلام وهوثقة ، وأنكرت عليه أحاديث رواها عن عبيد الله بن عمر وليس هذا منها "[٧٥]

لذا فكل حديث موصول في صحيح البخاري فهو صحيح وعلى ذلك جمهور أهل العلم ، ولا يجوز لنا أن نعيد النظر في أسانيده مرة أخرى ، والا شككنا في السنة كلّها .

ولكن لم أجد فيما انتقد عليه بعد عمل موسوعتي هذه سوى شريك بن أبي نمر عن أنس في المعراج فقط ، فتأمل يا رعاك الله .

١٢- مراتب الصحيح:

مر بنا أن بعض العلماء ذكروا أصح الأسانيد عندهم ، فبناء على ذلك وعلى تمكن باقي شروط الصحة يمكن أن يقال أن للحديث الصحيح مراتب .

فأعلى مراتبه ما كان مروياً بإسناد من أصح الأسانيد ، كمالك عن نافع عن ابن عمر.

ودون ذلك رتبة ما كان مروياً من طريق رجال هم أدنى من رجال الإسناد الأول ، كراوية سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة ' كما في موطأ مالك برقم (١٠٢٣) حَدَّثَنِى يَحْيَى عَنْ مَالِكٍ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِى صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ -ﷺ- قَالَ « مَنْ حَلَفَ بِيَمِينٍ فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا فَلْيُكَفِّرْ عَنْ يَمِينِهِ وَلْيَفْعَلِ الَّذِى هُوَ خَيْرٌ ».

ودون ذلك رتبة ما كان من رواية من تحققت فيهم أدنى ما يصدق عليهم وصف الثقة، كرواية سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة .

ويلتحق بهذه التفاصيل تقسيم الحديث الصحيح إلى سبع مراتب وهي:

---

[٧٥] - * أقول : قال عنه في الكاشف (٦٢٩٠) ثقة، قال أبو حاتم : لايحتج به ، وقال النسائي : منكر الحديث عن عبيد الله بن عمر اهـ

أقول : ليس هذا عن عبيدالله بن عمر فالذي اعتمده الذهبي هو أنه ثقة وقد أخرج له الجماعة . وقال أحمد : كان قد أتقن حديث ابن خيثم ، ووثقه ابن معين وابن سعد والعجلي مطلقا . وقال أبوحاتم : شيخ صالح محله الصدق و لم يكن بالحافظ يكتب حديثه ولا يحتج به . وقال النسائي : ليس به بأس وهو منكر الحديث عن عبيدالله بن عمر . وقال الدولابي ليس بالقوى.

وذكره ابن حبان في الثقات وقال : يخطىء وقال يعقوب بن سفيان : سني رجل صالح وكتابه لابأس به واذا حدث من كتابه فحديثه حسن واذا حدث حفظا فيعرف وينكر .... وقال الساجي : صدوق يهم في الحديث . وأخطأ في أحاديث رواها عبيدالله بن عمر لم يحمده أحمد ...... وقال البخاري : ما حدث الحميدي عن يحيى بن سليم فهو صحيح ..... التهذيب ٢٢٦/١١ و٢٢٧ وقال ابن عدي في أخر ترجمته : وليحيى بن سليم عن إسماعيل بن أمية وعبيدالله ابن عمر وابن خثيم وسائر مشايخه أحاديث صالحة ، وإفرادات وغرائب يتفرد بها عنهم وأحاديثه متقاربة وهو صدوق لا بأس به ، الكامل ٢٢٠/٧ .

أقوال بعد هذا : فالرجل ثقة له أفراد .

كما أن البخاري ومسلم ينتقون ممن هذه مرتبتهم ماصح لهم دون ما أخطئوا فيه وفي الرواة كثير من هذا القبييل .

ولا أعلم أحدا سبق الألباني إلى تضعيف هذا الحديث ، وهذا يدل على تسرع هذا الرجل في رد أحاديث الرسول ﷺ من غير برهان ثابت ، فكن على حذر من ذلك .موسوعة السنة النبوية – علي بن نايف الشحود (٧/ ١٨٩)

ما اتفق عليه البخاري ومسلم (وهو أعلى المراتب).

وأهم كتاب في ذلك اللؤلؤ والمرجان فيما اتفق عليه الشيخان لمحمد فؤاد عبد الباقي رحمه الله أكثر من (١٩٠٠) حديث

وقد عملت كتاباً جديدا فيما اتفق عليه البخاري وسلم فزادت عن هذا العدد .

ثم ما انفرد به البخاري.

ثم ما انفرد به مسلم.

ثم ما كان على شرطهما و لم يخرجاه .

ثم ما كان على شرط البخاري و لم يخرجه .

ثم ما كان على شرط مسلم و لم يخرجه[٧٦]

ثم ما صح عند غيرهما من الأئمة كابن خزيمة وابن حبان مما لا يكن على شرطهما[٧٧] .

١٣- شرط الشيخين:

لم يُفصح الشيخان عن شرط شرطاه أو عيناه زيادة على الشروط المتفق عليها في الصحيح، لكن الباحثين من العلماء ظهر لهم من التتبع والاستقراء لأساليبهما ما ظنه كل منهم أنه شرطهما أو شرط واحد منهما.

قال السيوطي رحمه الله :" وَأَعْجَبُ مِنْ ذَلِكَ مَا ذَكَرَهُ الْمَيَانَجِيُّ فِي كِتَابِ " مَا لَا يَسَعُ الْمُحَدِّثَ جَهْلُهُ ": شَرْطُ الشَّيْخَيْنِ فِي صَحِيحِهِمَا أَنْ لَا يُدْخِلَا فِيهِ إِلَّا مَا صَحَّ عِنْدَهُمَا، وَذَلِكَ مَا رَوَاهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ اثْنَانِ فَصَاعِدًا، وَمَا نَقَلَهُ عَنْ كُلِّ وَاحِدٍ مِنَ الصَّحَابَةِ أَرْبَعَةٌ مِنَ التَّابِعِينَ فَأَكْثَرُ، وَأَنْ يَكُونَ عَنْ كُلِّ وَاحِدٍ مِنَ التَّابِعِينَ أَكْثَرُ مِنْ أَرْبَعَةٍ. انْتَهَى.

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ: وَهُوَ كَلَامُ مَنْ لَمْ يُمَارِسِ الصَّحِيحَيْنِ أَدْنَى مُمَارَسَةٍ، فَلَوْ قَالَ قَائِلٌ: لَيْسَ فِي الْكِتَابَيْنِ حَدِيثٌ وَاحِدٌ بِهَذِهِ الصِّفَةِ لَمَا أَبْعَدَ.

وَقَالَ ابْنُ الْعَرَبِيِّ فِي شَرْحِ الْمُوَطَّأِ: كَانَ مَذْهَبُ الشَّيْخَيْنِ أَنَّ الْحَدِيثَ لَا يَثْبُتُ حَتَّى يَرْوِيَهُ اثْنَانِ. قَالَ: وَهُوَ مَذْهَبٌ بَاطِلٌ، بَلْ رِوَايَةُ الْوَاحِدِ عَنِ الْوَاحِدِ صَحِيحَةٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ.

وَقَالَ فِي شَرْحِ الْبُخَارِيِّ عَنْ حَدِيثِ: " الْأَعْمَالِ ": انْفَرَدَ بِهِ عُمَرُ، وَقَدْ جَاءَ مِنْ طَرِيقِ أَبِي سَعِيدٍ، رَوَاهُ الْبَزَّارُ بِإِسْنَادٍ ضَعِيفٍ.

---

[٧٦] - *وفي المستدرك للحاكم عَلَى شَرْطِهِمَا (٧٧) حديثا = عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ (١٥٥) حديثا = عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ (٦٨٧) حديثا

[٧٧] -* قلت : ابن خزيمة وابن حبان دمجا الصحيح والحسن معاً و لم يميزا بينهما

قَالَ: وَحَدِيثُ عُمَرَ وَإِنْ كَانَ طَرِيقُهُ وَاحِدًا، وَإِنَّمَا بَنَى الْبُخَارِيُّ كِتَابَهُ عَلَى حَدِيثٍ يَرْوِيهِ أَكْثَرُ مِنْ وَاحِدٍ فَهَذَا الْحَدِيثُ لَيْسَ مِنْ ذَلِكَ الْفَنِّ؛ لِأَنَّ عُمَرَ قَالَهُ عَلَى الْمِنْبَرِ بِمَحْضَرِ الْأَعْيَانِ مِنَ الصَّحَابَةِ، فَصَارَ كَالْمُجْمَعِ عَلَيْهِ، فَكَأَنَّ عُمَرَ ذَكَّرَهُمْ لَا أَخْبَرَهُمْ.

قَالَ ابْنُ رَشِيدٍ: وَقَدْ ذَكَرَ ابْنُ حِبَّانَ فِي أَوَّلِ صَحِيحِهِ - أَنَّ مَا ادَّعَاهُ ابْنُ الْعَرَبِيِّ وَغَيْرُهُ - مِنْ أَنَّ شَرْطَ الشَّيْخَيْنِ ذَلِكَ مُسْتَحِيلُ الْوُجُودِ، قَالَ: وَالْعَجَبُ مِنْهُ كَيْفَ يَدَّعِي عَلَيْهِمَا ذَلِكَ ثُمَّ يَزْعُمُ أَنَّهُ مَذْهَبٌ بَاطِلٌ، فَلَيْتَ شِعْرِي مَنْ أَعْلَمَهُ بِأَنَّهُمَا اشْتَرَطَا ذَلِكَ؟ إِنْ كَانَ مَنْقُولًا فَلْيُبَيِّنْ طَرِيقَهُ لِنَنْظُرَ فِيهَا، وَإِنْ كَانَ عَرَفَهُ بِالِاسْتِقْرَاءِ فَقَدْ وَهِمَ فِي ذَلِكَ، وَلَقَدْ كَانَ يَكْفِيهِ فِي ذَلِكَ أَوَّلُ حَدِيثٍ فِي الْبُخَارِيِّ، وَمَا اعْتَذَرَ بِهِ عَنْهُ فِيهِ تَقْصِيرٌ؛ لِأَنَّ عُمَرَ لَمْ يَنْفَرِدْ بِهِ وَحْدَهُ، بَلِ انْفَرَدَ بِهِ عَلْقَمَةُ عَنْهُ، وَانْفَرَدَ بِهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ، وَانْفَرَدَ بِهِ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدٍ، وَعَنْ يَحْيَى تَعَدَّدَتْ رُوَاتُهُ.

وَأَيْضًا فَكَوْنُ عُمَرَ قَالَهُ عَلَى الْمِنْبَرِ لَا يَسْتَلْزِمُ أَنْ يَكُونَ ذَكَّرَ السَّامِعِينَ بِمَا هُوَ عِنْدَهُمْ، بَلْ هُوَ مُحْتَمِلٌ لِلْأَمْرَيْنِ، وَإِنَّمَا لَمْ يُنْكِرُوهُ لِأَنَّهُ عِنْدَهُمْ ثِقَةٌ، فَلَوْ حَدَّثَهُمْ بِمَا لَمْ يَسْمَعُوهُ قَطُّ لَمْ يُنْكِرُوا عَلَيْهِ. اهـ.[٧٨]

وأحسن ما قيل في ذلك أن المراد بشرط الشيخين أو أحدهما أن يكون الحديث مروياً من طريق رجال الكتابين أو أحدهما مع مراعاة الكيفية التي التزمها الشيخان في الرواية عنهم.

قلت : قال السيوطي رحمه الله :ط أَلَّفَ الْحَازِمِيُّ كِتَابًا فِي شُرُوطِ الْأَئِمَّةِ ذَكَرَ فِيهِ شَرْطَ الشَّيْخَيْنِ وَغَيْرِهِمَا فَقَالَ: مَذْهَبُ مَنْ يُخَرِّجُ الصَّحِيحَ أَنْ يَعْتَبِرَ حَالَ الرَّاوِي الْعَدْلِ فِي مَشَايِخِهِ وَفِيمَنْ رَوَى عَنْهُمْ وَهُمْ ثِقَاتٌ أَيْضًا، وَحَدِيثُهُ عَنْ بَعْضِهِمْ صَحِيحٌ ثَابِتٌ يَلْزَمُهُ إِخْرَاجُهُ، وَعَنْ بَعْضِهِمْ مَدْخُولٌ لَا يَصِحُّ إِخْرَاجُهُ إِلَّا فِي الشَّوَاهِدِ وَالْمُتَابَعَاتِ، وَهَذَا بَابٌ فِيهِ غُمُوضٌ، وَطَرِيقُهُ مَعْرِفَةُ طَبَقَاتِ الرُّوَاةِ عَنْ رَاوِي الْأَصْلِ وَمَرَاتِبِ مَدَارِكِهِمْ.

وَلْنُوَضِّحْ ذَلِكَ بِمِثَالٍ: وَهُوَ أَنْ تَعْلَمَ أَنَّ أَصْحَابَ الزُّهْرِيِّ مَثَلًا عَلَى خَمْسِ طَبَقَاتٍ وَلِكُلِّ طَبَقَةٍ مِنْهَا مَزِيَّةٌ عَلَى الَّتِي تَلِيهَا وَتَفَاوُتٌ: فَمَنْ كَانَ فِي الطَّبَقَةِ الْأُولَى فَهِيَ الْغَايَةُ فِي الصِّحَّةِ، وَهُوَ غَايَةُ مَقْصِدِ الْبُخَارِيِّ، كَمَالِكٍ وَابْنِ عُيَيْنَةَ، وَيُونُسَ وَعُقَيْلٍ الْأَيْلِيَّيْنِ وَجَمَاعَةٍ.

وَالثَّانِيَةُ شَارَكَتِ الْأُولَى فِي الْعَدَالَةِ، غَيْرَ أَنَّ الْأُولَى جَمَعَتْ بَيْنَ الْحِفْظِ وَالْإِتْقَانِ وَبَيْنَ طُولِ الْمُلَازَمَةِ لِلزُّهْرِيِّ بِحَيْثُ كَانَ مِنْهُمْ مَنْ يُلَازِمُهُ فِي السَّفَرِ وَيُلَازِمُهُ فِي الْحَضَرِ كَاللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ وَالْأَوْزَاعِيِّ وَالنُّعْمَانِ بْنِ رَاشِدٍ.

وَالثَّانِيَةُ لَمْ تُلَازِمِ الزُّهْرِيَّ إِلَّا مُدَّةً يَسِيرَةً، فَلَمْ تُمَارِسْ حَدِيثَهُ وَكَانُوا فِي الْإِتْقَانِ دُونَ الطَّبَقَةِ الْأُولَى، كَجَعْفَرِ بْنِ بُرْقَانَ وَسُفْيَانَ بْنِ حُسَيْنٍ السُّلَمِيِّ وَزَمَعَةَ بْنِ صَالِحٍ الْمَكِّيِّ، وَهُمْ شَرْطُ مُسْلِمٍ.

---

[٧٨] - * السنة قبل التدوين (١/ ١١٨) والمفصل في علوم الحديث (ص: ٢٦٥) والنكت على ابن الصلاح (١/ ٢٤١) وتدريب الراوي في شرح تقريب النواوي (١/ ٧٠)

وَالثَّانِيَةُ: جَمَاعَةٌ لَزِمُوا الزُّهْرِيَّ مِثْلَ أَهْلِ الطَّبَقَةِ الْأُولَى، غَيْرَ أَنَّهُمْ لَمْ يَسْلَمُوا مِنْ غَوَائِلِ الْجَرْحِ، فَهُمْ بَيْنَ الرَّدِّ وَالْقَبُولِ، كَمُعَاوِيَةَ بْنِ يَحْيَى الصَّدَفِيِّ وَإِسْحَاقَ بْنِ يَحْيَى الْكَلْبِيِّ، وَالْمُثَنَّى بْنِ الصَّبَّاحِ، وَهُمْ شَرْطُ أَبِي دَاوُدَ وَالنَّسَائِيِّ.

وَالرَّابِعَةُ: قَوْمٌ شَارَكُوا الثَّالِثَةَ فِي الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ، وَتَفَرَّدُوا بِقِلَّةِ مُمَارَسَتِهِمْ لِحَدِيثِ الزُّهْرِيِّ؛ لِأَنَّهُمْ لَمْ يُلَازِمُوهُ كَثِيرًا، وَهُمْ شَرْطُ التِّرْمِذِيِّ.

وَالْخَامِسَةُ: نَفَرٌ مِنَ الضُّعَفَاءِ وَالْمَجْهُولِينَ لَا يَجُوزُ لِمَنْ يُخَرِّجُ الْحَدِيثَ عَلَى الْأَبْوَابِ أَنْ يُخَرِّجَ حَدِيثَهُمْ إِلَّا عَلَى سَبِيلِ الِاعْتِبَارِ وَالِاسْتِشْهَادِ، عِنْدَ أَبِي دَاوُدَ فَمَنْ دُونَهُ، فَأَمَّا عِنْدَ الشَّيْخَيْنِ فَلَا."[٧٩]

١٤- معنى قولهم: " مُتَّفَقٌ عليه ":

إذا قال علماء الحديث عن حديث " متفق عليه " فمرادهم اتفاق الشيخين ، ويعنون بِهِ اتِّفَاق الْبُخَارِيّ وَمُسلم لَا اتِّفَاق الْأمة عَلَيْهِ لَكِن اتِّفَاق الْأمة عَلَيْهِ لَازم من ذَلِك وَحَاصِل مَعَه لِاتِّفَاق الْأمة على تلقي مَا اتفقَا عيه بِالْقبُولِ.

وَهَذَا الْقسم جَمِيعه مَقْطُوع بِصِحَّتِهِ وَالْعلم اليقيني النظري وَاقع بِهِ خلافًا لمن نفى ذَلِك محتجا بِأَنَّهُ لَا يُفِيد فِي أَصله إِلَّا الظَّن وَإِنَّمَا تَلَقَّتْهُ الْأمة بِالْقبُولِ لِأَنَّهُ يجب عَلَيْهِم الْعَمَل بالظَّنِّ وَالظَّن قد يُخطئ وَقد كنت أميل إِلَى هَذَا وَأَحْسبهُ قَوِيا ثمَّ بَان لي أَن الْمَذْهَب الَّذِي اخترناه أَولا هُوَ الصَّحِيح لِأَن ظن من هُوَ مَعْصُوم من الْخَطَأ لَا يُخطئ وَالْأمة فِي مجموعها معصومة من الْخَطَأ وَلِهَذَا كَانَ الْإِجْمَاع الْمَبْنِيّ على الِاجْتِهَاد حجَّة مَقْطُوعًا بهَا وَأَكْثر إجماعات الْعلمَاء كَذَلِك وَهَذِه نُكْتَة نفيسة نافعة وَمن فوائدها القَوْل بِأَن مَا تفرد بِهِ الْبُخَارِيّ أَو مُسلم مندرج فِي قبيل مَا يقطع بِصِحَّتِهِ لتلقي الْأمة كل وَاحِد من كِتَابَيْهِمَا بِالْقبُولِ على الْوَجْه الَّذِي فصلناه من حَالهمَا فِيمَا سبق سوى أحرف يسيرَة تكلم عَلَيْهَا بعض أهل النَّقْد من الْحفاظ كالدارقطني وَغَيره وَهِي مَعْرُوفَة عِنْد أهل هَذَا الشَّأْن اهـ .[٨٠]

١٥- هل يشترط في الصحيح أن يكون عزيزاً ؟ :

الصحيح أنه لا يشترط في الصحيح أن يكون عزيزاً ، بمعنى أن يكون له إسنادان ، لأنه يوجد في الصحيحين وغيرهما أحاديث صحيحة وهي غريبة ،وزعم بعض العلماء ذلك كأبي على الجُبَّائي المعتزلي والحاكم ، وقولهم هذا خلاف ما اتفقت عليه الأمة .[٨١]

---

[٧٩] - *تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي (١/ ١٣٩)

[٨٠] -* الإمام مسلم وصحيحه (ص: ٥٠) والشذا الفياح من علوم ابن الصلاح (١/ ١٠٤)

والمفصل في علوم الحديث (ص: ٢٦٦) وتوجيه النظر إلى أصول الأثر (١/ ٣٠٧) والمقنع في علوم الحديث (١/ ٧٦) وفتح الباقي بشرح ألفية العراقي (١/ ١٢٣) وتدريب الراوي في شرح تقريب النواوي (١/ ١٤١)

[٨١] - * الخضيرشرح نظم اللؤلؤ المكنون (ص: ٢٥) والمفصل في علوم الحديث (ص: ٢٦٧) وعلوم الحديث ومصطلحه (١/ ١٥٢) ومنهج النقد في علوم الحديث (ص: ٢٦٧)

الحَسَنُ

١ – تعريفه:

لغة: هو صفة مشبهة من " الحُسْن " بمعنى الجَمال.

اصطلاحاً: اختلفت أقوال العلماء في تعريف الحسن نظراً لأنه متوسط بين الصحيح والضعيف، ولأن بعضهم عرَّف أحد قسميه، وسأذكر بعض تلك التعريفات ثم اختار ما أراه أوفق من غيره.

تعريف الخطابي: هو ما عُرِفَ مَخْرَجُهُ، واشتهر رجاله، وعليه مَدَار أكثر الحديث، وهو الذي يقبله أكثر العلماء، ويستعمله عامة الفقهاء[٨٢]

قلت : وهذا التعريف ينطبق على الحديث الحسن لغيره

تعريف الترمذي : كل حديث يُرْوَى ، لا يكون في إسناده من يُتَّهَمُ بالكذب ، ولا يكون الحديث شاذا ، ويُرْوَى من غير وجه نحو ذلك ، فهو عندنا حديث حسنٌ.[٨٣]

تعريف الحافظ ابن حَجَر : قال " وخبر الآحاد بنقل عدل تام الضبط متصل السند غير معلل ولا شاذ هو الصحيح لذاته [٨٤] ، فان خَف الضبط ، فالحَسَنُ لذاته [٨٥]

قلت :

فكأن الحَسَنَ عند ابن حجر هو الصحيح إذا خَفَّ ضبط راويه ، أي قَلَّ ضبطه ، وهو خير ما عرف به الحسن ، أما تعريف الخطابي فعليه انتقادات كثيرة ، والأصل في تعريفه أن يُعَرَّف الحسن لذاته ، لأن الحسن لغيره ضعيف في الأصل ارتقى إلى مرتبة الحسن لانجباره بتعدد طرقه .

تعريفه المُخْتَار: ويمكن أن يُعَرَّفَ الحسنُ بناء على ما عَرَّفه به ابن حجر بما يلي: " هو ما اتصل سنده بنقل العدل الذي خَفَّ ضبطه عن مثله إلى منتهاه من غير شذوذ ولا علة ".

٢) حكمه :

---

[٨٢] – معالم السنن جـ ١ ـ ص ١١

[٨٣] – *جامع الترمذي مع شرحه تحفة الأحوذي ـ كتاب العلل في آخر جامعه جـ ١٠ ـ ص ٥١٩ ، الإرشادات في تقوية الأحاديث بالشواهد والمتابعات (ص: ٤٨) والاقتراح في بيان الاصطلاح (ص: ٨) والتقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح (ص: ٤٤) والشاذ والمنكر وزيادة الثقة – موازنة بين المتقدمين والمتأخرين (ص: ١٠٦) والشذا الفياح من علوم ابن الصلاح (١/ ١٠٦) والشرح المختصر لنخبة الفكر (ص: ٢٤) والمفصل في علوم الحديث (ص: ٢٧٠) والوسيط في علوم ومصطلح الحديث (ص: ٢٦٦) وتحرير علوم الحديث (٢/ ٨١٨) وتدريب الراوي في شرح تقريب النواوي (١/ ١٦٨)

[٨٤] –النخبة مع شرحها له ص ٢٩

[٨٥] – المصدر السابق ص ٣٤

هو كالصحيح في الاحتجاج به ، وإن كان دونه في القوة لذلك احتج به جميع الفقهاء ، وعملوا بـــه ، وعلى الاحتجاج به معظم المحدثين والأصوليين إلا من شذ من المتشـــددين " وقـــد أدرجـــه بعـــض المتساهلين في نوع الصحيح كالحاكم وابن حبان وابن خزيمة،مع قولهم بأنه دون الصحيح المبيَّن أولا .

" وَلَا بِدْعَ فِي الِاحْتِجَاجِ بِحَدِيثٍ لَهُ طَرِيقَانِ لَوِ انْفَرَدَ كُلٌّ مِنْهُمَا لَمْ يَكُنْ حُجَّةً، كَمَا فِي الْمُرْسَلِ، إِذَا وَرَدَ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ مُسْنَدٍ، أَوْ وَافَقَهُ مُرْسَلٌ آخَرُ بِشَرْطِهِ كَمَا سَيَجِيءُ، قَالَهُ ابْنُ الصَّلَاحِ.

وَقَالَ فِي الِاقْتِرَاحِ: مَا قِيلَ مِنْ أَنَّ الْحَسَنَ يُحْتَجُّ بِهِ، فِيهِ إِشْكَالٌ لِأَنَّ ثَمَّ أَوْصَافًا يَجِبُ مَعَهَا قَبُولُ الرِّوَايَةِ إِذَا وُجِدَتْ فِي الرَّاوِي، فَإِنْ كَانَ هَذَا الْمُسَمَّى بِالْحَسَنِ مِمَّا وُجِدَتْ فِيهِ عَلَى أَقَلِّ الـــدَّرَجَاتِ الَّتِـــي يَجِبُ مَعَهَا الْقَبُولُ فَهُوَ صَحِيحٌ، وَإِنْ لَمْ تُوجَدْ لَمْ يَجُزِ الِاحْتِجَاجُ بِهِ وَإِنْ سُمِّيَ حَسَنًا، اللَّهُمَّ إِلَّا أَنْ يُرَدَّ هَذَا إِلَى أَمْرٍ اصْطِلَاحِيٍّ، بِأَنْ يُقَالَ إِنَّ هَذِهِ الصِّفَاتِ لَهَا مَرَاتِبُ وَدَرَجَاتٌ فَأَعْلَاهَا وَأَوْسَـــطُهَا يُسَـــمَّى صَحِيحًا، وَأَدْنَاهَا يُسَمَّى حَسَنًا، وَحِينَئِذٍ رَجَعَ الْأَمْرُ فِي ذَلِكَ إِلَى الِاصْطِلَاحِ وَيَكُونُ الْكُلُّ صَحِيحًا فِي الْحَقِيقَةِ."[٨٦]

٣) مثاله:

ما أخرجه الترمذي ت شاكر (٤/ ١٨٦)(١٦٥٩)حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ الضُّبَعِيُّ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الجَوْنِيِّ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ، قَال: سَمِعْتُ أَبِي، بِحَضْـــرَةِ العَـــدُوِّ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَبْوَابَ الجَنَّةِ تَحْتَ ظِلَالِ السُّيُوفِ»، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ القَوْمِ رَثُّ الهَيْئَةِ: أَأَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَذْكُرُهُ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَرَجَعَ إِلَى أَصْحَابِهِ، فَقَالَ: أَقْرَأُ عَلَيْكُمُ السَّلَامَ، وَكَسَرَ جَفْنَ سَيْفِهِ، فَضَرَبَ بِهِ حَتَّى قُتِلَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ جَعْفَرِ بْـــنِ سُلَيْمَانَ الضُّبَعِيِّ.

فهذا الحديث قال عنه الترمذي : " هذا حديث حسن غريب " .

وكان هذا الحديث حسناً لأن رجال إسناده الأربعة ثقات إلا جعفر بن سليمان الضبعي فإنه حســـن الحديث [٨٧]لذلك نزل الحديث عن مرتبة الصحيح إلى الحسن.

قلت : هو في صحيح مسلم (٣/ ١٥١١)١٤٦ - (١٩٠٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ، وَقُتَيْبَـــةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى، قَالَ قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا، وقَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي عِمْـــرَانَ الْجَوْنِيِّ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي، وَهُوَ بِحَضْرَةِ الْعَدُوِّ، يَقُـــولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ أَبْوَابَ الْجَنَّةِ تَحْتَ ظِلَالِ السُّيُوفِ»، فَقَامَ رَجُلٌ رَثُّ الْهَيْئَةِ، فَقَالَ: يَـــا أَبَـــا مُوسَى، آنْتَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ هَذَا؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: " فَرَجَعَ إِلَى أَصْحَابِهِ، فَقَـــالَ: أَقْـــرَأُ

---

[٨٦] -* المفصل في علوم الحديث (ص: ٢٧٣) وتدريب الراوي في شرح تقريب النواوي (١/ ١٧٤)

[٨٧] - كما نقل الحافظ ابن حجر في تهذيب التهذيب ٩٦/٢ ذلك عن أبي أحمد

عَلَيْكُمُ السَّلَامَ، ثُمَّ كَسَرَ جَفْنَ سَيْفِهِ فَأَلْقَاهُ، ثُمَّ مَشَى بِسَيْفِهِ إِلَى الْعَدُوِّ فَضَرَبَ بِهِ حَتَّى قُتِلَ "، فالحديث صحيح ،لكنه في مرتبة أدنى درجات الصحيح.

٤- مراتبه:

كما أن للصحيح مراتب يتفاوت بها بعض الصحيح عن بعض، كذلك فإن للحسن مراتب، وقد جعلها الذهبي مرتبتين فقال:

فأعلى مراتبه : بَهْزُ بن حكيم عن أبيه عن جده، مثاله ما رواه أبو داود في سننه برقم(١٥٧٧) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ أَخْبَرَنَا بَهْزُ بْنُ حَكِيمٍ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلاَءِ أَخْبَرَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بَهْزِ بْنِ حَكِيمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ -ﷺ- قَالَ « فِى كُلِّ سَائِمَةِ إِبِلٍ فِى أَرْبَعِينَ بِنْتُ لَبُونٍ وَلاَ يُفَرَّقُ إِبِلٌ عَنْ حِسَابِهَا مَنْ أَعْطَاهَا مُؤْتَجِرًا ». قَالَ ابْنُ الْعَلاَءِ « مُؤْتَجِرًا بِهَا ». « فَلَهُ أَجْرُهَا وَمَنْ مَنَعَهَا فَإِنَّا آخِذُوهَا وَشَطْرَ مَالِهِ عَزْمَةً مِنْ عَزَمَاتِ رَبِّنَا عَزَّ وَجَلَّ لَيْسَ لآلِ مُحَمَّدٍ مِنْهَا شَىْءٌ ».[٨٨]

وحديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، مثاله كما في سنن أبي داود برقم(١٣٥) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِى عَائِشَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ أَنَّ رَجُلاً أَتَى النَّبِىَّ -ﷺ- فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ الطُّهُورُ فَدَعَا بِمَاءٍ فِى إِنَاءٍ فَغَسَلَ كَفَّيْهِ ثَلاَثًا ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلاَثًا ثُمَّ غَسَلَ ذِرَاعَيْهِ ثَلاَثًا ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ فَأَدْخَلَ إِصْبَعَيْهِ السَّبَّاحَتَيْنِ فِى أُذُنَيْهِ وَمَسَحَ بِإِبْهَامَيْهِ عَلَى ظَاهِرِ أُذُنَيْهِ وَبِالسَّبَّاحَتَيْنِ بَاطِنَ أُذُنَيْهِ ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ ثَلاَثًا ثَلاَثًا ثُمَّ قَالَ « هَكَذَا الْوُضُوءُ فَمَنْ زَادَ عَلَى هَذَا أَوْ نَقَصَ فَقَدْ أَسَاءَ وَظَلَمَ ». أَوْ « ظَلَمَ وَأَسَاءَ ».

وابن إسحق عن التيمي ، مثاله كما في سنن النسائي برقم (٢٣٥٢) أَخْبَرَنِي أَحْمَدُ بْنُ بَكَّارٍ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ وَهُوَ ابْنُ سَلَمَةَ عَنْ ابْنِ إِسْحَقَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ دَخَلْتُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قُلْتُ أَيْ عَمِّ حَدِّثْنِي عَمَّا قَالَ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ يَا ابْنَ أَخِي إِنِّي قَدْ كُنْتُ أَجْمَعْتُ عَلَى أَنْ أَجْتَهِدَ اجْتِهَادًا شَدِيدًا حَتَّى قُلْتُ لَأَصُومَنَّ الدَّهْرَ وَلَأَقْرَأَنَّ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ فَسَمِعَ بِذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَتَانِي حَتَّى دَخَلَ عَلَيَّ فِي دَارِي فَقَالَ بَلَغَنِي أَنَّكَ قُلْتَ لَأَصُومَنَّ الدَّهْرَ وَلَأَقْرَأَنَّ الْقُرْآنَ فَقُلْتُ قَدْ قُلْتُ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ فَلَا تَفْعَلْ صُمْ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ قُلْتُ إِنِّي أَقْوَى عَلَى أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ قَالَ فَصُمْ مِنْ الْجُمُعَةِ يَوْمَيْنِ الِاثْنَيْنِ وَالْخَمِيسَ قُلْتُ فَإِنِّي أَقْوَى عَلَى أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكِ قَالَ فَصُمْ صِيَامَ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَام فَإِنَّهُ أَعْدَلُ الصِّيَامِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمًا صَائِمًا وَيَوْمًا مُفْطِرًا وَإِنَّهُ كَانَ إِذَا وَعَدَ لَمْ يُخْلِفْ وَإِذَا لَاقَى لَمْ يَفِرَّ "

وأمثال ذلك مما قيل إنه صحيح ، وهو من أدنى مراتب الصحيح .

---

[٨٨] – *العزمة : الجد والحق فى الأمر =بنت لبون : ما أتى عليه سنتان ودخل فى الثالثة فصارت أمه لبونا بوضع الحمل

ثم بعد ذلك ما اختلف في تحسينه وتضعيفه : كحديث .. عاصم بن ضَمْرَة [89]، وحجاج بن أرطـاة[90] ونحوهم.

قلت : كل راوٍ اختلفوا فيه جرحا وتعديلا فحديثه – على الراجح- حسن ـــ، إلا إذا أنكر عليه ذاك الحديث أو أخطأ فيه و لم يوجد ما يتابعه أو يشهد له.وقد فصلت القول في ذلك في كتابي " المفصل في علوم الحديث ، وكتابي " الحافظ ابن حجر ومنهجه في التقريب "

٥- مرتبة قولهم: " حديث صحيح الإسناد " أو " حسن الإسناد ":

أ) قول المحدثين : (وَقَوْلُهُمْ) أَيِ الْحُفَّاظِ هَذَا (حَدِيثٌ حَسَنُ الْإِسْنَادِ أَوْ صَحِيحُهُ دُونَ قَوْلِهِمْ حَـدِيثٌ صَحِيحٌ أَوْ حَسَنٌ لِأَنَّهُ قَدْ يَصِحُّ أَوْ يَحْسُنُ الْإِسْنَادُ) لِثِقَةِ رِجَالِهِ (دُونَ الْمَتْنِ لِشُذُوذٍ أَوْ عِلَّةٍ) وَكَثِيرًا مَـا يَسْتَعْمِلُ ذَلِكَ الْحَاكِمُ فِي مُسْتَدْرَكِهِ. كما في المستدرك على الصحيحين للحـاكم (١/ ١٤٣)(٢٤١)حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِئٍ، ثنا السَّرِيُّ بْنُ خُزَيْمَةَ، ثنا أَبُو حُذَيْفَةَ النَّهْدِيُّ، ثنا زُهَيْـرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنِ الطُّفَيْلِ بْنِ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّـهِ ﷺ، قَالَ: «إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ كُنْتُ إِمَامَ النَّبِيِّينَ وَخَطِيبَهُمْ وَصَاحِبَ شَفَاعَتِهِمْ غَيْرُ فَخْـرٍ» . «هَـذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ لِتَفَرُّدِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَلِمَا نُسِبَ إِلَيْهِ مِنْ سُوءِ الْحِفْظِ، وَهُوَ عِنْدَ الْمُتَقَدِّمِينَ مِنْ أَئِمَّتِنَا ثِقَةٌ مَأْمُونٌ»

(فَإِنِ اقْتَصَرَ عَلَى ذَلِكَ حَافِظٌ مُعْتَمَدٌ) وَلَمْ يَذْكُرْ لَهُ عِلَّةً وَلَا قَادِحًا (فَالظَّاهِرُ صِحَّةُ الْمَتْنِ وَحُسْنُهُ) لِـأَنَّ عَدَمَ الْعِلَّةِ وَالْقَادِحَ هُوَ الْأَصْلُ وَالظَّاهِرُ.

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ: وَالَّذِي لَا شَكَّ فِيهِ أَنَّ الْإِمَامَ مِنْهُمْ لَا يَعْدِلُ عَنْ قَوْلِهِ: صَحِيحٌ إِلَى قَوْلِـهِ: صَـحِيحُ الْإِسْنَادِ إِلَّا لِأَمْرٍ مَا.[91]

ب) وكذلك قولهم: " هذا حديث حسن الإسناد ، ففي المستدرك على الصـحيحين للحـاكم (١/ ٧٢٦)(١٩٨٧) حَدَّثَنَا أَبُو نَصْرٍ أَحْمَدُ بْنُ سَهْلِ بْنِ حَمْدَوَيْهِ الْفَقِيهُ إِمْلَاءً بِبُخَارَى، ثنا أَبُو عَلِيٍّ صَالِحُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَبِيبٍ الْحَافِظُ الْبَغْدَادِيُّ، ثنا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْوَاسِطِيُّ، ثنا عِيسَى بْنُ مَيْمُونٍ، مَـوْلَى الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ رَسُولَ

---

[89] – *وفي رواة التهذيبين – راو رقم ٣٠٦٣ ،رتبته عند ابن حجر : صدوق ،رتبته عند الذهبي : وثقه ابن المديني ، و قال النسائي : ليس به بأس ، و قال ابن عدى بتليينه ، و هو وسط ،قلت : فحديثه حسن إذا تفرد به لأن الأكثر على توثيقه

[90] – *وفي رواة التهذيبين – راو رقم ١١١٩،رتبته عند ابن حجر : صدوق كثير الخطأ و التدليس ، أحد الفقهاء ،ورتبته عند الذهبي : أحد الأعلام ، على لين فيه . . . قال أحمد : كان من حفاظ الحديث . . .و قال أبو حاتم :صدوق يدلس ، فإذا قال حـدثنا فهـو صالح . .

قلت : إذا صرح بالتحديث فحديثه حسن ، وإذا لم يصرح بالتحديث ففيه ضعف إذا تفرد به

[91] – *التقريب والتيسير للنووي (ص: ٢٩) والمقنع في علوم الحديث (١/ ٨٩) والنكت على مقدمة ابن الصلاح للزركشي (١/ ١٢٤) وتدريب الراوي في شرح تقريب النواوي (١/ ١٧٥)

اللَّهِ ﷺ كَانَ يَدْعُو: «اللَّهُمَّ اجْعَلْ أَوْسَعَ رِزْقِكَ عَلَيَّ عِنْدَ كِبَرِ سِنِّي وَانْقِطَاعِ عُمْرِي» هَـذَا حَـدِيثٌ حَسَنُ الْإِسْنَادِ، وَالْمَتْنِ غَرِيبٌ فِي الدُّعَاءِ مُسْتَحَبٌّ لِلْمَشَايِخِ إِلَّا أَنَّ عِيسَى بْنَ مَيْمُونٍ لَـمْ يَحْـتَجَّ بِـهِ الشَّيْخَانِ "

دون قولهم: " هذا حديث حسن " كما في سنن أبي داود (٣/ ٧١)(٢٧١٨) حَدَّثَنَا مُوسَـى بْـنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَـالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَئِذٍ يَعْنِي يَوْمَ حُنَيْنٍ: «مَنْ قَتَلَ كَافِرًا فَلَهُ سَلَبُهُ». فَقَتَلَ أَبُو طَلْحَةَ يَوْمَئِذٍ عِشْرِينَ رَجُلًا وَأَخَذَ أَسْلَابَهُمْ، وَلَقِيَ أَبُو طَلْحَةَ أُمَّ سُلَيْمٍ وَمَعَهَا خِنْجَرٌ فَقَالَ: يَا أُمَّ سُلَيْمٍ مَا هَذَا مَعَكِ؟ قَالَـتْ: أَرَدْتُ وَاللَّهِ إِنْ دَنَا مِنِّي بَعْضُهُمْ أَبْعَجُ بِهِ بَطْنَهُ، فَأَخْبَرَ بِذَلِكَ أَبُو طَلْحَةَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ أَبُـو دَاوُدَ: «هَـذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ» قَالَ أَبُو دَاوُدَ: «أَرَدْنَا بِهَذَا الْخِنْجَرَ وَكَانَ سِلَاحَ الْعَجَمِ يَوْمَئِذٍ الْخِنْجَرُ».

لأنه قد يصح أو يحسن الإسناد .دون المتن لشذوذ أو علة . فكأن المحدث إذا قال : " هـذا حـديث صحيح " قد تكفل لنا بتوفر شروط الصحة الخمسة في هذا الحديث أما إذا قـال : " هـذا حـديث صحيح الإسناد " فقد تكفل لنا بتوفر شروط ثلاثة من شروط الصحة وهي : اتصال الإسناد ، وعدالة الرواة وضبطهم ، أما نفي الشذوذ ونفى العلة عنه فلم يتكفل بهما لأنه لم يتثبت منهما.

لكن لو اقتصر حافظ مُعْتَمَد على قوله: " هذا حديث صحيح الإسناد " و لم يُذْكَرْ له علـة، فالظـاهر صحة المتن، لأن الأصل عدم العلة وعدم الشذوذ.

قلت : كما فعل كثير من المتأخرين لتحرجهم من التصحيح المطلق ، كـالهيثمي في مجمـع الزوائـد والمنذري في الترغيب والحافظ العراقي ونحوهم ، فيحمل قولهم (صحيح الإسناد أو حسن الإسـناد) على الصحة العامة والحسن العام ، الذي استوفى الشروط الخمسة المشار إليها أعلاه[٩٢].

٦ـ معنى قول الترمذي وغيره " حديث حسن صحيح " .

إن ظاهر هذه العبارة مُشْكِل ، لأن الحسن يتقاصر عن درجة الصحيح ، فكيف يُجْمَعُ بينـهما مـع تفاوت مرتبتهما ؟

ولقد أجاب العلماء عن مقصود الترمذي من هذه العبارة بأجوبة متعددة أحسنها ما قاله الحافظ ابـن حجر ، وارتضاه السيوطي . وملخصه ما يلي :

إن كان للحديث إسنادان فأكثر فالمعنى " حسن باعتبار إسناد ، صحيح باعتبار إسناد آخر " .

وإن كان له إسناد واحد فالمعنى " حسن عند قوم ، صحيح عند قوم آخرين " .

فكأن القائل يشير إلى الخلاف بين العلماء في الحكم على هذا الحديث، أو لم يتـرجح لديـه الحكـم بأحدهما.

---

٩٢ - *المفصل في علوم الحديث (ص: ٢٨٧)

وفي التدريب:" (وَأَمَّا قَوْلُ التِّرْمِذِيِّ وَغَيْرِهِ) كَعَلِيِّ بْنِ الْمَدِينِيِّ وَيَعْقُوبَ بْنِ شَيْبَةَ هَذَا (حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ) وَهُوَ مِمَّا اسْتُشْكِلَ؛ لِأَنَّ الْحَسَنَ قَاصِرٌ عَنِ الصَّحِيحِ فَكَيْفَ يَجْتَمِعُ إِثْبَاتُ الْقُصُورِ وَنَفْيُهُ فِي حَدِيثٍ، (فَمَعْنَاهُ) أَنَّهُ (رُوِيَ بِإِسْنَادَيْنِ: أَحَدُهُمَا يَقْتَضِي الصِّحَّةَ وَالْآخَرُ يَقْتَضِي الْحُسْنَ) فَصَحَّ أَنْ يُقَالَ فِيهِ ذَلِكَ، أَيْ حَسَنٌ بِاعْتِبَارِ إِسْنَادٍ، صَحِيحٌ بِاعْتِبَارِ آخَرَ.

قَالَ ابْنُ دَقِيقِ الْعِيدِ: يَرِدُ عَلَى ذَلِكَ الْأَحَادِيثُ الَّتِي قِيلَ فِيهَا ذَلِكَ مَعَ أَنَّهُ لَيْسَ لَهَا إِلَّا مَخْرَجٌ وَاحِدٌ، كَحَدِيثٍ خَرَّجَهُ التِّرْمِذِيُّ مِنْ طَرِيقِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: «إِذَا بَقِيَ نِصْفُ شَعْبَانَ فَلَا تَصُومُوا» ، وَقَالَ فِيهِ: حَسَنٌ صَحِيحٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ عَلَى هَذَا اللَّفْظِ، وَأَجَابَ بَعْضُ الْمُتَأَخِّرِينَ: بِأَنَّ التِّرْمِذِيَّ إِنَّمَا يَقُولُ ذَلِكَ مُرِيدًا تَفَرُّدَ أَحَدِ الرُّوَاةِ عَنِ الْآخَرِ لَا التَّفَرُّدَ الْمُطْلَقَ.

قَالَ: وَيُوَضِّحُ ذَلِكَ مَا ذَكَرَهُ فِي الْفِتَنِ مِنْ حَدِيثِ خَالِدٍ الْحَذَّاءِ عَنِ ابْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ يَرْفَعُهُ: «مَنْ أَشَارَ إِلَى أَخِيهِ بِحَدِيدَةٍ» الْحَدِيثَ. قَالَ فِيهِ: حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، فَاسْتَغْرَبَهُ مِنْ حَدِيثِ خَالِدٍ لَا مُطْلَقًا.

قَالَ الْعِرَاقِيُّ: وَهَذَا الْجَوَابُ لَا يَمْشِي فِي الْمَوَاضِعِ الَّتِي يَقُولُ فِيهَا: لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، كَالْحَدِيثِ السَّابِقِ.

وَقَدْ أَجَابَ ابْنُ الصَّلَاحِ بِجَوَابٍ ثَانٍ هُوَ: أَنَّ الْمُرَادَ بِالْحُسْنِ اللُّغَوِيُّ دُونَ الِاصْطِلَاحِيِّ، كَمَا وَقَعَ لِابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ حَيْثُ رَوَى فِي كِتَابِ الْعِلْمِ حَدِيثَ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ مَرْفُوعًا: «تَعَلَّمُوا الْعِلْمَ فَإِنَّ تَعَلُّمَهُ لِلَّهِ خَشْيَةٌ وَطَلَبَهُ عِبَادَةٌ» الْحَدِيثَ بِطُولِهِ، وَقَالَ هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ جِدًّا، وَلَكِنْ لَيْسَ لَهُ إِسْنَادٌ قَوِيٌّ. "

قَالَ: وَجَوَابٌ سَادِسٌ وَهُوَ: الَّذِي أَرْتَضِيهِ وَلَا غُبَارَ عَلَيْهِ، وَهُوَ الَّذِي مَشَى عَلَيْهِ فِي النُّخْبَةِ وَشَرْحِهَا: أَنَّ الْحَدِيثَ إِنْ تَعَدَّدَ إِسْنَادُهُ فَالْوَصْفُ رَاجِعٌ إِلَيْهِ بِاعْتِبَارِ الْإِسْنَادَيْنِ أَوِ الْأَسَانِيدِ، قَالَ: وَعَلَى هَذَا فَمَا قِيلَ فِيهِ ذَلِكَ فَوْقَ مَا قِيلَ فِيهِ صَحِيحٌ فَقَطْ إِذَا كَانَ فَرْدًا؛ لِأَنَّ كَثْرَةَ الطُّرُقِ تُقَوِّي، وَإِلَّا فَبِحَسَبِ اخْتِلَافِ النُّقَّادِ فِي رَاوِيهِ، فَيَرَى الْمُجْتَهِدُ مِنْهُمْ بَعْضَهُمْ يَقُولُ فِيهِ: صَدُوقٌ، وَبَعْضَهُمْ يَقُولُ فِيهِ: ثِقَةٌ، وَلَا يَتَرَجَّحُ عِنْدَهُ قَوْلُ وَاحِدٍ مِنْهُمَا أَوْ يَتَرَجَّحُ، وَلَكِنَّهُ يُرِيدُ أَنْ يُشِيرَ إِلَى كَلَامِ النَّاسِ فِيهِ، فَيَقُولُ ذَلِكَ، وَكَأَنَّهُ قَالَ: حَسَنٌ عِنْدَ قَوْمٍ صَحِيحٌ عِنْدَ قَوْمٍ.قَالَ: وَغَايَةُ مَا فِيهِ أَنَّهُ حُذِفَ مِنْهُ حَرْفُ التَّرَدُّدِ؛ لِأَنَّ حَقَّهُ أَنْ يَقُولَ حَسَنٌ أَوْ صَحِيحٌ. قَالَ: وَعَلَى هَذَا مَا قِيلَ فِيهِ حَسَنٌ صَحِيحٌ دُونَ مَا قِيلَ فِيهِ صَحِيحٌ؛ لِأَنَّ الْجَزْمَ أَقْوَى مِنَ التَّرَدُّدِ. انْتَهَى.

وَهَذَا الْجَوَابُ مُرَكَّبٌ مِنْ جَوَابِ ابْنِ الصَّلَاحِ وَابْنِ كَثِيرٍ. [٩٣]

٧- تقسم البَغَوي أحاديث المصابيح:

---

[٩٣] -* تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي (١/ ١٧٥)

اسم الكتاب الكامل ، مصابيح السنة " وهو كتاب جمع فيه مؤلفه أحاديث منتقاة من الصحيحين والسنن الأربعة وسنن الدارمي،وهو الذي زاد عليه وهذبه الخطيب التبريزي وسماه " مشكاة المصابيح " دَرَجَ الإمام البغوي في كتابه "المصابيح" على اصطلاح خاص له، وهو أنه يرمز إلى الأحاديث التي في الصحيحين أو أحدهما بقوله:" صحيح" وإلى الأحاديث التي في السنن الأربعة بقوله"حسن" فَلَيْسَ بِصَوَابٍ؛ لِأَنَّ فِي السُّنَنِ الصَّحِيحَ وَالْحَسَنَ وَالضَّعِيفَ وَالْمُنْكَرَ) كَمَا سَيَأْتِي بَيَانُهُ، وَمَنْ أَطْلَقَ عَلَيْهَا الصِّحَاحَ، كَقَوْلِ السِّلَفِيِّ فِي الْكُتُبِ الْخَمْسَةِ: اتَّفَقَ عَلَى صِحَّتِهَا عُلَمَاءُ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ، وَكَإِطْلَاقِ الْحَاكِمِ عَلَى التِّرْمِذِيِّ الْجَامِعَ الصَّحِيحَ، وَإِطْلَاقِ الْخَطِيبِ عَلَيْهِ وَعَلَى النَّسَائِيِّ اسْمَ الصَّحِيحِ فَقَدْ تَسَاهَلَ.

قَالَ التَّاجُ التِّبْرِيزِيُّ: وَلَا أَزَالُ أَتَعَجَّبُ مِنَ الشَّيْخَيْنِ يَعْنِي ابْنَ الصَّلَاحِ وَالنَّوَوِيَّ فِي اعْتِرَاضِهِمَا عَلَى الْبَغَوِيِّ، مَعَ أَنَّ الْمُقَرَّرَ أَنَّهُ لَا مُشَاحَّةَ فِي الِاصْطِلَاحِ، وَكَذَا مَشَى عَلَيْهِ عُلَمَاءُ الْعَجَمِ آخِرُهُمْ شَيْخُنَا الْعَلَّامَةُ الْكَافِيجِيُّ فِي مُخْتَصَرِهِ.

قَالَ الْعِرَاقِيُّ: وَأُجِيبَ عَنِ الْبَغَوِيِّ بِأَنَّهُ يُبَيِّنُ عَقِبَ كُلِّ حَدِيثٍ الصَّحِيحَ وَالْحَسَنَ وَالْغَرِيبَ، قَالَ: وَلَيْسَ كَذَلِكَ. فَإِنَّهُ لَا يُبَيِّنُ الصَّحِيحَ مِنَ الْحَسَنِ فِيمَا أَوْرَدَهُ مِنَ السُّنَنِ، بَلْ يَسْكُتُ، وَيُبَيِّنُ الْغَرِيبَ وَالضَّعِيفَ غَالِبًا، فَالْإِيرَادُ بَاقٍ فِي مَزْجِهِ صَحِيحَ مَا فِي السُّنَنِ بِمَا فِيهَا مِنَ الْحَسَنِ.

وَقَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ: أَرَادَ ابْنُ الصَّلَاحِ أَنْ يُعَرِّفَ أَنَّ الْبَغَوِيَّ اصْطَلَحَ لِنَفْسِهِ أَنْ يُسَمِّيَ السُّنَنَ الْأَرْبَعَةَ: الْحِسَانَ، لِيَسْتَغْنِيَ بِذَلِكَ عَنْ أَنْ يَقُولَ عَقِبَ كُلِّ حَدِيثٍ:أَخْرَجَهُ أَصْحَابُ السُّنَنِ، فَإِنَّ هَذَا اصْطِلَاحٌ حَادِثٌ لَيْسَ جَارِيًا عَلَى الْمُصْطَلَحِ الْعُرْفِيِّ. ".[٩٤]

٨- الكتب التي من مظنات[٩٥] الحسَن:

لم يفرد العلماء كتباً خاصة بالحديث الحسن المُجَرَّد كما أفردوا الصحيح المجرد في كتب مستقلة لكن هناك كتباً يكثر فيها وجود الحديث الحسن. فمن أشهر هذه الكتب :

جامع الترمذي: المشهور بـ " سنن الترمذي " فهو أصل في معرفة الحسن ، والترمذي هو الذي شهره في هذا الكتاب وأكثر من ذكره .

قَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ: وَيُوجَدُ فِي مُتَفَرِّقَاتٍ مِنْ كَلَامِ بَعْضِ مَشَايِخِهِ، وَالطَّبَقَةِ الَّتِي قَبْلَهُ كَأَحْمَدَ وَالْبُخَارِيِّ وَغَيْرِهِمَا.

---

٩٤ - * تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي (١/ ١٧٩)

٩٥ - مظنات جمع مظنة بكسر الظاء، ومظنة الشيء معدنه وموضعه. فيكون معنى العنوان " الكتب التي هي موضع وجود الحسن"

قَالَ الْعِرَاقِيُّ: وَكَذَا مَشَايِخُ الطَّبَقَةِ الَّتِي قَبْلَ ذَلِكَ كَالشَّافِعِيِّ، قَالَ فِي اخْتِلَافِ الْحَدِيثِ – عِنْدَ ذِكْرِ حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ: «لَقَدِ ارْتَقَيْتُ عَلَى ظَهْرِ بَيْتٍ لَنَا.» الْحَدِيثَ –: حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ مُسْنَدٌ حَسَنُ الْإِسْنَادِ.

وَقَالَ فِيهِ أَيْضًا، وَسَمِعْتُ مَنْ يَرْوِي بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ «أَنَّ أَبَا بَكْرَةَ ذَكَرَ لِلنَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ رَكَعَ دُونَ الصَّفِّ» ، الْحَدِيثَ.

وَكَذَا يَعْقُوبُ بْنُ شَيْبَةَ فِي مُسْنَدِهِ، وَأَبُو عَلِيٍّ الطُّوسِيُّ أَكْثَرَا مِنْ ذَلِكَ إِلَّا أَنَّهُمَا أَلَّفَا بَعْدَ التِّرْمِذِيِّ[٩٦].

قلت : وجامع الترمذي ، قد رتبه على الأبواب الفقهية ، وعدد أحاديثه حوالي (٣٨٩١)حسب برنامج حرف (دون العلل، فلم يرقموها)، وحسب طبعة المكتر وهي أشملها وأدقها (٤٤١٥) مع العلل .

وقد جمع في كتابه بين طريقة الإمام البخاري وطريقة الإمام مسلم ، حيث يذكر الحديث في مكانه المناسب ثم يشير للأحاديث المشابهة له بذيله ، ويبين درجة الحديث من حيث الصحة والضعف ، وله مصطلحات خاصة به ، ثم يذكر من أخذ به من الصحابة والتابعين ، وفقهاء الأمصار، فغدا كتابه هذا من الكتب الهامة جدا في هذه الأمور ، وقد عرضه على الإمام البخاري والإمام مسلم وأبي زرعة الرازي وأبي حاتم الرازي فقبلوه ، وهو إمام حجة في الجرح والتعديل ، وقد طعن بعض أهل العلم في بعض ما حسَّنه أو صححه ، ويجاب عن هذا إما باختلافِ النسخ ، فنسخةٌ يقول عن حديث حسن غريب ، وأخرى غريب ، أو أنه حسّن الحديث لشواهده ، أو كان له رأيٌ في راو مختلف فيه رجحت عنده عدالته ، كرأيه في دراج أبي السمح عن أبي الهيثم مثلاً فقد حسَّن أحاديثه كلها حسب رأي الإمام يحيى بن معين رحمه الله . وقد لقي كتابه القبول لدى عامة أهل العلم ، وقام بشرحه كثيرون كابن رجب الحنبلي ، والحافظ العراقي ، وابن العربي والمباركفوري وغيرهم ، وله طبعات متعددة أهمها التي قام بتحقيقها العلامة أحمد محمد شاكر ولكن المنية اخترمته قبل إكماله .. ، والطبعة التي حققها الأستاذ عزت عبيد دعاس . والطبعة التي حققها الدكتور عواد بشار معروف وهي أفضلها ، ولكنه نحى منحى المتشددين في الجرح والتعديل ، وكلٌّ دور النشر تتبارى بطبعه لأهميته البالغة .

وقد قام الشيخ ناصر الدين الألباني رحمه الله بتحقيقه وفصل الأحاديث الصحيحة والحسنة في كتاب ، والأحاديث الضعيفة في كتاب آخر ،((وإن كنا لا نقره على هذا التقسيم الذي لم يسبق إليه))

فبلغ عدد الأحاديث التي صححها وحسنها أكثر من (٣٥٠٠) حديثا ، والأحاديث التي ضعفها عددها حوالي (٥٥٣) وبعضها ضعفه الترمذي نفسه ، وبعضها ضعفه الشيخ ، وفي بعض ما ضعفه

---

[٩٦] – * تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي (١/ ١٨١)

الشيخ ناصر نظر ، لأنه كان من المتشددين في الجرح والتعديل ، فلا بد من مقارنة كلامه بكلام غيره حتى نصل إلى حكم دقيق على الحديث .

وما يشاع بأن الإمام الترمذي رحمه الله كان من المتساهلين في الجرح والتعديل ، ففيه نظر ، بل من المعتدلين في الجرح والتعديل ، ولكن قد يحسِّن حديث راوٍ مختلف فيه فيخالفه غيره ، أو أن الحكم الوارد عن الترمذي رحمه الله مختلف حسب النسخ الخطية ، فتارة يرد في نسخة حسن غريب ، وفي أخرى غريب ، فالأولى تعديل والثانية جرح ، فيجب الانتباه لذلك أثناء نقل حكم الترمذي على حديث ، وعند اختلاف النسخ الخطية لا بد من النظر في سند الحديث وفق قواعد الجرح والتعديل التي سار عليها الأئمة المعتدلون في الجرح والتعديل،ثم الحكم على الحديث بما يناسبه من صحةٍ وضعفٍ.[٩٧]

لكن ينبغي التنبه إلى أن نُسَخَهُ تختلف في قوله " حسن صحيح " ونحوه، فعلى طالب الحديث العناية باختيار النسخة المحققة والمقابلة على أصول معتمدة[٩٨].

قلت : لا بد من مقارنة النسخ الخطية للتأكد من قول الترمذي ، فإذا اختلفت النسخ فلا بد من النظر في الإسناد للتأكد من حكم الترمذي رحمه الله ، وأفضل طبعة له طبعة بتحقيق د- عواد بشار معروف،

سنن أبي داود:

قال السيوطي :" وَمِنْ مَظَانِّهِ) أَيْضًا (سُنَنُ أَبِي دَاوُدَ فَقَدْ جَاءَ عَنْهُ أَنَّهُ يَذْكُرُ فِيهِ الصَّحِيحَ وَمَا يُشْبِهُهُ وَيُقَارِبُهُ، وَمَا كَانَ فِيهِ وَهَنٌ شَدِيدٌ بَيَّنَهُ، وَمَا لَمْ يَذْكُرْ فِيهِ شَيْئًا فَهُوَ صَالِحٌ) ، قَالَ: وَبَعْضُهَا أَصَحُّ مِنْ بَعْضٍ.

(فَعَلَى هَذَا مَا وَجَدْنَا فِي كِتَابِهِ مُطْلَقًا) وَلَمْ يَكُنْ فِي أَحَدِ الصَّحِيحَيْنِ، (وَلَمْ يُصَحِّحْهُ غَيْرُهُ مِنَ الْمُعْتَمَدِينَ) الَّذِينَ يُمَيِّزُونَ بَيْنَ الصَّحِيحِ وَالْحَسَنِ (وَلَا ضَعَّفَهُ فَهُوَ حَسَنٌ عِنْدَ أَبِي دَاوُدَ) لِأَنَّ الصَّالِحَ لِلِاحْتِجَاجِ لَا يَخْرُجُ عَنْهُمَا، وَلَا يَرْتَقِي إِلَى الصِّحَّةِ إِلَّا بِنَصٍّ، فَالْأَحْوَطُ الِاقْتِصَارُ عَلَى الْحَسَنِ، وَأَحْوَطُ مِنْهُ التَّعْبِيرُ عَنْهُ بِصَالِحٍ. وَبِهَذَا التَّقْرِيرِ يَنْدَفِعُ اعْتِرَاضُ ابْنِ رَشِيدٍ بِأَنَّ مَا سَكَتَ عَلَيْهِ قَدْ يَكُونُ عِنْدَهُ صَحِيحًا وَإِنْ لَمْ يَكُنْ كَذَلِكَ عِنْدَ غَيْرِهِ.

وَزَادَ ابْنُ الصَّلَاحِ أَنَّهُ قَدْ لَا يَكُونُ حَسَنًا عِنْدَ غَيْرِهِ، وَلَا مُنْدَرِجًا فِي حَدِّ الْحَسَنِ، إِذْ حَكَى ابْنُ مَنْدَهْ أَنَّهُ سَمِعَ مُحَمَّدَ بْنَ سَعْدٍ الْبَاوَرْدِيَّ يَقُولُ: كَانَ مِنْ مَذْهَبِ النَّسَائِيِّ أَنْ يُخْرِجَ عَنْ كُلِّ مَنْ لَمْ يُجْتَمَعْ عَلَى

---

٩٧ - * المفصل في علوم الحديث (ص: ٢٩٦)

٩٨ -* تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي (١/ ١٨٢)

تَرْكِهِ، قَالَ ابْنُ مَنْدَهْ: وَكَذَلِكَ أَبُو دَاوُدَ يَأْخُذُ مَأْخَذَهُ، وَيُخْرِجُ الْإِسْنَادَ الضَّعِيفَ إِذَا لَمْ يَجِدْ فِي الْبَابِ غَيْرَهُ؛ لِأَنَّهُ أَقْوَى عِنْدَهُ مِنْ رَأْيِ الرِّجَالِ.
وَهَذَا أَيْضًا رَأْيُ الْإِمَامِ أَحْمَدَ، فَإِنَّهُ قَالَ: إِنَّ ضَعِيفَ الْحَدِيثِ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ رَأْيِ الرِّجَالِ؛ لِأَنَّهُ لَا يَعْدِلُ إِلَى الْقِيَاسِ إِلَّا بَعْدَ عَدَمِ النَّصِّ، وَسَيَأْتِي فِي هَذَا الْبَحْثِ مَزِيدُ كَلَامٍ، حَيْثُ ذَكَرَ الْمُصَنِّفُ الْعَمَلَ بِالضَّعِيفِ، فَعَلَى مَا نُقِلَ عَنْ أَبِي دَاوُدَ يُحْتَمَلُ أَنْ يُرِيدَ بِقَوْلِهِ " صَالِحٌ " الصَّالِحَ لِلِاعْتِبَارِ دُونَ الِاحْتِجَاجِ، فَيَشْمَلَ الضَّعِيفَ أَيْضًا، لَكِنْ ذَكَرَ ابْنُ كَثِيرٍ أَنَّهُ رُوِيَ عَنْهُ: وَمَا سَكَتَ عَنْهُ فَهُوَ حَسَنٌ. فَإِنْ صَحَّ ذَلِكَ فَلَا إِشْكَالَ."[99]

فبناء على ذلك، إذا وجدنا فيه حديثاً لم يبين هو ضعفه ، و لم يصححه أحد من الأئمة المعتمدين فهو حسن عند أبي داود .

قلت : هذا الحكم بشكل عام ، وإلا فهناك أحاديث سكت عنها وهي منكرة ، نبه عليها العلماء ، ولكنه في الحقيقة ينتقي أقوى الموجود في الباب ، وغالب أحاديثه في الأحكام .

وعدد أحاديث أبي داود حوالي (٥٢٧٤) صحح منها الشيخ ناصر الدين الألباني رحمه الله (٤٣٢٥) حديثا، وضعف حوالي (١١٢٧) ولكنه كان من المتشددين بالجرح والتعديل فلا يقبل تضعيفه حتى يوافقه غيره من الأئمة المتقدمين .

سنن الدار قطني : فقد نص الدارقطني على كثير منه في هذا الكتاب ،

قلت : وعدد أحاديثه في أحدث طبعة له حوالي (٤٨٣٦)

وفيه أحاديث صحيحة وحسنة وضعيفة وبعض المنكر ، وقد حكم على كثير من الأحاديث بالصحة مثل ما جاء في سنن الدارقطني (١/ ٥٠)(٨٥) نا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا إِدْرِيسُ بْنُ الْحَكَمِ ، نا عَلِيُّ بْنُ غُرَابٍ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ أَسْلَمَ مَوْلَى عُمَرَ ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ «كَانَ يُسَخَّنُ لَهُ مَاءٌ فِي قُمْقُمَةٍ وَيَغْتَسِلُ بِهِ». هَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ

وفي سنن الدارقطني (١/ ٥٤)(٩٣) نا الْحُسَيْنُ ، نا حَفْصُ بْنُ عَمْرٍو ، نا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، نا إِسْمَاعِيلُ ، ثنا قَيْسٌ ، قَالَ: كَانَ جَرِيرٌ يَقُولُ لِأَهْلِهِ «تَوَضَّئُوا مِنْ هَذَا الَّذِي أَدْخَلَ فِيهِ سِوَاكَهُ». هَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ

وحكم على كثير من الأحاديث بالحسن ،ففي سنن الدارقطني (١/ ٤٦)(٧٨) حَدَّثَنَا ابْنُ مَنِيعٍ قِرَاءَةً عَلَيْهِ ، نا مُحَمَّدُ بْنُ حُمَيْدٍ الرَّازِيُّ ، نا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُخْتَارِ ، نا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ ،

---

[99] - * التقريب والتيسير للنووي (ص: ٣٠) والتقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح (ص: ٥٢) والشذا الفياح من علوم ابن الصلاح (١/ ١١٥) والمفصل في علوم الحديث (ص: ٣٠٠) والنكت الوفية بما في شرح الألفية (١/ ٢٥٧) والوسيط في علوم ومصطلح الحديث (ص: ٢٧١) وتدريب الراوي في شرح تقريب النواوي (١/ ١٨٢)

عَنْ سَعِيدِ بْنِ ثَوْبَانَ ، عَنْ أَبِي هِنْدَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ لَمْ يُطَهِّرْهُ مَاءُ الْبَحْرِ فَلَا طَهَّرَهُ اللَّهُ» إسْنَادٌ حَسَنٌ

وفي سنن الدارقطني (١/ ٧٠)(١٢١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ النَّيْسَابُورِيُّ ، نا مُحَمَّدُ بْنُ عَقِيلِ بْنِ خُوَيْلِدٍ ، نا حَفْصُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، نا إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ ﷺ: «أَيُّمَا إِهَابٍ دُبِغَ فَقَدْ طَهُرَ». إسْنَادٌ حَسَنٌ

وفي سنن الدارقطني (١/ ٧٢)(١٢٤) نا مُحَمَّدُ بْنُ مَخْلَدٍ ، وَآخَرُونَ ، قَالُوا: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْهَيْثَمِ ، نا عَلِيُّ بْنُ عَيَّاشٍ ، نا مُحَمَّدُ بْنُ مُطَرِّفٍ ، نا زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «طَهُورُ كُلِّ أَدِيمٍ دِبَاغُهُ». إسْنَادٌ حَسَنٌ كُلُّهُمْ ثِقَاتٌ

وحكم على أكثر من مائة وثمانين حديثا بالضعف مثل ما جاء في سنن الدارقطني (١/ ٤٩)(٨٤) حَدَّثَنَا أَبُو هَاشِمٍ عَبْدُ الْغَافِرِ بْنُ سَلَامَةَ الْحِمْصِيُّ ، قَالَ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِي عَنْ يَحْيَى بْنِ عُثْمَانَ بْنِ سَعِيدٍ الْحِمْصِيِّ ، نا بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الزُّبَيْدِيِّ ، عَنْ بِشْرِ بْنِ مَنْصُورٍ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ ، وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حُمَيْدِ بْنِ سُهَيْلٍ ، نا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي الْأَخْيَلِ الْحِمْصِيُّ ، حَدَّثَنِي أَبِي ، نا بَقِيَّةُ ، حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنْ بِشْرِ بْنِ مَنْصُورٍ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدِ بْنِ جُدْعَانَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ ، عَنْ سَلْمَانَ ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا سَلْمَانُ كُلُّ طَعَامٍ وَشَرَابٍ وَقَعَتْ فِيهِ دَابَّةٌ لَيْسَ لَهَا دَمٌ فَمَاتَتْ فِيهِ فَهُوَ حَلَالٌ أَكْلُهُ وَشُرْبُهُ وَوُضُوؤُهُ». لَمْ يَرْوِهِ غَيْرُ بَقِيَّةَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الزُّبَيْدِيِّ وَهُوَ ضَعِيفٌ "

الصحيحُ لغيره

تعريفه:

هو الحسن لذاته إذا رُويَ من طريق آخر مِثْلُهُ أو أقوى منه . وسُميَ صحيحاً لغيره لأن الصحة لم تأت من ذات السند ، وإنما جاءت من انضمام غيره له .

مرتبته:

هو أعلى مرتبة من الحسن لذاته ، ودون الصحيح لذاته .

مثاله:

حديث في سنن الترمذي ت شاكر (١/ ٣٤)(٢٢) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْلَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي لَأَمَرْتُهُمْ بالسِّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ» وَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَحَدِيثُ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَزَيْدِ بْنِ

خَالِدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ كِلَاهُمَا عِنْدِي صَحِيحٌ لِأَنَّهُ قَدْ رُوِيَ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ هَذَا الْحَدِيثُ، وَحَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ، إِنَّمَا صَحَّ لِأَنَّهُ قَدْ رُوِيَ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ. وَأَمَّا مُحَمَّدٌ فَزَعَمَ أَنَّ حَدِيثَ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ أَصَحُّ وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، وَعَلِيٍّ، وَعَائِشَةَ، وَابْنِ عَبَّاسٍ، وَحُذَيْفَةَ، وَزَيْدِ بْنِ خَالِدٍ، وَأَنَسٍ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، وَابْنِ عُمَرَ، وَأُمِّ حَبِيبَةَ، وَأَبِي أُمَامَةَ، وَأَبِي أَيُّوبَ، وَتَمَّامِ بْنِ عَبَّاسٍ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْظَلَةَ، وَأُمِّ سَلَمَةَ، وَوَاثِلَةَ، وَأَبِي مُوسَى.

قال ابن الصلاح : " فمحمد بن عمرو بن علقمة من المشهورين بالصدق والصيانة ، لكنه لم يكن من أهل الإتقان حتى ضعفه بعضهم من جهة سوء حفظه ، ووثقه بعضهم لصدقه وجلالته ، فحديثه من هذه الجهة حسن ، فلما انضم إلى ذلك كونه رُوِيَ من أَوْجُهٍ أُخَرَ زال بذلك ما كنا نخشاه عليه من جهة سوء حفظه ، وانجبر به ذلك النقص اليسير، فصح هذا الإسناد ، والتحق بدرجة الصحيح [١٠٠]

قلت : والحديث في صحيح البخاري (٩/ ٨٥)(٧٢٤٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «لَوْلاَ أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي لَأَمَرْتُهُمْ بِالسِّوَاكِ»

الحَسَنُ لِغَيْرِه

تعريفُه:[١٠١]

هو الضعيف إذا تعددت طرقه، و لم يكن سببُ ضعفه فِسْقَ الراوي أو كَذِبَهُ.

يستفاد من هذا التعريف أن الضعيف يرتقي إلى درجة الحسن لغيره بأمرين هما:

أن يُرْوَى من طريق آخر فأكثر ، على أن يكون الطريقُ الآخر مثله أو أقوى منه

أن يكون سببُ ضعف الحديث إما سوء حفظ راويه أو انقطاع في سنده أو جهالة في رجاله .

مرتبته:

الحسن لغيره أدنى مرتبة من الحسن لذاته .

وينبني على ذلك أنه لو تعارض الحسن لذاته مع الحسن لغيرِهِ قُدِّمَ الحسنُ لذاته .

حكمه: هو من المقبول الذي يُحْتَجُّ به ، إذا لم يعارضه ما هو أقوى منه.

مثاله:" ما جاء في سنن الترمذي ت شاكر (٣/ ٤١٢)(١١١٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ امْرَأَةً مِنْ بَنِي فَزَارَةَ تَزَوَّجَتْ عَلَى نَعْلَيْنِ،

---

[١٠٠] -* التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح (ص: ٥١) والشذا الفياح من علوم ابن الصلاح (١/ ١١٥) والمقنع في علوم الحديث (١/ ١٠٠) والنكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر (١/ ٤١٦) وشرح التبصرة والتذكرة ألفية العراقي (١/ ١٦٠)

[١٠١] -* قواعد التحديث ج:١ ص:١٠٨

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَرَضِيتِ مِنْ نَفْسِكِ وَمَالِكِ بِنَعْلَيْنِ؟» قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ: فَأَجَازَهُ وَفِي البَاب عَنْ عُمَرَ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، وَسَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، وَأَبِي سَعِيدٍ، وَأَنَسٍ، وَعَائِشَةَ، وَجَابِرٍ، وَأَبِي حَدْرَدٍ الأَسْلَمِيِّ. حَدِيثُ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. وَاخْتَلَفَ أَهْلُ العِلْمِ فِي المَهْرِ، فَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ العِلْمِ: المَهْرُ عَلَى مَا تَرَاضَوْا عَلَيْهِ، وَهُوَ قَوْلُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، وَالشَّافِعِيِّ، وَأَحْمَدَ، وَإِسْحَاقَ. وقَالَ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ: لَا يَكُونُ المَهْرُ أَقَلَّ مِنْ رُبْعِ دِينَارٍ، وقَالَ بَعْضُ أَهْلِ الكُوفَةِ: لَا يَكُونُ المَهْرُ أَقَلَّ مِنْ عَشَرَةِ دَرَاهِمَ.
"

فعاصم ضعيف لسوء حفظه ، وقد حسن له الترمذي هذا الحديث لمجيئه من غير وجه "[١٠٢]

خَبَرُ الآحادِ المَقبولِ المُتحفُّ بالقَرائِن

توطئةٌ:

وفي ختام أقسام المقبول أبحث المقبول المحتف بالقرائن ، والمراد بالمحتف بالقرائن أي الذي أحاط واقترن به من الأمور الزائدة على ما يتطلبه المقبول من الشروط .

وهذه الأمور الزائدة التي تقترن بالخبر المقبول تزيده قوة وتجعل له ميزة على غيره من الأخبار المقبولة الأخرى الخالية عن تلك الأمور الزائدة وترجحه عليه.

أنواعه:

الخبر المحتف بالقرائن أنواع ، أشهرها :

ما أخرجه الشيخان في صحيحيهما مما لم يبلغ حد المتواتر فقد احتف به قرائن منها :

جلالتهما في هذا الشأن .

تقدمهما في تمييز الصحيح على غيرهما .

تلقي العلماء لكتابيهما بالقبول،

وهذا التلقي وحده أقوى في إفادة العلم من مجرد كثرة الطرق القاصرة عن التواتر ؟

---

١٠٢ - * قال ابن أبي حاتم:" وسألتُ أَبِي عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُبَيدالله؟

فَقَالَ : مُنكَرُ الْحَدِيثِ، يُقال: إِنَّهُ لَيْسَ لَهُ حديثٌ يُعْتَمد عَلَيْهِ.قلتُ: مَا أَنْكَرُوا عَلَيْهِ؟

قَالَ: روى عن عبد الله بْنِ عَامِرِ بْنِ رَبيعة، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَجُلا تزوَّج امْرَأَةً على نَعلَين، فأجازه النبيُّ (ﷺ) !

علل الحديث لابن أبي حاتم (٤/ ٨٥)(١٢٧٦) والحديث أخرجه الطيالسي في "مسنده" (١٢٣٩) ، وابن أبي شيبة في "المصنف" (١٦٣٥٧ و٣٦١٥٤) ، وأحمد في"مسنده" (٣/٤٤٥ و٤٤٦ رقم١٥٦٧٦ و١٥٦٧٩ و١٥٦٩١) ، والترمذي في "جامعه" (١١١٣) ، وابن ماجه في "سننه" (١٨٨٨) ، وأبو يعلى في "مسنده" (٧١٩٤ و٧١٩٧) ، والبزار في "مسنده" (٣٨١٤ و٣٨١٥) ، جميعهم من طريق عاصم بن عبيد الله، عن عبد الله بن عامر، عن أبيه به.قال الترمذي: «حديث حسن صحيح» .

وقال الحافظ ابن حجر في "بلوغ المرام" (١٠٦٣) بعد أن نقل تصحيح الترمذي: «وخولفَ في ذلك» . وبيَّن في "فتح الباري" أنه لا يثبت" فتح الباري شرح صحيح البخاري- ط دار المعرفة (٩/ ٢١١)

المشهور إذا كانت له طرق متباينة سالمة كلها من ضعف الرواة والعلل .

الخبر المسلسل بالأئمة الحفاظ المتقنين حيث لا يكون غريبا:

كالحديث الذي يرويه الإمام أحمد عن الإمام الشافعي ويرويه الشافعي عن الإمام مالك ويشارك الإمام أحمد غيره في الرواية عن الإمام الشافعي، ويشارك الإمام الشافعي كذلك غيره في الرواية عن الإمام مالك. كما في مسند أحمد برقم(٥٩٩٧) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ حَدَّثَنِى أَبِى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ الشَّافِعِىُّ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ -ﷺ- قَالَ « لاَ يَبِيعَ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ ».

وعنده برقم(٦١٧٧) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ حَدَّثَنِى أَبِى حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ قَالَ قَالَ نَافِعٌ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ -ﷺ- يَقُولُ ، وهذه متابعة للشافعي ومالك (أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ)

وهو في صحيح البخارى برقم (٢١٦٥)حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ – رضى الله عنهما – أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ – ﷺ – قَالَ ..فهذه متابعة للشافعي عن مالك وهو (عبد الله بن يوسف)

وعند الترمذي برقم(١٣٣٩) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِىِّ -ﷺ- قَالَ ... وهذه متابعة للإمام مالك وهو اللَّيْثُ بن سعد

وفي السنن الكبرى للبيهقي وفي ذيله الجوهر النقي – (ج ٥ / ص ٣٤٤)برقم(١١٢٠٩)أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الأَصَمُّ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِىُّ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ وَسُفْيَانُ عَنْ أَبِى الزِّنَادِ عَنِ الأَعْرَجِ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ -ﷺ- قَالَ :« لاَ يَبِيعُ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ ».

فهذا طريق آخر والمتن واحد ، فهذا الحديث ينطبق عليه هذا التعريف

٣- حكمُه :

هو أرجح من أي خبر مقبول من أخبار الآحاد ، فلو تعارض الخبر المحتف بالقرائن مع غيره من الأخبار المقبولة قدم الخبر المحتف بالقرائن .

قلت : قد مرَّ البحث به من قبل ، فلا حاجة للتكرار

المَبْحَث الثَاني

ــ تقسيم الخبر المقبول إلى معمول به وغير معمول به ــ

ينقسم الخبر المقبول إلى قسمين: معمول به وغير معمول به، وينبثق عن ذلك نوعان من أنواع علــوم الحديث وهما: " الْمُحْكَم ومُخْتَلفُ الحديث " و" الناسخ والمنسوخ "

الُمحْكَم ومُخْتِلِف الحديث

تعريف الُمحْكَم:

أ) لغة: هو اسم مفعول به " أَحْكَم " بمعنى أَتْقَنَ.

ب) اصطلاحاً: هو الحديث المقبول الذي سَلِمَ من معارضة مِثْلِهِ .

وأكثر الأحاديث من هذا النوع ، وأما الأحاديث المتعارضة المختلفة فهــي قليلــة بالنســبة لمجمــوع الأحاديث.

تعريف مُخْتَلِف الحديث:

لغة: هو اسم فاعل من " الاختلاف " ضد الاتفاق ، ومعنى مختلف الحديث : أي الأحاديث التي تصلنا ويخالف بعضها بعضاً في المعنى ، أي يتضادَّان في المعنى

اصطلاحاً : هو الحديث المقبول الُمعَارَض بمثله مع إمكان الجمع بينهما .

أي هو الحديث الصحيح أو الحسن الذي يجيء حديث آخر مثله في المرتبة والقوة ويناقضه ولا بد من الجمع بين مدلوليهما بشكل مقبول.

٣- مثال الُمخْتَلِف:

أ) حديث « لاَ عَدْوَى وَلاَ طِيَرَةَ وَلاَ صَفَرَ وَلاَ هَامَةَ ». " الذي أخرجه مسلم[١٠٣] مع

ب) حديث « لاَ عَدْوَى وَلاَ طِيَرَةَ وَلاَ هَامَةَ وَلاَ صَفَرَ ، وَفِرَّ مِنَ الْمَجْذُومِ كَمَا تَفِرُّ مِــنَ الأَسَــدِ » . الذي رواه البخاري [١٠٤].

فهذان حديثان صحيحان ظاهرهما التعارض ، لأن الأول ينفي العدوى ، والثاني يثبتها ، وقــد جمــع العلماء بينهما ووفقوا بين معناهما على وجوه متعددة ، أذكر هنا ما اختاره الحافظ ابن حجر ، ومفادُه ما يلي :

٤- كيفية الجمع:

---

١٠٣ - * مسلم برقم(٥٩٢٠)

الصفر : حية تصيب الإنسان إذا جاع وتؤذيه وهى معدية فى زعم العرب =الهامة : اسم طائر كانوا يتشاءمون به وقيل روح مــن لم يُدرك ثأره

١٠٤ - * البخارى برقم(٥٧٠٧) المجذوم : المصاب بالجذام وهو داء تتساقط أعضاء من يصاب به .

وكيفية الجمع بين هذين الحديثين أن يقال : أن العدوى منفية وغير ثابتة ، بدليل قوله ﷺ : « لاَ يُعْدِى شَىْءٌ شَيْئًا ».[١٠٥]

وقوله لمن عارضه بأن البعير الأجرب يكون بين الإبل الصحيحة فيخالطها فتجرب : « فَمَنْ أَعْدَى الأَوَّلَ »[١٠٦]

يعني أن الله تعالى ابتدأ ذلك المرض في الثاني كما ابتدأه في الأول . وأما الأمر بالفرار من المجذوم فمن باب سدِّ الذرائع ، أي لئلا يتفق للشخص الذي يخالط ذلك المجذوم حصول شيء له من ذلك المرض بتقدير الله تعالى ابتداء لا بالعدوى المنفية ، فيظن أن ذلك كان بسبب مخالطته له ، فيعتقد صحة العدوى ، فيقع في الإثم، فأُمِرَ بتجنب المجذوم دفعاً للوقوع في هذا الاعتقاد الذي يسبب الوقوع في الإثم.

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله :" قالَ عِياض : اختَلَفَت الآثار فِي المَجذُوم ، فَجاءَ ما تَقَدَّمَ عَن جابِر " أَنَّ النَّبِيّ ﷺ أَكَلَ مَعَ مَجذُوم وقالَ : ثِقَة بِاللهِ وتَوكُّلاً عَلَيهِ" قالَ فَذَهَبَ عُمَر وجَماعَة مِنَ السَّلَف إِلَى الأَكل مَعَهُ ورَأَوا أَنَّ الأَمر بِاجتِنابِهِ مَنسُوخ . ومِمَّن قالَ بِذَلِكَ عِيسَى بن دِينار مِنَ المالِكِيَّة ، قالَ : والصَّحِيح الَّذِي عَلَيهِ الأَكثَر ويَتَعَيَّن المَصِير إِلَيهِ أَن لا نَسخ ، بَل يَجِب الجَمع بَين الحَدِيثَينِ وحَمل الأَمر بِاجتِنابِهِ والفِرار مِنهُ عَلَى الاستِحباب والاحتِياط ، والأَكل مَعَهُ عَلَى بَيان الجَواز. انتهى.هَكَذا اقتَصَرَ القاضِي ومَن تَبِعَهُ عَلَى حِكايَة هَذَينِ القَولَينِ ، وحَكَى غَيره قَولاً ثالِثًا وهُو التَّرجِيح ، وقَد سَلَكَهُ فَرِيقانِ :

أَحَدهما سَلَكَ تَرجِيح الأَخبار الدّالَّة عَلَى نَفي العَدوى وتَزيِيف الأَخبار الدّالَّة عَلَى عَكس ذَلِكَ مِثل حَدِيث الباب فَأَعَلُّوهُ بِالشُّذُوذِ ، وبِأَنَّ عائِشَة أَنكَرَت ذَلِكَ ، فَأَخرَجَ الطَّبَرِيُّ عَنها " أَنَّ امرَأَة سَأَلَتها عَنهُ فَقالَت : ما قالَ ذَلِكَ ، ولَكِنَّهُ قالَ : لا عَدوى ، وقالَ : فَمَن أَعدَى الأَوَّل ؟ قالَت : وكانَ لِي مَولًى بِهِ هَذا الدّاء فَكانَ يَأكُل فِي صِحافِي ويَشرَب فِي أَقداحِي ويَنام عَلَى فِراشِي " وبِأَنَّ أَبا هُرَيرَة تَرَدَّدَ فِي هَذا الحُكم كَما سَيَأتِي بَيانه فَيُؤخَذ الحُكم مِن رِوايَة غَيره ، وبِأَنَّ الأَخبار الوارِدَة مِن رِوايَة غَيره فِي نَفي العَدوى كَثِيرَة شَهِيرَة بِخِلافِ الأَخبار المُرَخِّصَة فِي ذَلِكَ ، ومِثل حَدِيث " لا تُدِيمُوا النَّظَر إِلَى المَجذُومِينَ " وقَد أَخرَجَهُ ابن ماجَة وسَنَده ضَعِيف ، ومِثل حَدِيث عَبد الله بن أَبِي أَوفَى رَفَعَهُ "

[١٠٥] – *مسند أحمد برقم(٨٥٦٥) عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -ﷺ- « لاَ يُعْدِى شَىْءٌ شَيْئاً لاَ يُعْدِى شَىْءٌ شَيْئاً ». ثَلاَثاً قَالَ فَقَامَ أَعْرَابِىٌّ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ النُّقْبَةَ تَكُونُ بِمِشْفَرِ الْبَعِيرِ أَوْ بِعَجْبِهِ فَتَشْمَلُ الإِبِلَ جَرَباً. قَالَ فَسَكَتَ سَاعَةً فَقَالَ « مَا أَعْدَى الأَوَّلَ لاَ عَدْوَى وَلاَ صَفَرَ وَلاَ هَامَةَ خَلَقَ اللَّهُ كُلَّ نَفْسٍ فَكَتَبَ حَيَاتَهَا وَمَوْتَهَا وَمُصِيبَاتِهَا وَرِزْقَهَا ». وهو حديث صحيح

المشفر : المشفر للبعير كالشفة للإنسان = النقبة : أول شيء يظهر من الجرب

[١٠٦] –* البخاري برقم(٥٧١٧)

كَلِّم المَجذُوم وبَينك وبَينه قَيد رُمحَين " أَخرَجَهُ أَبُو نُعَيم فِي الطِّبّ بِسَنَدٍ واهٍ ، ومِثل ما أَخرَجَهُ الطَّبَرِيّ مِن طَرِيق مَعمَر ، عَن الزُّهرِيّ " أَنَّ عُمَر قالَ لِمُعَيقِيب : اجلِس مِنِّي قَيد رُمح"
ومِن طَرِيق خارِجَة بن زَيد كانَ عُمَر يَقُول نَحوه ، وهُما أَثَرانِ مُنقَطِعانِ ، وأَمّا حَدِيث الشَّرِيد الَّذِي أَخرَجَهُ مُسلِم فَلَيسَ صَرِيحًا فِي أَنَّ ذَلِكَ بِسَبَبِ الجُذام ، والجَواب عَن ذَلِكَ أَنَّ طَرِيق التَّرجِيح لا يُصار إِلَيها إِلاَّ مَعَ تَعَذُّر الجَمع ، وهُو مُمكِن ، فَهُو أَولَى."[١٠٧]

٥- ماذا يجب على من وجد حديثين متعارضين مقبولين ؟

عليه أن يتبع المراحل الآتية:

إذا أمكن الجمع بينهما: تَعَيَّنَ الجمعُ ، ووجب العمل بهما .

إذا لم يمكن الجمع بوجه من الوجوه.

فان عُلِمَ أحدُهما ناسخاً : قدمناه وعملنا به ، وتركنا المنسوخ .

وان لم يُعْلَم ذلك : رجحنا أحدهما على الآخر بوجه من وجوه الترجيح التي تبلغ خمسين وجهاً أو أكثر ، ثم عملنا بالراجح .

وإن لم يترجح أحدهما على الآخر: ـــ وهو نادر ـــ توقفنا عن العمل بهما حتى يظهر لنا مرجح."
وهذا مذهب الجمهور"

٦- أهميته ومن يكمل له :

هذا الفن من أهم علوم الحديث ، إذ يضطر إلى معرفته جميع العلماء وإنما يكمل له ويمهر فيه الأئمة الجامعون بين الحديث والفقه ، والأصوليون الغواصون على المعاني الدقيقة ، وهؤلاء هم الذين لا يُشْكِلُ عليهم منه إلا النادر .

وتعارض الأدلة قد شغل العلماء، وفيه ظهرت موهبتهم ودقة فهمهم وحسن اختيارهم. كما زَلَّتْ فيه أقدام من خاض غِمَارَه من بعض المتطفلين على موائد العلماء .

٧- أشهر المصنفات فيه :

أ) اختلاف الحديث : للإمام الشافعي ، وهو أول من تكلم وصنف فيه [١٠٨].

ب) تأويل مختلف الحديث : لابن قتيبة . عبدالله بن مسلم.

وهو كتاب قيم جدا مطبوع ومتداول وله طبعات عديدة وأهمها طبعة بتحقيق الدكتور محمد نافع المصطفى طبع مؤسسة الرسالة، وطبعة المكتب الإسلامي طبعة محققة وقيمة وقد احتوى على مقدمة هامة جدا ، ثم على نماذج كثيرة مما زعم فيه التناقض

---

[١٠٧] - * فتح الباري شرح صحيح البخاري- ط دار المعرفة (١٠/ ١٥٩)

[١٠٨] -* وهو مطبوع ومتداول

قال :"

قَالُوا: حَدِيثَانِ مُتَنَاقِضَانِ

١٣- خَيْرُ الْقُرُونِ:

قَالُوا: رَوَيْتُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "مَثَلُ أُمَّتِي، مَثَلُ الْمَطَرِ، لَا يُدْرَى أَوَّلُهُ خَيْرٌ، أَمْ آخِرُهُ".

ثُمَّ رَوَيْتُمْ "إِنَّ الْإِسْلَامَ بَدَأَ غَرِيبًا، وَسَيَعُودُ غَرِيبًا" .

وَأَنَّهُ قَالَ: "خَيْرُ أُمَّتِي، الْقَرْنُ الَّذِي بُعِثْتُ فِيهِ".

قَالُوا: وَهَذَا تَنَاقُضٌ وَاخْتِلَافٌ.

قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ:

وَنَحْنُ نَقُولُ: إِنَّهُ لَيْسَ فِي ذَلِكَ تَنَاقُضٌ وَلَا اخْتِلَافٌ، لِأَنَّهُ أَرَادَ بقَوْلِهِ: "إِنَّ الْإِسْلَامَ بَدَأَ غَرِيبًا وَسَيَعُودُ غَرِيبًا" أَنَّ أَهْلَ الْإِسْلَامِ حِينَ بَدَأَ قَلِيلٌ، وَهُمْ فِي آخِرِ الزَّمَانِ قَلِيلٌ إِلَّا أَنَّهُمْ خِيَارٌ.

وَمِمَّا يَشْهَدُ لِهَذَا، مَا رَوَاهُ مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ يَحْيَى، أَو عُرْوَةَ بْنِ رُوَيْنٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "خِيَارُ أُمَّتِي أَوَّلُهَا وَآخِرُهَا"، وَبَيْنَ ذَلِكَ ثَبَجٌ أَعْوَجُ، لَيْسَ مِنِّي وَلَسْتُ مِنْهُ" وَالثَّبَجُ: الْوَسَطُ.

وَقَدْ جَاءَتْ فِي هَذَا آثَارٌ.

مِنْهَا: أَنَّهُ ذَكَرَ آخِرَ الزَّمَانِ، فَقَالَ:"الْمُتَمَسِّكُ مِنْهُمْ يَوْمَئِذٍ بِدِينِهِ،كَالْقَابِضِ عَلَى الْجَمْرِ" .

وَمِنْهَا حَدِيثٌ آخَرُ، ذَكَرَ فِيهِ أَنَّ الشَّهِيدَ مِنْهُمْ يَوْمَئِذٍ، كَشَهِيدِ بَدْرٍ.

وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الْغُرَبَاءِ، فَقَالَ: "الَّذِينَ يُحْيُونَ مَا أَمَاتَ النَّاسُ مِنْ سُنَّتِي" .

وَأَمَّا قَوْلُهُ: "خَيْرُ أُمَّتِي، الْقَرْنُ الَّذِي بُعِثْتُ فِيهِ" فَلَسْنَا نَشُكُّ فِي أَنَّ صَحَابَتَهُ خَيْرٌ مِمَّنْ يَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ، وَأَنَّهُ لَا يَكُونُ لِأَحَدٍ مِنَ النَّاسِ، مِثْلُ الْفَضْلِ الَّذِي أُوتُوهُ.

وَإِنَّمَا قَالَ: "مَثَلُ أُمَّتِي، مَثَلُ الْمَطَرِ، لَا يُدْرَى أَوَّلُهُ خَيْرٌ أَمْ آخِرُهُ" ٤ عَلَى التَّقْرِيبِ لَهُمْ مِنْ صَحَابَتِهِ كَمَا يُقَالُ: مَا أَدْرِي، أَوَجْهُ هَذَا الثَّوْبِ أَحْسَنُ أَمْ مُؤَخَّرُهُ.

وَوَجْهُهُ أَفْضَلُ إِلَّا أَنَّكَ أَرَدْتَ التَّقْرِيبَ مِنْهُ.

وَكَمَا تَقُولُ: مَا أَدْرِي، أَوَجْهُ هَذِهِ الْمَرْأَةِ أَحْسَنُ، أَمْ قَفَاهَا.

وَوَجْهُهَا أَحْسَنُ إِلَّا أَنَّكَ أَرَدْتَ تَقْرِيبَ مَا بَيْنَهُمَا فِي الْحُسْنِ.

وَمِثْلُ هَذَا قَوْلُهُ فِي تِهَامَةَ: إِنَّهَا كَبَدِيعِ الْعَسَلِ لَا يُدْرَى أَوَّلُهُ خَيْرٌ أَمْ آخِرُهُ، وَالْبَدِيعُ: الزِّقُّ.

وَإِذَا كَانَ الْعَسَلُ فِي زِقٍّ، وَلَمْ يَخْتَلِفِ اخْتِلَافَ اللَّبَنِ فِي الْوَطْبِ فَيَكُونُ أَوَّلُهُ خَيْرًا مِنْ آخِرِهِ، وَلَكِنَّهُ يَتَقَارَبُ فَلَا يَكُونُ لِأَوَّلِهِ كَبِيرُ فضل، على آخِره.[١٠٩]

---

[١٠٩] - *المفصل في علوم الحديث (ص: ٤٤٧) وتأويل مختلف الحديث (ص: ١٨٠)

ج) مشكل الآثار : للطحاوي . أبي جعفر أحمد بن سلامة.

وله طبعات عديدة أهمها طبعة مؤسسة الرسالة ، بتحقيق الشيخ شعيب الأرناؤوط وعدد أحاديثها (٦١٧٩) وعدد الأبواب ناف على الألف

وهذا مثال قيم منه :"بَابُ بَيَانِ مُشْكِلِ مَا رُوِيَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ قَوْلِهِ: " الْحَلَالُ بَيِّنٌ وَالْحَرَامُ بَيِّنٌ وَبَيْنَ ذَلِكَ أُمُورٌ مُشْتَبَهَاتٌ "

(٧٤٩) حَدَّثَنَا ابْنُ مَرْزُوقٍ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَوْنٍ، وَحَدَّثَنَا أَبُو أُمَيَّةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ حُمْرَانَ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: " إِنَّ الْحَلَالَ بَيِّنٌ وَالْحَرَامَ بَيِّنٌ، وَإِنَّ بَيْنَ ذَلِكَ أُمُورًا مُشْتَبِهَاتٍ " وَرُبَّمَا قَالَ: " مُشْتَبِهَةً، وَسَأَضْرِبُ لَكُمْ مَثَلًا، إِنَّ لِلَّهِ حِمًى وَإِنَّ حِمَى اللهِ مَا حَرَّمَ، وَإِنَّهُ مَنْ يَرْعَ حَوْلَ الْحِمَى يُوشِكُ أَنْ يَرْتَعَ"

(٧٥٠) حَدَّثَنَا فَهْدٌ، حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ النُّعْمَانَ، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: " الْحَلَالُ بَيِّنٌ وَالْحَرَامُ بَيِّنٌ وَبَيْنَهُمَا مُشْتَبِهَاتٌ لَا يَعْلَمُهَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ، مَنِ اتَّقَى الشُّبُهَاتِ اسْتَبْرَأَ لِعِرْضِهِ وَدِينِهِ، وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ وَقَعَ فِي الْحَرَامِ، كَالرَّاعِي يَرْعَى حَوْلَ الْحِمَى فَيُوشِكُ أَنْ يُوَاقِعَهُ أَلَا وَإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمًى أَلَا وَإِنَّ حِمَى اللهِ مَحَارِمُهُ "

(٧٥١) حَدَّثَنَا أَبُو أُمَيَّةَ، حَدَّثَنَا الْمُعَلَّى بْنُ مَنْصُورٍ الرَّازِيُّ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: شَهِدْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ عَلَى مِنْبَرِنَا هَذَا يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: " إِنَّ الْحَلَالَ بَيِّنٌ وَإِنَّ الْحَرَامَ بَيِّنٌ وَإِنَّ بَيْنَ الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ مُشْتَبِهَاتٍ فَمَنْ تَرَكَهَا اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعِرْضِهِ وَمَنْ رَتَعَ فِيهَا يُوشِكُ أَنْ يَقَعَ فِي الْحَرَامِ كَمَنْ رَعَى حَوْلَ الْحِمَى يُوشِكُ أَنْ يَرْتَعَ فِيهِ، أَلَا وَإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمًى وَإِنَّ الْحَرَامَ حِمَى اللهِ الَّذِي حَرَّمَ عَلَى عِبَادِهِ "

(٧٥٢) حَدَّثَنَا بَحْرُ بْنُ نَصْرٍ، حَدَّثَنَا أَسَدُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ عَاصِمِ ابْنِ بَهْدَلَةَ، عَنْ خَيْثَمَةَ، وَالشَّعْبِيِّ عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: " حَلَالٌ بَيِّنٌ، وَحَرَامٌ بَيِّنٌ، وَشُبُهَاتٌ بَيْنَ ذَلِكَ، فَمَنْ تَرَكَ الشُّبُهَاتِ فَهُوَ لِلْحَرَامِ أَتْرَكُ، وَمَحَارِمُ اللهِ حِمًى فَمَنْ رَتَعَ حَوْلَ الْحِمَى كَادَ أَنْ يَرْتَعَ فِيهِ " فَسَأَلَ سَائِلٌ عَنِ الْمَعْنَى الْمَقْصُودِ إِلَيْهِ بِهَذَا الْحَدِيثِ مَا هُوَ؟ فَكَانَ جَوَابُنَا لَهُ فِي ذَلِكَ بِتَوْفِيقِ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَنَّ لِلَّهِ شَرَائِعَ قَدْ شَرَّعَهَا، وَتَعَبَّدَ عِبَادَهُ بِهَا فَمِنْهَا مَا ذَكَرَهُ فِي كِتَابِهِ مُحْكَمًا كَشَفَ لَهُمْ مَعْنَاهُ، وَمِنْهَا مَا ذَكَرَهُ فِي كِتَابِهِ مُتَشَابِهًا فَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى فِي كِتَابِهِ: {هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ} [آل عمران: ٧] وَكَانَ الْمُحْكَمُ مِنْهُ الَّذِي كَشَفَ لَهُمْ مَعْنَاهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: {حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ} [النساء: ٢٣] إِلَى قَوْلِهِ: {وَبَنَاتُ الْأُخْتِ} [النساء: ٢٣] وَكَانَ الْمُتَشَابِهُ مِنْهُ الَّذِي لَمْ يَكْشِفْ لَهُمْ مُرَادَهُ فِيهِ مِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: {وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا} [المائدة: ٣٨] ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ فِي الصِّيَامِ: {وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ} [البقرة: ١٨٧] ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ فِي الْآيَةِ

الَّتِي ذَكَرَ فِيهَا مَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ: {وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَـانُكُمْ} [النسـاء: ٢٤] ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: {وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ} [النسـاء: ٢٣] . فَكَـانَ الْمُحْكَـمُ وَالْمُتَشَابِهُ اللَّذَانِ ذَكَرَهُمَا فِي كِتَابِهِ، هُمَا الْجِنْسَانِ اللَّذَانِ ذَكَرْنَا وَمِنْهَا مَا أَجْرَاهُ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ عَلَيْـهِ السَّلَامُ عَلَى هَذَا الْمَعْنَى وَأَجْرَى بَعْضَهُ عَلَى لِسَانِهِ مُحْكَمًا مَكْشُوفَ الْمَعْنَى كَالصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ فِـي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ، وَكَمَا يَقْصُرُهُ الْمُسَافِرُ مِنْهَا فِي سَفَرِهِ، وَكَمَا لَا يَقْصُرُهُ مِنْهَا فِيهِ، وَيَكُونُ فِيهِ فِي سَـفَرِهِ كَمِثْلِ مَا كَانَ فِيهِ فِي حَضَرِهِ وَمِنْهَا مَا تَعْتَدُّ بِهِ النِّسَاءُ فِي أَيَّامِ حَيْضِهِنَّ مِنْ تَـرْكِ الصَّـلَاةِ، وَالصِّـيَامِ [ص:٢٢٢] وَمِنْ قَضَاءِ الصِّيَامِ بَعْدَ ذَلِكَ فِي أَيَّامِ طُهْرِهَا، وَتَرْكِ قَضَاءِ الصَّلَاةِ بَعْدَ ذَلِكَ، وَكَانَ ذَلِـكَ مِمَّا أَجْرَاهُ عَلَى لِسَانِهِ مُحْكَمًا، وَمِمَّا أَجْرَاهُ عَلَى لِسَانِهِ مُتَشَابِهًا مِنْهُ قَوْلُهُ ﷺ: " الْبَيِّعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَـمْ يَفْتَرِقَا " وَمِنْهُ قَوْلُهُ: " أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ " فِي أَشْيَاءَ مِنْ أَشْكَالِ ذَلِكَ فَاحْتَاجُوا إِلَـى طَلَـبِ حَقَائِقِهَا وَمَا عَلَيْهِمْ فِيهَا، وَكَانَ ذَلِكَ مِنْ جِنْسِ مَا أَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ فِي كِتَابِـهِ مُتَشَـابِهًا وَكَـانَ الْمَعْنَى الْأَوَّلُ مِنْ جِنْسِ مَا أَنْزَلَهُ عَلَيْهِ فِي كِتَابِهِ مُحْكَمًا فَكَانَ مَعْنَى قَوْلِهِ: " الْحَلَالُ بَيِّنٌ وَالْحَرَامُ بَيِّنٌ " هُوَ مَا كَانَ مِنَ الْحَلَالِ الْمُحْكَمِ، وَمِنَ الْحَرَامِ الْمُحْكَمِ ، وَكَانَ مَعْنَى قَوْلِهِ: " وَبَـيْنَ ذَلِـكَ أُمُـورٌ مُشْتَبِهَاتٌ " هُوَ مَا قَدْ يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ مِنَ الْحَلَالِ الْبَيِّنِ، وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ مِنَ الْحَرَامِ الْبَيِّنِ كَمِثْلِ مَا ذَكَرْنَا مِنَ الْجَمْعِ بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ بِمِلْكِ الْيَمِينِ مَا قَدْ رَدَّهُ بَعْضُهُمْ إِلَى التَّحْلِيلِ، وَرَدَّهُ بَعْضُهُمْ إِلَى التَّحْرِيمِ ، وَأَمْثَالُ ذَلِكَ يَكُونُ الدَّلِيلُ يَقُومُ فِي قُلُوبِ بَعْضِهِمْ بِتَحْلِيلِ ذَلِكَ، وَفِي قُلُوبِ بَعْضِهِمْ بِتَحْرِيمِهِ، وَعِنْدَ ذَلِكَ مَا يَتَبَايَنُ أَهْلُ الْوَرَعِ مِمَّنْ سِوَاهُمْ فَيَقِفُ أَهْلُ الْوَرَعِ عِنْدَ الشُّبَهِ وَيَتَّهِمُونَ فِيهَا آرَاءَهُـمْ، وَيُقْـدِمُ عَلَيْهَا مَنْ سِوَاهُمْ، فَقَالَ قَائِلٌ أَفَيَكُونُ هَذَا الَّذِي ذَكَرْتَهُ مَانِعًا لِلْحُكَّامِ مِنَ الْحُكْمِ فِيمَا يَدْخُلُ عَلَيْهِمْ فِيهِ مَا وَصَفْتَهُ؟ فَكَانَ جَوَابُنَا لَهُ فِي ذَلِكَ أَنَّ الْمُفْتَرَضَ عَلَى الْحُكَّامِ فِي ذَلِكَ بَعْدَ اجْتِهَادِ رَأْيِهِمْ فِيهِ إِمْضَاءُ مَا يُؤَدِّيهِمْ فِيهِ آرَاؤُهُمْ إِلَيْهِ كَمَا أَمَرَهُمْ رَسُولُ اللهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ"

(٧٥٣) كَمَا حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ، وَبَكْرُ بْنُ إِدْرِيسَ بْنِ الْحَجَّاجِ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُقْرِئُ، حَدَّثَنَا حَيْوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ، عَنِ ابْنِ الْهَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْـرَاهِيمَ بْـنِ الْحَارِثِ التَّيْمِيِّ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي قَيْسٍ مَوْلَى عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، عَنْ عَمْرٍو أَنَّ رَسُـولَ اللهِ ﷺ قَالَ: " إِذَا حَكَمَ الْحَاكِمُ فَاجْتَهَدَ فَأَصَابَ فَلَهُ أَجْرَانِ ، وَإِذَا حَكَمَ فَاجْتَهَدَ فَأَخْطَأَ فَلَهُ أَجْرٌ " قَـالَ: فَحَدَّثْتُ بِهَذَا الْحَدِيثِ أَبَا بَكْرِ بْنَ حَزْمٍ فَقَالَ: هَكَذَا حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَفِي ذَلِكَ مَا قَدْ دَلَّ أَنَّ الْمَفْرُوضَ عَلَى الْحُكَّامِ اسْتِعْمَالُ الِاجْتِهَادِ فِيمَا يَحْكُمُونَ بِهِ، وَأَنَّهُ قَدْ يَكُـونُ مَعَهُ الصَّوَابُ، وَقَدْ يَكُونُ فِيهِ الْخَطَأُ، وَأَنَّهُمْ لَمْ يُكَلَّفُوا فِي ذَلِكَ إِصَابَةَ الصَّوَابِ، وَإِنَّمَا كُلِّفُـوا فِيـهِ الِاجْتِهَادَ، وَأَنَّهُ وَاسِعٌ لَهُمْ فِي ذَلِكَ إِمْضَاءُ الْحُكُومَاتِ عَلَيْهِ ، ثُمَّ يَرْجِعُ الْمَحْكُومُ لَهُمْ فِي ذَلِـكَ إِلَـى الْمَعْنَى الَّذِي كَانُوا عَلَيْهِ قَبْلَ تِلْكَ الْحُكُومَاتِ لَهُمْ مِنَ الْوَرَعِ عَنِ الدُّخُولِ فِيهَا وَمِنَ الْإِقْدَامِ عَلَيْهَا. فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: فَهَلْ يَتَهَيَّأُ لَكَ كَشْفُ ذَلِكَ لَنَا فِي مَسْأَلَةٍ مِنْ هَذَا الْجِنْسِ حَتَّى نَقِفَ عَلَيْهِ؟ قُلْنَا لَهُ: نَعَمْ قَـدِ

اخْتَلَفَ أَهْلُ الْعِلْمِ فِي رَجُلٍ قَالَ لِامْرَأَتِهِ: أَنْتِ عَلَيَّ حَرَامٌ، فَقَالَ قَائِلُونَ مِنْهُمْ: قَدْ طُلِّقَتْ عَلَيْهِ ثَلَاثَ تَطْلِيقَاتٍ لَا تَحِلُّ لَهُ بَعْدَهُنَّ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ، وَقَالَ قَائِلُونَ مِنْهُمْ: إِنَّهَا يَمِينٌ يَكُونُ بِهَا مُؤْلِيًا، وَقَالَ قَائِلُونَ مِنْهُمْ: إِنَّهَا ظِهَارٌ يُكَفِّرُهَا مَا يُكَفِّرُ الظِّهَارَ وَقَالَ قَائِلُونَ مِنْهُمْ: إِنَّهَا تَطْلِيقَةٌ تَبِينُ بِهَا مِنْهُ إِلَّا أَنْ يَعْنِيَ مِنَ الطَّلَاقِ ثَلَاثًا فَيَلْزَمَهُ ذَلِكَ، وَقَالَ قَائِلُونَ مِنْهُمْ: إِنَّهَا تَطْلِيقَةٌ يَمْلِكُ فِيهَا رَجْعَتَهَا إِلَّا أَنْ يَنْوِيَ مِنَ الطَّلَاقِ أَكْثَرَ مِنْهَا فَيَلْزَمَهُ ذَلِكَ فَكَانَ مَنْ يَلِي مِمَّنْ يَرَى حُرْمَتَهَا عَلَيْهِ بِقَوْلٍ مِنْ هَذِهِ الْأَقْوَالِ ، ثُمَّ خُوصِمَ إِلَى حَاكِمٍ لَا يَرَى حُرْمَتَهَا عَلَيْهِ بِهِ وَيَرَى أَنَّهَا بَاقِيَةٌ عَلَى نِكَاحِهِ عَلَى مَا قَدْ قَالَهُ فِي ذَلِكَ مَنْ قَالَهُ مِمَّنْ قَدْ ذَكَرْنَاهُ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ فِيهِ فَقَضَى لَهُ بِذَلِكَ، وَقَعَ فِي اخْتِلَافٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، فَطَائِفَةٌ مِنْهُمْ تَقُولُ: لَهُ اسْتِعْمَالُ ذَلِكَ وَتَرْكُ رَأْيِهِ فِيهِ الَّذِي يُخَالِفُهُ، وَمِمَّنْ كَانَ يَقُولُ ذَلِكَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ، وَطَائِفَةٌ مِنْهُمْ تَقُولُ: بَلْ يَسْتَعْمِلُ فِي ذَلِكَ مَا يَرَاهُ، وَيَتْرُكُ ذَلِكَ الْحُكْمَ إِذْ كَانَ إِنَّمَا هُوَ حُكْمٌ لَهُ لَا حُكْمٌ عَلَيْهِ، وَمِمَّنْ كَانَ يَقُولُ ذَلِكَ أَبُو يُوسُفَ ، وَهُوَ أَوْلَى الْقَوْلَيْنِ عِنْدَنَا بِالْحَقِّ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ"[١١٠]

ناسِخُ الحَديثِ وَمَنسوخُه[١١١]

١-تعريفُ النسخِ:

أ) لغة: له معنيان : الإزالة . ومنه نَسَخَتِ الشمسُ الظلَّ. أي إزالته والنقل، ومنه نسختً الكتابَ، إذا نقلتٌ ما فيه، فكأنَّ الناسخ قد أزال المنسوخ أو نقله إلى حكم آخر.

ب) اصطلاحاً: رَفْعُ الشارع حكما منه متقدماً بحكم منه متأخر.

٢- أهميته وصعوبته وأشهر المُبَرِّزين فيه:

معرفة ناسخ الحديث من منسوخه فن مهم صعب،فعَنْ أَبِي رَزِينٍ، قَالَ: سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ يَقُولُ: أَعْيَا الْفُقَهَاءَ وَأَعْجَزَهُمْ أَنْ يَعْرِفُوا نَاسِخَ حَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَمَنْسُوخَهُ.[١١٢]

قال الحازمي :" أَلَا تَرَى الزُّهْرِيَّ وَهُوَ أَحَدُ مَنِ انْتَهَى إِلَيْهِ عِلْمُ الصَّحَابَةِ، وَعَلَيْهِ مَدَارُ حَدِيثِ الْحِجَازِ، وَهُوَ الْقَائِلُ: " لَمْ يُدَوِّنْ هَذَا الْعِلْمَ أَحَدٌ قَبْلِي تَدْوِينِي " وَكَانَ إِلَيْهِ الْمَرْجِعُ فِي الْحَدِيثِ، وَعَلَيْهِ الْمُعَوَّلُ فِي الْفُتْيَا، كَيْفَ اسْتَعْظَمَ هَذَا الشَّأْنَ مُخْبِرًا عَنْ فُقَهَاءِ الْأَمْصَارِ.

ثُمَّ لَا نَعْلَمُ أَحَدًا جَاءَ بَعْدَهُ تَصَدَّى لِهَذَا الْفَنِّ وَلَخَّصَهُ، وَأَمْعَنَ فِيهِ وَخَصَّصَهُ إِلَّا مَا يُوجَدُ مِنْ بَعْضِ الْإِيمَاءِ وَالْإِشَارَةِ فِي عَرَضِ الْكَلَامِ عَنْ آحَادِ الْأَئِمَّةِ، حَتَّى جَاءَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ الشَّافِعِيُّ - رَضِيَ

---

[١١٠] - * شرح مشكل الآثار (٢/ ٢١٩) فما بعدها والمفصل في علوم الحديث (ص: ٤٤٨)

[١١١] - *مقدمة ابن الصلاح - (ج ١ / ص ٦١) والباعث الحثيث في اختصار علوم الحديث - (ج ١ / ص ٢٢) والتقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث - (ج ١ / ص ١٩) وتدريب الراوي في شرح تقريب النواوي - (ج ٢ / ص ٨٦)

[١١٢] - * الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار (ص: ٣) صحيح

اللَّهُ عَنْهُ – فَإِنَّهُ خَاضَ تَيَّارَهُ وَكَشَفَ أَسْرَارَهُ وَاسْتَنْبَطَ مَعِينَهُ، وَاسْتَخْرَجَ دَفِينَهُ، وَاسْتَفْتَحَ بَابَهُ، وَرَتَّبَ أَبْوَابَهُ."[113]

وأشهر المبرزين فيه هو الإمام الشافعي . (وَكَانَ لِلشَّافِعِيِّ فِيهِ يَدٌ طُولَى، وَسَابِقَةٌ أُولَى) ؛ فَقَدْ قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ لِابْنِ وَارَةَ وَقَدْ قَدِمَ مِنْ مِصْرَ: كَتَبْتَ كُتُبَ الشَّافِعِيِّ؟ قَالَ: لَا، قَالَ: فَرَّطْتَ، مَا عَلِمْنَا الْمُجْمَلَ مِنَ الْمُفَسَّرِ، وَلَا نَاسِخَ الْحَدِيثِ مِنْ مَنْسُوخِهِ حَتَّى جَالَسْنَا الشَّافِعِيَّ.[114]

٣- بم يُعْرَفُ الناسخ من المنسوخ ؟

يعرف ناسخ الحديث من منسوخه بأحد هذه الأمور :

بتصريح رسول الله ﷺ : كحديث بُرَيْدَةَ في صحيح مسلم[115] « نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ فَزُورُوهَا وَنَهَيْتُكُمْ عَنْ لُحُومِ الأَضَاحِيِّ فَوْقَ ثَلاَثٍ فَأَمْسِكُوا مَا بَدَا لَكُمْ وَنَهَيْتُكُمْ عَنِ النَّبِيذِ إِلاَّ فِى سِقَاءٍ فَاشْرَبُوا فِى الأَسْقِيَةِ كُلِّهَا وَلاَ تَشْرَبُوا مُسْكِرًا »..

بقول صحابي : فعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ قَالَ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ كَانَ آخِرَ الأَمْرَيْنِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ -ﷺ- تَرْكُ الْوُضُوءِ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ. أخرجه النسائي[116] .

بمعرفة التاريخ : فعَنْ ثَوْبَانَ عَنِ النَّبِىِّ -ﷺ- قَالَ « أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ ».[117] " نُسِخَ " بحديث ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ احْتَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ -ﷺ- وَهُوَ مُحْرِمٌ صَائِمٌ ،[118] فقد جاء في بعض طرق حديث شداد أن ذلك كان زمن الفتح وأن ابن عباس صحبه في حجة الوداع .

بدلالة الإجماع : كما في سنن الترمذى برقم(١٥١٥) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ عَنْ عَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ عَنْ أَبِى صَالِحٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -ﷺ- « مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فَاجْلِدُوهُ فَإِنْ عَادَ فِى الرَّابِعَةِ فَاقْتُلُوهُ ». قَالَ وَفِى الْبَابِ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ وَالشَّرِيدِ وَشُرَحْبِيلَ بْنِ أَوْسٍ وَجَرِيرٍ وَأَبِى الرَّمَدِ الْبَلَوِىِّ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو. قَالَ أَبُو عِيسَى حَدِيثُ مُعَاوِيَةَ هَكَذَا رَوَى الثَّوْرِىُّ أَيْضًا عَنْ عَاصِمٍ عَنْ أَبِى صَالِحٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ عَنِ النَّبِىِّ -ﷺ-. وَرَوَى ابْنُ جُرَيْجٍ وَمَعْمَرٌ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِى صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِىِّ -ﷺ-. قَالَ سَمِعْتُ مُحَمَّدًا يَقُولُ حَدِيثُ أَبِى صَالِحٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ عَنِ النَّبِىِّ -ﷺ- فِى هَذَا أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ أَبِى صَالِحٍ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِىِّ -ﷺ-. وَإِنَّمَا كَانَ هَذَا فِى أَوَّلِ الأَمْرِ ثُمَّ نُسِخَ بَعْدُ هَكَذَا رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ

---

١١٣ – * الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار (ص: ٣)

١١٤ – * التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح (ص: ٢٧٨) والشذا الفياح من علوم ابن الصلاح (٢/ ٤٦٠) والمفصل في علوم الحديث (ص: ٤٥١) والوسيط في علوم ومصطلح الحديث (ص: ٤٥٩) وتدريب الراوي في شرح تقريب النواوي (٢/ ٦٤٤)

١١٥ –* برقم(٢٣٠٥)

١١٦ – *سنن النسائى برقم(١٨٦) صحيح

١١٧ – *سنن أبى داود برقم(٢٣٦٩)صحيح

١١٨ – *مسند أحمد برقم(١٨٧٧) وابن حبان برقم(٣٥٣١) والترمذي برقم(٧٨٠) صحيح

عَنِ النَّبِىِّ -ﷺ- قَالَ « إِنَّ مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فَاجْلِدُوهُ فَإِنْ عَادَ فِى الرَّابِعَةِ فَاقْتُلُوهُ ». قَالَ ثُمَّ أُتِىَ النَّبِىُّ -ﷺ- بَعْدَ ذَلِكَ بِرَجُلٍ قَدْ شَرِبَ الْخَمْرَ فِى الرَّابِعَةِ فَضَرَبَهُ وَلَمْ يَقْتُلْهُ. وَكَذَلِكَ رَوَى الزُّهْرِىُّ عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ ذُؤَيْبٍ عَنِ النَّبِىِّ -ﷺ- نَحْوَ هَذَا. قَالَ فَرُفِعَ الْقَتْلُ وَكَانَتْ رُخْصَةً. وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ عِنْدَ عَامَّةِ أَهْلِ الْعِلْمِ لاَ نَعْلَمُ بَيْنَهُمُ اخْتِلاَفًا فِى ذَلِكَ فِى الْقَدِيمِ وَالْحَدِيثِ وَمِمَّا يُقَوِّى هَذَا مَا رُوِىَ عَنِ النَّبِىِّ -ﷺ- مِنْ أَوْجُهٍ كَثِيرَةٍ أَنَّهُ قَالَ « لاَ يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ يَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَأَنِّى رَسُولُ اللَّهِ إِلاَّ بِإِحْدَى ثَلاَثٍ النَّفْسُ بِالنَّفْسِ وَالثَّيِّبُ الزَّانِى وَالتَّارِكُ لِدِينِهِ »..

قال النووي :" دَلَّ الإجماع على نسخه والإجماع لا يَنْسَخُ . ولا يُنْسَخَ. ولكن يدل على ناسخ. وَإِنْ كَانَ ابْنُ حَزْمٍ خَالَفَ فِي ذَلِكَ فَخِلَافُ الظَّاهِرِيَّةِ لَا يَقْدَحُ فِي الْإِجْمَاعِ.نَعَمْ: وَرَدَ نَسْخُهُ فِي السُّنَّةِ أَيْضًا، كَمَا قَالَ التِّرْمِذِيُّ مِنْ رِوَايَةِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فَاجْلِدُوهُ، فَإِنْ شَرِبَ فِي الرَّابِعَةِ فَاقْتُلُوهُ، ثُمَّ أُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ بَعْدَ ذَلِكَ بِرَجُلٍ قَدْ شَرِبَ فِي الرَّابِعَةِ فَضَرَبَهُ وَلَمْ يَقْتُلْهُ» .قَالَ: وَكَذَلِكَ رَوَى الزُّهْرِيُّ عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ ذُؤَيْبٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَ هَذَا.قَالَ: فَرُفِعَ الْقَتْلُ وَكَانَتْ رُخْصَةً. انْتَهَى.

وَمَا عَلَّقَهُ التِّرْمِذِيُّ أَسْنَدَهُ الْبَزَّارُ فِي مُسْنَدِهِ.وَقَبِيصَةُ ذَكَرَهُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي الصَّحَابَةِ وَقَالَ: وُلِدَ أَوَّلَ سَنَةٍ مِنَ الْهِجْرَةِ، وَقِيلَ عَامَ الْفَتْحِ.

فَالْمِثَالُ الصَّحِيحُ لِذَلِكَ مَا رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ مِنْ حَدِيثِ جَابِرٍ قَالَ: «كُنَّا حَجَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَكُنَّا نُلَبِّي عَنِ النِّسَاءِ، وَنَرْمِي عَنِ الصِّبْيَانِ» .

قَالَ التِّرْمِذِيُّ: أَجْمَعَ أَهْلُ الْعِلْمِ أَنَّ الْمَرْأَةَ لَا يُلَبِّي عَنْهَا غَيْرُهَا.

ثُمَّ الْحَدِيثُ لَا يُحْكَمُ عَلَيْهِ بِالنَّسْخِ بِالْإِجْمَاعِ عَلَى تَرْكِ الْعَمَلِ بِهِ، إِلَّا إِذَا عُرِفَ صِحَّتُهُ؛ وَإِلَّا فَيُحْتَمَلُ أَنَّهُ غَلَطٌ، صَرَّحَ بِهِ الصَّيْرَفِيُّ.(وَالْإِجْمَاعُ لَا يُنْسَخُ) أَيْ لَا يَنْسَخُهُ شَيْءٌ، (وَلَا يَنْسَخُ) هُوَ غَيْرَهُ، (وَلَكِنْ يَدُلُّ عَلَى نَاسِخٍ) أَيْ عَلَى وُجُودِ نَاسِخٍ غَيْرِهِ.[119]

٤- أشهر المصنفات فيه :

أ) الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار لأبي بكر محمد بن موسى الحازمي .وهو أفضل هذه الكتب وأنفعها

مثال منه ، بَابُ الْغُسْلِ:- مَا كَانَ فِي بَدْءِ الْإِسْلَامِ أَنْ لَا غُسْلَ إِلَّا مِنَ الْإِنْزَالِ

[119] - * الحديث والمحدثون (ص: ٤٧٣) والمفصل في علوم الحديث (ص: ٤٥٤) والوسيط في علوم ومصطلح الحديث (ص: ٤٦٢) وتدريب الراوي في شرح تقريب النواوي (٢/ ٦٤٧)

عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ أَنَّ عَطَاءَ بْنَ يَسَارٍ أَخْبَرَهُ: أَنَّ زَيْدَ بْنَ خَالِدٍ، أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ سَأَلَ عُثْمَانَ قَالَ: قُلْتُ: أَرَأَيْتَ إِذَا جَامَعَ أَحَدٌ امْرَأَتَهُ وَلَمْ يُمْنِ؟ فَقَالَ عُثْمَانُ: يَتَوَضَّأُ كَمَا يَتَوَضَّأُ لِلصَّلَاةِ، وَيَغْسِلُ ذَكَرَهُ.

قَالَ عُثْمَانُ: سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ – ﷺ –.

قَالَ: وَسَأَلْتُ عَنْ ذَلِكَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، وَالزُّبَيْرَ بْنَ الْعَوَّامِ،

وَطَلْحَةَ، وَأُبَيَّ بْنَ كَعْبٍ، فَأَمَرُوهُ بِذَلِكَ.

قَالَ: وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ: أَنَّ عُرْوَةَ أَخْبَرَهُ، أَنَّ أَبَا أَيُّوبَ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ – ﷺ – يَقُولُ ذَلِكَ.

وَقَالَ الشَّافِعِيُّ: أَخْبَرَنَا غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِذَا جَامَعَ أَحَدُنَا فَلَمْ يُنْزِلْ مَا عَلَيْهِ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ – ﷺ –: يَغْسِلُ مَا مَسَّ الْمَرْأَةَ مِنْهُ، وَلْيَتَوَضَّأْ، ثُمَّ لِيُصَلِّ.قَالَ الشَّافِعِيُّ: وَهَذَا أَثْبَتُ مِنْ إِسْنَادِ الْمَاءِ مِنَ الْمَاءِ.

هُوَ كَمَا قَالَ الشَّافِعِيُّ: فَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ: شُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ، وَحَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ، وَأَبُو مُعَاوِيَةَ، وَغَيْرُهُمْ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، نَحْوَ مَا ذَكَرَهُ الشَّافِعِيُّ.وَهُوَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ شُعْبَةَ، وَحَمَّادٍ، وَأَبِي مُعَاوِيَةَ.

وعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ – ﷺ – مَرَّ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ، فَخَرَجَ وَرَأْسُهُ يَقْطُرُ، فَقَالَ: لَعَلَّنَا أَعْجَلْنَاكَ؟ قَالَ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ – ﷺ –: إِذَا أُعْجِلْتَ أَوْ قُحِطْتَ فَلَا غُسْلَ عَلَيْكَ، وَعَلَيْكَ الْوُضُوءُ.هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ ثَابِتٌ، مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ، أَخْرَجَاهُ فِي الصَّحِيحَيْنِ.

وَقَدِ اخْتَلَفَ أَهْلُ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ – ﷺ – فِي هَذَا الْبَابِ، فَقَالَتْ طَائِفَةٌ: لَا غُسْلَ عَلَيْهِ إِذَا جَامَعَ وَلَمْ يُنْزِلْ. رُوِّينَا ذَلِكَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، وَسَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، وَأُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ، وَأَبِي أَيُّوبَ، وَأَبِي سَعِيدٍ، وَرَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، وَابْنِ عَبَّاسٍ، وَزَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ،وَمِنَ التَّابِعِينَ: عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ. وَأَوْجَبَتْ طَائِفَةٌ الِاغْتِسَالَ إِذَا الْتَقَى الْخِتَانَانِ وَلَمْ يُنْزِلْ، وَتَمَسَّكُوا فِي ذَلِكَ بِأَحَادِيثَ.

منها ما جاء عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، أَنَّهُمْ ذَكَرُوا مَا يُوجِبُ الْغُسْلَ، فَقَامَ أَبُو مُوسَى إِلَى عَائِشَةَ، فَسَلَّمَ ثُمَّ قَالَ: مَا يُوجِبُ الْغُسْلَ؟ فَقَالَتْ: عَلَى الْخَبِيرِ سَقَطْتَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ – ﷺ –: إِذَا جَلَسَ بَيْنَ شُعَبِهَا الْأَرْبَعِ، وَمَسَّ الْخِتَانُ الْخِتَانَ فَقَدْ وَجَبَ الْغُسْلُ."هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، أَخْرَجَهُ فِي كِتَابِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّى، عَنِ الْأَنْصَارِيِّ.

وعَنِ الْحَسَنِ،عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ – ﷺ – قَالَ: إِذَا قَعَدَ بَيْنَ شُعَبِهَا الْأَرْبَعِ ثُمَّ اجْتَهَدَ فَقَدْ وَجَبَ الْغُسْلُ. وَزَادَ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ: أَنْزَلَ أَوْ لَمْ يُنْزِلْ.أَخْرَجَاهُ فِي الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ شُعْبَةَ وَهِشَامٍ، وَرَوَاهُ أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ عَنْ قَتَادَةَ، وَذَكَرَ فِيهِ الزِّيَادَةَ الَّتِي ذَكَرَهَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، وَرَوَاهُ مَطَرٌ الْوَرَّاقُ عَنِ الْحَسَنِ، وَقَالَ فِي حَدِيثِهِ: وَإِنْ لَمْ يُنْزِلْ.

وَقَدْ أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ جَمَاعَةٍ،عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، وَعُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ، وَعَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ – ﷺ –، كَانُوا يَقُولُونَ: إِذَا مَسَّ الْخِتَانُ الْخِتَانَ فَقَدْ وَجَبَ الْغُسْلُ.رَوَاهُ الشَّافِعِيُّ – رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ – فِي الْقَدِيمِ، وَأَصْحَابُ الْمُوَطَّأِ عَنْ مَالِكٍ نَحْوَهُ.

فَهَذِهِ الْآثَارُ تُخبِرُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ – ﷺ – أَنَّهُ كَانَ يَغْتَسِلُ إِذَا جَامَعَ وَإِنْ لَمْ يُنْزِلْ، وَمِمَّنْ ذَهَبَ إِلَى هَذِهِ الْآثَارِ مِنَ الصَّحَابَةِ: عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، وَعَبْدُ

اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، وَأَبُو هُرَيْرَةَ، وَعَائِشَةَ. وَمِنَ التَّابِعِينَ: شُرَيْحٌ الْقَاضِي، وَعَبِيدَةُ السَّلْمَانِيُّ، وَالشَّعْبِيُّ. وَبِهِ قَالَ مَالِكٌ، وَالثَّوْرِيُّ، وَأَبُو حَنِيفَةَ، وَأَهْلُ الْكُوفَةَ، وَالشَّافِعِيُّ، وَأَصْحَابُهُ، وَأَحْمَدُ، وَإِسْحَاقُ، وَقَالَ أَبُو بَكْرِ بْنُ الْمُنْذِرِ: وَلَا أَعْلَمُ الْيَوْمَ بَيْنَ أَهْلِ الْعِلْمِ فِيهِ اخْتِلَافًا.

فَإِنْ قِيلَ: فَهَذِهِ الْآثَارُ تُخْبِرُ عَنْ فِعْلِ رَسُولِ اللَّهِ – ﷺ – وَقَدْ يَجُوزُ أَنْ يَفْعَلَ النَّبِيُّ – ﷺ – مَا لَيْسَ عَلَيْهِ حَتْمٌ، وَالْآثَارُ الْأُوَلُ تُخْبِرُ عَمَّا يَجِبُ وَعَمَّا لَا يَجِبُ فَهِيَ أَوْلَى، يُقَالُ: الْآثَارُ الَّتِي رُوِيَتْ فِي الْفَصْلِ الْأَوَّلِ قِسْمَانِ:

قِسْمٌ مِنْهَا: الْمَاءُ مِنَ الْمَاءِ لَا غَيْرَ.

وَقِسْمٌ مِنْهَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ – ﷺ – قَالَ: لَا غُسْلَ عَلَى مَنْ أَكْسَلَ حَتَّى يُنْزِلَ.

فَأَمَّا مَا كَانَ مِنْ ذَلِكَ فِيهِ ذِكْرُ الْمَاءِ مِنَ الْمَاءِ، فَإِنَّ بَعْضَهُمْ حَمَلَهُ عَلَى وَجْهٍ يُمْكِنُ الْجَمْعُ بَيْنَ الْحُكْمَيْنِ، رُوِّينَاهُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ.فعَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ: إِنَّمَا قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: " الْمَاءُ مِنَ الْمَاءِ " فِي الَّذِي يَحْتَلِمُ لَيْلًا، فَيَسْتَيْقِظُ مِنْ مَنَامِهِ وَلَا يَجِدُ بَلَلًا.

وَأَمَّا مَا رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ – ﷺ – فِيمَا بَيَّنَ فِيهِ الْأَمْرَ، وَأَخْبَرَ فِيهِ بِالْقِصَّةِ،وَأَنَّهُ لَا غُسْلَ فِي ذَلِكَ حَتَّى يَكُونَ الْمَاءُ؛ فَإِنَّهُ قَدْ رُوِّينَا عَنِ النَّبِيِّ – ﷺ – خِلَافَ ذَلِكَ، وَقَدْ صَحَّتِ الْأَخْبَارُ فِي طَرَفِي الْإِيجَابِ وَالرُّخْصَةِ، وَتَعَذَّرَ الْجَمْعُ، فَنَظَرْنَا هَلْ نَجِدُ مَنَاصًا عَنْ غَوَائِلِ التَّعَارُضِ مِنْ جِهَةِ التَّارِيخِ؛ حَيْثُ تَعَذَّرَ مَعْرِفَتُهُ مِنْ صَرِيحِ اللَّفْظِ؟ فَوَجَدْنَا آثَارًا تَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ، وَبَعْضُهَا يُصَرِّحُ بِالنَّسْخِ، فَحِينَئِذٍ تَعَيَّنَ الْمَصِيرُ إِلَى الْإِيجَابِ لِتَحَقُّقِ النَّسْخِ فِي ذَلِكَ.

ذِكْرُ مَا يَدُلُّ عَلَى النَّسْخِ

عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ، قَالَ بَعْضُهُمْ عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ، وَوَقَفَهُ بَعْضُهُمْ عَلَى سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: كَانَ الْمَاءُ مِنَ الْمَاءِ شَيْئًا فِي أَوَّلِ الْإِسْلَامِ، ثُمَّ تُرِكَ ذَلِكَ بَعْدُ، وَأُمِرُوا بِالْغُسْلِ إِذَا مَسَّ الْخِتَانُ الْخِتَانَ.

وعَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ، قَالَ: إِنَّمَا كَانَ الْمَاءُ مِنَ الْمَاءِ رُخْصَةً فِي أَوَّلِ الْإِسْلَامِ، ثُمَّ نُهِيَ عَنْهَا.

هَذَا حَدِيثٌ يُخْتَلَفُ فِيهِ عَنِ الزُّهْرِيُّ، فَرَوَاهُ يُونُسُ كَمَا ذَكَرْنَاهُ، وَرَوَاهُ عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: حَدَّثَنِي بَعْضُ مَنْ أَرْضَى، أَنَّ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ أَخْبَرَهُ عَنْ أُبَيٍّ، وَرَوَاهُ مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، مَوْقُوفًا عَلَى سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، وَرُوِيَ بِإِسْنَادٍ آخرَ مَوْصُولٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلٍ، عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ.وَيُشْبِهُ أَنْ يَكُونَ الزُّهْرِيُّ أَخَذَهُ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلٍ.

وَعَلَى الْجُمْلَةِ الْحَدِيثُ مَحْفُوظٌ عَنْ سَهْلٍ عَنْ أُبَيٍّ، أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي كِتَابِهِ.

قَالَ الشَّافِعِيُّ: وَإِنَّمَا بَدَأْتُ بِحَدِيثِ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ فِي قَوْلِهِ: الْمَاءُ مِنَ الْمَاءِ، وَنُزُوعُهُ: أَنَّ فِيهِ دِلَالَةً عَلَى أَنَّهُ سَمِعَ الْمَاءُ مِنَ الْمَاءِ مِنَ النَّبِيِّ – ﷺ – وَلَمْ يَسْمَعْ خِلَافَهُ فَقَالَ بِهِ، ثُمَّ لَا أَحْسَبُهُ تَرَكَهُ إِلَّا أَنَّهُ ثَبَتَ لَهُ أَنَّ النَّبِيَّ – ﷺ – قَالَ بَعْدَهُ مَا نَسَخَهُ.

فعَنْ بَعْضِ وَلَدِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، قَالَ: نَادَانِي رَسُولُ اللَّهِ – ﷺ – وَأَنَا عَلَى بَطْنِ امْرَأَتِي، فَقُمْتُ وَلَمْ أُنْزِلْ، فَاغْتَسَلْتُ وَخَرَجْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ – ﷺ – فَأَخْبَرْتُهُ أَنَّكَ دَعَوْتَنِي وَأَنَا عَلَى بَطْنِ امْرَأَتِي، فَقُمْتُ وَلَمْ أُنْزِلْ، فَاغْتَسَلْتُ وَخَرَجْتُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ – ﷺ -: لَا عَلَيْكَ، الْمَاءُ مِنَ الْمَاءِ.قَالَ رَافِعٌ: ثُمَّ أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ – ﷺ – بَعْدَ ذَلِكَ بِالْغُسْلِ. هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

وَقَدْ ذَكَرْنَا حَدِيثَ عَائِشَةَ، وَسُؤَالَ أَبِي مُوسَى، وَحَدِيثَ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَهِيَ أَحَادِيثُ صِحَاحٌ تُشِيدُ هَذِهِ الْآثَارَ.

وَقَدْ رَوَى مَالِكٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ لَبِيدٍ، أَنَّهُ سَأَلَ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ عَنِ الرَّجُلِ يُصِيبُ أَهْلَهُ، ثُمَّ يُكْسِلُ وَلَا يُنْزِلُ. فَقَالَ زَيْدٌ: يَغْتَسِلُ. فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّ أُبَيَّ بْنَ كَعْبٍ كَانَ لَا يَرَى الْغُسْلَ. فَقَالَ زَيْدٌ: إِنَّ أُبَيًّا قَدْ نَزَعَ عَنْ ذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ.

فَهَذَا أُبَيٌّ قَدْ قَالَ هَذَا، وَقَدْ رَوَّى النَّبِيَّ – ﷺ – خِلَافَ ذَلِكَ، فَلَا يَجُوزُ هَذَا عِنْدَنَا؛ إِلَّا وَقَدْ ثَبَتَ نَسْخُ ذَلِكَ عِنْدَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ – ﷺ – كَمَا قَالَهُ الشَّافِعِيُّ.

وَقَدْ رَوَاهُ هَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، عَنْ بُنْدَارٍ، وَهُمَا مِنَ الثِّقَاتِ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عُمَرَ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَهْلٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ قَالَ: إِنَّمَا كَانَتْ رُخْصَةً فِي أَوَّلِ الْإِسْلَامِ الْمَاءُ بِالْمَاءِ ثُمَّ أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ – ﷺ – بِالْغُسْلِ بَعْدَ ذَلِكَ؛ خَرَجَ الْمَاءُ أَوْ لَمْ يَخْرُجْ.

وعَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: " لَيْسَ عَلَى مَنْ لَمْ يُنْزِلْ غُسْلٌ ". ثُمَّ نَزَعَ عَنْ ذَلِكَ أُبَيٌّ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ.

وعَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: كَانَ رِجَالٌ مِنَ الْأَنْصَارِ – فِيهِمْ أَبُو أَيُّوبَ، وَأَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ – يُفْتُونَ (الْمَاءُ مِنَ الْمَاءِ) ، وَيَقُولُونَ: إِنَّهُ لَيْسَ عَلَى مَنْ مَسَّ امْرَأَتَهُ غُسْلٌ مَا لَمْ يُمْنِ. فَلَمَّا ذُكِرَ ذَلِكَ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، وَلِعُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، وَعَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ – ﷺ – وَابْنِ عُمَرَ، أَبَوْا تِلْكَ الْفُتْيَا، وَقَالُوا: إِذَا مَسَّ الْخِتَانُ الْخِتَانَ فَقَدْ وَجَبَ الْغُسْلُ. وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ أَكْثَرَ مَنْ كَانَ يَرَى الرُّخْصَةَ لَمَّا بَلَغَهُمُ النَّسْخُ نَزَعُوا عَنْ ذَلِكَ.

وَرُوِّينَا عَنْ عَلْقَمَةَ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ – رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ – نَحْوَهُ.

ذِكْرُ خَبَرٍ آخَرَ يُشِيدُ مَا ذَهَبْنَا إِلَيْهِ

عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ عُرْوَةَ فِي الَّذِي يُجَامِعُ وَلَا يُنْزِلُ؟ قَالَ: عَلَى النَّاسِ أَنْ يَأْخُذُوا بِالْآخِرِ فَالْآخِرِ مِنْ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ – ﷺ – حَدَّثَتْنِي عَائِشَةُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ – ﷺ – كَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ وَلَا يَغْتَسِلُ، وَذَلِكَ قَبْلَ فَتْحِ مَكَّةَ، ثُمَّ اغْتَسَلَ بَعْدَ ذَلِكَ، وَأَمَرَ النَّاسَ بِالْغُسْلِ."هَذَا حَدِيثٌ قَدْ حَكَمَ أَبُو حَاتِمِ بْــنُ حِبَّــانَ بِصِحَّتِهِ، وَأَخْرَجَهُ فِي صَحِيحِهِ، غَيْرَ أَنَّ الْحُسَيْنَ بْنَ عِمْرَانَ قَدْ يَأْتِي عَنِ الزُّهْرِيِّ بِالْمَنَاكِيرِ، وَقَدْ ضَعَّفَهُ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ. وَعَلَى الْجُمْلَةِ الْحَدِيثُ بِهَذَا السِّيَاقِ فِيهِ مَا فِيهِ، لَكِنَّهُ حَسَنٌ جَيِّدٌ فِي الِاسْتِشْهَادِ."[١٢٠]

ب) الناسخ والمنسوخ للإمام أحمد

ج) تجريد الأحاديث المنسوخة لابن الجوزي .

---

[١٢٠] –* الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار (ص: ٢٨) فما بعدها

الفصلُ الثالثُ
الخَبَرُ المَرْدُودُ

المبحث الأول: الضعيف.

المبحث الثاني: المردود بسبب سقط من الإسناد

المبحث الثالث: المردود بسبب طعن في الراوي

الخبر المردود وأسباب رده

تعريفه:

هو الذي لم يَتَرَجَّحْ صِدْق الْمُخْبِرِ به. وذلك بفقد شرط أو أكثر من شروط القبول التي مرت بنا في بحث الصحيح.

أقسامه وأسباب رده :

لقد قسم العلماء الخبر المردود إلى أقسام كثيرة [١٢١]، وأطلقوا على كثير من تلك الأقسام أسماء خاصة بها ، ومنها ما لم يطلقوا عليها اسما خاصاً بها بل سموها باسم عام هو " الضعيف " .

أمَّا أسبابُ رد الحديث فكثيرة، لكنها ترجع بالجملة إلى أحد سببين رئيسيين هما:

سَقْط من الإسناد .

طعن في الراوي .أو خلل في المروي

وتحت كل من هذين السببين أنواع متعددة ، سأتكلم عنها بأبحاث مستقلة مفصلة إن شاء الله تعالى مبتدئاً ببحث " الضعيف " الذي يعتبر هو الاسم العام لنوع المردود

المَبْحَثُ الأول
" الضعيف "

١ –تعريفه:

لغة: ضد القوي، والضعف حسيٌّ ومعنويٌّ، والمراد به هنا الضعف المعنوي.

اصطلاحاً: هو ما لم يجمع صفة الحسن، بفقد شرط من شروطه.

قال البيقوني في منظومته [١٢٢]:

وكلُّ ما عن رتبة الحُسْنِ قَصُر ... فهو الضعيف وهو أقسام كُثُر

٢– تفاوته:

---

[١٢١] – بلغ بها بعضهم نيفاً وأربعين قسماً .

[١٢٢] –* البيقونية – (ج ١ / ص ١)

ويتفاوت ضعفه بحسب شدة ضعف رواته وخفته كما يتفاوت الصحيح ، فمنـــه الضـــعيف، ومنـــه الضعيف جدا ومنه الواهي ، ومنه المنكر ، وشر أنواعه الموضوع [١٢٣]

قلت : اعتبار الموضوع من أقسام الضعيف غير صحيح ، والصواب أنه قسم آخـــر لا علاقـــة لـــه بالضعيف ، ومن ضمه إليه فقد أبعد النجعة.

٣- أَوْهَى الأسانيد :

وبناء على ما تقدم في " الصحيح " من ذكر أصح الأسانيد ، فقد ذكر العلماء في بحث " الضـــعيف " ما يسمى بـــ "أوهى الأسانيد "

قال الحاكم [١٢٤]: فأوهى أسانيد الصِّديق: صدَقة الدَّقيقي، عن فَرْقد السَّبخي، عن مُرَّة الطيب عنه.[١٢٥]

كما في سنن الترمذى برقم(٢٠٩٠) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْـــنُ مُوسَى عَنْ فَرْقَدٍ السَّبَخِىِّ عَنْ مُرَّةَ الطَّيِّبِ عَنْ أَبِى بَكْرٍ الصِّدِّيقِ عَنِ النَّبِىِّ -ﷺ- قَالَ « لاَ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ خِبٌّ وَلاَ مَنَّانٌ وَلاَ بَخِيلٌ ». قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ. وهو كما قال.

وأوهى أسانيد أهل البيت: عَمرو بن شمر، عن جابر الجُعْفي، عن الحارث الأعور، عن علي – رضـــي الله عنه –.

قلت فيه فيه ثلاثة ضعفاء عمرو وجابر والحارث. ولكن الأحاديث بهذا السند نادرة جدًّا

وأوهى أسانيد العُمريين: محمَّد بن عبد الله بن القاسم بن عمر بن حفص بن عاصم، عن أبيـــه، عـــن جدِّه، فإنَّ الثلاثة لا يحتج بهم.

وأَوْهَى أسانيد أبي هُريرة: السَّري بن إسماعيل، عن داود بن يزيد الأَوْدي، عن أبيه، عنه.[١٢٦]

قلتُ: والأحاديث بهذا السند نادرة جدا.

وأَوْهَى أسَانيد عائشة: نُسْخة عندَ البَصْريين عن الحارث بن شِبْل، عن أمِّ النُّعمان، عنها.[١٢٧]

مثال كما في المعجم الأوسط (٩/ ١٧٣)(٩٤٥١)حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِسْحَاقَ الْمَخْرَمِيُّ، نَا شَاذُّ بْـــنُ الْفَيَّاضِ، ثَنَا الْحَارِثُ بْنُ شِبْلٍ، عَنْ أُمِّ النُّعْمَانِ، عَنْ عَائِشَةَ، – أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ – قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّـــهِ ﷺ: «أَخَفُّ النِّسَاءِ صَدَاقًا أَعْظَمُهُنَّ بَرَكَةً»

---

[١٢٣] – * النكت على مقدمة ابن الصلاح للزركشي (٢/ ٢٥٣) ومقدمة ابن الصلاح = معرفة أنواع علوم الحديث – ت عتـــر (ص: ٩٨)

[١٢٤] –* تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي – (ج ١ / ص ١٢١)

[١٢٥] –* الخب : المخادع الذى يسعى بين الناس بالفساد

[١٢٦] –* السري وداود كلاهما ضعيف انظر الكامل في الضعفاء [جزء ٣ – صفحة ٧٩] رقم(٦٢٣)

[١٢٧] –* وفي لسان الميزان [جزء ٢ – صفحة ١٥٢] ٦٧٢ – الحارث بن شبل بصري عن أم النعمان الكندية قال يحيى ليس بشيء وضعفه الدارقطني وقال البخاري ليس بمعروف شاذ بن فياض حدثنا الحارث بن شبل عن أم النعمان عن عائشة رضي الله عنها كنـــت أغتسل أنا ورسول الله ﷺ من إناء واحد كأنا طيران وقد ساق ابن عدي بهذا السند أربعة أحاديث ثم قال وهي غير محفوظة انتهى

لَا يُرْوَى هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ أُمِّ النُّعْمَانِ، عَنْ عَائِشَةَ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ، تَفَرَّدَ بِهِ الْحَارِثُ بْنُ شِبْلٍ:
قلتُ: لا يلزم من ضعف السند ضعف الحديث،فهذا الحديث قد روي بغير هذا الإسناد[١٢٨]

وأوْهَى أسَانيد ابن مسعود: شَريك، عن أبي فزارة، عن أبي زيد، عنه.[١٢٩]

كما في سنن أبى داود برقم(٨٤)حَدَّثَنَا هَنَّادٌ وَسُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْعَتَكِىُّ قَالاَ حَدَّثَنَا شَرِيكٌ عَنْ أَبِى فَزَارَةَ عَنْ أَبِى زَيْدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ أَنَّ النَّبِىَّ -ﷺ- قَالَ لَهُ لَيْلَةَ الْجِنِّ « مَا فِى إِدَاوَتِكَ ». قَالَ نَبِيذٌ. قَالَ « تَمْرَةٌ طَيِّبَةٌ وَمَاءٌ طَهُورٌ ». قَالَ أَبُو دَاوُدَ وَقَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ عَنْ أَبِى زَيْدٍ أَوْ زَيْدٍ كَذَا قَالَ شَرِيكٌ وَلَمْ يَذْكُرْ هَنَّادٌ لَيْلَةَ الْجِنِّ.(ولا يصح)

وقال الترمذى:" وَإِنَّمَا رُوِيَ هَذَا الحَدِيثُ عَنْ أَبِي زَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَبُو زَيْدٍ رَجُلٌ مَجْهُولٌ عِنْدَ أَهْلِ الحَدِيثِ لَا تُعْرَفُ لَهُ رِوَايَةٌ غَيْرُ هَذَا الحَدِيثِ، وَقَدْ رَأَى بَعْضُ أَهْلِ العِلْمِ الوُضُوءَ بِالنَّبِيذِ مِنْهُمْ: سُفْيَانُ، وَغَيْرُهُ، وقَالَ بَعْضُ أَهْلِ العِلْمِ: لَا يُتَوَضَّأُ بِالنَّبِيذِ، وَهُوَ قَوْلُ الشَّافِعِيِّ، وَأَحْمَدَ، وَإِسْحَاقَ، وقَالَ إِسْحَاقُ: «إِنْ ابْتُلِيَ رَجُلٌ بِهَذَا فَتَوَضَّأَ بِالنَّبِيذِ وَتَيَمَّمَ أَحَبُّ إِلَيَّ»،: وَقَوْلُ مَنْ يَقُولُ: لَا يُتَوَضَّأُ بِالنَّبِيذِ، أَقْرَبُ إِلَى الكِتَابِ وَأَشْبَهُ، لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ: {فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا} [النساء: ٤٣] "[١٣٠]

وأوْهَى أسَانيد أنس: داود بن المُحْبر، عن قَحْذم، عن أبيه، عن أبان بن أبي عيَّاش، عنه.

قلت : ما ورد بهذا السند فلا يشك أنه كذب مفترى ، فداود وأبان متهمان.

وأوْهَى أسانيد المَكِّيين: عبد الله بن ميمون القَدَّاح، عن شهاب بن خِرَاش، عن إبراهيم بن يزيد الخوزي، عن عِكْرمة، عن ابن عبَّاس. قلت: القداح والخوزي متروكان.

وَأَوْهَى أَسَانِيدِ الْيَمَانِيِّينَ: حَفَصُ بْنُ عُمَرَ الْعَدَنِيُّ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ أَبَانٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ..
قلت : حفص بن عمر بن ميمون العدني ضعيف، قَالَ الْبُلْقِينِيُّ فِيهِمَا: لَعَلَّهُ أَرَادَ إِلَّا عِكْرِمَةَ، فَإِنَّ الْبُخَارِيَّ يَحْتَجُّ بِهِ قُلْتُ: لَا شَكَّ فِي ذَلِكَ..

كما في المعجم الكبير للطبراني (١١/ ٢٤٤)(١١٦٢٣) حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِيُّ، ثنا أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ، ثنا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ الْعَدَنِيُّ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ أَبَانَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ:

---

١٢٨ -* انظر طرقه مصنف ابن أبي شيبة (٤ /ص ١٨٩) (١٦٦٤١) وفي المستدرك للحاكم (٢٧٣٢) وحِلْيَةُ الْأَوْلِيَاءِ (٢٠٢٩و٢٠٣٠) وله متابعة في أَمْثَالُ الْحَدِيثِ لِأَبِي الشَّيْخِ الْأَصْبَهَانِيِّ (٥٨) وأخرى في مسْنَدُ إِسْحَاقَ بْنِ رَاهَوَيْهِ (٨٣٠) وله متابعة في مُسْنَدُ الشِّهَابِ الْقُضَاعِيِّ (١١٧) وبنحوه الإحسان (٤٠٣٤) و (٤٠٧٢) ابن عباس وعقبة والسير ٥٨/٥ والإصابة(٤٢٥٤) فالحديث على الأقل حسن لغيره

١٢٩ - * الإداوة : إناء صغير من جلد

١٣٠ - * سنن الترمذي ت شاكر (١/ ١٤٧)(٨٨)

قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَا يَزْنِي الزَّانِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَسْرِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَنْتَهِبُ النُّهْبَةَ وَهُوَ مُؤْمِنٌ»

قلت: لم يتفرد به فله متابعة في تهذيب الآثار للطبري (١٩٠١) وهو في البخاري بنحـــوه (٦٨٠٩) فالحديثُ صحيح .[١٣١]

وَأَمَّا أَوْهَى أَسَانِيدِ ابْنِ عَبَّاسٍ مُطْلَقًا: فَالسُّدِّيُّ الصَّغِيرُ مُحَمَّدُ بْنُ مَرْوَانَ، عَنِ الْكَلْبِيِّ، عَنْ أَبِي صَـــالِحٍ عَنْهُ."قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ: هَذِهِ سِلْسِلَةُ الْكَذِبِ لَا سِلْسِلَةُ الذَّهَبِ.

ففي الأسماء والصفات للبيهقي (١/ ١٣٩)(٨٢) من طريق مُحَمَّدِ بْنِ مَرْوَانَ ، عَنِ الْكَلْبِيِّ ، عَنْ أَبِـــي صَالِحٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: الرَّحْمَنُ وَهُوَ الرَّقِيقُ ، الرَّحِيمُ ، وَهُوَ الْعَـــاطِفُ عَلَـــى خَلْقِهِ بِالرِّزْقِ ، وَهُمَا اسْمَانِ رَقِيقَانِ أَحَدُهُمَا أَرَقُّ مِنَ الْآخَرِ "

قَالَ أَبُو سُلَيْمَانَ: وَهَذَا مُشْكِلٌ ، لِأَنَّ الرِّقَّةَ لَا مَدْخَلَ لَهَا فِي شَيْءٍ مِنْ صِفَاتِ اللَّهِ سُـــبْحَانَهُ ، وَمَعْنَـــى الرَّقِيقِ هَا هُنَا اللَّطِيفُ ، يُقَالُ: أَحَدُهُمَا أَلْطَفُ مِنَ الْآخَرِ ، وَمَعْنَى اللُّطْفِ فِي هَذَا الْغُمُوضُ دُونَ الصِّغَرِ الَّذِي هُوَ نَعْتُ الْأَجْسَامِ ، وَسَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ الْحَسَنَ بْنَ مُحَمَّدِ بْنِ حَبِيبٍ الْمُفَسِّـــرَ يَحْكِـــي عَـــنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْفَضْلِ الْبَجَلِيِّ أَنَّهُ قَالَ: هَذَا وَهْمٌ مِنَ الرَّاوِي ، لِأَنَّ الرِّقَّةَ لَيْسَتْ مِنْ صِفَاتِ اللَّهِ عَزَّ وَجَـــلَّ فِي شَيْءٍ ، وَإِنَّمَا هُمَا اسْمَانِ رَفِيقَانِ أَحَدُهُمَا أَرْفَقُ مِنَ الْآخَرِ ، وَالرِّفْقُ مِنْ صِفَاتِ اللَّهِ تَعَالَى ، قَـــالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرِّفْقَ ، وَيُعْطِي عَلَى الرِّفْقِ مَا لَا يُعْطِي عَلَى الْعُنْفِ»

وفي الأسماء والصفات للبيهقي (٢/ ٣١١)(٨٧٣) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَرْوَانَ عَنِ الْكَلْبِيِّ، عَنْ أَبِي صَـــالِحٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي قَوْلِهِ: {ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ} [الأعراف: ٥٤] يَقُولُ: اسْـــتَقَرَّ عَلَى الْعَرْشِ، وَيُقَالُ امْتَلَأَ بِهِ، وَيُقَالُ: قَائِمٌ عَلَى الْعَرْشِ، وَهُوَ السَّرِيرُ "

وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي قَوْلِهِ {ثُمَّ اسْتَوَى عَلَـــى الْعَـــرْشِ} [الأعراف: ٥٤] يَقُولُ: اسْتَوَى عِنْدَهُ الْخَلَائِقُ، الْقَرِيبُ وَالْبَعِيدُ، وَصَارُوا عِنْدَهُ سَوَاءً " وَيُقَالُ: اسْتَوَى اسْتَقَرَّ عَلَى السَّرِيرِ. وَيُقَالُ: امْتَلَأَ بِهِ. فَهَذِهِ الرِّوَايَةُ مُنْكَرَةٌ، وَإِنَّمَا أَضَافَ فِي الْمَوْضِعِ الثَّانِي الْقَوْلَ الْأَوَّلَ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا دُونَ مَا بَعْدَهُ، وَفِيهِ أَيْضًا رَكَاكَةٌ، وَمِثْلُهُ لَا يَلِيقُ بِقَوْلِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، إِذَا كَانَ الِاسْتِوَاءُ بِمَعْنَى اسْتِوَاءِ الْخَلَائِقِ عِنْدَهُ، فَإِيْشِ الْمَعْنَى فِي قَوْلِهِ: {عَلَـــى الْعَـــرْشِ} [الأعراف: ٥٤] ؟ وَكَأَنَّهُ مَعَ سَائِرِ الْأَقَاوِيلِ فِيهَا مِنْ جِهَةِ مَنْ دُونَهُ، وَقَدْ قَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَـــرَ بِهَـــذَا الْإِسْنَادِ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ يَقُولُ: اسْتَقَرَّ أَمْرُهُ عَلَى السَّرِيرِ، وَرَدَّ الِاسْتِقْرَارَ إِلَى الْأَمْرِ، وَأَبُو صَالِحٍ هَـــذَا

[١٣١] – *انتهب : أخذ وسلب ما لا يجوز له ولا يحق ظلما = النهبة : كل ما يؤخذ بلا حق قهرا وظلما كالمال المنهوب مـــن الغنيمـــة وغيرها

وَالْكَلْبِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ مَرْوَانَ كُلُّهُمْ مَتْرُوكٌ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالْحَدِيثِ، لَا يَحْتَجُّونَ بِشَيْءٍ مِنْ رِوَايَاتِهِمْ لِكَثْرَةِ الْمَنَاكِيرِ فِيهَا، وَظُهُورِ الْكَذِبِ مِنْهُمْ فِي رِوَايَاتِهِمْ.

وعَنْ سُفْيَانَ، قَالَ: قَالَ الْكَلْبِيُّ: قَالَ لِي أَبُو صَالِحٍ: كُلُّ مَا حَدَّثْتُكَ كَذِبٌ .

وعَنِ الْكَلْبِيِّ، قَالَ: قَالَ لِي أَبُو صَالِحٍ: «انْظُرْ كُلَّ شَيْءٍ رَوَيْتَ عَنِّي عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فَلَا تَرْوِهِ» .

قُلْتُ: وَكَيْفَ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مِثْلُ هَذِهِ الْأَقَاوِيلِ صَحِيحَةً عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، ثُمَّ لَا يَرْوِيهَا وَلَا يَعْرِفُهَا أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِهِ الثِّقَاتِ الْأَثْبَاتِ، مَعَ شِدَّةِ الْحَاجَةِ إِلَى مَعْرِفَتِهَا، وَمَا تَفَرَّدَ بِهِ الْكَلْبِيُّ وَأَمْثَالُهُ يُوجِبُ الْحَدَّ، وَالْحَدُّ يُوجِبُ الْحَدَثَ لِحَاجَةِ الْحَدِّ إِلَى حَادٍّ خَصَّهُ بِهِ، وَالْبَارِي قَدِيمٌ لَمْ يَزَلْ."

قلتُ: وقد اختلقَ هؤلاء تفسيراً مطوَّلاً عن ابن عباس (المقباس من تفسير ابن عباس) وكله كذبٌ.

ثُمَّ قَالَ الْحَاكِمُ: وَأَوْهَى أَسَانِيدِ الْمِصْرِيِّينَ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَجَّاجِ بْنِ رِشْدِينَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ قُرَّةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ كُلِّ مَنْ رَوَى عَنْهُ، فَإِنَّهَا نُسْخَةٌ كَبِيرَةٌ..[١٣٢]

وَأَوْهَى أَسَانِيدِ الشَّامِيِّينَ: مُحَمَّدُ بْنُ قَيْسٍ الْمَصْلُوبُ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ زَحْرٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ..

قلت : المصلوب كذاب ، وعلي بن يزيد ضعيف وعبيد الله بن زحر فيه كلام، فما ورد بهذا السند فكذب.

قلت: فلو ورد سند بهذا الشكل،فلا يشكُّ بأنه كذب،وأما إذا روى عن عبيد الله بن زحر ثقةٌ، فالحديث يدور بين الحسن إذا توبع والضعف إذا لم يتابع،وقد أخرج الترمذي وابن ماجة وعبد الرزاق وابن أبي شيبة والحاكم والطبراني بهذا السند وأكثر منه الإمام أحمد في مسنده،وقد وهم الشيخ شعيب،حيث اعتبر أن ما ورد بهذا السند يدور بين الضعف الشديد والشبيه بالموضوع!.

وهذا مثال واحد ، ففي مسند البزار = البحر الزخار (٢/ ١٣٨)(٤٩٨) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ، قَالَ: نا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ شَقِيقٍ، قَالَ: نا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ زَحْرٍ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: كُنْتُ آتِي النَّبِيَّ ﷺ فَأَسْتَأْذِنُ، فَإِنْ كَانَ «فِي الصَّلَاةِ تَنَحْنَحَ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِي صَلَاةٍ أَذِنَ لِي» .

وَهَذَا الْحَدِيثُ يُرْوَى عَنْ عَلِيٍّ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَمَنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُجَيٍّ، عَنْ عَلِيٍّ[١٣٣]. وَهَذَا الْإِسْنَادُ وَالْإِسْنَادُ الْآخَرُ الَّذِي يُرْوَى فِي ذَلِكَ لَيْسَا بِالْقَوِيَّيْنِ. وَهَذَا الْإِسْنَادُ أَحْسَنُ اتِّصَالًا؛ لِأَنَّهُ عَنْ صَحَابِيٍّ، عَنْ عَلِيٍّ، وَإِنْ كَانَ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ زَحْرٍ، وَعَلِيُّ بْنُ يَزِيدَ، وَالْقَاسِمُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ فِيهِمْ"

---

١٣٢ -* وفي لسان الميزان [جزء ١ - صفحة ٢٥٧] ٨٠٤ - أحمد بن محمد بن الحجاج بن رشدين بن سعد أبو جعفر المصري قال بن عدي كذبوه ..

١٣٣ - * السنن الكبرى للبيهقي (ج ٢ / ص ٢٤٧) (٣٤٦٧) و سنن النسائي (١٢١٩) وهو حديث حسن

قلتُ: فالحديث حسن لغيره بتلك المتابعة لأن إسنادها حسنٌ.[134]

وَأَوْهَى أَسَانِيدِ الْخُرَاسَانِيِّينَ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَلِيحَةَ، عَنْ نَهْشَلِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ الضَّحَّاكِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ.. قلت : ما ورد بهذا السند فكذب مختلق.

ففي المعجم الكبير للطبراني (١٢/ ١٢٤)(١٢٦٦٠) حَدَّثَنَا أَبُو عُمَرَ الضَّرِيرُ مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ سَعِيدٍ الْأُمَوِيُّ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، ثنا أَبُو شِهَابٍ، عَنْ وَرْقَاءَ، عَنْ نَهْشَلِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ الضَّحَّاكِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ " إِذَا بَعَثَ سَرِيَّةً فَغَنِمُوا خَمَّسَ الْغَنِيمَةَ، فَضَرَبَ ذَلِكَ الْخُمُسَ فِي خَمْسَةٍ، ثُمَّ قَرَأَ: {وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ} [الأنفال: ٤١] إِلَى قَوْلِهِ: {لِلَّهِ} [الأنفال: ٤١] مِفْتَاحِ كَلَامٍ {لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ} [البقرة: ٢٨٤] فَجَعَلَ سَهْمَ اللهِ وَسَهْمَ الرَّسُولِ وَاحِدًا، {وَلِذِي الْقُرْبَى} [الأنفال: ٤١] فَجَعَلَ هَذَيْنِ السَّهْمَيْنِ قُوَّةً فِي الْخَيْلِ وَالسِّلَاحِ، وَجَعَلَ سَهْمَ الْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ إِلَّا يُعْطِيهِ غَيْرَهُمْ، وَجَعَلَ الْأَرْبَعَةَ الْأَسْهُمَ الْبَاقِيَةَ لِلْفَرَسِ سَهْمَيْنِ، وَلِرَاكِبِهِ سَهْمٌ، وَلِلرَّاجِلِ سَهْمٌ "

وهذا إسناد ساقط لايعوَّل عليه سندا ولا متنا.

وحكمُ هذا القسم أنه من قبيل المتروك الذي لا يحتجُّ بما تفرد به هؤلاء بحال من الأحوال .

٤- مثاله:

ما أخرجه الترمذى في سننه[135] حَدَّثَنَا بُنْدَارٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِىٍّ وَبَهْزُ بْنُ أَسَدٍ قَالُوا حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ حَكِيمٍ الأَثْرَمِ عَنْ أَبِى تَمِيمَةَ الْهُجَيْمِىِّ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِىِّ -ﷺ- قَالَ « مَنْ أَتَى حَائِضًا أَوِ امْرَأَةً فِى دُبُرِهَا أَوْ كَاهِنًا فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ -ﷺ- ». قَالَ أَبُو عِيسَى لاَ نَعْرِفُ هَذَا الْحَدِيثَ إِلاَّ مِنْ حَدِيثِ حَكِيمٍ الأَثْرَمِ عَنْ أَبِى تَمِيمَةَ الْهُجَيْمِىِّ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ.

وَإِنَّمَا مَعْنَى هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ عَلَى التَّغْلِيظِ. وَقَدْ رُوِىَ عَنِ النَّبِىِّ -ﷺ- قَالَ : « مَنْ أَتَى حَائِضًا فَلْيَتَصَدَّقْ بِدِينَارٍ ». فَلَوْ كَانَ إِتْيَانُ الْحَائِضِ كُفْرًا لَمْ يُؤْمَرْ فِيهِ بِالْكَفَّارَةِ. وَضَعَّفَ مُحَمَّدٌ[136] هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ قِبَلِ إِسْنَادِهِ. وَأَبُو تَمِيمَةَ الْهُجَيْمِىُّ اسْمُهُ طَرِيفُ بْنُ مُجَالِدٍ.

---

[134] - * وانظر الأحاديث التالية بهذا الطريق في مسند البزار (١٢٧٩) وهو ضعيف وله شاهد قاصر يقوى به بعضه في شُعَبُ الْإِيمَانِ لِلْبَيْهَقِيِّ (٢٩٠٩) ، والحديث (١٤٦٠) وبنحوه في المعجم الأوسط للطبراني (٧٦٣٢) وفي مسند الطيالسي (٢٥٢٥) فيحسن بهما ، والحديث(٢١٢٠) وهو في البخاري (٦٥٤١) عن ابن عباس ومسلم (٥٤٦) عن عمران وغيرهما،فالحديث صحيح لغيره ، والحديث (٢١٢١) وقد ورد من طريق آخر عنه كما في صحيح البخاري (٥٦٧٢) فالحديث صحيح لغيره .المفصل في علوم الحديث (ص: ٤٧٩)

[135] -* برقم(١٣٥)

[136] - أي البخاري

قلت لأن في إسناده حكيماً الأثرم ، وقد ضعفه العلماء ، فقد قال عنه الحافظ ابن حجر في تقريب التهذيب " فيه لِيْن " .

٥- حكم روايته :

يجوز عند أهل الحديث وغيرهم رواية الأحاديث الضعيفة والتساهل في أسانيدها من غير بيان ضعفها ـ بخلاف الأحاديث الموضوعة[137]، فإنه لا يجوز روايتها إلا مع بيان وضعها ـ بشرطين .

أن لا تتعلق بالعقائد، كصفات الله تعالى. أو أصول الدين، فلا بد من أن تثبت بالصحاح.

أن لا تكون في بيان الأحكام الشرعية مما يتعلق بالحلال والحرام.

قلت : هذا الشرط غير متفق عليه ،فقد أجاز بعض الفقهاء العمل بها في الأحكام الشرعية إذا لم يكن في الباب ما هو أقوى منها كالحنفية والحنابلة.. بل وغيرهم أيضاً .

يعني يجوز روايتها في مثل المواعظ والترغيب والترهيب والقصص وما أشبه ذلك ، وممن رُوي عنه التساهل في روايتها سفيان الثوري وعبد الرحمن بن مَهدي وأحمد بن حنبل .[138]

قال الخطيب :" بَابُ التَّشَدُّدِ فِي أَحَادِيثِ الْأَحْكَامِ ، وَالتَّجَوُّزِ فِي فَضَائِلِ الْأَعْمَالِ.

قَدْ وَرَدَ عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ مِنَ السَّلَفِ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ حَمْلُ الْأَحَادِيثِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِالتَّحْلِيلِ وَالتَّحْرِيمِ إِلَّا عَمَّنْ كَانَ بَرِيئًا مِنَ التُّهْمَةِ ، بَعِيدًا مِنَ الظِّنَّةِ ، وَأَمَّا أَحَادِيثُ التَّرْغِيبِ وَالْمَوَاعِظِ وَنَحْوُ ذَلِكَ فَإِنَّهُ يَجُوزُ كَتْبُهَا عَنْ سَائِرِ الْمَشَايِخِ "[139]

وينبغي التنبه إلى أنك إذا رويتها من غير إسناد فلا تقل فيها : قال رسول الله ﷺ كذا ، وإنما تقول : رُوي عن رسول الله ﷺ كذا ، أو بلغنا عنه كذا وما أشبه ذلك لئلا تجزم بنسبة ذلك الحديث للرسول ﷺ وأنت تعرف ضعفه .

٦- حكم العمل به :

اختلف العلماء في العمل بالحديث الضعيف، والذي عليه جمهور العلماء أنه يستحب العمل به في فضائل الأعمال لكن بشروط ثلاثة، أوضحها الحافظ ابن حجر [140] وهي:

أحدها: أن يَكُون الضَّعف غير شديد، فيَخْرُج من انفرد من الكذَّابين والمُتَّهمين بالكذب، ومن فَحُش غلطه، نقل العلائي الاتفاق عليه.

الثاني: أن يَنْدرج تحت أصل مَعْمُول به.

---

[137] - *ألحق بعضهم الأحاديث الضعيفة جدا ، ولكنه شرط غير متفق عليه

[138] -* انظر علوم الحديث ص ٩٣ والكفاية ص ١٣٣ - ١٣٤ باب التشدد في أحاديث الأحكام والتجوز في فضائل الأعمال.

[139] - * الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي (ص: ١٣٣)

[140] -* انظر تدريب الراوي جـ ١ ـ ص ٢٩٨ ـ ٢٩٩ وفتح المغيث جـ١ ـ ص٢٦٨ وقواعد التحديث للقاسمي - (ج ١ / ص ٧٦) وتدريب الراوي في شرح تقريب النواوي - (ج ١ / ص ٢٣٣)

الثَّالث: أن لا يعتقد عند العَمَل به ثُبوته، بل يعتقد الاحتياط.
وقال: هذان ذكرهُمَا ابن عبد السَّلام وابن دقيق العِيد.

قلت : لقد اضطرب المؤلف وغيره في هذا الموضوع ولم يضبطوه بشكل صحيح ودقيق ، وهاكه موضحاً :

اختلف العلماء في العمل بالحديث الضعيف فمنهم من ردّ الضعيف مطلقًا، مثل الإمام أبي بكر بن العربي، ومنهم من قَبله بشروط مثل الإمام النووي، وابن حجر وغيرهما وهو قول الأكثر.

قال الإمام النووي: «قال العلماءُ من المحدّثين والفقهاء وغيرهم: يجوز ويُستحبّ العمل في الفضائل والترغيب والترهيب بالحديث الضعيف ما لم يكن موضوعاً.

وأما الأحكام كالحلال والحرام والبيع والنكاح والطلاق وغير ذلك فلا يُعمل فيها إلا بالحديث الصحيح أو الحسن إلا أن يكون في احتياط في شئ من ذلك، كما إذا وردَ حديثٌ ضعيفٌ بكراهة بعض البيوع أو الأنكحة، فإن المستحبَّ أن يتنزّه عنه ولكن لا يجب.»[141]

وقال ابن علان – معلقًا على كلام النووي: «ما لم يكن موضوعًا» –: «وفي معناه شديد الضعف، فلا يجوز العمل بخبر من انفرد من كذاب ومتهم، وبقي للعمل بالضعيف

شرطان: أن يكون له أصل شاهد لذلك كاندراجه في عمومٍ أو قاعدة كليَّة، وألا يُعتقد عند العمل به ثبوتُه بل يعتقد الاحتياط»[142]

قلت: هذا الاعتراض مردود كما سترى

قال ابن الملقن: «الضَّعِيف لَا يحْتَج بِهِ فِي الْأَحْكَام والعقائد وَيجوز رِوَايَته وَالْعَمَل بِهِ فِي غير الْأَحْكَام كالقصص وفضائل الْأَعْمَال وَالتَّرْغِيب والترهيب كَذَا ذكره النَّوَوِيّ وَغَيره وَفِيه وَقْفَة فَإِنَّهُ لم يثبت فإسناد الْعَمَل إِلَيْهِ يُوهم ثُبُوته ويوقع من لَا معرفَة لَهُ فِي ذَلِك فيحتج بِهِ،وَنقل عَن ابْن الْعَرَبِيّ الْمَالِكِي أَن الحَدِيث الضَّعِيف لَا يعْمل بِهِ مُطلقًا"»[143]

وقد ذكرها ابن حجر وهي:

١ – أنْ يكونْ الضعفُ غيرَ شديدٍ، فيخرجُ من انفردَ من الكذابين والمتهمين بالكذب، ومن فحُش خطأُه، وقد نقل العلائيُّ الاتفاقَ على هذا الشرط.

ومن ثم فلا تجوز روايته، ولو كان في الترغيب والترهيب إلا على سبيل بيان حاله لكي لا يغترَّ به أحد.

---

١٤١ – * الأذكار للنووي ت الأرنؤوط (ص: ٨) والمفصل في علوم الحديث (ص: ٤٨٥)
١٤٢ – * الفتوحات الربانية لابن علان (١/ ٨٤).
١٤٣ – * المقنع في علوم الحديث (١/ ١٠٤)

قلتُ: ويخدشُ هذا الشرط والاتفاق عليه قول النووي في الأذكار:" قال العلماء من المحدثين والفقهاء وغيرهم: يجوز ويستحب العمل في الفضائل والترغيب والترهيب بالحديث الضعيف ما لم يكن موضوعا"[144]

وقوله في التقريب:" ويَجُوز عِنْد أهل الحديث وغيرهم التَّساهُل في الأسَانيد، ورِوَاية ما سِوَى الموضُوع من الضَّعيف، والعمل به من غير بَيَان ضعفه، في غير صِفَات الله تعالى، والأحْكَام، كالحَلال والحَـرَام، ومِمَّا لا تعلُّق له بالعَقَائد والأحْكَام."[145]

وقال ابن الصلاح:"يجوز عند أهل الحديث وغيرهم التساهل في الأسانيد، ورواية ما سوى الموضوع من أنواع الأحاديث الضعيفة، من غير الحلال والحرام وغيرهما. وذلك كالمواعظ، والقصص، وفضائل الأعمال، وسائر فنون الترغيب والترهيب، وسائر ما لا تعلق له بالأحكام والعقائد"[146].

وقال العراقي في شرح ألفيته:"وأمّا غيرُ الموضوعِ فجوّزوا التساهُل في إسنادِهِ وروايتِهِ من غيرِ بيانٍ لضَعْفِهِ إذا كانَ في غيرِ الأحكامِ والعقائدِ. بلْ في الترغيبِ والترهيبِ، من المواعظِ والقصصِ، وفضائلِ الأعمالِ، ونحوِها"[147]

وهو رأي ابن تيمية كذلك، حيث قال:" وَهَذَا كالإسرائيليات: يَجُوزُ أَنْ يُرْوَى مِنهَا مَا لَمْ يُعْلَمْ أَنَّهُ كَذِبٌ لِلتَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيبِ فِيهَا عُلِمَ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَمَرَ بِهِ فِي شَرْعِنَا وَنَهَى عَنْهُ فِي شَرْعِنَا"[148]

وقال أيضاً:" إذَا رُوِيَ حَدِيثٌ فِي فَضْلِ بَعْضِ الْأَعْمَالِ الْمُسْتَحَبَّةِ وَثَوَابِهَا وَكَرَاهَةِ بَعْضِ الْأَعْمَالِ وَعِقَابِهَا - فَمَقَادِيرُ الثَّوَابِ وَالْعِقَابِ وَأَنْوَاعُهُ إذَا رُوِيَ فِيهَا حَدِيثٌ لَا نَعْلَمُ أَنَّهُ مَوْضُوعٌ جَازَتْ رِوَايَتُهُ وَالْعَمَلُ بِهِ"[149]

٢ - أنْ يندرجَ تحتَ أصلٍ عامٍّ معمولٍ بهِ منْ أصول الشريعة، فيخرجُ ما يخترَعُ بحيثُ لا يكون لهُ أصلٌ أصلاً.

أي أن يكون الحديثُ له أصلُ صحيح ثابت في الكتاب أو السُّنَّة، مثاله: لو جاءنا حديث يرغِّب في بر الوالدين، وحديث آخر يرغب في صلاة الجماعة، وآخر يُرغب في قراءة القرآن وكلها أحاديث

---

[144] - * الأذكار للنووي (ج ١ / ص٨)

[145] - * التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث (ج ١ / ص ٦) ولم يعترض عليه السيوطي في تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي (ج ١ / ص ٢٣٢)

[146] - * مقدمة ابن الصلاح (ج ١ / ص ١٩) ومثله في قواعد التحديث للقاسمي ص ١١٤،وتوجيه النظر للجزائري (ج ٣ / ص ٤٠) وسكتا عليه، وسكت عليه العراقي في الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح (ج ١ / ص ٢٣٣)

[147] - * شرح التبصرة والتذكرة (ج ١ / ص ١٠١) وبنحوه في فتح المغيث بشرح ألفية الحديث (ج ١ / ص ٢٧٢)

[148] - * مجموع الفتاوى (ج ١ / ص ٢٥١)

[149] - * مجموع الفتاوى (ج ١٨ / ص ٦٦) وذكره هنا ثلاث مرات مجموع الفتاوى (ج ١ / ص ٢٥٠) فما بعد

ضعيفة، ولكن قد ورد في بر الوالدين، وفي صلاة الجماعة، وفي قراءة القرآن أحاديث صحيحة ثابتة في الكتاب والسُّنَّة، فعندئذٍ فلا حرج في العمل به.

٣ – أنْ لا يعتقدَ عندَ العملِ به ثبوتَه، لئلا ينسب إلى النبي – ﷺ – ما لم يقله، بلْ يُعتقدُ الاحتياطَ. لأنه لا يجوز أن يعتقد أن النبي – ﷺ – قال حديثاً إلا إذا كان قد صحَّ عنه ذلك.

قال: وهذان الأخيران ذكرهما الشيخ عز الدين بن عبد السلام وصاحبه ابن دقيق العيد»[١٥٠]

وزاد بعض أهل العلم شرطاً آخر، وهو أن يكون الحديث في الترغيب والترهيب.[١٥١]

قلتُ: وهذا شرطٌ مختلفٌ فيه ...والراجح عدمه، فلا يمكن اعتباره قيداً إلا إذا قصد ثوابت الحلال والحرام، أي لا ينشئ حكماً، وإلا فقد ذهب فريق كبير من أهل العلم إلى العمل بالحديث الضعيف في الأحكام لاسيما إذا لم يكن في الباب ما هو أقوى منه، وقدَّموه على رأي الرجال.[١٥٢]

٧– أشهر المصنفات التي هي مَظِنَّة الضعيف :

أ) الكتب التي صُنِّفَتْ في بيان الضعفاء : ككتاب الضعفاء لابن حبان ، قد ذكر في مقدمة كتابه هذا أنواع المجروحين ، وقسمهم إلى عشرين قسماً . وهو يذكر المترجم له ، ثم يذكر ما أنكر عليه .. وفيه أكثر من ألف ترجمة . وهو من المسرفين في الجرح ، كما قلنا ، فإنه يجرح الراوي لغلط أو غلطين . وكثيراً ما يقول عن الراوي : يروي الأباطيل والملزوقات على الأثبات !!

أمثلة :

المجروحين لابن حبان (١/ ٩٦)(١)– أبان بْن أَبِي عَيَّاش من أهل الْبَصْرَة كنيته أَبُو إِسْمَاعِيل وَاسم أَبِيهِ فَيْرُوز مولى لعبد الْقَيْس يحدث عَن أَنَس وَالْحسن روى عَنْهُ الثَّوْرِي وَالنَّاس وَكَانَ من الْعِبَاد الَّذِينَ يسهر اللَّيْل بِالْقيامِ ويطوي النَّهَار بالصيام سمع عَن أَنَس بْن مَالِك أَحَادِيث وجالس الْحَسَن فَكَانَ يسمع كَلَامه ويحفظه فَإِذَا حدث رُبَّمَا جعل كَلام الْحَسَن الَّذِي سَمعه من قَوْله عَن أنس عَن النَّبِي ﷺ وَهُوَ لَا يعلم وَلَعَلَّه روى عَن أَنَس أَكْثَر من ألف وَخَمْسمِائة حَدِيث مَا لكبير شَيْءِ مِنْهَا أصل يرجع إِلَيْهِ "

---

١٥٠ – * المفصل في علوم الحديث (ص: ٤٨٥) وتحرير علوم الحديث (٢/ ١١١٣) وتدريب الراوي في شرح تقريب النواوي (١/ ٣٥١) وشرح الموقظة في علم المصطلح (ص: ١٩٥) وفتح المغيث في التعليق على تيسير مصطلح الحديث وسط ١ (ص: ١٠٤) ومنهج النقد في علوم الحديث (ص: ٢٩٣) وتحفة الأبرار بنكت الأذكار للنووي (ص: ٢٥)

١٥١ – * المفصل في علوم الحديث (ص: ٤٨٦) وقسم الحديث والمصطلح (ج ٤٤ / ص ٢٥)

١٥٢ – * المفصل في علوم الحديث (ص: ٤٨٧) والمهذب في الأحاديث القدسية ط١ (ص: ٣٣) وراجع في معرفة التفاصيل في كتابي " الخلاصة في أحكام الحديث الضعيف "ط٢

(٣) أبان بن نهشل الْبَصْرِيّ يروي عَن إِسْمَاعِيل بْن أَبِي خَالِد روى عَنْهُ نصر بْن الْحُسَيْن الْبُخَارِيُّ مُنكر الْحَدِيث جدا يرْوى عَن بن أَبِي خَالِد والثقات مَا لَيْسَ من أَحَادِيثهم لَا يَجُوز الِاحْتِجَاج بِهِ وَلَا الرِّوَايَة عَنْهُ بِحَال إِلَّا عَلَى سَبِيل الِاعْتِبَار"

(٤) أبان بْن المحبر شيخ يروي عَن نَافِع روى عَنْهُ مَرْوَان بْن مُعَاوِيَة يَأْتِي عَن نَافِع وَغَيره من الثِّقَات مَا لَيْسَ من أَحَادِيثهم حَتَّى لَا يشك المتبحر فِي هَذِه الصِّنَاعَة أَنَّهُ كَانَ يعملها لَا يَجُوز الِاحْتِجَاج بِهِ وَلَا الرِّوَايَة عَنْهُ إِلَّا عَلَى سَبِيل الِاعْتِبَار..."

(٦) أبان بْن عَبْد اللَّهِ البَجلِيّ من أهل الْكُوفَة وَهُوَ الَّذِي يُقَال لَهُ أبان بْن أَبِي حَازِم يروي عَن أبان بْن تغلب وَأهل الْكُوفَة روى عَنْهُ الثَّوْرِي ووكيع وَالنَّاس وَكَانَ مِمَّن فحش خَطَؤُهُ وَانْفَرَدَ بِالْمَنَاكِيرِ "

قال الحافظ ابن حجر في التقريب عنه (١٤٠) صدوق في حفظه لين .

وقال في ترجمة (٧) إِبْرَاهِيم بْن مُسْلِم الهجري أَبُو إِسْحَاق الْعَبْدي من أهل الْكُوفَة يروي عَن بن أَبِي أوفى وَأبي الْأَحْوَص روى عَنْهُ أهل الْكُوفَة كَانَ مِمَّن يخطىء فيكثر"

وفي التقريب : (٢٥٢) لين الحديث رفع موقوفات . وفي الكامل أنكروا عليه كثرة روايته عن أبي الأحوص عن عبد الله بن مسعود ، وعامتها مستقيمة المتن ، يكتب حديثه الكامل ٢١٣/١ .

وقال في ترجمة(٩) إِبْرَاهِيم بْن مهَاجر بْن جَابر البَجلِيّ من أهل الْكُوفَة يروي عَن طَارق بْن شهَاب وَمُجاهد روى عَنْهُ الثَّوْرِي وَشعْبَة كثير الْخَطَأ تسْتَحب مجانبة مَا انْفَرد من الرِّوَايَات وَلَا يُعجبنِي الِاحْتِجَاج بِمَا وَافق الْأَثْبَات لِكَثْرَة مَا يَأْتِي من المقلوبات"..

وفي التقريب (٢٥٤) صدوق لين الحفظ أخرج له مسلم وأصحاب السنن .

ومن هنا نقول : لا يجوز الاعتماد عليه وحده في الجرح لإسرافه فيه .

والكتاب بحاجة لمراجعة تراجمه وأحاديثه ومقارنة ذلك مع غيره .[١٠٣]

وكتاب الكامل في ضعفاء الرجال لابن عدي، وهو الإمام الحافظ أبو أحمد عبد الله بن عدي الجرجاني قال حمزة السهمي : كان أبو أحمد بن عدي حافظاً متقناً ، لم يكن في زمانه مثله ، وقال : سألت الدارقطني أن يضيف كتاباً في الضعفاء فقال : أوليس عندك كتاب ابن عدي ؟ ! قلت نعم ، قال : فيه كفاية لا يزاد عليه ا هـ تاريخ جرجان ٢٢٦ .

وقال الذهبي : أما في العلل والرجال فحافظ لا يجارى الميزان ٢/١ وقال ابن ناصر الدين : هو إمام حافظ كبير ثقة مأمون ، له كتاب في الجرح والتعديل سماه الكامل ، وهو كتاب جليل حافل .

وقال الحافظ ابن كثير : له كتاب الكامل في الجرح والتعديل ، لم يسبق إلى مثله و لم يلحق في شكله " البداية ٢٨٣/١١

[١٠٣] -* موسوعة السنة النبوية للشارح - (ج ١ / ص ١٠٣)

وقد ذكر في كتابه هذا كل من تكلّم فيه بأدنى شيء ، ولو كان من رجال الصحيحين ، منتصرٌ له إذا أمكن .. وهو منصف في الرجال بحسب اجتهاده ... راجع السير ١٦/١٥٤

والذين أوردهم فيه : الضعفاء ، والثقات الذين تُكلّم فيهم أو أنكر عليهم أحاديث ، ومن اختلف فيهم ، ومن لم يتكلم فيه أحد ، مع العلم أن أحاديثه غير محفوظة .

وقد رتبه على الحروف الهجائية ، وبدأه بترجمة لعلماء الجرح والتعديل وهو يذكر اسم المترجم له ، ثم ينقل بسنده المتصل رأي علماء الجرح والتعديل فيه ، ثم يذكر له بعض ماروواه ، ثم يذكر رأيه فيه بعد سبره لأحاديثه .

- وهو من المنصفين في الجرح والتعديل إلى حدّ بعيد .

- وهو أول من قام بهذه الدراسة النقدية الداخلية

أمثلة :

قال في ترجمة (١) أَحْمَدُ بْنُ بَشِيرٍ. مَوْلَى عَمْرو بْنِ حُرَيْثٍ كُوفِيٌّ يُقَالُ: كُنْيَتُهُ أَبُو إِسْمَاعِيلَ، وَيُقَالُ: أَبُو بَكْرٍ، وَهو أَصَحُّ.

حَدَّثَنَا مُحَمد بْنُ عَلِيِّ بْنِ إِسْمَاعِيلَ السُّكَّرِيُّ، حَدَّثَنا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيد الدارمي، قالَ: قُلتُ ليحي بن مَعِين: فعطاء ابن المُبَارك تَعْرِفُهُ؟ قَالَ: مَنْ يَرْوِي عَنْهُ؟ قُلْتُ: ذَاكَ الشَّيْخُ أَحْمَدُ بْنُ بَشِيرٍ قَالَ: كَأَنَّهُ يَتَعَجَّبُ مِنْ ذِكْرِي أَحْمَدَ بْنَ بَشِيرٍ؟ فَقَالَ: لاَ أَعْرِفُهُ.

قَالَ عُثْمَانُ: أَحْمَدُ بْنُ بَشِيرٍ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ ثُمَّ قَدِمَ بَغْدَادَ، وَهو مَتْرُوكٌ.

ثم ذكر ابن عدي بعض ما أنكر عليه .

ثم قَالَ الشَّيْخُ: وَأَحْمَدُ بْنُ بَشِيرٍ لَهُ أَحَادِيثُ صَالِحَةٌ، وَهَذِهِ الأَحَادِيثُ الَّتِي ذَكَرْتُهَا أَنْكَرُ مَا رَأَيْتُ لَهُ، وَهو فِي الْقَوْمِ الَّذِينَ يُكْتَبُ حَدِيثُهُمْ."

أقول : يعني أنه مقبول الرواية خلا هذه الأحاديث التي أوردها في ترجمته .

وقال عنه في التقريب (١٣) صدوق له أوهام .

ثم الأحاديث التي أنكرها عليه ابن عدي فيها المنكر وفيها غير المنكر .

فالأول : (تعبد رجل ...) واه منكر

والثاني : (لووزنت دموع آدم ...)) والصواب وقفه انظر الشعب (٨٣٤ و٨٣٥) والخطيب ٤/٤٧

والثالث : لا ينبغي لقوم يكون أبو بكر فيهم أن يؤمهم غيره . ضعيف مرفوعاً ، والصواب وقفه انظر الترمذي (٣٦٧٣)

والرابع : حديث (اللهم أوسع رزقك ...) مختلف فيه الحاكم ١/٥٤٢ والمجمع ١٠/١٨٢ والدعا للطبراني (١٠٤٩) وحسنه الهيثمي .

والخامس : (اللهم بارك لأمتي في غُدّوها) صحيح لغيره

والسادس : (لاحول ولا قوة إلا بالله كتر من كنوز الجنة) هـــو في الصـــحيحين البخـــاري ١٢٠/٥ و١٠٢/٨ و١٠٨ و١٥٦ و١٤٤/٩ ومسلم في الذكر والدعاء رقم (٤٤ و٤٥ و٤٧) .

والسابع : (حديث من أسرع الناس هلاكاً ؟ قال : قومك ...) أخرجه أحمد ٨١/٦ و٩٠ وابـــن أبي عاصم ٦٤/٢ والمجمع ٢٨/١٠ وهو حديث صحيح لغيره .

فيجب الانتباه للأحاديث التي يوردها الإمام ابن عدي في كامله فليست كلها مـــردودة ، بـــل فيهـــا الصحيح والحسن .

وقال في ترجمة (٣) أحمد بن خازم.أَظُنُّهُ مَدَنِيًّا وَيُقَالُ: مُزَنِيٌّ مُعَافِرِيٌّ مِصْـــرِيٌّ، لَـــيْسَ بِـــالْمَعْرُوفِ، يُحَدِّثُ عَنْهُ ابْنُ لَهِيعَة، وَيُحَدِّثُ أَحْمَدُ هَذَا عَنْ عُمَرو بْنِ دِينَارٍ ، وَعَبد اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ وَعَطَـــاءٌ، وَابْـــنُ الْمُنْكَدِرِ وَصَفْوَانُ بْنُ سُلَيْمٍ بأحاديث عامتها مستقيمة."

أو كقوله عن (٥) أَحْمَدُ بْنُ أَبِي نَافِعٍ أَبُو سَلَمَةَ الْمَوْصِلِيُّ.سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ عَلِيِّ بْنِ الْمُثَنَّى يَقُولُ: قَدْ رَأَيْتُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي نَافِعٍ، وَلَمْ يَكُنْ مُوضِعًا لِلْحَدِيثِ. ، بعد أن روى له بعـــض الأحاديـــث : قَـــالَ الشَّيْخُ: وَهَذَانِ الْحَدِيثَانِ غَيْرُ مَحْفُوظَيْنِ، وَأَحْمَدُ بْنُ أَبِي نَافِعٍ مُتَقَارِبُ الحِـــدِيثِ، لَيْسَـــتْ أَحَادِيثُـــهُ بِالْمُنْكَرِ جدا."

أو كقوله في ترجمة (٧) أحمد بن أبي أوفى.أظنه بصريًّا، يُحَدِّثُ عَنْهُ أَهْلُ الأَهْوَازِ، يُخَالِفُ الثِّقَاتِ فِـــي رِوَايَتِهِ عَنْ شُعْبَة، وَقَدْ حَدَّثَ عَنْ غَيْرِ شُعْبَة بِأَحَادِيثَ مُسْتَقِيمَةٍ...ثم قال أخيراً : وَلَمْ أَرَ فِـــي حَدِيثِـــهِ شَيْئًا مُنْكَرًا إلا مَا ذَكَرْتُهُ مِنْ مُخَالَفَتِهِ عَلَى شُعْبَة وَأَصْحَابِهِ."

أقول : والأهم من هذا أنه استطاع بنظرته الثاقبة وحفظه الواسع أن يمحّص في الرواة المختلف فـــيهم ويصل إلى نتائج هامة جداً في هذا المعترك الصعب .

- كقوله في ترجمة (١٤) أَحْمَدُ بْنُ مُحَمد بْنِ أَيُّوبَ، صَاحِبُ الْمَغَازِي.رَوَى عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَـــعْدٍ، عنِ ابْنِ إِسْحَاقَ الْمَغَازِي، وأُنْكِرَتْ عَلَيْهِ، وحَدَّثَ عَن أَبِي بَكْرِ بْنِ عَيَّاشٍ بِالْمَنَاكِيرِ. .

ثم قال : كَانَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَعَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ يُحْسِنَانِ الْقَوْلَ فِي أَحْمَدَ بْنِ مُحَمد بْـــنِ أَيُّـــوبَ، وَسَمِعَ عَلِيٌّ مِنْهُ الْمَغَازِي، وَكَانَ يَحْيَى بْنُ مَعِين يحَمْلُ عَلَيْهِ..

ثم قال : وَأَحْمَدُ بْنُ مُحَمد هَذَا أَثْنَى عَلَيْهِ أحمد وعلي، وتكلم فِيهِ يَحْيَى، وَهو مَعَ هَذَا كُلِّـــهِ صَـــالِحُ الْحَدِيثِ لَيْسَ بِمَتْرُوكٍ."

- وكان يرد جرح الأقران كجرح يحيى بن معين والنسائي في (٢١) أحمد بن صـــالح، أبـــو جعفـــر المصري. . ثم قال: وأحمد بن صالح من أَجَلَّهُ الناس، ... ولولا أني شرطت في كتابي هذا أن أذكر فيه كل من تكلم فيه متكلم، لكنت أُجِلُّ أحمد بن صالح أن أذكره." - وقد يرجح قولاً من الأقوال التي قيلت في الراوي كقوله (٥٧) إبراهيم بن عَبد الرحمن، أبو إسماعيل السكسكي كوفي... ونقـــل عـــن

شعبة طعنه فيه ، وقال النسائي : ليس بذلك القوي ويكتب حديثه ... ثم قال : وَلَمْ أَجِدْ لَهُ حَـــدِيثًا مُنْكَرَ الْمَتْنِ، وَهو إِلَى الصِّدْقِ أَقْرَبُ مِنْهُ إِلَى غَيْرِهِ، ويُكتب حَدِيثُهُ كَمَا قَالَ النسائي."

- و لم يكن ليتعصب ضد الرواة المتهمون بالتشيع أو الغلو فيه .

فقد قال في ترجمة (٣٢٦) جَابِر بْن يزيد الجعفي كوفي يقال كنيته أَبُو زيد ويقال أبو عَبد اللَّهِ.عـــد أن نقل تكذيبه عن الشعبي وأبي حنيفة وليث بن أبي سليم ويحيى بن معين وغيرهم ...وقَالَ الشَّيْخُ في نهاية ترجمته: ولجابر حديث صَالِح وقد روى عَنْهُ الثَّوْرِيّ الكثير، وشُعبة أقل رواية عَنْهُ من الثَّوْرِيّ وحدث عَنْهُ زهير وشَرِيك وسفيان والحسن بْن صَالِح، وابن عُيَينة وأهل الكوفة وغيرهم وقد احتملـــه النَّـــاس ورووا عَنْهُ وعامة ما قذفوه أَنَّهُ كَانَ يؤمن بالرجعة.وقد حدثه عَنْهُ الثَّوْرِيّ مقدار خمسين حديثا وَلَـــمْ يَتَخَلَّفْ أَحَدٌ فِي الرِّوَايَةِ عَنْهُ و لم أر لَهُ أحاديث جاوزت المقدار فِي الإنكار، وَهو مع هَذَا كله أقـــرب إلى الضعف منه إلى الصدق."

- وقد ينسب إلى التساهل مع بعض الرواة كما ذكر في ترجمة (٦١) إبراهيم بن مُحَمد بن أبي يَحْـــيى أبو إسحاق الأسلمي مديني. حيث نقل تكذيبه عن مالك ويحيى بن سعيد ويحيى بن معين وغيرهـــم ، وأطال النفس في ترجمته . ثم نقل رواية الشافعي عنه وابن جريج والثوري وعباد بن منصور ويحيى بـــن أيوب .

ثم قال الشيخ: وإبراهيم بن أبي يَحْيَى ذكرت من أحاديثه طرفا، روى عنه ابن جُرَيج والثوري وعبـــاد بن منصور ومندل ويحيى بن أيوب، وهؤلاء أقدم موت منه وأكبر سنا، وله أحاديث كثيرة، وله كتاب الموطأ أضعاف موطأ مالك، ونسخا كثيرة، وهذا الذي قاله ابن سَعِيد هو كما قال، وقد نظرت أنا في أحاديثه وتبحرتها وفتشت الكل منها فليس فيها حديث منكر، وإِنَّما يروي المنكر إذا كان العهدة من قبل الراوي عنه، أو من قبل من يروي إبراهيم عنه، وكأنه أتى من قبل شيخه لا من قبله، وَهو في جملة من يُكتب حديثه وقد وثقه الشافعي، وابن الأصبهاني وغيرهما."

قلت : قال عنه الحافظ ابن حجر في التقريب (٢٤١) متروك اهـــ .

- ولكن الثابت عن ابن عدي وغيره من الأثريين تحاملهم على أهل الرأي ، وهذا لايقبل منهم بتاتاً .

- كقوله في ترجمة (١٦٥٨) مُحَمد بْن الحسن أَبُو عَبد اللَّه الشيباني صاحب الرأي توفي بالري رحمـــه اللَّه.

بعد أن نقل تضعيفه عن أحمد بن حنبل ويحيى وغيرهما .قال : ومحمد بْن الحسن هذا ليس هُوَ من أهـــل الحديث، ولاَ هُوَ ممن كَانَ فِي طبقته يعنون بالحديث حتى أذكر شيئا من مسنده عَلَى أنه سمع من مالك الموطأ وكان يقول لأصحابه ما رأيت أسوأ ثناء منكم عَلَى أصحابكم إذا حدثتكم عن مالـــك مـــلأتم علي الموضوع، وَإذا حدثتكم عن غيره تجيئوني متكارهين وإنما أراد به أَبُو حنيفة وأصحابه والاشـــتغال

بحديثه شغل لا يحتاج إليه لأنه ليس هُوَ من أهل الحديث فينكر عليه وقد تكلم فيه من ذكرنا وقد استغنى أهل الحديث عما يرويه مُحَمد بن الحسن وأمثاله"

قلت :

هذا الكلام في حقه فيه تجنّ كثير،ففي ميزان الاعتدال (٣/ ٥١٣)(٧٣٧٤) محمد بن الحسن الشيباني، أبو عبد الله.أحد الفقهاء.لينه النسائي، وغيره من قبل حفظه.يروي عن مالك بن أنس وغيره.وكان من بحور العلم والفقه قويا في مالك .

وفي تاريخ الإسلام ت تدمري (١٢/ ٣٥٨)(٣١٢) محمد بن الحَسَن بن فرقد الشَّيْبانيّ مولاهم الكوفيّ .الفقيه العلامة، مفتي العراقين، أبو عبد الله، أحد الأعلام.

قيل أصله من حَرَسْتا من غُوطة دمشق، ومولده بواسِط، ثمّ إنّه نشأ بالكوفة.

سمع أبا حنيفة وأخذ عنه بعضَ كُتُب الفقْه، وسمع: مسْعرًا، ومالك بن مِغْوَلٍ، والأوزاعيّ، ومالك بن أنس. ولزِم القاضي أبا يوسف وتفقه به.

أخذ عنه: الشافعي، وأبو عبيد، وهشام بن عبيد الله، وعلي بن مسلم الطوسي، وعمرو بن أبي عمرو الحراني، وأحمد بن حفص البخاري، وخلق سواهم."

وطول في ترجمته ، ولم يذكر معظم ما ذكره ابن عدي لأنه قائم على التعصب للمذهب ، وقال :قلت: قد احتجّ بمحمدٍ أبو عبد الله الشّافعيّ.وقال الدَّارَقُطْنيّ: لا يستحق محمد عندي التَّرْكَ.وقال النَّسائيّ: حديثه ضعيف، يعني من قبل حِفْظه..."

وإلا فالذي يحفظ موطأ مالك ، ويؤلف كتاباً في الحديث يرد فيه على أهل المدينة وغير ذلك فكيف يكون ضعيفاً ؟؟؟!!!

وقال الذهبي في نهاية ترجمته:قلت: تُوُفّي إلى رضوان الله في سنة تسعٍ وثمانين ومائة .

وقال ابن كثير رحمه الله في ترجمته :"مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ فَرْقَدٍ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الشَّيْبَانِيُّ مَوْلَاهُمْ، صَاحِبُ أَبِي حَنِيفَةَ، أَصْلُهُ مِنْ قَرْيَةٍ مِنْ قُرَى دِمَشْقَ، قَدِمَ أَبُوهُ الْعِرَاقَ، فَوُلِدَ بِوَاسِطَ سَنَةَ ثِنْتَيْنِ وَثَلَاثِينَ وَمِائَةٍ، وَنَشَأَ بِالْكُوفَةِ، فَسَمِعَ مِنْ أَبِي حَنِيفَةَ، وَمِسْعَرٍ، وَالثَّوْرِيِّ، وَعُمَرَ بْنِ ذَرٍّ، وَمَالِكِ بْنِ مِغْوَلٍ، وَكَتَبَ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، وَالْأَوْزَاعِيِّ، وَأَبِي يُوسُفَ، وَسَكَنَ بَغْدَادَ وَحَدَّثَ بِهَا، وَكَتَبَ عَنْهُ الشَّافِعِيُّ حِينَ قَدِمَهَا فِي سَنَةِ أَرْبَعٍ وَثَمَانِينَ وَمِائَةٍ وَقْرَ بَعِيرٍ، وَوَلَّاهُ الرَّشِيدُ قَضَاءَ الرَّقَّةِ، ثُمَّ عَزَلَهُ وَخَرَجَ مَعَ الرَّشِيدِ إِلَى الرَّيِّ فَمَاتَ بِهَا.

وَكَانَ يَقُولُ لِأَهْلِهِ: لَا تَسْأَلُونِي حَاجَةً مِنْ حَاجَاتِ الدُّنْيَا فَتَشْغَلُوا قَلْبِي، وَخُذُوا مَا شِئْتُمْ مِنْ وَكِيلِي، فَإِنَّهُ أَقَلُّ لِهَمِّي وَأَفْرَغُ لِقَلْبِي. وَقَالَ الشَّافِعِيُّ: مَا رَأَيْتُ حَبْرًا سَمِينًا مِثْلَهُ، وَلَا رَأَيْتُ أَخَفَّ رُوحًا مِنْهُ، وَلَا أَفْصَحَ مِنْهُ، كُنْتُ إِذَا سَمِعْتُهُ يَقْرَأُ كَأَنَّ الْقُرْآنَ نَزَلَ بِلُغَتِهِ.

وَقَالَ أَيْضًا: مَا رَأَيْتُ أَعْقَلَ مِنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ، كَانَ يَمْلَأُ الْعَيْنَ وَالْقَلْبَ...

وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ الْحَرْبِيُّ: قُلْتُ لِأَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ هَذِهِ الْمَسَائِلُ الدِّقَاقُ مِنْ أَيْنَ هِيَ لَكَ؟ قَالَ: مِنْ كُتُبِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ.

وَكَانَتْ وَفَاةُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ وَالْكِسَائِيِّ فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ مِنْ هَذِهِ السَّنَةِ، فَقَالَ الرَّشِيدُ: دَفَنْتُ الْيَوْمَ اللُّغَةَ وَالْفِقْهَ جَمِيعًا. وَكَانَ عُمْرُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ ثَمَانِيًا وَخَمْسِينَ سَنَةً. البداية والنهاية ط هجر (١٣/ ٦٧١)

- أو ماقاله في ترجمة الإمام أبي حنيفة رحمه الله (١٩٥٤)النعمان بن ثابت حيث نقل تضعيفه عن كثير من أهل الجرح والتعديل وأفاض في ترجمته ثم ختمها بقوله : وأَبُو حنيفة لَهُ أحاديث صالحة وعامة ما يرويه غلط وتصاحيف وزيادات فِي أسانيدها ومتونها وتصاحيف فِي الرجال وعامة ما يرويه كذلك ولم يصح لَهُ فِي جميع ما يوريه إلا بضعة عشر حديثا وقد روى من الحديث لعله أرجح من ثلاثمِئَة حديث من مشاهير وغرائب وكله على هَذِهِ الصورة لأنه ليس هُوَ من أهل الحديث، ولاَ يحمل على من تكون هَذِهِ صورته فِي الحديث."

قلت :

هذا الكلام غير صحيح ، قال الإمام الذهبي في تذكرة الحفاظ = طبقات الحفاظ للذهبي (١/ ١٢٦)(١٦٣) ١٠/ ٥ ع- أبو حنيفة الإمام الأعظم فقيه العراق النعمان بن ثابت بن زوطا التيمي مولاهم الكوفي: مولده سنة ثمانين رأى أنس بن مالك غير مرة لما قدم عليهم الكوفة رواه ابن سعد عن سيف بن جابر أنه سمع أبا حنيفة يقوله. وحدث عن عطاء ونافع وعبد الرحمن بن هرمز الأعرج وعدي بن ثابت وسلمة بن كهيل وأبي جعفر محمد بن علي وقتادة وعمرو بن دينار وأبي إسحاق وخلق كثير. تفقه به زفر بن الهذيل وداود الطائي والقاضي أبو يوسف ومحمد بن الحسن وأسد بن عمرو والحسن بن زياد اللؤلؤي ونوح الجامع وأبو مطيع البلخي وعدة. وكان قد تفقه بحماد بن أبي سليمان وغيره وحدث عنه وكيع ويزيد بن هارون وسعد بن الصلت وأبو عاصم وعبد الرزاق وعبيد الله بن موسى وأبو نعيم وأبو عبد الرحمن المقري وبشر كثير وكان إماما ورعا عالما عاملا متعبدا كبير الشأن لا يقبل جوائز السلطان بل يتجر ويتكسب.قال ضرار بن صرد: سئل يزيد بن هارون أيما أفقه: الثوري أم أبو حنيفة؟ فقال: أبو حنيفة أفقه وسفيان أحفظ للحديث. وقال ابن المبارك: أبو حنيفة أفقه الناس. وقال الشاقعي: الناس في الفقه عيال على أبي حنيفة. وقال يزيد: ما رأيت أحدًا أورع ولا أعقل من أبي حنيفة. وروى أحمد بن محمد بن القاسم بن محرز عن يحيى بن معين قال: لا بأس به لم يكن يتهم ولقد ضربه يزيد بن عمر بن هبيرة على القضاء فأبى أن يكون قاضيا. قال أبو داود رحمه الله: أن أبا حنيفة كان إماما.

وروى بشر بن الوليد عن أبي يوسف قال: كنت أمشي مع أبي حنيفة فقال رجل لآخر: هذا أبو حنيفة لا ينام الليل، فقال: والله لا يتحدث الناس عني بما لم أفعل، فكان يحيي الليل صلاة ودعاء وتضرعا. قلت: مناقب هذا الإمام قد أفردها في جزء. كان موته في رجب سنة خمسين ومائة رضي الله عنه."

قال السبكي رحمه الله :" فَإنَّك إذا سَمِعت أَن الْجرْح مقدم عَلَى التَّعْدِيل وَرَأَيْت الْجرْح وَالتَّعْدِيل وَكنت غرا بالأمور أَو فدما مُقْتَصرا عَلَى مَنْقُول الْأُصُول حسبت أَن الْعَمَل عَلَى جرحه فإياك ثمَّ إياك والحذر كل الحذر من هَذَا الحسبان بل الصَّوَاب عندنَا أَن من ثبتَتْ إمَامَته وعدالته وَكثر مادحوه ومزكوه وندر جارحه وَكَانَت هُنَاكَ قرينَة دَالَّة عَلَى سَبَب جرحه من تعصب مذهبي أَو غَيره فَإنَّا لَا نلتفت إِلَى الْجرْح فِيهِ ونعمل فِيهِ بِالْعَدَالَةِ وَإِلَّا فَلَو فتحنا هَذَا الْبَاب أَو أَخذنَا تَقْدِيم الْجرْح عَلَى إِطْلَاقه لما سلم لنا أحد من الْأَئِمَّة إِذْ مَا من إِمَام إِلَّا وَقد طعن فِيهِ طاعنون وَهلك فِيهِ هالكون "طبقات الشافعية الكبرى للسبكي (٢/ ٩)

ثم قال : الْجَارِحُ لَا يقبل مِنْهُ الْجرْح وَإِن فسره فِي حق من غلبت طاعاته عَلَى مَعَاصيه ومادحوه عَلَى ذاميه ومزكوه عَلَى جارحيه إِذا كَانَت هُنَاكَ قرينَة يشْهد الْعقل بِأَن مثلهَا حَامِل عَلَى الوقيعة فِي الذى جرحه من تعصب مذهبي أَو مُنَافَسَة دنيوية كَمَا يكون من النظراء أَو غير ذَلِك فَنَقُول مثلا لَا يلْتَفت إِلَى كَلَام ابْن أَبي ذيب فِي مَالك وَابْن معِين فِي الشَّافِعِي وَالنَّسَائِيّ فِي أَحْمَد بْن صَالح لِأَن هَؤُلَاءِ أَئِمَّة مَشْهُورُونَ صَار الْجَارِح لَهُم كالآتي بِخَبَر غَرِيب لَو صَحَّ لتوفرت الدَّوَاعِي عَلَى نَقله وَكَانَ الْقَاطِع قَائِما عَلَى كذبه .."طبقات الشافعية الكبرى للسبكي (٢/ ١٢)

وترجمه الحافظ ابن حجر في التهذيب ٤٤٩/١٠-٤٥٢ ترجمة مطولة ولم يذكر رواية واحدة تطعن في روايته وعدالته ، بل أثبت عدالته وثقته ... وهذا هو الحق والمذهب الحنفي مملوء بآلاف الأحاديث المستدل بها على الأبواب وهذا يرد على كل من يطعن في مذهب الإمام أبي حنيفة رحمه الله وكل جرح لايستند إلى أسس موضوعية سليمة مرفوض مهما كان قائله إذ لايعصم عن الخطأ إلا الأنبياء .

وهناك نقطة هامة حول كتاب الكامل لابن عدي رحمه الله فقد أورد ضمن تراجم الكتاب مايزيد على ثمانية آلاف حديث وهي تدور بين الصحيح والحسن والضعيف ، والمنكر والواهي والموضوع . والمقبول منها غير قليل .

كحديث (ائذنوا للنساء) ٢١٥/١ فهو صحيح ، إذ أخرجه البخاري ٥/٢ و٧ ومسلم الصلاة ح (١٣٩) وغيرهما فليس مجرد عزو الحديث إلى الكامل دليلاً على ضعفه ووهنه دائماً!!

فلا بد من مراجعة الحديث في كتب السنة الأخرى لترى ماقالوا فيه .

وهذا الكتاب – الذي لم ينسج على منواله – بحاجة لتحقيق وضبط وتخريج لكامل أحاديثه .[١٥٤]

---

[١٥٤] -* موسوعة السنة النبوية - (ج ١ / ص ١٠٤)

وكتاب ميزان الاعتدال للذهبي .

وهو من أهم كتب الجرح والتعديل ، ذكر فيه كل راوٍ تُكُلّم فيه ، ولو بغير حق انظر الأرقام التالية : (٢ و٨ و١٠ و٢٠ و٥٤ و٦١ و...) ، وفيه (١١٠٥٣) أحد عشر ألفاً وثلاث وخمسون ترجمة وقد رتبه على حروف المعجم ، ويذكر المترجم له ، ثم يبين أهم من أخذ عنهم الحديث ، ثم يذكر من روى عنه ، ثم يذكر بعض مروياته أو أخباره ، ثم يذكر رأي علماء الجرح والتعديل فيه ، وقد يرجح رأياً من الآراء انظر الأرقام (١ و٢ و٣٥ ...) ، ويأتي برأي جديد انظر الأرقام (٨ و١٠ و١٧ و٢٠ و٢٢ و٣٢ و٥٣) .

ويغلب عليه الاعتدال والانصاف ، ولايخلو من تشدد أحياناً ومن تشدده :

قوله عن أبان بن عثمان الأحمر (١٣) ومارد عليه الحافظ ابن حجر في اللسان ٢٤/١ (٢٠)

وانظر الأرقام (٢٨ و٢٩) واللسان ١/ (٤٨ و٤٩)

و(٣٠) واللسان ١/(٥٠)

و(٣١) واللسان ١/(٥١)

و(٣٣) واللسان ١/(٥٢)

و(٣٧) واللسان ١/(٦١)

و(٤٣) واللسان ١/(٦٧)

و(٤٤) واللسان ١/(٦٨)

و(٤٧) واللسان ١/(٧١)

و(٤٨) واللسان ٧٢/١)

و(٥٦) واللسان ١/(٨١)

و(٥٩) واللسان ١/(٨٥)

وغير ذلك كثير .وقد تعقبه الحافظ ابن حجر في أشياء في التهذيب واللسان والكتاب بحاجة لتخريج أحاديثه ومقارنة رواته بغيرهم من كتب الجرح والتعديل"[١٥٥]

وكتاب لسان الميزان للحافظ ابن حجر ، وهو كتاب ضخم أورد فيه كل من تُكلّم فيه وليس له ذكر في التهذيب وعدد الرواة المترجم لهم أكثر من عشرة آلاف ورتبه على حروف المعجم ... ولخص ما قاله الأقدمون في الراوي بما فيهم الذهبي في الميزان واستدرك عليه كثيراً ، وناقشهم في كثير من الرواة

---

[١٥٥] - * (انظر قواعد في علوم الحديث ١٧٩ و١٨٠ و١٨٣ و١٨٤ و١٨٥ و١٨٧ و١٨٨ و١٨٩ و٢٠٥ و٢١١ و٢١٢ و٣٥١ وقاعدة في الجرح والتعديل للسبكي) .

انظر الأرقام التالية من الجزء الأول :(٦ و٩ و١٢ و٢٠ و٢٢ و٣١ و٤٩ و٥١ و٥٢ و٥٦ و٦١ و٦٨ و٧١ و٧٢ و٧٣ ...) وهو بحاجة لتحقيق وضبط من جديد .

فإنهم يذكرون أمثلة للأحاديث التي صارت ضعيفة بسبب رواية أولئك الضعفاء لها .

قلت : ليس كل ما ورد في هذه الكتب من أحاديث يعتبر ضعيفاً أو مردوداً ، بل بعضه صحيح ، وبعضه حسن ،وبعضه ضعيف ،وبعضه واه ،وبعضه موضوع.

ب) الكتب التي صُنِّفت في أنواع من الضعيف خاصة : مثل كتب المراسيل والعلل والمُدْرَج، غيرها ككتاب المراسيل لأبي داود ، أورد فيه الأحاديث المرسلة مرتبة على الأبواب الفقهية وعددها حوالي (٥٤٣) حديثاً وهي تدور بين الصحيح والحسن المرسل والضعيف ، وأغلبها مقبول وقد قام أستاذنا المحقق الشيخ شعيب الأرناؤوط بتحقيقه وتخريج أحاديثه بشكل دقيق ولا يخلو من تشدد .

وكتاب العلل للدارقطني .

وهو كتاب قيم جدا ،لا يغني عنه غيره ، وقد رتبه على مسانيد الصحابة ، وقد بلغ عدد الأحاديث التي أعلها في هذا الكتاب حوالي (٤١٢٨)

وهذا مثال منه علل الدارقطني = العلل الواردة في الأحاديث النبوية (١/ ١٥٨)(٢) وَسُئِلَ عَنْ حَدِيثِ عُمَرَ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ، وَقَوْلُهُ إِشَارَةً إِلَى لِسَانِهِ هَذَا أَوْرَدَنِي الْمَوَارِدَ.

فَقَالَ: رَوَاهُ زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ.

وَاخْتُلِفَ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ؛فَرَوَاهُ الدَّرَاوَرْدِيُّ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ عُمَرَ، اطَّلَعَ عَلَى أَبِي بَكْرٍ وَهُوَ آخِذٌ بِلِسَانِهِ، قَالَ: هَذَا أَوْرَدَنِي الْمَوَارِدَ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: كُلُّ عُضْوٍ يَشْكُو إِلَى اللَّهِ اللِّسَانَ عَلَى حِدَتِهِ قَالَ ذَلِكَ عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، عَنِ الدَّرَاوَرْدِيِّ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ.وَوَهِمَ فِيهِ عَلَى الدَّرَاوَرْدِيِّ.

وَالصَّوَابُ عَنْهُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ عُمَرَ اطَّلَعَ عَلَى أَبِي بَكْرٍ، وَهُوَ آخِذٌ بِلِسَانِهِ، فَقَالَ: هَذَا أَوْرَدَنِي الْمَوَارِدَ.

وَقَالَ الدَّرَاوَرْدِيُّ: عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: كُلُّ عُضْوٍ يشكو.

ورواه هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَجْلَانَ، وَغَيْرُهُمَا، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ عُمَرَ دَخَلَ عَلَى أَبِي بَكْرٍ، نَحْوَ قَوْلِ الدَّرَاوَرْدِيِّ، وَلَمْ يَذْكُرِ الْمَرْفُوعَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلًا وَلَا مُسْنَدًا.

وَرَوَاهُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ لَمْ يَذْكُرْ فِيهِ عُمَرَ، وَقَالَ فِيهِ: إِنَّ أَسْلَمَ، قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا بَكْرٍ.وَيُقَالُ: إِنَّ هَذَا وَهْمٌ مِنَ الثَّوْرِيِّ.

وَرَوَاهُ سُعَيْرُ بْنُ الْخِمْسِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ مُرْسَلًا، عَنْ عُمَرَ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ لَمْ يَقُلْ فِيهِ عَنْ أَسْلَمَ.

وَالصَّحِيحُ مِنْ ذَلِكَ مَا قَالَهُ ابْنُ عَجْلَانَ، وَهِشَامُ بْنُ سَعْدٍ، وَمَنْ تَابَعَهُمَا.

وَرَوَى هَذَا الْحَدِيثَ ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَعْدٍ، وَدَاوُدَ بْنِ قَيْسٍ، وَيَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَالِمٍ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ الْعُمَرِيِّ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، فَأَرْسَلَهُ عَنْهُمْ عَنْ عُمَرَ، فَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ أَسْلَمَ وَرَوَى هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ، وَلَا عِلَّةَ لَهُ، تَفَرَّدَ بِهِ النَّضْرُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ أَبُو الْمُغِيرَةِ الْقَاصُّ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ عَنْهُ.

وحدثنا أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ صَاعِدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ الطَّائِيُّ، وَحَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الْمَارَسْتَانِيُّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، قال: حدثنا مُوسَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَيَّانَ الْبَصْرِيُّ بِبَغْدَادَ، قال: حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث، قال: حدثنا الدَّرَاوَرْدِيُّ بِذَلِكَ.وَحَدَّثَنَا صَوَابَهُ أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ صاعد، قال: حدثنا عبد الله بن عمران العابدي، قال: حدثنا الدراوردي.

وفي علل الدارقطني = العلل الواردة في الأحاديث النبوية (١/ ١٦٢)(٣) وَسُئِلَ عَنْ حَدِيثِ عُمَرَ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ... الْحَدِيثَ.

فَقَالَ: هُوَ حَدِيثٌ يَرْوِيهِ الزُّهْرِيُّ، وَاخْتُلِفَ عَنْهُ؛فَمِمَّنْ رَوَاهُ عَنْهُ عَلَى الصَّوَاب: شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ، وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ الزُّبَيْدِيُّ، وَيُونُسُ، وَعُقَيْلٌ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدِ بْنِ مُسَافِرٍ، وَالنُّعْمَانُ بْنُ رَاشِدٍ، وَسُفْيَانُ بْنُ حُسَيْنٍ، وَسُلَيْمَانُ بْنُ كَثِيرٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، وَجَعْفَرُ بْنُ بُرْقَانَ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيدَ بْنِ تَمِيمٍ فرووه، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ عُمَرُ لِأَبِي بَكْرٍ.

وَاخْتُلِفَ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ حُسَيْنٍ، فَأَسْنَدَهُ عَنْهُ مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ الْوَاسِطِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

وَأَرْسَلَهُ يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، فَأَسْقَطَ مِنْهُ أَبَا هُرَيْرَةَ.

وَرَوَاهُ مَعْمَرُ بْنُ رَاشِدٍ، وَاخْتُلِفَ عَنْهُ؛فَأَسْنَدَهُ رَبَاحُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ بِمُتَابَعَةِ مِنْ تقدم حديثه.وأرسله عبد الرزاق عن معمر، عن الزهري، عن عُبَيْدِ اللَّهِ لَمْ يَذْكُرْ أَبَا هُرَيْرَةَ.وَرَوَاهُ عِمْرَانُ الْقَطَّانُ، عَنْ مَعْمَرٍ، وَقَالَ: عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ. ووهم فيه على معمر.وَرَوَاهُ يَحْيَى بْنُ أَبِي أُنَيْسَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.ووَهِمَ أَيْضًا فِي ذِكْرِ سَعِيدٍ.وَرَوَاهُ صَالِحُ بْنُ أَبِي الْأَخْضَرِ، فَقَالَ: عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، وَأَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

وَرَوَاهُ الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ شُعَيْبٍ، وَمَرْزُوقِ بْنِ أَبِي الْهُذَيْلِ، وَسُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.وَوَهِمَ فِيهِ عَلَى شُعَيْبٍ، وَعَلِيِّ بْنِ عُيَيْنَةَ، لِأَنَّ شُعَيْبًا يَرْوِيهِ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.وَابْنُ عُيَيْنَةَ يَرْوِيهِ عَنِ الزُّهْرِيِّ مُرْسَلًا، لَا يَذْكُرْ فَوْقَهُ أَحَدًا.

وَالْقَوْلُ الْأَوَّلُ هُوَ الصَّوَابُ.

المَبْحَثُ الثَاني

المردودُ بسبب سَقْط من الإسناد

المراد بالسَّقْط من الإسناد :

المراد بالسَّقْط من الإسناد انقطاع سلسلة الإسناد بسقوط راو أو أكثر عمداً من بعض الرواة أو عن غير عمد ، من أول السند أو من آخره أو من أثنائه ، سقوطاً ظاهراً أو خفياً .

أنواع السقط :

يتنوع السقط من الإسناد بحسب ظهوره، وخفائه إلى نوعين هما :

سَقْط ظاهر وهذا النوع من السقط يشترك في معرفته الأئمة وغيرهم من المشتغلين بعلوم الحديث ، ويعرف هذا السقط من عدم التلاقي بين الراوي وشيخه ، إما لأنه لم يُدرك عَصْره ، أو أدرك عصره لكنه لم يجتمع به (وليست له منه إجازة ولا وِجاده) [١٥٦] ، لذلك يحتاج الباحث في الأسانيد إلى معرفة تاريخ الرواة لأنه يتضمن بيان مواليدهم ووفياتهم وأوقات طلبهم وارتحالهم وغير ذلك .

وقد اصطلح علماء الحديث على تسمية السقط الظاهر بأربعة أسماء بحسب مكان السقط أو عدد الرواة الذين أُسقطوا . وهذه الأسماء هي:

المُعَلَّق.

المُرْسَل.

المُعْضَل.

المُنْقَطِع.

ب) سَقْط خَفِي: وهذا لا يدركه إلا الأئمة الحَذّاق المطلعون على طرق الحديث وعلل الأسانيد. وله تسميتان وهما :

المُدَلَّس.

المُرْسَل الخفي.

وإليك بحث هذه المسميات الستة مفصلة على التوالي.

المُعَلَّق[١٥٧]

١ –تعريفه:

[١٥٦] – الإجازة : الإذن بالرواية ، وقد يحصل الراوي عليها من شيخ لم يلتق به ، كأن يقول الشيخ أحياناً أجزت رواية مسموعاتي لأهل زماني ، والوجادة بكسر الواو : أن يجد الراوي كتاباً لشيخ من الشيوخ يعرف خطه ، فيروي ما في ذلك الكتاب عن الشيخ ، وسيأتي تفصيل بحث الإجازة والوجادة في باب طرق التحمل وصيغ الأداء .

[١٥٧] –* المختصر في أصول الحديث – (ج ١ / ص ٣) وقواعد التحديث للقاسمي – (ج ١ / ص ٨٤) ونزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر – (ج ١ / ص ١٨)

لغة : هو اسم مفعول من " علق " الشيء بالشيء أي ناطه وربطه به وجعله معلقاً . وسمي هذا السند معلقاً بسبب اتصاله بالجهة العليا فقط ، وانقطاعه من الجهة الدنيا ، فصار كالشيء المعلــق بالســقف ونحوه .

اصطلاحاً : ما حُذف من مبدأ إسناده راو فأكثر على التوالي .

٢- من صوره :

أ) أن يحذف جميع السند ثم يقال مثلا " قال رسول الله ﷺ : كذا "

ب) ومنها أن يحذف كل الإسناد إلا الصحابي، أو إلا الصحابي والتابعي [١٥٨]

٣- مثاله:

ما أخرجه البخاري في مقدمة ١٢ - باب مَا يُذْكَرُ فِي الْفَخِذِ: " وَقَالَ أَبُو مُوسَى غَطَّى النَّبِىُّ - ﷺ - رُكْبَتَيْهِ حِينَ دَخَلَ عُثْمَانُ [١٥٩]. فهذا حديث معلق ، لأن البخاري حذف جميع إســناده إلا الصــحابي وهو أبو موسى الأشعري .

٤- حكمه :

الحديث المعلق مردود ، لأنه فقد شرطا من شروط القبول وهو اتصال السند وذلك بحذف راو أو أكثر من إسناده مع عدم علمنا بحال ذلك المحذوف .

٥- حكم المعلقات في الصحيحين :

هذا الحكم ــ وهو أن المعلق مردود ــ هو للحديث المعلق مطلقاً، لكن إن وجد المعلــق في كتــاب التُزِمَتْ صحته ــ كالصحيحين فهذا له حكم خاص ، قد مر بنا في بحث الصــحيح [١٦٠]، ولا بــأس بالتذكير به هنا وهو أنَّ :

ما ذُكر بصيغة الجَزْم: كــ "قال "و" ذَكَرَ "و " حكى " فهو حُكْمٌ بصحته عن المضاف إليه .

وما ذُكِرَ بصيغة التمريض : كــ " قِيل " و" ذُكِرَ " و حُكِيَ " فليس فيه حُكْم بصحته عن المضــاف إليه ، بل فيه الصحيح والحسن والضعيف ، لكن ليس فيه حديث واه لوجوده في الكتــاب المســمى بالصحيح ، وطريق معرفة الصحيح من غيره هو البحث عن إسناد هذا الحديث والحكم عليه بما يليــق به ، قد بحث العلماء في المعلقات التي في صحيح البخاري ، وذكروا أسانيدها المتصلة ، وأحسن مــن جمع ذلك هو الحافظ ابن حجر في كتاب سماه " تغليق التعليق " .

المُرْسَلُ[١٦١]

[١٥٨] - شرح النخبة ص ٤٢

[١٥٩] -البخاري ــ كتاب الصلاة ــ جــ١ ــ ص٩٠

[١٦٠] - في الفقرة / ١١ / وهي " ما هو المحكوم بصحته مما رواه الشيخان ؟"

١ –تعريفه:

أ) لغة: هو اسم مفعول من" أرسل " بمعنى" أطلق" فكأن المُرسِل أَطْلَقَ الإسناد و لم يقيده براوٍ معروف.

ب) اصطلاحاً : هو ما سقط من آخر إسناده مَنْ بَعْدَ التابعي [١٦٢]

قلت : الصواب أنه ماروراه التابعي عن النبي ﷺ مباشرة دون ذكر الواسطة بينهما .

٢– صورته :

وصورته أن يقول التابعي ـــ سواء كان صغيراً أو كبيراً ـــ قال رسول الله ﷺ كذا، أو فعل كـــذا أو فُعِل بحضرته كذا وهذه صورة المرسل عند المحدثين.

٣– مثاله:

ما أخرجه مالك في الموطأ [١٦٣]"وَحَدَّثَنِى عَنْ مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ -ﷺ- نَهَى عَنِ الْمُزَابَنَةِ وَالْمُحَاقَلَةِ وَالْمُزَابَنَةُ اشْتِرَاءُ الثَّمَرِ بِالتَّمْرِ وَالْمُحَاقَلَةُ اشْتِرَاءُ الـــزَّرْعِ بِالْحِنْطَـــةِ وَاسْتِكْرَاءُ الأَرْضِ بِالْحِنْطَةِ."

فسعيد بن المسيب تابعي كبير، روى هذا الحديث عن النبي ﷺ بدون أن يذكر الواسطة بينه وبين النبي صلي الله عليه وسلم، فقد أسقط من إسناد هذا الحديث آخِرَهُ وهو من بعد التابعي ، وأقل هذا السقط أن يكون قد سقط الصحابي ويحتمل أن يكون قد سقط معه غيره كتابعي مثلا .

٤– المُرْسَل عند الفقهاء والأصوليين:

ما ذكرته من صورة المرسل هو المرسل عند المحدثين، أما المرسل عند الفقهاء والأصوليين فأعم من ذلك فعندهم أن كل منقطع مرسل على أي وجه كان انقطاعه، وهذا مذهب الخطيب أيضاً.

قلت : الصواب الأول،ومرسل الفقهاء والأصوليين غير منضبط ..

٥– حكمه :

المرسل في الأصل ضعيف مردود، لفقده شرطاً من شروط المقبول وهو اتصال السند، وللجهل بحـــال الراوي المحذوف لاحتمال أن يكون المحذوف غير صحابي، وفي هذه الحال يحتمل أن يكون ضعيفاً.

---

[١٦١] – *كشف الأسرار – (ج ٥ / ص ١٦٨) والتقرير والتحبير – (ج ٤ / ص ٢٥٤) وحاشية العطار على شرح الجلال المحلي علـــى جمع الجوامع – (ج ٤ / ص ٣٤٨)وقواطع الأدلة فى الأصول / للسمعانى – (ج ١ / ص ٣٩١) ومذكرة أصول الفقـــه – (ج ١ / ص ٤٣) ومقدمة ابن الصلاح – (ج ١ / ص ١٣) وفتح المغيث بشرح ألفية الحديث – (ج ١ / ص ١٧٦) وتدريب الـــراوي في شـــرح تقريب النواوي – (ج ١ / ص ١٣٧)

[١٦٢] – نزهة النظر ص ٤٣ . والتابعي هو من لقي الصحابي مسلماً ومات على الإسلام.

[١٦٣] –* برقم(١٣١٨)

لكن العلماء من المحدثين وغيرهم اختلفوا في حكم المرسل والاحتجاج به، لأن هذا النوع من الانقطاع يختلف عن أي انقطاع آخر في السند، لأن الساقط منه غالبا ما يكون صحابياً، والصحابة كلهم عدول، لا تضر عدم معرفتهم.

ومجمل أقوال العلماء في المرسل ثلاثة أقوال هي:

ضعيف مردود : عند جمهور المحدثين وكثير من أصحاب الأصول والفقهاء ، وحجة هؤلاء هو الجهل بحال الراوي المحذوف لاحتمال أن يكون غير صحابي .

صحيح يُحْتَجَّ به : عند الأئمة الثلاثة ــ أبو حنيفة ومالك وأحمد في المشهور عنه ــ وطائفة من العلماء بشرط أن يكون المرسل ثقة ولا يرسل إلا عن ثقة .

وحجتهم أن التابعي الثقة لا يستحل أن يقول : قال رسول الله ﷺ إلا إذا سمعه من ثقة .

قبوله بشروط: أي يَصِحُ بشروط، وهذا عند الشافعي وبعض أهل العلم.

وهذه الشروط أربعة، ثلاثة في الراوي المرسِل، وواحد في الحديث المرسَل، وإليك هذه الشروط.

أن يكون المرسل من كبار التابعين .

وإذا سَمَّى من أرسل عنه سَمَّى ثقة.

وإذا شاركه الحفاظ المأمونون لم يخالفوه .

وأن ينضمَّ إلى هذه الشروط الثلاثة واحد مما يأتي:

أن يُرْوَى الحديث من وجه آخر مُسْنَداً .

أو يُرْوى من وجه آخر مرسَلاً أرسله من أخذ العلم عن غير رجال المرسل الأول.

أو يُوافِقَ قول صحابي .

أو يُفْتِى بمقتضاه أكثر أهل العلم .[١٦٤]

فإذا تحققت هذه الشروط تبين صحة مَخْرَج المرسَل وما عَضَدَهُ، وأهما صحيحان، لو عارضهما صحيح من طريق واحد رجحناهما عليه بتعدد الطرق إذا تعذر الجمع بينهما.

المذاهب في الاحتجاج بالمرسل

أ- المذهب الأول: قبول المرسل:

ممن قال بقبول الحديث المرسل والعمل به: مالك بن أنس، وأبو حنيفة، وجمهور أصحابهما، وأكثر المعتزلة كأبي هاشم، وأحمد بن حنبل في إحدى الروايتين عنه وابن القيم وابن كثير وغيرهم، ولهم في قبوله أقوال:

[١٦٤] -* انظر الرسالة للشافعي ص ٤٦١

* أولها: قبول كل مرسل سواء بعد عهده وتأخر زمنه عن عصر التابعين حتى مرسل العصور المتأخرة، وهذا توسع غير مقبول، ومردود بالإجماع في كل عصر، ولو عمل به لزالت فائدة الإسناد وبطلت خصِّيصة هذه الأمة.

ثانيها: قبول مراسيل التابعين وأتباعهم مطلقاً، قال ابن الحنبلي في "قفو الأثر: "والمختار في التفصيل قبول مرسل الصحابي إجماعاً، ومرسل أهل القرن الثاني والثالث عندنا (الحنفية) وعند مالك مطلقاً. ومن الحجج لهذا القول: أن احتمال الضعف في التابعين لاسيما بالكذب بعيد جداً، فإنه ﷺ أثنى على عصر التابعين، ثم للقرنين الذين يلونه، فإرسال التابعي وبقية القرون الثلاثة بالجزم من غير وثوق بمن قاله، مناف لها.

واوسع من هذا قول عمر- رضي الله عنه – "المسلمون عدول، بعضهم على بعض، إلا مجلودا في حد، أو مجرباً عليه شهادة زور، أو ظنياً في ولاء أو قرابة".

إلا إن كان المرسل معروفاً بالإرسال عن غير الثقات، فإنه لا يقبل مرسله. وأما بعد العصر الثالث، فإن كان المرسل من أئمة النقل قبل مرسله، وهو قول عيسى بن إبان، أبو بكر الرازي والبز دوى وأكثر المتأخرين من الحنفية، وقال القاضي عبد الوهاب المالكي: "هذا هو الظاهرمن المذهب عندي".

* وثالثها: قبول إرسال التابعين على اختلاف طبقاتهم، وهو قول مالك وجمهور أصحابه، وأحمد بن حنبل، وكل من يقبل المرسل من أهل الحديث.

* ورابعها: قبول مراسيل كبار التابعين دون صغارهم لقلة روايتهم عن الصحابة كما حكاه ابن عبد البر في التمهيد.

واختلف القائلون بقبول المرسل في طبقته هل هو أعلى من المسند، أو دونه، أو مثله؟. والقائلون بأنه أرجح وأعلى من المسند، وجّهوه بأن من أسند فقد أحالك على إسناده، والنظر في أحوال رواته والبحث عنهم، ومن أرسل مع علمه ودينه وإمامته وثقته فقد قطع لك بصحته وكفاك النظر فيه. قال القرافي في شرح التنقيح: "إن المرسل أقوى من المسند بهذا الطريق؛ لأن المرِسل- بكسر السين- قد تذمم الراوي وأخذه في ذمته عند الله تعالى، وذلك يقتضي وثوقاً بعدالته، وأما إذا أسند فقد فوّض أمره للسامع، ينظر فيه، و لم يتذممه، فهذه الحالة أضعف من الإرسال".

وساوى بين المرسل والمسند في وجوب الحجة والقبول محمد بن جرير الطبري، وأبو فرج المالكي، وأبو بكر الأبهري، وعندهم متى تعارض مدلول حديث مرسل وآخر مسند فلا ترجيح إلا بأمر آخر خارجي. وقد قدم أكثر محققي المالكية والحنفية كأبي جعفر الطحاوي وأبي بكر الرازي بتقديم المسند على المرسل عند التعارض، وأن المرسل دون المسند بالرغم من قبوله والعمل به.

– ب – المذهب الثاني: رد المرسل:

قال الإمام مسلم- رحمه الله- في مقدمة صحيحه: "والمرسل من الروايات في أصل قولنا وقول أهل العلم بالأخبار ليس بحجة".

وهو قول عبد الرحمن بن مهدي ويحي بن سعيد القطان وابن المديني وأبي خيثمة زهير بن حرب ويحي بن معين وابن أبي شيبة والبخاري ومسلم وأبي داود والترمذي والنسائي وابن ماجة وغيرهم من أئمة الحديث.

قال ابن أبي حاتم: "سمعت أبي وأبا زرعة يقولان: لا يحتج بالمراسيل ولا لقوم الحجة إلا بالأسانيد الصحاح المتصلة". وهو قول جمهور الشافعية واختيار إسماعيل القاضي وابن عبد البر وغيرهما من المالكية والقاضي أبي بكر الباقلاني وجماعة كثيرون من أئمة الأصول.

والحجة في رد المرسل هو أنا إذا قبلنا خبر من لا نعلم حاله في الصدق والعدالة ممن حاله على خلاف ذلك، فنقول على الدين والشرع ما لم نتحقق من صحته، قال تعالى: {وَلا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ} ، وقال عز وجل: {وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لا تَعْلَمُونَ} .

وروى الحاكم في كتابه (علوم الحديث) عن يزيد بن هارون قال: "قلت لحماد بن زيد: يا أبا إسماعيل هل ذكر الله عز وجل أصحاب الحديث في القرآن؟ " قال: "نعم، ألم تسمع إلى قوله عز وجل: {لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنْذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ} ، فهذا فيمن رحل في طلب العلم ثم رجع به إلى من وراءه ليعلمهم إياه"، وقال الحاكم: "في هذه الآية دليل على أن العلم المحتج به هو المسموع دون المرسل".

ومن الأدلة على رد المرسل ما رواه أبو داود في سننه في حديث عن ابن عباس- رضي الله عنهما- قال: قال رسول الله ﷺ: "تسمعون ويسمع منكم ويسمع ممن يسمع منكم". وما رواه الشافعي- رحمه الله – قال: قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال رسول الله ﷺ: "نضّر الله امرأ سمع مقالتي فوعاها ثم أداها إلى من لم يسمعها". والحديثان دلا على أن شأن الرواية اتصال الإسناد، فمتى جوزنا للفرع قبول الحديث من شيخه من غير وقوف على اتصال السند الذي تلقاه شيخه أدى ذلك إلى اختلال السند لجواز أن يكون هذا الساقط غير مقبول الرواية، فلا يجوز الاحتجاج بخبره.

قال الإمام ابن عبد البر: "الحجة في رد الإرسال ما أجمع عليه العلماء من الحاجة إلى عدالة المخبر عنه، وأنه لابد من معرفة ذلك، فإذًا حكى التابعي عمن لم يلقه لم يكن بد من معرفة الواسطة، إذ قد صح أن التابعين أو كثيرا منهم رووا عن الضعيف".

وقال الحافظ أبو بكر الخطيب: "إرسال الحديث يؤدي إلى الجهل بعين راويه ويستحيل العلم بعدالته مع الجهل بعينه".

هذا وقد وجد بعد الصحابة من القرنين، من وُجدت فيه الصفات المذمومة، لكن بقلة، بخلاف من بعد القرون الثلاثة، إذ كثر آنذاك وانتشر، وقد روى الشافعي- رحمه الله – عن عمه: حدثنا هشام بن

عروة عن أبيه، قال: "إني لأسمع الحديث أستحسنه، فما يمنعني من ذكره إلا كراهية أي يسمعه سامع فيقتدي به، وذلك أني أسمعه من الرجل لا أثق به وقد حدث به عمن أثق به، أو أسمعه من الرجل أثق به، قد حدث عمن لا أثق به". وهذا كما قال ابن عبد البر: "يدل على أن ذلك الزمان، أي زمان الصحابة والتابعين كان يحدث فيه الثقة وغيره".

ج – المذهب الثالث: التفصيل في المرسل:

للاحتجاج بالحديث المرسل عمد الفقهاء والأصوليون إلى اعتماد معيار لنقد الحديث المرسل وتمحيصه للتأكد من صلاحيته في استنباط الأحكام الشرعية.

قال الإمام الشافعي– رحمه الله –: "وأحتجُّ بمرسل كبار التابعين، إذا أسند سن جهة أخرى، أو أرسله من أخذ من غير رجال الأول، أو وافق قول الصحابي، أو أفتى أكثر العلماء بمقتضاه". أما أئمة الجرح والتعديل كيحي بن سعيد القطان وعلى بن المديني وغيرهما فوضعا قاعدة للتفصيل في قبول وردّ الحديث المرسل وذلك في التفريق بين من كان لا يرسل إلا عن ثقة، وبين من يعرف بإرساله عن كل أحد سواء كان ثقة أم ضعيفاً، فيقبل مرسل الأول ويرد مرسل الثاني. قال ابن أبى حاتم في بداية كتابه (المراسيل) : "كان يحي بن سعيد القطان لا يرى إرسال الزهري وقتادة شيئاً، ويقول هو بمترلة الريح".

إن عدالة كبار التابعين كسعيد بن المسيب وعطاء بن أبي رباح ومكحول وأمانتهم تحول دون روايتهم عن غير الثقة، فلا يستجيز هؤلاء الجزم بحديث إلا بعد التأكد من ثبوته وعدم وجود ما يقتضي القدح في المرسل، والدليل على ذلك ما جاء عن ابن عمر– رضي الله عنهما– أنه كان يرسل إلى سعيد بن المسيب يسأله عن قضايا أبيه عمر– رضي الله عنه– وأحكامه مع علمه بأنه لم يدركه و لم يختلف عليه اثنان في قبولها منه مرسلة، وقد قال الإمام أحمد بن حنبل– رحمه الله: "إذا لم يقبل سعيد بن المسيب عن عمر فمن يقبل".

وإذا جاء المرسل من وجهين، وكل من الراويين أخذ العلم عن شيوخ الآخر، فهذا يدل على صدقه، فإن مثل ذلك لا يتصور في العادة تماثل الخطأ فيه وتعمد الكذب، والعادة تمنع تماثلهما في الكذب عمداً وخطأ.

قال إمام الحرمين: "إذا قال أحد أئمة الجرح والتعديل حدثني الثقة أو حدثني من لا أتهم ونحو ذلك وكان ممن يقبل تعديله ويرجع إليه فهو مقبول محتج به بالرغم من إرساله؛ وذلك لأنه لا يقول ذلك إلا عند تحققه من ثقة ذاك الراوي وصدقه. وقد روى عروة بن الزبير لعمر بن عبد العزيز عن النبي ﷺ قوله: " من أحيا أرضاً ميتة فهي له" فأرسله و لم يسنده، فقال له عمر بن عبد العزيز: "أتشهد على رسول الله ﷺ بذلك؟ " فقال: "نعم أخبرني بذلك العدل الرضي"، فلم يسم مَنْ أخبره، فاكتفى منه عمر بن عبد العزيز بذلك.

فالقول المختار في التفصيل هو أن من عرف من عادته أنه لا يرسل إلا عن ثقة عدل مشـــهور بـــذلك فمرسله مقبول ومن لم تكن عادته ذلك فلا يقبل مرسله، وبهذا القول يحصل الجمع بين الأدلة المتقدمة.
فلا يمكننا إنكار قبول المرسل في الصدر الأول، وقد رد جماعة منهم الكثير من المراسيل، فيعزى قبولهم إلى الثقة بمن يرسل الحديث، وإلى هذا أشار ابن عباس– رضي الله عنهما – قال: "كنا إذا سمعنا أحدنا يقول: قال رسول الله ﷺ ابتدرته أبصارنا وأصغينا إليه بآذاننا، فلما ركب الناس الصعب والـــذلول لم نأخذ من الناس إلا ما نعرف".
وأما من يرسل عن غير المشهورين، وإن كانوا عنده ثقات فاحتمال جواز كونه ضعيفاً يبقى قائمـــاً، ويندفع هذا الاحتمال ببعض الوجوه التي قالها الإمام الشافعي– رحمه الله– وبدونه لا يمكن اعتماد هذا المرسل.[١٦٥]

قلت:بالرغم من هذه الشروط فالكل قد احتجوا بالمرسل ، والذي أراه أنه لا مانع من الاحتجاج بالمرسل إذا كان صحيحا أو حسنا إذا لم يعارضه موصول أقوى منه.

٦- مرسَلُ الصحابيِّ:

هو ما أخبر به الصحابي عن قول الرسول ﷺ أو فعله ، و لم يسمعه أو يشاهده ، إما لصـــغر ســـنه أو تأخر إسلامه أو غيابه ، ومن هذا النوع أحاديث كثيرة لصغار الصحابة كابن عبـــاس وابـــن الـــزبير وغيرهما .

٧- حكمُ مرسَل الصحابي :

الصحيح المشهور الذي قطع به الجمهور أنه صحيح محتج به ، لأن رواية الصحابة عن التابعين نادرة ، وإذا رووا عنهم بينوها ، فإذا لم يبينوا ، وقالوا : قال رسول الله ، فالأصل أنهم سمعوها مـــن صـــحابي آخر ، وحذف الصحابي لا يضر ، كما تقدم .

وقل إن مرسل الصحابي كمرسل غيره في الحكم، وهذا القول ضعيف مردود.

٨- أشهرُ المصنفات فيه :

أ) المراسيل لأبي داود. وعدد أحاديثه حوالي (٥٤٤) حديثا مرسلا فيها الصحيح المرســـل والحســـن المرسل والضعيف المرسل

أمثلة :

المراسيل لأبي داود (ص: ٧٢)(٢)حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ، عَنِ الْحَسَنِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا دَخَلَ الْخَلَاءَ قَالَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْخَبِيـــثِ الْمُخْبِـــثِ، الرِّجْسِ النَّجِسِ، الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ» صحيح مرسل

[١٦٥] – * القول الفصل في العمل بالحديث المرسل (ص: ٣٤) فما بعد *

المراسيل لأبي داود (ص: ٧٣)(٣) حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ خَالِدٍ، أَخْبَرَنَا الْوَلِيدُ، عَنِ ابْنِ جَابِرٍ، عَنْ مَكْحُولٍ قَالَ: «نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُبَالَ بِأَبْوَابِ الْمَسْجِدِ» حسن مرسل

المراسيل لأبي داود (ص: ٧٣)(٤)حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ، أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ، عَنْ زَمْعَةَ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ عِيسَى بْنِ أَزْدَادَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِذَا بَالَ أَحَدُكُمْ فَلْيَنْتُرْ ذَكَرَهُ ثَلَاثًا» ضعيف

ب) المراسيل لابن أبي حاتم . يركز فيه على الرواة الذين أرسلوا الأحاديث، وهو مرتب على الرواة ، وهذا أمثلة منه

المراسيل لابن أبي حاتم (ص: ٣)

(١) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سِنَانٍ قَالَ كَانَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ لَا يَرَى إِرْسَالَ الزُّهْرِيِّ وَقَتَادَةَ شَيْئًا وَيَقُولُ هُوَ بِمَنْزِلَةِ الرِّيحِ وَيَقُولُ هَؤُلَاءِ قَوْمٌ حُفَّاظٌ كَانُوا إِذَا سَمِعُوا الشَّيْءَ عَلَّقُوهُ

(٣) حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ نَا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ قَالَ قُلْتُ لِيَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيِّبِ عَنْ أَبِي بَكْرٍ قَالَ ذَاكَ شِبْهُ الرِّيحِ"

(٤) حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ نَا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ قَالَ مُرْسَلَاتُ مُجَاهِدٍ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ مُرْسَلَاتِ عَطَاءٍ بِكَثِيرٍ كَانَ عَطَاءٌ يَأْخُذُ عَنْ كُلِّ ضَرْبٍ"

وفي المراسيل لابن أبي حاتم (ص: ٨)(١) إِبْرَاهِيمُ النَّخَعِيُّ (١٦) أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَاهِرٍ الْقَزْوِينِيُّ فِيمَا كَتَبَ إِلَيَّ نَا أَحْمد بن مُحَمَّد بن هانىء الْأَثْرَمُ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدِ بْنِ حَنْبَلٍ حَدَّثَنِي حَمَّادُ بْنُ خَالِدٍ الْخَيَّاطُ عَنْ شُعْبَةَ قَالَ لَمْ يَسْمَع إِبْرَاهِيمُ النَّخَعِيُّ مِنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْجَدَلِيِّ حَدِيثَ خُزَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ فِي الْمَسْحِ

ج) جامع التحصيل لأحكام المراسيل للعلائي ، مرتب على الرواة وفيه مقدمة قيمة،أمثلة :

جامع التحصيل (ص: ١٣٩)(١) أبان بن عثمان بن عفان رضي الله عنه له عن أبيه في صحيح مسلم حديث لا ينكح المحرم ولا ينكح وذكر ابن أبي حاتم في كتاب المراسيل عن أبي بكر الأثرم أنه سأل أحمد بن حنبل أبان سمع من أبيه قال لا من أين سمع منه

(٢) أبان عن أبي بن كعب وعنه محمد بن جحادة قال أبو حاتم هو مرسل

(٣) إبراهيم بن جرير بن عبد الله البجلي قال يحيى بن معين وأبو حاتم لم يسمع من أبيه شيئا وقال أبو زرعة إبراهيم بن جرير عن علي رضي الله عنه مرسل "

المُعْضَلُ[١٦٦]

---

[١٦٦] *- مقدمة ابن الصلاح - (ج ١ / ص ١٠) والباعث الحثيث في اختصار علوم الحديث - (ج ١ / ص ٧) والتقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث - (ج ١ / ص ٣) والمختصر في أصول الحديث - (ج ١ / ص ٤) وقواعد التحديث

١- تعريفه:

أ) لغة: اسم مفعول من " أعضله " بمعنى أعياه.

ب) اصطلاحاً: ما سقط من إسناده اثنان فأكثر على التوالي.

٢- مثاله:

" ما رواه الحاكم في " معرفة علوم الحديث " بسنده إلى القَعْنَبي موطأ مالك برقم(١٨٠٦) حَدَّثَنِى مَالِكٌ أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -ﷺ- « لِلْمَمْلُوكِ طَعَامُهُ وَكِسْوَتُهُ بِالْمَعْرُوفِ وَلاَ يُكَلَّفُ مِنَ الْعَمَلِ إِلاَّ مَا يُطِيقُ ».. قال الحاكم:هذا مُعْضَل عن مالك ، أعضله هكذا في الموطأ " [١٦٧]

فهذا الحديث معضل لأنه سقط منه اثنان متواليان بين مالك وأبي هريرة وقد عرفنا أنه سقط منه اثنان متواليان من رواية الحديث خارج الموطأ هكذا"... عن مالك عن محمد بن عَجْلان عن أبيه عن أبي هريرة" كما في صحيح مسلم (٣/ ١٢٨٤)٤١ - (١٦٦٢) وحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ سَرْحٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، أَنَّ بُكَيْرَ بْنَ الْأَشَجِّ، حَدَّثَهُ عَنِ الْعَجْلَانِ، مَوْلَى فَاطِمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «لِلْمَمْلُوكِ طَعَامُهُ وَكِسْوَتُهُ، وَلَا يُكَلَّفُ مِنَ الْعَمَلِ إِلَّا مَا يُطِيقُ»

٣- حكمه:

المعضل حديث ضعيف ، وهو أسوأ حالا من المرسل والمنقطع [١٦٨] ، لكثرة المحذوفين من الإسناد ، وهذا الحكم على المعضل بالاتفاق بين العلماء .

٤- اجتماعه مع بعض صور المعلقَّ :

أن بين المعضل وبين المعلق عموماً وخصوصاً من وجه .

فيجتمع المعضل مع المعلق في صورة واحدة وهي : إذا حُذف من مبدأ إسناده راويان متواليان . فهو معضل ومعلق في آن واحد .

ويفارقه في صورتين :

إذا حُذف من وسط الإسناد راويان متواليان ، فهو معضل وليس بمعلق .

إذا حذف من مبدأ الإسناد راو فقط ، فهو معلق وليس بمعضل .

٥- من مظان المعضل :

للقاسمي - (ج ١ / ص ٩٠) وتدريب الراوي في شرح تقريب النواوي - (ج ١ / ص ١٥١) ونزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر - (ج ١ / ص ١٨)

[١٦٧] - معرفة علوم الحديث ص ٤٦.

[١٦٨] - انظر الكفاية ص ٢١ والتدريب جـ١ – ص ٢٩٥,٤

قال السيوطي [١٦٩] : من مَظَانِّ المُعضل، والمُنْقطع، والمُرْسل كتاب «السنن» لسعيد بن منصور، ومؤلفات ابن أبي الدُّنيا.

أمثلة :

سنن سعيد بن منصور (١/ ١١٩)(٢٩٣) سَعِيدٌ قَالَ: نا ابْنُ الْمُبَارَكِ، قَالَ: أنا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَاوُوا بَيْنَ أَوْلَادِكُمْ فِي الْعَطِيَّةِ، وَلَوْ كُنْتُ مُؤْثِرًا أَحَدًا لَآثَرْتُ النِّسَاءَ عَلَى الرِّجَالِ»(معضل)

سنن سعيد بن منصور (١/ ١٢١)(٢٩٩) سَعِيدٌ قَالَ: نا عِيسَى بْنُ يُونُسَ قَالَ: أنا الْأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الدِّيَةُ عَلَى الْمِيرَاثِ، وَالْعَقْلُ عَلَى الْعَصَبَةِ»(معضل)

سنن سعيد بن منصور (١/ ١٢٢)(٣٠٤) سَعِيدٌ قَالَ: نا دَاوُدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، يَقُولُ: قَالَ عَلِيٌّ: «ظَلَمَ مَنْ مَنَعَ بَنِي الْأُمِّ نَصِيبَهُمْ مِنَ الدِّيَةِ»(معضل)

وفي اصطناع المعروف لابن أبي الدنيا (ص: ٢٩)(١٧) حَدَّثَنَا عبد الله قال حَدَّثَنَا خَلَفُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنَا أَبُو شِهَابٍ عَنْ عَاصِمٍ الْأَحْوَلِ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَهْلُ الْمَعْرُوفِ فِي الدُّنْيَا أَهْلُ الْمَعْرُوفِ فِي الْآخِرَةِ وَأَهْلُ الْمُنْكَرِ فِي الدُّنْيَا هُمْ أهل المنكر في الآخر.(مرسل)

اصطناع المعروف لابن أبي الدنيا (ص: ٤٠)(٣٠) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ الضَّبِّيُّ عَنْ عَامِرِ بْنِ يَسَافٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ كَانَ رَجُلٌ يُكْثِرُ الضَّحِكَ فَذُكِرَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ أَمَا إِنَّهُ سَيَدْخُلُ الْجَنَّةَ وَهُوَ يَضْحَكُ.(معضل)

اصطناع المعروف لابن أبي الدنيا (ص: ٥٧)(٥٧)- حَدَّثَنَا عبد الله حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنِي عَمَّارُ بْنُ رُزَيْقٍ الضَّبِّيُّ قَالَ قَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَنْ يَسْتَغْنِيَ الرَّجُلُ عَنْ عَشِيرَتِهِ وَلَوْ كَانَ.."(معضل)

المُنقَطِعُ[١٧٠]

١- تعريفه:

أ) لغة: هو اسم فاعل من " الانقطاع" ضد الاتصال.

ب) اصطلاحاً: ما لم يتصل إسنادُه، على أي وجه كان انقطاعه.

٢- شرح التعريف :

١٦٩ - *تدريب الراوي جـ١ ــ ص ٢١٤ . وتدريب الراوي في شرح تقريب النواوي - (ج ١ / ص ١٥٤)

١٧٠ - *مقدمة ابن الصلاح - (ج ١ / ص ١٠) وفتح المغيث بشرح ألفية الحديث - (ج ١ / ص ١٤٩)

يعني أن كل إسناد انقطع من أي مكان كان ، سواء كان الانقطاع من أول الإسناد أو من آخـــره أو من وسطه ، فيدخل فيه ـــ على هذا ـــ المرسل والمعلق والمعضل ، لكن علماء المصـــطلح المتـــأخرين خصوا المنقطع بما لم تنطبق عليه صورة المرسل أو المعلق أو المعضل ، وكذلك كان استعمال المتقـــدمين في الغالب . ولذلك قال النووي: " وأكثر ما يستعمل في رواية مَنْ دون التابعي عن الصحابي، كمالك عن ابن عمر " [171]

المنقطع عند المتأخرين من أهل الحديث :

هو ما لم يتصل إسناده مما لا يشمله اسم المرسل أو المعلق أو المعضل . فكأنَّ المنقطع اسم عـــام لكـــل انقطاع في السند ما عدا صوراً ثلاثاً من صور الانقطاع وهي :حذف أول الإسناد ، أو حذف آخره ، أو حذف اثنين متواليين من أي مكان كان ، وهذا هو الذي مشي عليه الحافظ ابن حجر في النخبـــة وشرحها [172].

ثم انه قد يكون الانقطاع في مكان واحد من الإسناد، وقد يكون في أكثر من مكان واحـــد، كـــأن يكون الانقطاع في مكانين أو ثلاثة مثلاً.

٤– مثاله:

" ما روي في المستدرك للحاكم [173]حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِئٍ ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْـــنُ سَـــلَمَةَ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ شَاذَانَ قَالاَ : حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ ، قَالاَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، أَنَا النُّعْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ يُثَيْعٍ ، عَنْ حُذَيْفَةَ رَضِـــيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : إِنْ وَلَّيْتُمُوهَا أَبَا بَكْرٍ فَزَاهِدٌ فِي الدُّنْيَا ، رَاغِبٌ فِي الآخِرَةِ ، وَفِي جِسْمِهِ ضَعْفٌ ، وَإِنْ وَلَّيْتُمُوهَا عُمَرُ فَقَوِيٌّ أَمِينٌ ، لاَ يَخَافُ فِي اللَّهِ لَوْمَةَ لائِمٍ ، وَإِنْ وَلَّيْتُمُوهَـــا عَلِيًّـــا فَهَادٍ مُهْتَدٍ ، يُقِيمُكُمْ عَلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ "

فقد سقط من هذا الإسناد رجل من وسطه وهو " شريك " سقط من بين الثوري وأبي اسحق، إذ أن الثوري لم يسمع الحديث من أبي اسحق مباشرة وإنما سمعه من شـــريك، وشـــريك سمعـــه مـــن أبي اسحق.[174]

فهذا الانقطاع لا ينطبق عليه اسم المرسل ولا المعلق ولا المعضل فهو منقطع .

٥– حكمه :

---

[171] – *التقريب مع التدريب جـــ ١ ـــ ص ٢٠٨ .

[172] –* المختصر في أصول الحديث – (ج ١ / ص ٤)

[173] –* برقم (٤٦٨٥)

[174] – *مقدمة ابن الصلاح – (ج ١ / ص ١٠) والباعث الحثيث في اختصار علوم الحديث – (ج ١ / ص ٧) وتـــدريب الـــراوي في شرح تقريب النواوي – (ج ٢ / ص ١٠٢) وأخرجه الحاكم في معرفة علوم الحديث ص ٣٦

المنقطع ضعيف بالاتفاق بين العلماء ، وذلك للجهل بحال الراوي المحذوف .

المُدَلَّسُ

تعريفُ التدليس:

لغة : المدلس اسم مفعول من " التدليس " والتدليس في اللغة : كِتْمان عَيْبِ السلعة عـن المشـتري ، وأصل التدليس مشتق من " الدَّلَس " وهو الظلمة أو اختلاط الظلام كما في القـاموس [175] ، فكـأن المدلَّس لتغطيته على الواقف على الحديث أظلم أمره فصار الحديث مُدلَّسا .

اصطلاحاً: إخفاء عيب في الإسناد. وتحسين لظاهره.

أقسام التدليس:

للتدليس قسمان رئيسيان هما: تدليس الإسناد، وتدليس الشيوخ.

تدليس الإسناد:

لقد عرف علماء الحديث هذا النوع من التدليس بتعريفات مختلفة ، وسأختار أصحها وأدقها ـــ في نظري ـــ وهو تعريف الإمامين أبي أحمد بن عمرو البزار وأبي الحسن بن القطان .

وهذا التعريف هو :

تعريفه: أن يَرْوِيَ الراوي عمن قد سمع منه ما لم يسمع منه من غير أن يذكر سمعه منه [176]

شرح التعريف : ومعنى هذا التعريف أن تدليس الإسناد أن يروي الراوي عن شيخ قد سَمِعَ منه بعض الأحاديث، لكن هذا الحديث الذي دلسه لم يسمعه منه ، وإنما سمعه من شيخ آخر عنه ، فيُسْقِطُ ذلك الشيخَ ويرويه عنه بلفظ محتمل للسماع وغيره ، كـ " قال " أو " عن " ليوهم غيره أنه سمعه منـه ، لكن لا يصرح بأنه سمع منه هذا الحديث فلا يقول : " سمعت " أو " حدثني " حتى لا يصـير كـذاباً بذلك ، ثم قد يكون الذي أسقطه واحداً أو أكثر .

الفرق بينه وبين الإرسال الخفي : قال أبو الحسن بن القطان بعد ذِكْرِهِ للتعريف السابق:" والفرق بينه وبين الإرسال هو : أن الإرسال روايته عمن لم يسمع منه " وإيضاح ذلك أن كلا من المدلِّس والمرسل إرسالا خفياً يَرْوِي عن شيخ شيئاً لم يسمعه منه ، بلفظ يحتمل السماع وغيره ، لكن المدلَّس قد سمـع من ذلك الشيخ أحاديث غير التي دلسها ، على حين أن المرسل إرسالا خفياً لم يسمع من ذلك الشيخ أبداً ، لا الأحاديث التي أرسلوها ولا غيرها لكنه عاصره أو لقيه .

---

[175] – القاموس جـ٢ ـــ ص ٢٢٤ .

[176] – * المفصل في علوم الحديث (ص: ٦٩٠) وتدريب الراوي في شرح تقريب النواوي (١/ ٢٥٦) وشرح التبصرة والتذكرة ألفيـة العراقي (١/ ٢٣٥) ومعجم المصطلحات الحديثية (ص: ١٣) وندوة علوم الحديث علوم وآفاق (١٠/ ٢٦، بترقيم الشاملة آليا)

مثاله : ما أخرجه الحاكم [١٧٧] أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الذُّهْلِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ السُّكَّرِيُّ قَالَ: ثَنَا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ قَالَ: قَالَ لَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، فَقِيلَ لَهُ: سَمِعْتَهُ مِنَ الزُّهْرِيِّ، فَقَالَ: لَا، وَلَا مِمَّنْ سَمِعَهُ مِنَ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ.

أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ الشَّعْرَانِيُّ قَالَ: ثنا جَدِّي قَالَ: ثنا كَثِيرُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «فُلَانٌ فِي النَّارِ يُنَادِي يَا حَنَّانُ يَا مَنَّانُ» قَالَ أَبُو عَوَانَةَ: قُلْتُ لِلْأَعْمَشِ: سَمِعْتَ هَذَا مِنْ إِبْرَاهِيمَ؟، قَالَ: لَا حَدَّثَنِي بِهِ حَكِيمُ بْنُ جُبَيْرٍ عَنْهُ. قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: نَكْتَفِي بِمَا ذَكَرْنَاهُ مِنْ مِثَالِ هَذَا الْجِنْسِ، فَقَدْ صَحَّ مِثْلُ ذَلِكَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، وَيَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، وَشِبَاكٍ، وَأَبِي إِسْحَاقَ، وَمُغِيرَةَ، وَهُشَيْمِ بْنِ بَشِيرٍ [١٧٨].

تدليسُ التسوية[١٧٩]:

هذا النوع من التدليس هو في الحقيقة نوع من أنواع تدليس الإسناد .

تعريفه: هو رواية الراوي عن شيخه ، ثم إسقاط راو ضعيف بين ثقتين لقي أحدهما الآخر ،وصورة ذلك أن يروي الراوي حديثاً عن شيخ ثقة، وذلك الثقة يرويه عن ضعيف عن ثقة، ويكون الثقتان قد لقي أحدهما الآخر، فيأتي المدلس الذي سمع الحديث من الثقة الأول ، فيُسْقِط الضعيف الذي في السند ، ويجعل الإسناد عن شيخه الثقة عن الثقة الثاني بلفظ محتمل، فيُسَوْي الإسناد كله ثقات.

وهذا النوع من التدليس شر أنواع التدليس، لأن الثقة الأول قد لا يكون معروفاً بالتدليس، ويجده الواقف على السند كذلك بعد التسوية قد رواه عن ثقة آخر فيحكم له بالصحة، وفيه غرور شديد.

أشهر من كان يفعله :

بَقِّية بن الوليد . قال أبو مُسْهِر : " أحاديث بَقِيَّة ليست نَقَيَّه فكنْ منها على تَقِيَّة [١٨٠].

الوليد بن مسلم .

مثاله : قال ابن أبي حاتم في «العلل»: وسمعتُ أَبِي وَذَكَرَ الحديثَ الَّذِي رَوَاهُ إِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوْيَهْ، عَنْ بَقِيَّةَ (٤) ؛ قَالَ: حدَّثني أَبُو وَهْبٍ الأَسَدِيُّ؛ قَالَ: حدَّثنا نافعٌ، عَنِ ابْنَ عُمَرَ قَالَ: لا تَحْمَدوا إسلامَ امرئٍ حتى تَعرِفوا عُقْدَةَ رأيِه.

قَالَ أَبِي: هَذَا الحديثُ لَهُ علَّةٌ قلَّ مَنْ يَفْهَمُهَا؛ رَوَى هذا الحديثَ عُبَيدُالله بنُ عَمْرٍو،

---

[١٧٧] – في معرفة علوم الحديث ص ١٣٠ .

[١٧٨] – * مقدمة ابن الصلاح ومحاسن الاصطلاح (ص: ٢٣٣) ومعرفة علوم الحديث للحاكم (ص: ١٠٥)

[١٧٩] – *فتح المغيث بشرح ألفية الحديث – (ج ١ / ص ١٧٢) وتدريب الراوي في شرح تقريب النواوي – (ج ١ / ص ١٦٤) وشرح شرح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر – (ج ١ / ص ٤٢٢)

[١٨٠] – *ميزان الاعتدال جـ١ ـــ ص ٣٣٢.

عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ أَبِي فَرْوَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابن عمر، عن النبيِّ (ﷺ) ، وعُبَيدُالله بنُ عمرو كنيتُهُ : أَبُــو وَهْب، وَهُوَ أَسَدِيٌّ؛ فكأنَّ بَقِيَّةَ بن الوليد كَنَّى عُبَيدَالله بْنَ عَمْرٍو، ونَسَبه إِلَى بَنِي أَسَد؛ لِكَيْلا يُفْطَــنَ بهِ، حَتَّى إِذَا ترَكَ إسحاقَ بنَ أَبِي فَرْوَة مِنَ الوسَطِ لا يُهتَدَى لَهُ ، وَكَانَ بَقِيَّةُ مِنْ أَفعلِ الناسِ لِهَذَا .

وأما ما قَالَ إسحاقُ فِي روايته عَنْ بَقِيَّة، عَنْ أَبِي وَهْب: «حدَّثنا نَافِع» ، فهو وَهَمٌ، غــير أنَّ وجهــه عندي: أن إِسْحَاق لعلَّه حفظَ عَنْ بَقِيَّةَ هَذَا الحديثَ، ولَمَّا يَفْطَنْ لِمَا عَمِلَ بَقِيَّةُ من تركِهِ إسحاقَ مــن الوسطِ، وتكنيتِه عُبَيدَاللهِ بنَ عمرو، فلم يفتقدْ لفظَ بَقِيَّة فِي قوله: «حدَّثنا نَافِع»،أو «عَنْ نَافِعٍ»" . [181]

٥- تدليسُ الشيوخ:

أ) تعريفه: هو أن يَرْوِي الراوي عن شيخ حديثاً سمعه منه، فيُسَمِّيهُ أو يَكْنِيهُ أو يَنْسِبَهُ أو يَصِفهُ بمــا لا يُعْرَفُ به كي لا يُعْرَفُ [182]

ب) مثاله : قول أبي بكر بن مجاهد أحد أئمة القراء : " حدثنا عبدالله بن أبي عبدالله ، يريد به أبا بكر بن أبي داود السجستاني "

٦- حكمُ التدليس :

أ) أما تدليس الإسناد: فمكروه جداً. ذمة أكثر العلماء وكان شعبة من أشدهم ذماً له فقال فيه أقــوالا منها: "التدليس أخو الكذب ".[183]

ب) وأما تدليس التسوية : فهو أشد كراهة منه،حتى قال العراقي :" وهو قادحٌ فيمنْ تعمدَ فِعْله. "[184]

ج) وأما تدليس الشيوخ : فكراهته أخف من تدليس الإسناد ،لأن المدلس لم يُسقط أحــداً ، وإنمــا الكراهة بسبب تضييع المروي عنه ، وتوعير طريق معرفته على السامع وتختلف الحال في كراهته بحسب الغرض الحامل عليه .[185]

٧- الأغراضُ الحاملة على التدليس :

أ) الأغراض الحاملة على تدليس الشيوخ أربعة هي:

---

[181] -* التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح (ص: ٩٦) والشذا الفياح من علوم ابن الصلاح (١/ ١٧٤) والمفصــل في علــوم الحديث (ص: ٦٩٣) وتدريب الراوي في شرح تقريب النواوي (١/ ٢٥٨) وعلل الحديث لابن أبي حاتم (٥/ ٢٥٠)(١٩٥٧)

[182] - *علوم الحديث ص ٦٦. وتدريب الراوي في شرح تقريب النواوي - (ج ١ / ص ١٦٧)

[183] - *مقدمة ابن الصلاح - (ج ١ / ص ١٣) والباعث الحثيث في اختصار علوم الحديث - (ج ١ / ص ٨) والكفاية في علم الرواية - (ج ١ / ص ٣٤٥) وفتح المغيث بشرح ألفية الحديث - (ج ١ / ص ١٧٨) وتدريب الراوي في شرح تقريب النــواوي - (ج ١ / ص ١٦٧) وشرح شرح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر - (ج ١ / ص ٤٢٣)

[184] - *تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي - (ج ١ / ص ١٦٥)

[185] - *التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث - (ج ١ / ص ٤) وفتح المغيث بشرح ألفية الحــديث - (ج ٢ / ص ٤٥٠) وتدريب الراوي في شرح تقريب النواوي - (ج ١ / ص ١٦٧) وشرح شرح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثــر - (ج ١ / ص ٤٢١)

١- ضعف الشيخ أو كونه غير ثقة .

٢- تأخر وفاته بحيث شاركه في السماع منه جماعة دونه.

٣- صغر سنه بحيث يكون أصغر من الراوي عنه .

٤- كثرة الرواية عنه، فلا يحب الإكثار من ذكر اسمه على صورة واحدة.

ب) الأغراض الحاملة على تدليس الإسناد خمسة وهي:

١- توهيم عُلُوِّ الإسناد .

٢- فَوَات شيء من الحديث عن شيخ سمع منه الكثير .

٣- ٤- ٥ ــ الأغراض الثلاثة الأولى المذكورة في تدليس الشيوخ.

٨- أسباب ذم المدلَّس: ثلاثة هي

أ) إيهامه السماع ممن لم يسمع عنه .

ب) عدوله عن الكشف إلى الاحتمال .

ج) علمه بأنه لو ذكر الذي دلس عنه لم يكن مَرْضِيّا [١٨٦]

٩- حكمُ رواية المدلِّس :

اختلف العلماء في قبول رواية المدلَّس على أقوال، أشهرها قولان.

رد رواية المدلس مطلقا وإن بين السماع، لأن التدليس نفسه جرح. (وهذا غير معتمد).

التفصيل: (وهو الصحيح).

إن صرح بالسماع قبلت روايته ، أي إن قال " سمعت" أو نحوها قبل حديثه .

وان لم يصرح بالسماع لم تقبل روايته، أي إن قال " عن " ونحوها لم يقبل حديثه[١٨٧].

مثال ففي الآحاد والمثاني لابن أبي عاصم (٢/ ٢١٨)(٩٧٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُصَفًّى، نا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُبَارَكِ، نا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنا ابْنُ ثَوْبَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي فَاطِمَةَ أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، حَدِّثْنِي بِعَمَلٍ أَسْتَقِيمُ عَلَيْهِ وَأَعْمَلُهُ، قَالَ: «عَلَيْكَ بِالْهِجْرَةِ، فَإِنَّهُ لَا مِثْلَ لَهَا» ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، حَدِّثْنِي بِعَمَلٍ أَسْتَقِيمُ عَلَيْهِ وَأَعْمَلُهُ، قَالَ: «عَلَيْكَ بِالسُّجُودِ، فَإِنَّكَ لَا تَسْجُدُ لِلَّهِ تَعَالَى سَجْدَةً إِلَّا رَفَعَكَ اللَّهُ تَعَالَى بِهَا دَرَجَةً، وَحَطَّ عَنْكَ بِهَا خَطِيئَةً»

قلت : لا بد من التفريق بين شيوخ المدلس الكبار الذين لازمهم وسمع منهم وبين شيوخه الذين لم يلازمهم و لم يسمع منهم إلا قليلاً ، فتحمل روايته عن الأولين على السماع ولو كانت بصيغة العنعنة ، والثانية لا بد أن يصرح فيها بالتحديث . قَالَ ابنُ عَدِي ولبقية حديث صَالِح غير ما ذكرناه ففي

---

[١٨٦] - *راجع الكفاية ص ٣٥٨والكفاية في علم الرواية - (ج ١ / ص ٣٤٧)

[١٨٧] - علوم الحديث ص ٦٧ – ٦٨١

بعض رواياته يخالف الثقات، وَإذا روى عَن أهل الشام فهو ثبت، وَإذا روى عَن غيرهم خلط كإسماعيل بْن عياش إذا روى عن الشامين فهو ثبت، وَإذا روى عَن أهل الحجاز والعراق خالف الثقات فِي روايته عنهم.

قَالَ الشَّيْخُ: قد تقدم ذكري فِي ذلك أن صفته فِي روايات الْحَدِيث كإسماعيل بْن عياش إِذَا روى عَن الشاميين فهو ثبت، وَإذا روى عن المجهولين فالعهدة منهم لا مِنْهُ، وَإذا روى عَن غير الشاميين فربما وهم عليهم، ورُبما كَانَ الوهم من الراوي عَنْهُ وبقية صاحب حديث ومن علامة صاحب الْحَدِيث أَنَّهُ يروي عَن الكبار والصغار ويروي عنه الكبار من الناس وهذا صورة بقية "[188]

١٠- بم يعرف التدليس ؟

يعرف التدليس بأحد أمرين :

إخبار المدلس نفسه إذا سئل مثلا ، كما جرى لابن عيينة .

نَصُّ إمام من أئمة هذا الشأن بناء على معرفته ذلك من البحث والتتبع .

١١ – أشهر المصنفات في التدليس والمدلسين :

هناك مصنفات في التدليس والمدلسين كثيرة أشهرها :

ثلاثة مصنفات للخطيب البغدادي ، واحدا في أسماء المدلسين ، واسمه التبيين لأسماء المدلسين [189] والآخران أفرد كلاً منهما لبيان نوع من أنواع التدليس. [190]

التبيين لأسماء المدلسين لسبط ابن العجمي (المتوفى: ٨٤١هـ)

ذكر مقدمة عن التدليس وأحكامه ، ثم ذكر من اتهم بالتدليس ، ورتبه على حروف المعجم

مثال :

التبيين لأسماء المدلسين (ص: ١٤)(١) (و) (إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى الاسلمي) شيخ الامام الشافعي وصفه الامام أحمد بن حنبل بالتدليس. توفى سنة ١٨٤.

(٣) (ع) (إسماعيل بن أبي خالد) ذكره بالتدليس النسائي وغيره توفي سنة ١٣٢.) .

تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس،أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)

وقد ذكره في مقدمة كتابه أن المدلسين على أربعة طبقات

المرتبة الأولى: وعدهم ثلاثة وثلاثون نفسا

---

[188] – * موسوعة السنة النبوية – علي بن نايف الشحود (٨/ ٤٧٩) والخلاصة في علم الجرح والتعديل (١/ ٤٣١) والمفصل في علوم الحديث (ص: ٥٧٣) والكامل في ضعفاء الرجال (٢/ ٢٧٦)

[189] – *الكفاية في علم الرواية – (ج ١ / ص ٣٥٠)

[190] – الكفاية ص ٣٥٧

(١) أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق الأصبهاني الحافظ أبو نعيم صاحب التصانيف الكثيرة الشائعة منها حلية الاولياء ومعرفة الصحابة والمستخرجين على الصحيحين كانت له إجازة من أناس أدركهم و لم يلقهم فكان يروى عنهم بصيغة أخبرنا ولا يبين كونها إجازة لكنه كان إذا حدث عن من سمع منه يقول حدثنا سواء كان ذلك قراءة أو سماعا وهو اصطلاح له تبعه عليه بعضهم وفيه نوع تدليس بالنسبة لمن لا يعرف ذلك قال الخطيب رأيت لأبي نعيم أشياء يتساهل فيها منها أنه يطلق في الإجازة أخبرنا ولا يبين قال الذهبي هذا مذهب رآه أبو نعيم وهو ضرب من التدليس وقد فعله غيره ثم ذكر من وصف بالتدليس "

المرتبة الثانية:وعدهم ثلاثة وثلاثون نفسا

(٣٥) ع إبراهيم بن يزيد النخعي الفقيه المشهور في التابعين من أهل الكوفة ذكر الحاكم أنه كان يدلس وقال أبو حاتم لم يلق أحدا من الصحابة إلا عائشة رضي الله تعالى عنها و لم يسمع منها وكان يرسل كثيرا ولاسيما عن بن مسعود وحدث عن أنس وغيره مرسلا"

المرتبة الثالثة: وعدهم خمسون نفسا

(٦٨) ٤ إسماعيل بن عياش أبو عتبة العنسي بمهملة ثم نون ساكنة عالم أهل الشام في عصره مختلف في توثيقه وحديثه عن الشاميين مقبول عند الأكثر وأشار ابن معين ثم ابن حبان في الثقات إلى أنه كان يدلس "

المرتبة الرابعة :وعدهم اثنا عشر نفسا

(١١٧) م ٤ بقية بن الوليد الحمصي المحدث المشهور المكثر له في مسلم حديث واحد وكان كثير التدليس عن الضعفاء والمجهولين وصفه الائمة بذلك"

قلت : قد بينت صورته في كلامي سابقاً .

المرتبة الخامسة:وعدهم أربعة وعشرون نفسا

(١٢٩) إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى الأسلمي شيخ الشافعي ضعفه الجمهور ووصفه أحمد والدارقطني وغيرهما بالتدليس"

المُرْسَلُ الخَفِيُّ[١٩١]

تعريفُه:

---

[١٩١] -* فتح المغيث بشرح ألفية الحديث - (ج ٢ / ص ٣٢٧) ونزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر - (ج ١ / ص ٢٠) وشرح شرح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر - (ج ١ / ص ٤٢٣)

لغة: المرسل لغة اسم مفعول من الإرسال بمعنى الإطلاق، كأن المرسل أطلـــق الإســـناد و لم يصـــله، والخفي: ضد الجلي، لأن هذا النوع من الإرسال غير ظاهر، فلا يدرك إلا بالبحث.اصطلاحاً:أن يَرْوِيَ عمن لقيه أو عاصره ما لم يسمع منه بلفظ يحتمل السماع وغيره كـــ"قال"

مثاله : ما رواه ابن ماجه في سننه [192]عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ قَـــالَ قَـــالَ رَسُولُ اللَّهِ -ﷺ- « رَحِمَ اللَّهُ حَارِسَ الْحَرَسِ ». فان عمر لم يطلق عقبة كما قال المزي في الأطراف .

بم يعرفُ ؟

يُعرف الإرسال الخفي بأحد أمور ثلاثة وهي :

نَصُّ بعض الأئمة على أن هذا الراوي لم يلق من حدَّث عنه أو لم يسمع منه مطلقاً.

إخباره عن نفسه بأنه لم يلق من حدَّث عنه أو لم يسمع منه شيئاً.

مجيء الحديث من وجه آخر فيه زيادة شخص بين هذا الراوي وبين من روى عنه. وهذا الأمر الثالث فيه خلاف للعلماء، لأنه قد يكون من نوع " المزيد في متصل الأسانيد".

حكمه :

هو ضعيف ، لأنه من نوع المنقطع ، فإذا ظهر انقطاعه فحكمه حكم المنقطع .

أشهر المصنفات فيه :

ـــ كتاب التفصيل لمبهم المراسيل للخطيب البغدادي .

المَنْعنُ والمؤَنَنُ [193]

١ –تمهيدُ:

لقد انتهت أنواع المردود الستة التي سبب ردها سَقْطَ من الإسناد ، لكن لما كـــان المعـــنعن والمـــؤنن مُختَلفاً فيهما ، هل هما من نوع المنقطع أو المتصل،لذا رأيت إلحاقهما بأنواع المردود بسبب سقط من الإسناد .

٢ –تعريف المعنعن :

لغة :المعنعن اسم مفعول من " عَنْعَن " بمعنى قال " عَنْ ، عَنْ " .

---

١٩٢ –*برقم(٢٨٧٤) ووصله في المستدرك برقم (٢٤٣٨)

١٩٣ –* صحيح مسلم - (ج ١ / ص ١١١) ومقدمة ابن الصلاح - (ج ١ / ص ١٠) والباعث الحثيث في اختصار علوم الحـــديث - (ج ١ / ص ٧) والتقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث - (ج ١ / ص ٤) والمختصر في أصول الحديث - (ج ١ / ص ٣) وقواعد التحديث للقاسمي - (ج ١ / ص ٨٣) وفتح المغيث بشرح ألفية الحديث - (ج ١ / ص ٢٤) وتدريب الـــراوي في شرح تقريب النواوي - (ج ١ / ص ١٥٤) وألفية السيوطي في علم الحديث - (ج ١ / ص ١٠)

اصطلاحاً: قول الراوي:فلان عن فلان.

٣- مثاله:

كما في سنن أبي داود (١/ ١٨١)(٦٧٦) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّــهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى مَيَامِنِ الصُّفُوفِ».

٤- هل هو من المتصل أو المنقطع ؟ :

اختلف العلماء فيه على قولين:

قيل أنه منقطع حتى يتبين اتصاله .

والصحيح الذي عليه العمل ، وقاله الجماهير من أصحاب الحديث والفقه والأصول أنه متصل بشروط ، اتفقوا على شرطين منها ، واختلفوا في اشتراط ما عداهما ، أما الشرطان اللذان اتفقوا على أنه لا بد منهما ــ ومذهب مسلم الاكتفاء بهما ــ فهما :

أن لا يكون المُعَنْعِنُ مُدَلِّساً .

أن يمكن لقاء بعضهم بعضا ، أي لقاء المُعَنْعِن بمن عَنْعَنَ عنه .

وأما الشروط التي اختلفوا في اشتراطها زيادة على الشرطين السابقين فهي:

ثبوت اللقاء: وهو قول البخاري وابن المديني والمحققين.

طول الصحبة : وهو قول أبي المظفر السمعاني .

معرفته بالرواية عنه : وهو قول أبي عمرو الداني .

٥- تعريف المُؤَنَّن :

أ) لغة : اسم مفعول من " أَنَّن " بمعنى قال " أن ، أن " .

ب) اصطلاحاً: هو قول الراوي: حدثنا فلان أن فلاناً قال...

٦- حكم المُؤَنَّن :

أ) قال أحمد وجماعة هو منقطع حتى يتبين اتصاله.

ب) وقال الجمهور: " أَنَّ " كـــ " عَنْ " ومطلقه محمول على السماع بالشروط المتقدمة.

المبحثُ الثالثِ

المردودُ بسببِ طعن في الراوي

١- المردود بالطعن في الراوي :

المراد بالطعن في الراوي جرحه باللسان، والتكلم فيه من ناحية عدالته ودينه ومن ناحية ضبطه وحفظه وتيقظه.

٢- أسباب الطعن في الراوي :

أسباب الطعن في الراوي عشرة أشياء، خمسة منها تتعلق بالعدالة، وخمسة منها تتعلق بالضبط.

ا)أما التي تتعلق بالطعن في العدالة فهي:

الكذب.

التهمة بالكذب .

الفسق.

البدعة.

الجهالة.

ب) أما التي تتعلق بالطعن في الضبط فهي:

١- فُحْشُ الغلط .

٢- سوء الحفظ .

٣- الغفلة.

٤- كثرة الأوهام.

٥- مخالفة الثقات .

وسأذكر أنواع الحديث المردود بسبب من هذه الأسباب على التوالي مبتدئاً بالسبب الأشد طعناً.

المَوضوع[١٩٤]

إذا كان سبب الطعن في الراوي هو الكذب على رسول الله ﷺ فحديثه يسمى الموضوع.

١- تعريفُه:

أ) لغة: هو اسم مفعول من " وَضَعَ الشيء " أي " حَطَّهُ " سُمي بذلك لانحطاط رتبته.

---

[١٩٤] -* ألفية السيوطي في علم الحديث (ص: ١٦) وألفية العراقي = التبصرة والتذكرة ت ماهر الفحل (ص: ١١٤) وإسبال المطر على قصب السكر نظم نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر (ص: ٢٦٧) والباعث الحثيث إلى اختصار علوم الحديث (ص: ٧٨) والتقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح (ص: ١٣٠) والسنة قبل التدوين (١/ ٢٣٩) والشذا الفياح من علوم ابن الصلاح (١/ ٢٢٣) والنكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر (٢/ ٨٣٨) والوسيط في علوم ومصطلح الحديث (ص: ٣١٩) وتحرير علوم الحديث (٢/ ١٠٣٩) وتدريب الراوي في شرح تقريب النواوي (١/ ٣٢٣)

ب) اصطلاحاً: هو الكذب المُخْتَلَق المصنوع المنسوب إلى رسول الله صلي الله عليه وسلم.

٢- رتبته :

هو شر الأحاديث الضعيفة وأقبحها . وبعض العلماء يعتبره قسماً مستقلا وليس نوعاً من أنواع الأحاديث الضعيفة.

قلت : هو الصواب فليس قسما من أقسام الضعيف بتاتاً .

٣- حكم روايته :

أجمع العلماء على أنه لا تحل روايته لأحد عَلِمَ حالَهُ في أي معنى كان سواء الأحكام، والقَصَص، والتَّرغيب وغيرها ،إلا مع بيان وضعه، لحديث مسلم: « مَنْ حَدَّثَ عَنِّى بِحَدِيثٍ يُرَى أَنَّهُ كَذِبٌ فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبِينَ ».[١٩٥]

٤- طرقُ الوضاعين في صياغة الحديث :

أ) إما أن يُنْشئ الوضاع الكلام من عنده ، ثم يضع له إسنادا ويرويه .

ب) وإما أن يأخذ كلاماً لبعض الحكماء أو غيرهم ويضع له إسنادا .

٥- كيف يُعْرَفُ الحديث الموضوع ؟

يعرف بأمور منها :

إقرار الواضع بالوضع : كإقرار أبي عِصْمَةَ نوحِ بن أبي مريم[١٩٦] بأنه وضع حديث فضائل سور القرآن سورة سورة عن ابن عباس .

وقال البُخَاري في «التاريخ الأوسط»: حدَّثني يحيى اليَشْكُري، عن علي بن جرير قال: سمعتُ عُمر بن صُبْح يقول: أنَا وضعتُ خُطْبة النَّبي – ﷺ – .

أو ما يَتَنَزَّلُ منزلة إقراره كأن يُحدِّث بحديث عن شَيْخٍ، ويسأل عن مولده، فيذكُر تاريخًا يعلمُ وفَاة ذلك الشَّيخ قبلهُ، ولا يُعرف ذلك الحديث إلاَّ عندهُ، فهذا لم يعترف بوضعه، ولكن اعْترافه بوقتِ مَوْلده يتنَزَّل مَنْزلة إقْرَاره بالوضع، لأنَّ ذلك الحديث لا يُعرف إلاَّ عن ذلك الشَّيخ، ولا يعرف إلاَّ برواية هذا عنه..

أو قرينة في الراوي:مثل أن يكون الراوي رافضياً والحديث في فضائل أهل البيت.

١٩٥ - *صحيح مسلم برقم(١) ومقدمة مسلم بشرح النووي جـ ١ ـ ص ٦٢ .

١٩٦ -* قال عنه في تقريب التهذيب [جزء ١ - صفحة ٥٦٧] برقم(٧٢١٠)نوح بن أبي مريم أبو عصمة المروزي القرشي مولاهم مشهور بكنيته ويعرف بالجامع لجمعه العلوم لكن كذبوه في الحديث وقال بن المبارك كان يضع من السابعة مات سنة ثلاث وسبعين ت فق

فقد وضعت أحاديث طويلة يَشْهد بوضْعها رَكَاكة لفظْها ومَعَانيها.قَالَ الرَّبِيعُ بْنُ خُثَـيْمٍ: «إِنَّ مِـنَ الْحَدِيثِ حَدِيثًا لَهُ ضَوْءٌ كَضَوْءِ النَّهَارِ نَعْرِفُهُ ، وَإِنَّ مِنَ الْحَدِيثِ حَدِيثًا لَـهُ ظُلْمَـةٌ كَظُلْمَـةِ اللَّيْـلِ نُنْكِرُهُ»[197].

أو قرينة في المَرْوي: مثل كون الحديث ركيك اللفظ، أو مخالفاً للحس أو صريح القرآن.

قَالَ الرَّبِيعُ بْنُ خُثَيْمٍ: إِنَّ لِلْحَدِيثِ ضَوْءًا كَضَوْءِ النَّهَارِ تَعْرِفُهُ، وَظُلْمَةً كَظُلْمَةِ اللَّيْلِ تُنْكِرُهُ.

وَقَالَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ: الْحَدِيثُ الْمُنْكَرُ يَقْشَعِرُّ لَهُ جَلْدُ الطَّالِبِ لِلْعِلْمِ، وَيَنْفِرُ مِنْهُ قَلْبُهُ فِي الْغَالِبِ.

قَالَ الْبُلْقِينِيُّ: وَشَاهِدُ هَذَا أَنَّ إِنْسَانًا لَوْ خَدَمَ إِنْسَانًا سِنِينَ، وَعَرَفَ مَا يُحِبُّ، وَمَا يَكْرَهُ، فَادَّعَى إِنْسَانٌ أَنَّهُ كَانَ يَكْرَهُ شَيْئًا، يَعْلَمُ ذَلِكَ أَنَّهُ يُحِبُّهُ، فَبِمُجَرَّدِ سَمَاعِهِ يُبَادِرُ إِلَى تَكْذِيبِهِ.

وَقَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ: الْمَدَارُ فِي الرِّكَّةِ عَلَى رِكَّةِ الْمَعْنَى، فَحَيْثُمَا وُجِدَتْ دَلَّ عَلَى الْوَضْعِ، وَإِنْ لَمْ يَنْضَمَّ إِلَيْهِ رِكَّةُ اللَّفْظِ ؛ لِأَنَّ هَذَا الدِّينَ كُلُّهُ مَحَاسِنُ، وَالرِّكَّةُ تَرْجِعُ إِلَى الرَّدَاءَةِ.

قَالَ: أَمَّا رَكَاكَةُ اللَّفْظِ فَقَطْ، فَلَا تَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ، لِاحْتِمَالِ أَنْ يَكُونَ رَوَاهُ بِالْمَعْنَى، فَغَيَّرَ أَلْفَاظَهُ بِغَيْـرِ فَصِيحٍ، ثُمَّ إِنْ صَرَّحَ بِأَنَّهُ مِنْ لَفْظِ النَّبِيِّ - ﷺ - فَكَاذِبٌ.

قَالَ: وَمِمَّا يَدْخُلُ فِي قَرِينَةِ حَالِ الْمَرْوِيِّ، مَا نُقِلَ عَنِ الْخَطِيبِ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ الطَّيِّبِ، أَنَّ مِنْ جُمْلَةِ دَلَائِلِ الْوَضْعِ أَنْ يَكُونَ مُخَالِفًا لِلْعَقْلِ، بِحَيْثُ لَا يَقْبَلُ التَّأْوِيلَ، وَيَلْتَحِقَ بِهِ مَا يَدْفَعُهُ الْحِسُّ وَالْمُشَـاهَدَةُ أَوْ يَكُونُ مُنَافِيًا لِدَلَالَةِ الْكِتَابِ الْقَطْعِيَّةِ أَوِ السُّنَّةِ الْمُتَوَاتِرَةِ أَوِ الْإِجْمَاعِ الْقَطْعِيِّ، أَمَّا الْمُعَارَضَةُ مَعَ إِمْكَانِ الْجَمْعِ فَلَا.

وَمِنْهَا مَا يُصَرَّحُ بِتَكْذِيبِ رُوَاةِ جَمِيعِ الْمُتَوَاتِرِ، أَوْ يَكُونُ خَبَرًا، عَنْ أَمْرٍ جَسِيمٍ تَتَوَفَّرُ الدَّوَاعِي عَلَى نَقْلِهِ بِمَحْضَرِ الْجَمْعِ، لَا يَنْقُلُهُ مِنْهُمْ إِلَّا وَاحِدٌ.

وَمِنْهَا الْإِفْرَاطُ بِالْوَعِيدِ الشَّدِيدِ عَلَى الْأَمْرِ الصَّغِيرِ، أَوِ الْوَعْدِ الْعَظِيمِ عَلَى الْفِعْلِ الْحَقِيرِ، وَهَذَا كَثِيرٌ فِـي حَدِيثِ الْقُصَّاصِ، وَالْأَخِيرُ رَاجِعٌ إِلَى الرِّكَّةِ. قُلْتُ: وَمِنَ الْقَرَائِنِ كَوْنُ الرَّاوِي رَافِضِيًّا، وَالْحَدِيثُ فِـي فَضَائِلِ أَهْلِ الْبَيْتِ.

وَقَدْ أَشَارَ إِلَى غَالِبِ مَا تَقَدَّمَ الزَّرْكَشِيُّ فِي مُخْتَصَرِهِ، فَقَالَ: وَيُعْرَفُ بِإِقْرَارِ وَاضِـعِهِ أَوْ مِـنْ حَـالِ الرَّاوِي، كَقَوْلِهِ: سَمِعْتُ فُلَانًا يَقُولُ، وَعَلِمْنَا وَفَاةَ الْمَرْوِيِّ عَنْهُ قَبْلَ وُجُودِهِ، أَوْ مِنْ حَـالِ الْمَـرْوِيِّ ؛ لِرَكَاكَةِ أَلْفَاظِهِ حَيْثُ يُمْنَعُ الرِّوَايَةُ بِالْمَعْنَى، وَمُخَالَفَتِهِ الْقَاطِعَ، وَلَمْ يُقْبَلِ التَّأْوِيلُ، أَوْ لِتَضَمُّنِهِ لِمَا تَتَـوَفَّرُ الدَّوَاعِي عَلَى نَقْلِهِ، أَوْ لِكَوْنِهِ أَصْلًا فِي الدِّينِ، وَلَمْ يَتَوَاتَرْ، كَالنَّصِّ الَّذِي تَزْعُمُ الرَّافِضَةُ أَنَّـهُ دَلَّ عَلَـى

[197] – * الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي (ص: ٤٣١) ومعرفة علوم الحديث ص ٦٢ والموضوعات لاين الجـوزي ١٤٧/١ والمفصل في علوم الحديث (ص: ٧٣٢) وتدريب الراوي في شرح تقريب النواوي (١/ ٣٢٥) صحيح مقطوع

إِمَامَةِ عَلِيٍّ، وَهَلْ تَثْبُتُ بِالْبَيِّنَةِ عَلَى أَنَّهُ وَضَعَهُ، يُشْبِهُ أَنْ يَكُونَ فِيهِ التَّرَدُّدُ فِي أَنَّ شَهَادَةَ الزُّورِ هَلْ تَثْبُتُ بِالْبَيِّنَةِ مَعَ الْقَطْعِ بِأَنَّهُ لَا يُعْمَلُ بِهِ. انْتَهَى.

وَفِي جَمْعِ الْجَوَامِعِ لِابْنِ السُّبْكِيِّ أَخْذًا مِنَ " الْمَحْصُولِ "، وَغَيْرِهِ: كُلُّ خَبَرٍ أَوْهَمَ بَاطِلًا، وَلَمْ يَقْبَلِ التَّأْوِيلَ، فَمَكْذُوبٌ، أَوْ نَقَصَ مِنْهُ مَا يُزِيلُ الْوَهْمَ، وَمِنَ الْمَقْطُوعِ بِكَذِبِهِ مَا نُقِّبَ عَنْهُ مِنَ الْأَخْبَارِ، وَلَمْ يُوجَدْ عِنْدَ أَهْلِهِ مِنْ صُدُورِ الرُّوَاةِ، وَبُطُونِ الْكُتُبِ، وَكَذَا قَالَ صَاحِبُ الْمُعْتَمَدِ.

قَالَ الْعِزُّ ابْنُ جَمَاعَةَ: وَهَذَا قَدْ يُنَازَعُ فِي إِمْضَائِهِ إِلَى الْقَطْعِ، وَإِنَّمَا غَايَتُهُ غَلَبَةُ الظَّنِّ.

وَلِهَذَا قَالَ الْقَرَافِيُّ: يُشْتَرَطُ اسْتِيعَابُ الِاسْتِقْرَاءِ بِحَيْثُ لَا يَبْقَى دِيوَانٌ وَلَا رَاوٍ إِلَّا وَكَشَفَ أَمْرَهُ فِي جَمِيعِ أَقْطَارِ الْأَرْضِ، وَهُوَ عَسِرٌ أَوْ مُتَعَذِّرٌ.

وَقَدْ ذَكَرَ أَبُو حَازِمٍ فِي مَجْلِسِ الرَّشِيدِ حَدِيثًا بِحَضْرَةِ الزُّهْرِيِّ، فَقَالَ الزُّهْرِيُّ: لَا أَعْرِفُ هَذَا الْحَدِيثَ، فَقَالَ: أَحَفِظْتَ حَدِيثَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ -؟ قَالَ: لَا، قَالَ: فَنِصْفَهُ، قَالَ: أَرْجُو، قَالَ: اجْعَلْ هَذَا مِنَ النِّصْفِ الْآخَرِ. انْتَهَى.

وَقَالَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ: مَا أَحْسَنَ قَوْلَ الْقَائِلِ: إِذَا رَأَيْتَ الْحَدِيثَ يُبَايِنُ الْمَعْقُولَ أَوْ يُخَالِفُ الْمَنْقُولَ أَوْ يُنَاقِضُ الْأُصُولَ فَاعْلَمْ أَنَّهُ مَوْضُوعٌ.

قَالَ: وَمَعْنَى مُنَاقَضَتِهِ لِلْأُصُولِ: أَنْ يَكُونَ خَارِجًا، عَنْ دَوَاوِينِ الْإِسْلَامِ مِنَ الْمَسَانِيدِ وَالْكُتُبِ الْمَشْهُورَةِ وَمِنْ أَمْثِلَةِ مَا دَلَّ عَلَى وَضْعِهِ قَرِينَةٌ فِي الرَّاوِي، مَا أَسْنَدَهُ الْحَاكِمُ، عَنْ سَيْفِ بْنِ عُمَرَ التَّمِيمِيِّ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ سَعْدِ بْنِ طَرِيفٍ، فَجَاءَ ابْنُهُ مِنَ الْكُتَّابِ يَبْكِي، فَقَالَ: مَا لَكَ؟ قَالَ: ضَرَبَنِي الْمُعَلِّمُ، قَالَ: لَأُخْزِيَنَّهُمُ الْيَوْمَ، حَدَّثَنِي عِكْرِمَةُ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، مَرْفُوعًا: «مُعَلِّمُو صِبْيَانِكُمْ شِرَارُكُمْ، أَقَلُّهُمْ رَحْمَةً لِلْيَتِيمِ، وَأَغْلَظُهُمْ عَلَى الْمَسَاكِينِ» .

وَقِيلَ لِمَأْمُونِ بْنِ أَحْمَدَ الْهَرَوِيِّ: أَلَا تَرَى إِلَى الشَّافِعِيِّ، وَمَنْ تَبِعَهُ بِخُرَاسَانَ، فَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْبَرِّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَعْدَانَ الْأَزْدِيُّ، عَنْ أَنَسٍ، مَرْفُوعًا: «يَكُونُ فِي أُمَّتِي رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ، أَضَرُّ عَلَى أُمَّتِي مِنْ إِبْلِيسَ، وَيَكُونُ فِي أُمَّتِي رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ أَبُو حَنِيفَةَ، هُوَ سِرَاجُ أُمَّتِي» .

وَقِيلَ لِمُحَمَّدِ بْنِ عُكَّاشَةَ الْكِرْمَانِيِّ: إِنَّ قَوْمًا يَرْفَعُونَ أَيْدِيَهُمْ فِي الرُّكُوعِ، وَفِي الرَّفْعِ مِنْهُ، فَقَالَ: حَدَّثَنَا الْمُسَيَّبُ بْنُ وَاضِحٍ، ثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسٍ، مَرْفُوعًا: «مَنْ رَفَعَ يَدَيْهِ فِي الرُّكُوعِ فَلَا صَلَاةَ لَهُ» .

وَمِنَ الْمُخَالِفِ لِلْعَقْلِ مَا رَوَاهُ ابْنُ الْجَوْزِيِّ مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، مَرْفُوعًا: «إِنَّ سَفِينَةَ نُوحٍ طَافَتْ بِالْبَيْتِ سَبْعًا، وَصَلَّتْ عِنْدَ الْمَقَامِ رَكْعَتَيْنِ» .

وَأُسْنِدَ مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ شُجَاعٍ الْبَلْخِيِّ، عَنْ حَسَّانِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي الْمُهَزِّمِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، مَرْفُوعًا: «إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ الْفَرَسَ فَأَجْرَاهَا فَعَرِقَتْ، فَخَلَقَ نَفْسَهُ مِنْهَا» .

هَذَا لَا يَضَعُهُ مُسْلِمٌ، بَلْ وَلَا عَاقِلٌ، وَالْمُتَّهَمُ بِهِ مُحَمَّدُ بْنُ شُجَاعٍ كَانَ زَائِغًا فِي دِينِهِ، وَفِيهِ أَبُو الْمُهَزِّمِ، قَالَ شُعْبَةُ: رَأَيْتُهُ، لَوْ أُعْطِيَ دِرْهَمًا وَضَعَ خَمْسِينَ حَدِيثًا.[١٩٨]

٦- دواعي الوضع وأصناف الوضاعين :

التقرب إلى الله تعالى : بوضع أحاديث ترغب الناس في الخيرات ، وأحاديث تخوفهم من فعل المنكرات ، وهؤلاء الوضاعون قوم ينتسبون إلى الزهد والصلاح ، وهم شر الوضاعين لأن الناس قَبلَتْ موضوعاتهم ثقة بهم ، ومن هؤلاء مَيْسَرَةُ بن عبد ربه ، وروى ابن حبَّان في «الضعفاء»[١٩٩] عن ابن مهدي قال: قلتُ لميسرة بن عبد ربِّه: من أين جئت بهذه الأحاديث: من قرأ كذا فله كذا؟ قال وضعتها أُرغِّبُ النَّاس فيها. وكان غُلامًا جليلاً يتزهَّد، ويَهْجُر شهوات الدُّنيا، وغُلِّقت أسواقُ بغداد لموته، ومع ذلك كان يضع الحديث، وقيل له عند موته: حسن ظنَّك؟ قال: كيف لا، وقد وضعتُ في فَضْلِ عليٍّ سبعينَ حديثًا. " [٢٠٠]

الانتصار للمذهب : لاسيما مذاهب الفرق السياسية بعد ظهور الفتنة وظهور الفرق السياسية كالخوارج والشيعة ، فقد وضعت كل فرقة من الأحاديث ما يؤيد مذهبها ، كحديث " علىٌّ خير البشر ، من شكَّ فيه كفر "[٢٠١]

قلت : وكذلك الانتصار للمذاهب الفقهية من باب التعصب الأعمى ، فهذا لا يجوز شرعاً.

وفي كتاب الأباطيل والمناكير :" أَخْبَرَنَا حَمَدُ بْنُ نَصْرِ بْنِ أَحْمَدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ غَزْوِ بْنِ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ تَرْكَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ عَلِيٍّ التَّمِيمِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَأْمُونُ بْنُ أَحْمَدَ السُّلَمِيُّ الْهَرَوِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهُ الْجُوَيْبَارِيُّ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَعْدَانَ الْأَزْدِيُّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ

---

[١٩٨] -* تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي (١/ ٣٢٥) فما بعدها

[١٩٩] -* انظر قواعد التحديث للقاسمي - (ج ١ / ص ١١٨) وتدريب الراوي في شرح تقريب النواوي - (ج ١ / ص ٢١٩)

[٢٠٠] - * مَيْسَرَة بن عبدِ ربِّه الفارسيُّ التُسْتَرِيُّ البَصْرِيُّ الأَكَّال.

روى عن: سفيان الثَّوري، وابن جريج، والأوزاعي، ومالك، وجماعة.وعنه: شعيب بن حرب، ويحيى بن غيلان، وآخرون.شهد عليه محمد بن عيسى بن الطباع أنه اعترف بوضع أحاديث في فضائل القرآن.وقال يحيى بن معين: ليس بشيء.وقال البخاري: رمي بالكذب.وقال أبو زرعة: كان يضع الحديث وَضْعاً، وكان يقول: إني أحتسب في ذلك.

وقال أبو حاتم: كان يَفْتَعِل الأحاديث.وقال أبو داود: أَقَرَّ بوضع الحديث.وقال النسائي والدارقطني: متروك.وقال ابن حبان: كان ممن يروي الموضوعات عن الأثبات، ويضع الحديث، وهو صاحب حديث فضائل القرآن الطويل.وقال الأزدي: روى عن عبد الكريم كتاباً في «الألوية» موضوع لا أصل له .وأورد له ابن عدي أحاديث ثم قال: وعامَّة أحاديثه يُشْبه بعضها بعضاً في الضَّعف. " التكميل في الجرح والتعديل ومعرفة الثقات والضعفاء والمجاهيل (١/ ٢٩٤)(٤٦٩)

[٢٠١] -* الموضوعات - (ج ١ / ص ٣٤٨) وأحاديث لا تصح - (ج ١ / ص ٢) والفوائد المجموعة للشوكاني بتحقيق المعلمي - (ج ١ / ص ١٦٥) واللآلي المصنوعة - (ج ١ / ص ٢٧) وتنزيه الشريعة المرفوعة - (ج ١ / ص ٥٠) وتلخيص كتاب الموضوعات للذهبي - (ج ١ / ص ١١٥)

ﷺ: " يَكُونُ فِي أُمَّتِي رَجُلٌ، يُقَالُ: مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ، أَضَرَّ عَلَى أُمَّتِي مِنْ إِبْلِيسَ، ويَكَونُ فِي أُمَّتِي رَجُلٌ،يُقَالُ لَهُ: أَبُو حَنِيفَةَ، هُوَ سِرَاجُ أُمَّتِي، هُوَ سِرَاجُ أُمَّتِي ".

هَذَا حَدِيثٌ مَوْضُوعٌ بَاطِلٌ، لَا أَصْلَ لَهُ مِنْ كَلَامِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ حَدَّثَ بِهِ، وَلَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَعْدَانَ رَوَاهُ.

وَإِنَّمَا هُوَ مِنْ مَوْضُوعَاتِ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْجُوبَارِيِّ ، أَوْ مِنْ مَوْضُوعَاتِ مَأْمُونِ بْنِ أَحْمَدَ السّلمِيِّ ، وَأَحْمَدُ وَمَأْمُونُ كِلاهُمَا كَذَّابَانِ وَضَّاعَانِ خَبِيثَانِ "[٢٠٢]

الطعنُ في الإسلام : وهؤلاء قوم من الزنادقة لم يستطيعوا أن يَكيدوا للإسلام جهاراً ، فعمدوا إلى هذا الطريق الخبيث ، فوضعوا جملة من الأحاديث بقصد تشويه الإسلام والطعن فيه ، ومن هؤلاء محمد بن سعيد الشامي المصلوب في الزندقة ، قال الحاكم: وكمحمَّد بن سعيد الشَّامي، المَصْلُوب في الزَّندقة، فروى عن حميد، عن أنس مرفوعًا: أنَا خاتم النَّبيين لا نبي بعدي إلاَّ أن يشاء الله . وضع هذا الاستثناء لَمَا كانَ يدعُو إليه من الإلحاد والزَّندقة، والدَّعوة إلى التنبي."[٢٠٣]

ولقد بين جهابذة الحديث أمر هذه الأحاديث ولله الحمد والمنة .

التَّزَلُّفُ إلى الحكام : أي تقرب بعض ضعفاء الإيمان إلى بعض الحكام بوضع أحاديث تناسب ما عليه الحكام من الانحراف ، مثل قصة غياث بن إبراهيم النَّخَعي[٢٠٤] الكوفي مع أمير المؤمنين المهدي ، حين دخل عليه وهو يلعب بالحَمَام ، حيثُ وضع للمهدي في حديث: «لا سَبْق إلاَّ في نَصْلٍ أو خُفٍّ أو

---

[٢٠٢] - * أحاديث مختارة من موضوعات الجورقاني وابن الجوزي (ص: ١١٢)٨٠ - (٥٤) والضعفاء الكبير للعقيلي (٤/ ٢٠٤) واللآلىء المصنوعة في الأحاديث الموضوعة (١/ ٤١٧) والموضوعات لابن الجوزي (٢/ ٤٧) وتنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة (٢/ ٣٠) والأباطيل والمناكير والصحاح والمشاهير (١/ ٤٤٥)بَابٌ: فِي فَضَائِلِ الشَّافِعِيِّ(٢٦٦)

[٢٠٣] -* الموضوعات - (ج ١ / ص ٢٧٩) وأحاديث لا تصح - (ج ١ / ص ٢) والفوائد المجموعة للشوكاني بتحقيق المعلمي - (ج ١ / ص ١٤٧) واللآلي المصنوعة - (ج ١ / ص ٢٤٣) وتنزيه الشريعة المرفوعة - (ج ١ / ص ٣٢١) وتدريب الراوي في شرح تقريب النواوي - (ج ١ / ص ٢٢٠)

[٢٠٤] - * غِيَاثُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ النخعيُّ الْكُوفِيُّ، [أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ] [الوفاة: ١٦١ - ١٧٠ هـ]

أَحد المتَّهمين.رَوَى عَنْ: مُوسَى الْجُهَنِيِّ، وَإِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي عَبْلَةَ، وَمُجَالِدِ بْنِ سَعِيدٍ.وَعَنْهُ: بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ، وَسَلامُ بْنُ سُلَيْمَانَ، وَعَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ.قَالَ الْبُخَارِيُّ: يُعَدُّ فِي الْكُوفِيِّينَ، تَرَكُوهُ.وَرَوَى عَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ، عَنِ ابْنِ مَعِينٍ: كَذَّابٌ، لَيْسَ بِثِقَةٍ، وَلا مَأْمُونٍ.وَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ وَغَيْرُهُ: كَانَ يَضَعُ الْحَدِيثَ، كُنْيَتُهُ: أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ.وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: قَدِمَ عَلَى الْمَهْدِيِّ بِعَشَرَةِ مُحَدِّثِينَ، مِنْهُمْ فَرَجُ بْنُ فَضَالَةَ، وَغِيَاثُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَكَانَ الْمَهْدِيُّ يُحِبُّ الْحَمَامَ، فَلَمَّا أُدْخِلَ قِيلَ لَهُ: حَدِّثْ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، فحدثه عن فلان، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا: " لا سَبْقَ إِلا فِي حَافِرٍ أَوْ نَصْلٍ "، وَزَادَ فِيهِ: " أَوْ جَنَاحٍ "، فَأَمَرَ لَهُ الْمَهْدِيُّ بِعَشَرَةِ آلافِ دِرْهَمٍ، فَلَمَّا قَامَ قَالَ: أَشْهَدُ أَنَّ قَفَاكَ قَفَا كَذَّابٍ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ- وَإِنَّمَا اسْتَجْلَبْتَ ذَلِكَ، ثُمَّ أَمَرَ بِالْحَمَامِ فَذُبِحَتْ.وَقَالَ الْجَوْزَجَانِيُّ، وَغَيْرُهُ: كَانَ يَضَعُ الْحَدِيثَ. وقال العقيلي: حدثنا محمد بن زيدان، قال: حدثنا سلام بن سليمان، قال: حدثنا غِيَاثُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ طَلْحَةُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: " أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ- الأَغْنِيَاءَ بِاتِّخَاذِ الْغَنَمِ، وَأَمَرَ الْمَسَاكِينَ بِاتِّخَاذِ الدجاج".تاريخ الإسلام ت بشار (٤/ ٤٧٤)(٣١٨)

حَافرٍ». فزادَ فيه: أو جناح. وكان المهدي إذ ذاكَ يلعبُ بالحَمَام، فتركهَا بعد ذلك وأمر بذبحها وقال: أنَا حملتهُ على ذلكَ، وذكرَ أنَّه لَمَّا قام قال: أشهدُ أن قفاكَ قفا كذاب. أسندهُ الحاكم..[205]

التكسب وطلب الرزق : كبعض القُصَّاص الذين يتكسبون بالتحدث إلى الناس ، فيوردون بعض القصص المسلية والعجيبة حتى يستمع إليهم الناس ويعطوهم ، كأبي سعيد المدائني .[206]

وضربٌ امتُحنُوا بأولادهم، أو ربائب، أو ورَّاقين، فوضعوا لهم أحاديث، ودَسُّوها عليهم، فحدَّثُوا بها من غير أن يَشْعرُوا، كعبد الله بن محمَّد بن ربيعة القدامي، وكحمَّاد بن سلمة ابْتُلى بربيبه ابن أبي العَوْجَاء فكان يَدُس في كُتبه، وكمَعْمر، كان له ابن أخ رافضي، فدسَّ في كُتبه حديثًا عن الزُّهْري، عن عُبيد الله بن عبد الله، عن ابن عبَّاس قال: نَظَرَ النَّبي - ﷺ - إلى علي فقال: أنتَ سيِّدٌ في الدُّنيا سيِّدٌ في الآخرة، ومن أحبَّكَ فقد أحبَّني، وحبيبي حبيبُ الله، وعدوكَ عدوي، وعدوي عدو الله، والويل لمن أبغضكَ بعدي. فحدَّث به عبد الرزاق، عن مَعْمر، وهو باطل موضوع كما قالهُ ابن معين.[207]

قلت : أما ما قيل بحق حماد بن سلمة فغير صحيح ، بل باطل ، وفي كتاب أحاديث مختارة من موضوعات الجورقاني وابن الجوزي (ص: ٣٦)(١٤) حَدِيث هدبة بن خَالِد بن سَلمَة، عَن وَكَانَ ابْن أبي العوجاء ربيب حَمَّاد بن سَلمَة، يدس فِي كتبه.

قلت: هَذَا تحامل، وَحَمَّاد من رجال مُسلم، وَقد ذكره فِي الحَدِيث قصَّة حميد خَاله، فَدلَّ على أَنه قد حفظه، وَهُوَ غَرِيب، لَا يحل أَن يذكر فِي الموضوعات.

وفي اللآلىء المصنوعة في الأحاديث الموضوعة (١/ ٣٠) وتتريه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة (١/ ١٤٤) (٣٠) [حَدِيثٌ] " أَخْرَجَ خِنْصَرَهُ فَضَرَبَ عَلَى إِبْهَامِهِ فَسَاخَ الْجَبَلُ " (عد) مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى {فَلَمَّا تَجَلَّى ربه للجبل جعله دكا} ، وَلا يَثْبُتُ فَإِنَّهُ مِنْ طَرِيقِ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ وَكَانَ ابْنُ أَبِي الْعَوْجَاءِ رَبِيبُهُ يَدُسُّ فِي كُتُبِهِ هَذِهِ الأَحَادِيثَ (تُعُقِّبَ) بِأَنَّ الْحَدِيثَ أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ وَالتِّرْمِذِيُّ وَقَالَ: حَسَنٌ صَحِيحٌ وَالْحَاكِمُ وَصَحَّحَهُ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي كِتَابِ الرُّؤْيَةِ وَأَبُو الْقَاسِمِ الْبَغَوِيُّ وَقَالَ: هَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ وَالضِّيَاءُ فِي الْمُخْتَارَةِ وَصَحَّحَهُ وَقَدْ قَالَ الزَّرْكَشِيُّ فِي تَخْرِيجِ أَحَادِيثِ الرَّافِعِيِّ: إِنَّ تَصْحِيحَهُ أَعْلَى مِنْ تَصْحِيحِ الْحَاكِمِ وَأَنَّهُ قَرِيبٌ مِنْ

[205] -* الآثار المرفوعة في الأخبار الموضوعة للكهنوي - (ج ١ / ص ١٦) واللآلي المصنوعة - (ج ٢ / ص ٣٩٠) وتتريه الشريعة المرفوعة - (ج ١ / ص ١٥) وقواعد التحديث للقاسمي - (ج ١ / ص ١١٣) وفتح المغيث بشرح ألفية الحديث - (ج ١ / ص ٢٤٣) و تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي - (ج ١ / ص ٢٢١)

[206] -* تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي - (ج ١ / ص ٢٢١)

[207] -* تتريه الشريعة المرفوعة - (ج ١ / ص ٣٩٨) والعلل المتناهية - (ج ١ / ص ٢٢٢) ومجمع الزوائد - (ج ٩ / ص ١٨٠) برقم(١٤٧٦٠)

تَصْحِيحِ التِّرْمِذِيِّ وَابْنِ حِبَّانَ، وَقَدْ تَابَعَ حَمَّادًا عَنْ ثَابِتٍ شُعْبَةُ أَخْرَجَهُ ابْنُ مَنْدَهْ فِي كِتَابِ الرَّدِّ عَلَى الْجَهْمِيَّةِ وَقَالَ: غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ شُعْبَةَ (قُلْتُ) وَتَابَعَهُ أَيْضًا عَنْ حَمَّادٍ مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي السُّنَّةِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ، وَأَخْرَجَ ابْنُ مَنْدَهْ أَيْضًا الْحَدِيثَ مِنْ طَرِيقِ شُعْبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ، وَأَخْرَجَهُ ابْنُ جَرِيرٍ فِي تَفْسِيره من طَرِيق الْأَعْمَش مَوْقُوفًا، وَابْنُ مَرْدَوَيْهِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ مَوْقُوفًا، وَلَمَّا أَوْرَدَ الدَّيْلَمِيُّ فِي مُسْنَدِ الْفِرْدَوْسِ حَدِيثَ أَنَسٍ قَالَ عَقِبَهُ: وَفِي الْبَابِ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ (قُلْتُ) وَفِي تَلْخِيصِ مَوْضُوعَاتِ الْجَوْزِقَانِيِّ لِلذَّهَبِيِّ: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ وَلا يَحِلُّ أَنْ يُذْكَرَ فِي الْمَوْضُوعَاتِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وقال الحافظ ابن حجر :"وقال الدولابي ثنا محمد بن شجاع البلخي حدثني إبراهيم بن عبد الرحمن بن مهدي قال كان حماد بن سلمة لا يعترف بهذه الأحاديث التي في الصفات حتى خرج مرة إلى عبادان١ فجاء وهو يرويها فسمعت عباد بن صهيب يقول إن حمادا كان لا يحفظ وكانوا يقولون أنها دست في كتبه وقد قيل إن ابن أبي العوجاء كان ربيبه فكان يدس في كتبه قرأت بخط الذهبي بن البلخي ليس بمصدق على حماد وأمثاله وقد اهم قلت وعباد أيضا ليس بشيء وقد قال أبو داود لم يكن لحماد بن سلمة كتاب غير كتاب قيس بن سعد يعني كان يحفظ علمه وقال عبد الله بن أحمد عن أبيه ضاع كتاب حماد عن قيس بن سعد وكان يحدثهم من حفظه وأورده له ابن عدي في الكامل عدة أحاديث مما ينفرد به متنا أو إسنادا قال وحماد من أجلة المسلمين وهو مفتي البصرة وقد حدث عنه من هو أكبر منه سنا وله أحاديث كثيرة وأصناف كثيرة ومشائخ وهو كما قال بن المديني من تكلم في حماد بن سلمة فاتهموه في الدين وقال الساجي كان حافظا ثقة مأمونا وقال ابن سعد كان ثقة كثير الحديث وربما حدث بالحديث المنكر وقال العجلي ثقة رجل صالح حسن الحديث وقال إن عنده ألف حديث حسن ليس عند غيره وحكى أبو الوليد الباجي في رجال البخاري إن النسائي سئل عنه فقال ثقة قال الحاكم بن مسعدة فكلمته فيه فقال ومن يجترئ يتكلم فيه لم يكن عند القطان هناك ثم جعل النسائي يذكر الأحاديث التي انفرد بها في الصفات كأنه خاف أن يقول الناس تكلم في حماد من طريقها وقال ابن المديني أثبت أصحاب ثابت حماد ثم سليمان ثم حماد بن زيد وهي صحاح."[٢٠٨]

وضربٌ يلجأون إلى إقامة دليل على ما أفتُوا به بآرائهم، فيضعون، وقيل: إنَّ الحافظ أبا الخطَّاب بن دحية كان يفعل ذلك، وكأنَّه الَّذي وضع الحديث في قصر المغرب.

وضربٌ يَقْلبونَ سند الحديث ليُسْتغرب، فيُرغب في سماعه منهم، كابن أبي حيَّة، وحَمَّاد النَّصيبي، والبهلُول بن عُبيد، وأصْرَم بن حوشب.

---

[٢٠٨] - المفصل في علوم الحديث (ص: ٧٥٧) وتهذيب التهذيب (٣/ ١٥) انظر التفاصيل في التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل (١/ ٤٥٤) فما بعدها

وضربٌ دعتهم حاجة إليه فوضعُوه في الوقت كما تقدَّم عن سعد بن طريف، ومحمَّد بـن عُكاشـة، ومأمون الهروي.[209]

٧- مذاهب الكَرَّامِيَّة في وضع الحديث :

زعمت فرقة من المبتدعة سُمُّوا بالكرامية جواز وضع الأحاديث في باب الترغيب والترهيب فقط ، واستدلوا على ذلك بما رُوي في بعض طرق حديث " من كذب على متعمداً " من زيادة جملة " ليضل الناس " ولكن هذه الزيادة لم تثبت عند حفاظ الحديث .[210]

وقال بعضهم " نحن نكذب له لا عليه " وهذا استدلال في غاية السخف ، فإن النبي ﷺ لا يحتاج شرعه إلى كذابين ليروجوه .

وهذا الزعم خلاف إجماع المسلمين ، حتى بالغ الشيخ أبو محمد الجويني فجزم بتكفير واضع الحديث

٨- خطأ بعض المفسرين في ذكر الأحاديث الموضوعة :

قال السيوطي :" مِنَ الْبَاطِلِ أَيْضًا فِي فَضَائِلِ الْقُرْآنِ سُورَةً سُورَةً حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَضَعَهُ مَيْسَرَةُ كَمَا تَقَدَّمَ، وَحَدِيثُ أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ، أَوْرَدَهُ الدَّيْلَمِيُّ مِنْ طَرِيقِ سَلَّامِ بْنِ سُلَيْمٍ الْمَدَائِنِيِّ، عَنْ هَارُونَ بْنِ كَثِيرٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ عَنْهُ.

وقد وَرَدَ فِي فَضَائِلِ السُّوَرِ أَحَادِيثُ مُفَرَّقَةٌ أَحَادِيثُ بَعْضُهَا صَحِيحٌ، وَبَعْضُهَا حَسَنٌ، وَبَعْضُهَا ضَعِيفٌ لَيْسَ بِمَوْضُوعٍ، وَلَوْلَا خَشْيَةُ الْإِطَالَةِ لَأَوْرَدْتُ ذَلِكَ هُنَا، لِئَلَّا يُتَوَهَّمَ أَنَّهُ لَمْ يَصِحَّ فِي فَضَائِلِ السُّوَرِ شَيْءٌ خُصُوصًا مَعَ قَوْلِ الدَّارَقُطْنِيِّ: أَصَحُّ مَا وَرَدَ فِي فَضَائِلِ الْقُرْآنِ: فَضْلُ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ، وَمَنْ طَالَعَ كُتُبَ السُّنَنِ وَالزَّوَائِدَ عَلَيْهَا، وَجَدَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا كَثِيرًا.

وَتَفْسِيرُ الْحَافِظِ عِمَادِ الدِّينِ ابْنِ كَثِيرٍ أَجَلُّ مَا يُعْتَمَدُ عَلَيْهِ فِي ذَلِكَ فَإِنَّهُ أَوْرَدَ غَالِبَ مَا جَاءَ فِي ذَلِكَ، مِمَّا لَيْسَ بِمَوْضُوعٍ، وَإِنْ فَاتَهُ أَشْيَاءُ.

وَقَدْ جَمَعْتُ فِي ذَلِكَ كِتَابًا لَطِيفًا سَمَّيْتُهُ: " خَمَائِلَ الزَّهَرِ فِي فَضَائِلِ السُّوَرِ ".

وَاعْلَمْ أَنَّ السُّوَرَ الَّتِي صَحَّتِ الْأَحَادِيثُ فِي فَضَائِلِهَا: الْفَاتِحَةُ، وَالزَّهْرَاوَانِ، وَالْأَنْعَامُ، وَالسَّبْعُ الطُّوَلُ مُجْمَلًا، وَالْكَهْفُ، وَيس، وَالدُّخَانُ، وَالْمُلْكُ، وَالزَّلْزَلَةُ، وَالنَّصْرُ، وَالْكَافِرُونَ، وَالْإِخْلَاصُ، وَالْمُعَوِّذَتَانِ، وَمَا عَدَاهَا لَمْ يَصِحَّ فِيهَا شَيْءٌ.[211]

وعَن أبي عمار الْمروزِي قيل لأبي عصمَة نوح بن أبي مَرْيَم الْمروزِي: من أَيْن لَك عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي فَضَائِل الْقُرْآن سُورَة سُورَة وَلَيْسَ عِنْد أَصْحَاب عِكْرِمَة شَيْء مِنْهُ، فَقَالَ: إِنِّي رَأَيْت

---

[209] -* تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي - (ج ١ / ص ٢٢٢)

[210] -* الموضوعات - (ج ١ / ص ٩٦و٩٧) والسلسلة الضعيفة - (ج ٣ / ص ١٠) برقم (١٠١١)

[211] - * تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي (١/ ٣٤١)

النَّاس أَعرضُوا عَن الْقُرْآن وَاشْتَغلُوا بِفقه أبي حنيفَة وَمَغَازِي ابْن إِسْحَاق فَوضعت هَذَا الحَدِيث حسبَة"[٢١٢]

لقد أخطأ بعض المفسرين في ذكرهم أحاديث موضوعة في تفاسيرهم من غير بيان وضعها ، لاسيما الحديث المروي عن أُبَيّ بن كعب في فضائل القرآن سورة سورة ، ومن هؤلاء المفسرين :

الثعلبي.الواحدي .الزمخشري .البيضاوي.الشوكاني .

قلت : ذكر الشوكاني مع هؤلاء فيه نظر كبير

٩-أشهر المصنفات فيه :

أ) كتاب الموضوعات : لابن الجوزي ، وهو من أقدم ما صنف في هذا الفن ، لكنه متساهل في الحكم على الحديث بالوضع ، لذا انتقده العلماء وتعقبوه .

والأحاديث التي حكم عليها بالوضع نوعان : الأول متفق على وضعه ، والثاني مختلف فيه والصواب أنه غير موضوع

مثال عن الأول :

ففي الموضوعات لابن الجوزي (١/ ٣٤٧) وتنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة (١/ ٣٥٣) (٣٩) [حَدِيثٌ] . " عَلِيٌّ خَيْرُ الْبَشَرِ، مَنْ أَبَى فَقَدْ كَفَرَ " (حا) من حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ مِنْ طَرِيقِ أبي أَحْمد الْجرْجَانِيّ، إِمَام التَّشَيُّع فِي زَمَانه، وَفِيه أَيْضا مُحَمَّد بن شُجَاع الثَّلْجِي، وَحَفْص بن عمر الْكُوفِي لَكِن الْمُتَّهم بِهِ الْجرْجَانِيّ (خطّ) من حَدِيث جَابر، من طَرِيق أبي مُحَمَّد، الْحسن بن مُحَمَّد بن يحيى الْعلوِي، وَقَالَ: مُنكر تفرد بِهِ الْعلوِي وَلَيْسَ بِثَابت. قَالَ السُّيُوطِيّ قَالَ الذَّهَبِيّ فِي الْمِيزَان روى الْعلوِي بقلة حَيَاء عَن الدبري هَذَا الحَدِيث بِإِسْنَاد كَالشَّمْسِ، وَهُوَ دَال على كذبه ورفضه، وَمَا الْعجب من افتراء هَذَا الْعلوِي بل الْعجب من الْخَطِيب فِي قَوْله مُنكر تفرد بِهِ الْعلوِي وَلَيْسَ بِثَابِت، فَإِنَّمَا يَقُول الْخَطِيب لَيْسَ بِثَابِت فِي مثل خبر الْقُلَّتَيْنِ وَخبر الْخَال وَارِث، لَا فِي مثل هَذَا الْبَاطِل الْجَلِيّ انْتهى وَلِلْحَدِيثِ طَرِيق آخر. أخرجه ابْن الْجَوْزِيّ، وَفِيه أَحْمد بن نصر الذارع، وَجَاء من حَدِيث حُذَيْفَة أخرجه شَاذان الفضلي فِي خَصَائِص عَليّ (قلت) وَمن طَرِيق إِبْرَاهِيم ابْن سُلَيْمَان النهمي عَن الْحر بن سعيد النَّخعِيّ، وَإِبْرَاهِيم ذكره الْحَافِظ ابْن حجر فِي اللِّسَان فَقَالَ شيخ للدارقطني ضَعِيف لكنه توبع، أخرجه الْحَاكِم فِي الْمُسْتَدْرك، وَقَالَ ثَنَا السَّيِّد أَبُو الْحُسَيْن مُحَمَّد بن يحيى الْعلوِي، ثَنَا الْحسن بن عُثْمَان الشَّيْبَانِيّ، ثَنَا عبد الله بن مُحَمَّد أَبُو عبد الله الْهَاشِمِي قَالَ قلت

---

[٢١٢] - * الآثار المرفوعة في الأخبار الموضوعة (ص: ١٥) واللآلىء المصنوعة في الأحاديث الموضوعة (١/ ٢٠٨) والموضوعات لابن الجوزي (١/ ٤١) وتذكرة الموضوعات للفتني (ص: ٨١) وإسبال المطر على قصب السكر نظم نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر (ص: ٢٦٩) والتقريرات السنية شرح المنظومة البيقونية في مصطلح الحديث (ص: ١٢١) والسنة قبل التدوين (١/ ٢١٥) والمفصل في علوم الحديث (ص: ٧٥٢) وتحرير علوم الحديث (٢/ ١٠٤٦) وتدريب الراوي في شرح تقريب النواوي (١/ ٣٣٣)

لِلْحرّ بن سعيد النَّخعِيّ أحَدثك شريك، قَالَ حَدثنِي شريك عَن أبي إِسْحَق عَن أبي وَائِل عَن حُذَيْفَة رَضِي الله عَنهُ قَالَ قَالَ رَسُول الله فَذكره، وَهَذَا مِمَّا أنكر على الْحَاكِم إِخْرَاجه وَالْحر بن سعيد. قَالَ الذَّهَبِيّ لم أظفر لَهُم فِيهِ بِكَلَام، وَقَالَ الْخَطِيب هُوَ فِي عداد المجهولين وَالله أعلم.

وهذا مثال عن النوع المختلف فيه ،ففي تتريه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة (١/ ١٣٩)(١٩) [حَدِيثٌ] " إِنَّ اللَّهَ قَرَأَ طه وَيس قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ آدَمَ بِأَلْفِ عَامٍ فَلَمَّا سَمِعَتِ الْمَلائِكَةُ الْقُرْآنَ قَالُوا طُوبَى لأُمَّةٍ يَنْزِلُ هَذَا عَلَيْهِمْ وَطُوبَى لأَجْوَافٍ تَحْمِلُ هَذَا وَطُوبَى لأَلْسُنٍ تَكَلَّمَ بِهَذَا " (عد) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ وَفِيهِ إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُهَاجِرِ بْنِ مِسْمَارٍ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ مَتْرُوكٌ (تَعَقَّبَهُ) الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي أَطْرَافِ الْعَشَرَةِ فَقَالَ: لَيْسَ بِمَوْضُوعٍ، وَإِبْرَاهِيمُ لَا بَأْسَ بِهِ، وَقَالَ السُّيُوطِيُّ أَخْرَجَهُ الدَّارِمِيُّ فِي مُسْنَدِهِ وَابْنُ خُزَيْمَةَ فِي التَّوْحِيدِ وَالْبَيْهَقِيُّ فِي الشُّعَبِ وَقَدْ قَالَ إِنَّهُ لَا يُخَرِّجُ فِي مُصَنَّفَاتِهِ خَبَرًا يَعْلَمُهُ مَوْضُوعًا، وَمُسْنَدُ الدَّارِمِيِّ أَطْلَقَ جَمَاعَةٌ عَلَيْهِ اسْمَ الصَّحِيحِ، وَالْحَدِيثُ جَاءَ أَيْضًا مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ أَخْرَجَهُ الدَّيْلَمِيُّ (قلت) فِي سَنَده مُحَمَّد ابْن سَهْلِ بْنِ الصَّبَّاحِ فَإِنْ يَكُنْ هُوَ الْعَطَّارُ شَيْخُ أَبِي بَكْرٍ الشَّافِعِيِّ كَمَا ظَنَّهُ بَعْضُ أَشْيَاخِي فَقَدْ مَرَّ فِي الْمُقَدِّمَةِ أَنَّهُ وَضَّاعٌ، وَإِلا فَمَجْهُولٌ، وَعَنْهُ عَلِيُّ بن جَعْفَر بن عبد الله الأَنْصَارِيُّ الأَصْبَهَانِيُّ لَمْ أَعْرِفْهُ، وَعَنْ هَذَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَالَ الْخَطِيبُ فِيهِ نَظَرٌ، وَحَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ عَزَّاهُ الْعِرَاقِيُّ فِي تَخْرِيجِ الإِحْيَاءِ إِلَى مُسْنَدِ الدَّارِمِيِّ وَقَالَ ضَعِيفٌ وَقَالَ الْقَاضِي بَدْرُ الدِّين ابْن جَمَاعَةٍ: وَإِنْ ثَبُتَ الْخَبَرُ فَمَعْنَاهُ ثُبُوتُهُمَا وَوُجُودُهُمَا صِفَةٌ مِنْ صِفَاتِهِ الذَّاتِيَّةِ عِنْدَ مَنْ يَقُولُ بِذَلِكَ وَالله أعلم.[٢١٣]

ب) اللآليء المصنوعة في الأحاديث الموضوعة : للسيوطي ، هو اختصار لكتاب ابن الجوزي وتعقيب عليه ، وزيادات لم يذكرها ابن الجوزي .

ولكن ليس كل ما تعقب به ابن الجوزي صحيحاً؛لأنه كان من المتسلهين جدا

مثال :

(الجوزقاني) أَنْبَأَنَا أَبُو نهشل عَبْد الصَّمد بْن أَحْمَد بْن الْفضل بْن أَحْمَد الْعَنْبَري الْأَصْبَهَانِيّ فِيمَا كتب إِلَيّ من أَصْبَهَان أَنْبَأَنَا أَبُو السعادات أَحْمَد بْن مَنْصُور بْن الْحَسَن بْن عَلِيّ بْن إِبْرَاهِيم الْكَرْخِي حَدَّثَنَا سُلَيْمَان بْن أَحْمَد أَبُو الطَّبَرَانِيّ حَدَّثَنَا عَبْد الله بْن أَحْمَد بْن حَنْبَل حدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنَا مُؤَمل بْن عَبْد الرَّحْمَن حَدَّثَنَا أُميَّة بْن يَعْلَى عَن سَعِيد المَقْبُري عَن عِكْرِمَة عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ مَرْفُوعًا: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَنْزِلُ فِي كُلِّ لَيْلَةِ جُمُعَةٍ إِلَى دَار الدُّنْيَا فِي سِتّمائَة أَلْفِ مَلَكٍ فَيَجْلِسُ عَلَى كُرْسِيٍّ مِنْ نُورٍ وَبَيْنَ يَدَيْهِ لَوْحٌ مِنْ يَاقُوتَةٍ حَمْرَاءَ فِيهِ أَسْمَاءُ مَنْ يُثْبِتُ الرُّؤْيَةَ وَالْكَيْفِيَّةَ وَالصُّورَةَ مِنْ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ فَيُبَاهِي بِهِمُ

---

٢١٣ – * انظر المفصل في علوم الحديث (ص: ٨٠٤)

الْمَلائِكَةَ وَيَقُولُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى هَؤُلاءِ {عَبِيدِي الَّذِينَ لَمْ يَجْحَدُونِي وَأَقَامُوا سُنَّةَ نَبِيِّي وَلَمْ يَخَافُوا فِي اللَّهِ لَوْمَةَ لائِمٍ أُشْهِدُكُمْ يَا مَلائِكَتِي وَعِزَّتِي وَجَلالِي لأُدْخِلَنَّهُمُ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ} .
قَالَ الجوزقاني كَذِبٌ مَوْضُوعٌ بَاطِلٌ مركب عَلَى هَؤُلَاءِ الشُّيُوخ وَضعه أَبُو السعادات وَهُوَ كَذَّاب زنديق ملحد والكرخي رجلٌ مَجْهُول لَا يُعرف بل هُوَ اسْم وَنسب اختلقه أَبُو السعادات ليحسن بِهِ كذبه وَالطَّبَرَانِيّ وَمن فَوْقه متزهونَ عَن رِوَايَة مثل هَذَا (قلت) قَالَ فِي الْمِيزَان فَهَذَا هُوَ الشَّيْخ المجسم الَّذِي لَا يستحي الله من عَذَابه إِذْ كذب وافترى وَالله أعلم.[٢١٤]
وقال (ابْن عدي) حَدَّثَنَا أَحْمَد بْن الْمثنى حَدَّثَنَا إِسْحَاق بْن أَبِي إِسْرَائِيل حَدَّثَنَا عَبْد الله بْن جَعْفَر أَخْبرنِي أَبُو حَازِم عَن سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ قَالَ رَسُول الله أُحُدٌ رُكْنٌ مِنْ أَرْكَانِ الْجَنَّةِ تَفَرَّدَ بِهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ وَهُوَ مَتْرُوكٌ "
(قلتُ) هُوَ وَالِد عَلِيّ بْن الْمَدِينِيّ وَهُوَ وَإِن كَانَ ضَعِيفا لَمْ يتهم بكذب، وَقد روى لَهُ التِّرْمِذِيّ وَابْن مَاجَه وَقد تعقب الْحَافِظ ابْن حجر عَلَى الْمُؤلف فِي حَدِيث الديك لما أعمله بِهِ فَقَالَ وَالِد عَلِيّ بْن الْمَدِينِيّ ضعيفٌ وَلَكِن لَم يبلغ أمره إِلَى أَن يُحكم عَلى حَدِيثه بِالْوَضْعِ ولِهذا الحَدِيث شَاهد.
قَالَ ابْن مَاجَه حَدَّثَنَا هنَّاد بْن السّري حَدَّثَنَا عَبدة عَن مُحَمَّد بْن إِسْحَاق عَن عَبْد الله بْن مكنف سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ قَالَ إِنَّ أُحُدًا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ وَهُوَ عَلَى تُرْعَةٍ مِنْ تُرَعِ الْجَنَّةِ وَعَيْرٌ عَلَى تُرْعَةٍ مِنْ تُرَعِ النَّارِ، عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مِكْنَفٍ ضَعِيفٌ وَقَالَ الطَّبَرَانِيّ حَدَّثَنَا الْعَبَّاس بْن الْفضل الإسقاطي حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيم بْن مُحَمَّد بْن عرْعرة (ح) وَأَخْبَرَنَا جَعْفَر بْن أَحْمَد بْن سِنَان الوَاسِطِيّ حَدَّثَنَا عَليّ بن شُعَيْب بن السمار قَالَا حَدَّثَنَا ابْن أبي فُدَيْكٍ حَدَّثَنَا عُثْمَان بْن إِسْحَاق عَن عَبْد الْمجيد بْن عَبْد الله بْن أَبِي عبس عَن أَبِيه عَن جده أَن رَسُول الله قَالَ لأحد: هَذَا جبلٌ يحبنا ونحبه إِنَّه عَلَى بَاب من أَبْوَاب الْجنَّة، وَهَذَا عير يبغضنا ونبغضه إِنَّه عَلَى بَاب من أَبْوَاب النَّار.[٢١٥]
ج) تتريه الشريعة المرفوعة عن الأحاديث الشنيعة الموضوعة : لابن عراق الكناني ، وهو كتاب تلخيص لسابقيه ، وهو كتاب حافل مهذب مفيد .
وقد ذكر في بدايته ما يتعلق بأحكام الحديث الموضوع ، ثم ذكر كل من رمي بالوضع مرتباً على حروف المعجم
مثال : تتريه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة (١/ ١٩)(١) أبان بن جَعْفَر النجيرمي عَن مُحَمَّد بن إِسْمَاعِيل الصايغ، قَالَ ابْن حبَان: كَذَّاب وضع على أبي حنيفَة أَكثر من ثلثمِائة حَدِيث، قَالَ

---
[٢١٤] – * اللآلىء المصنوعة في الأحاديث الموضوعة (١/ ٣١)
[٢١٥] – * اللآلىء المصنوعة في الأحاديث الموضوعة (١/ ٨٥)

الْحَافِظ ابْن حجر صححه ابْن حبَان وَإِنَّمَا هُوَ إباء بِهَمْزَة لَا بنُون، وخفف الْبَاء الْخَطِيب وَقَالَ ابْن مَاكُولَا هُوَ بِالتَّشْدِيدِ وَالْقصر.

وقد قسم الموضوعات لثلاثة أقسام ، القسم الأول الذي اتفق الحفاظ على وضعه ، والقسم الثاني ما اختلفوا فيه ، والقسم القسم الثالث الموضوعات التي لم تذكر في كتاب ابن الجوزي

أمثلة من القسم الأول :

تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة (١/ ١٣٤)(١) [حَدِيثُ] أَبِي هُرَيْرَةَ قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مِمَّ رَبُّنا؟ قَالَ " مِنْ مَاءِ مَرُورٍ لَا مِنْ أَرْضٍ وَلا سَمَاءَ خَلَقَ خَيْلا فَأَجْرَاهَا فَعَرِقَتْ فَخَلَقَ نَفْسَهُ مِنْ ذَلِكَ الْعَرَقِ " (عد) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ شُجَاعٍ الثَّلْجِيِّ وَأَبِي الْمُهَزَّمِ، وَالْمُتَّهَمُ بِهِ الثَّلْجِيُّ فَلَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى وَاضِعِهِ، إِذْ لَا يَضَعُ مِثْلَ هَذَا مُسْلِمٌ وَلا بَسِيطٌ وَلا عَاقِلٌ.

(٢) [حَدِيثٌ] " مَنْ قَالَ الْقُرْآنُ مَخْلُوقٌ فَقَدْ كَفَرَ " (خطّ) مِنْ حَدِيثِ جَابِرٍ، وَلا يَصِحُّ فِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ بْنِ عَامِرٍ السَّمَرْقَنْدِيُّ.

أمثلة عن القسم الثاني :

تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة (١/ ١٤٠)(٢٠) [حَدِيثٌ] " وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنْ وَحْيٍ قَطُّ عَلَى نَبِيٍّ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ إِلا بِالْعَرَبِيَّةِ ثُمَّ يَكُونُ هُوَ بَعْدُ يُبَلِّغُهُ قَوْمَهُ بِلِسَانِهِمْ " (عد) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ وَلا يَصِحُّ فِيهِ سُلَيْمَانُ بْنُ أَرْقَمَ مَتْرُوكٌ لَيْسَ بشيء"

(تُعُقِّبَ) بِأَنَّ الزَّرْكَشِيَّ قَالَ فِي نُكَتِهِ عَلَى ابْنِ الصَّلاحِ بَيْنَ قَوْلِنَا مَوْضُوعٌ وَقَوْلِنَا لَا يَصِحُّ بَوْنٌ كَبِيرٌ فَإِنَّ الأَوَّلَ إِثْبَاتُ الْكَذِبِ وَالاخْتِلاقِ وَالثَّانِي إِخْبَارٌ عَنْ عَدَمِ الثُّبُوتِ وَلا يَلْزَمُ مِنْهُ إِثْبَات الْعَدَم، وَهَذَا يَجِيءُ فِي كُلِّ حَدِيثٍ قَالَ فِيهِ ابْنُ الْجَوْزِيِّ لَا يَصِحُّ أَوْ نَحْوَهُ.

(قُلْتُ) وَكَانَ نُكْتَةَ تَعْبِيرِهِ بِذَلِكَ حَيْثُ عَبَّرَ بِهِ أَنَّهُ لَمْ يَلُحْ لَهُ فِي الْحَدِيثِ قَرِينَةٌ تَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ مَوْضُوعٌ، غَايَةُ الأَمْرِ أَنَّهُ احْتُمِلَ عِنْدَهُ أَنْ يَكُونَ مَوْضُوعًا لأَنَّهُ مِنْ طَرِيقِ مَتْرُوكٍ أَوْ كَذَّابٍ فَأَدْخَلَهُ فِي الْمَوْضُوعَاتِ لِهَذَا الاحْتِمَال، وَهَذَا إِنَّمَا يَتِمُّ عِنْدَ تَفَرُّدِ الْكَذَّاب أَوِ الْمُتَّهَمِ، عَلَى أَنَّ الْحَافِظَ ابْنَ حَجَرٍ خَصَّ هَذَا فِي النُّخْبَةِ بِاسْمِ الْمَتْرُوكِ وَلَمْ يَنْظُمْهُ فِي سِلْكِ الْمَوْضُوعِ، وَوَافَقَ فِي الْقَوْلِ الْمُسَدَّدِ عَلَى أَنَّهُ يُطْلَقُ عَلَيْهِ اسْمُ الْمَوْضُوعِ وَسَتَعْرِفُ فِي الأَحَادِيثِ الْمُتَعَقَّبَةِ عَلَى ابْنِ الْجَوْزِيِّ أَنَّ كَثِيرًا مِنْهَا لَمْ تَتَفَرَّدْ بِهَا رُوَاتُهَا الَّتِي أَعَلَّهَا بِهِمْ فَإِنْ كَانَ تَعْبِيرُهُ بِلا يَصِحُّ وَنَحْوِهِ لِلنُّكْتَةِ الَّتِي ذَكَرْتُهَا فَهُوَ اصْطِلاحٌ حَسَنٌ، وَقَدْ نَبَّهَ عَلَيْهِ الذَّهَبِيُّ فِي أَوَاخِرِ الْمُغْنِي فَقَالَ فِي الْكَلامِ عَلَى الْمُتَّفَقِ عَلَى تَرْكِهِمْ لِكَذِبِهِمْ مَا نَصُّهُ إِذَا انْفَرَدَ الرَّجُلُ مِنْهُمْ بِحَدِيثٍ عَنْ رَسُول الله فَلا تَحِلُّ رِوَايَتُهُ إِلا بِشَرْطِ أَنْ يَهْتِكَ رَاوِيَهُ وَيُبَيِّنَ سُقُوطَهُ وَأَنَّ خَبَرَهُ لَيْسَ بِصَحِيحٍ، فَإِنْ حُفَّتْ بِمَتْنِهِ قَرَائِنُ دَالَّةٌ عَلَى أَنَّهُ مَوْضُوعٌ نَبَّهَ عَلَى ذَلِكَ وَحَذَّرَ مِنْهُ انْتَهَى وَاللَّهُ أَعْلَمُ وَسُلَيْمَانُ وَإِنْ كَانَ مَتْرُوكًا لَمْ يُتَّهَمْ بِكَذِبٍ وَقَدْ أَخْرَجَ لَهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ وَالنَّسَائِيُّ، وَلِلْحَدِيثِ شَاهِدٌ أَخْرَجَ ابْنُ مَرْدَوَيْهِ فِي تَفْسِيرِهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: " كَانَ جِبْرِيلُ يُوحَى إِلَيْهِ بِالْعَرَبِيَّةِ

وَيَنْزِلُ هُوَ إِلَى كُلِّ نَبِيٍّ بِلِسَانِ قَوْمِهِ " وَأَخْرَجَ أَحْمَدُ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: " لَمْ يَبْعَثْ اللَّهُ نَبِيًّا إِلا بِلُغَةِ قَوْمِهِ، " وَأَخْرَجَ ابْنُ مَرْدَوَيْهِ مِنْ طَرِيقِ الْكَلْبِيِّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: " كَانَ جِبْرِيلُ يُوحَى إِلَيْهِ بِالْعَرَبِيَّةِ وَيَنْزِلُ هُوَ إِلَى كُلِّ نَبِيٍّ بِلِسَانِ قَوْمِهِ، " وَأَخْرَجَ عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ وَابْنُ جَرِيرٍ وَابْنُ الْمُنْذِرِ وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ عَنْ خَالِدٍ فِي قَوْلِهِ " وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُول إِلَّا بِلِسَان قومه " قَالَ بِلُغَةِ قَوْمِهِ إِنْ كَانَ عَرَبِيًّا فَعَرَبِيًّا وَإِنْ كَانَ عَجَمِيًّا فَعَجَمِيًّا وَإِنْ كَانَ سُرْيَانِيًّا فَسُرْيَانِيًّا لِيَتَبَيَّنَ لَهُمُ الَّذِي أُرْسِلَ بِهِ إِلَيْهِمْ لِيَتَّخِذَ بِذَلِكَ الْحُجَّةَ عَلَيْهِمْ، وَأَخْرَجَ عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ وَأَبُو يَعْلَى وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ وَالطَّبَرَانِيُّ وَابْنُ مَرْدَوَيْهِ وَالْحَاكِمُ وَصَحَّحَهُ وَالْبَيْهَقِيُّ فِي الدَّلَائِلِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: فَضَّلَ اللَّهُ مُحَمَّدًا عَلَى أَهْلِ السَّمَاءِ وَعَلَى الأَنْبِيَاءِ، الْحَدِيثَ وَفِيهِ: إن الله يَقُول {وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُول إلا بِلِسَان قومه} ، وَقَالَ لِمُحَمَّدٍ: {وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إلا كَافَّة للنَّاس} ، فَأَرْسَلَهُ إِلَى الْجِنِّ وَالإِنْسِ، " وَأَخْرَجَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ قَالَ لَمْ يَنْزِلْ وَحْيٌ إِلا بِالْعَرَبِيَّةِ ثُمَّ يُتَرْجِمُ كُلُّ نَبِيٍّ لِقَوْمِهِ بِلِسَانِهِمْ".

مثال من القسم الثالث :

تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة (١/ ١٤٦)(٣٤) [حَدِيثٌ] " إِذَا كَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ يَنْزِلُ اللَّهُ تَعَالَى بَيْنَ الأَذَانِ وَالإِقَامَةِ عَلَيْهِ رِدَاءٌ مَكْتُوبٌ عَلَيْهِ إِنِّي أَنَا اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلا أَنَا، يَقِفُ فِي قِبْلَةِ كُلِّ مُؤْمِنٍ مُقْبِلا عَلَيْهِ إِلَى أَنْ يَفْرَغَ مِنْ صَلاتِه، لَا يَسْأَلُ اللَّهَ عَبْدٌ تِلْكَ السَّاعَةِ شَيْئًا إِلا أَعْطَاهُ، فَإِذَا سَلَّمَ الإِمَامُ مِنْ صَلاتِهِ صَعِدَ إِلَى السَّمَاءِ " (كر) مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ مِنْ طَرِيقِ أَبِي عَلِيٍّ الأَهْوَازِيِّ وَهُوَ الْمُتَّهَمُ بِهِ.

(٣٥) [حَدِيثٌ] " رَأَيْتُ رَبِّي بِمِنًى يَوْمَ النَّفْرِ عَلَى جَمَلٍ أَوْرَقَ عَلَيْهِ جُبَّةٌ صُوفٌ أَمَامَ النَّاسِ " (كر) مِنْ حَدِيثِ لَقِيطِ بْنِ عَامِرٍ مِنْ طَرِيقِ الأَهْوَازِيِّ أَيْضًا. وَقَالَ فِيهِ وَفِي الَّذِي قَبْلَهُ: كَتَبَهُمَا الْخَطِيبُ عَنِ الأَهْوَازِيِّ تَعَجُّبًا من نكارتهما وهما باطلان.

المَتْرُوكُ

إذا كان سبب الطعن في الراوي هو التهمة بالكذب ــــ وهو السبب الثاني ــــ سمي حديثه المتروك .

١ – تعريفه:

أ) لغة : اسم مفعول من " التَّرْكِ " وتسمي العرب البيضة بعد أن يخرج منها الفرخ "التَّرِيكَة" أي متروكة لا فائدة منها . [٢١٦]

ب) اصطلاحاً : هو الحديث الذي في إسناده راو متهم بالكذب .

٢– أسباب اتهام الراوي بالكذب أحد أمرين وهما:

[٢١٦] – انظر القاموس جـ ٣ – ص ٣٠٦

أ) أن لا يُروي ذلك الحديث إلا من جهته ، ويكون مخالفاً للقواعد المعلومة [٢١٧]

ب) أن يُعْرَف بالكذب في كلامه العادي ، لكن لم يظهر منه الكذب في الحديث النبوي .

٣- مثاله:

حديث عمرو بن شَمِر الجُعْفي الكوفي الشيعي ،عن جابر عن أبي الطفيل عن علي وعمار قالا : كـــان النبي ﷺ يقنت في الفجر ، ويكبر يوم عرفة من صلاة الغَداة ، ويقطع صلاة العصر آخر أيام التشريق " وقد قال النسائي والدارقطني وغيرهما عن عمرو بن شَمِر: " متروك الحديث" [٢١٨].

وفي لسان الميزان لابن حجر : عمرو بن شمر الجعفي الكوفي الشيعي أبو عبد الله عن جعفر بن محمــد وجابر الجعفي والأعمش روى عباس عن يحيى ليس بشيء وقال الجوزجاني زائغ كذاب وقـــال ابـــن حبان رافضي يشتم الصحابة ويروي الموضوعات عن الثقات وقال البخاري: منكر الحديث قال يحيى: لا يكتب حديثه... وقال النسائي والدارقطني وغيرهما متروك الحديث... وقال الحاكم أبو عبـــد الله: كان كثير الموضوعات عن جابر الجعفي وليس يروي تلك الموضوعات الفاحشة عـــن جـــابر غـــيره، وذكره العقيلي والدولابي وابن الجارود وابن شاهين في الضعفاء وقال أبو نعيم يروي عن جابر الجعفي الموضوعات المناكير"[٢١٩]

قلت: لكن أكثر ما يستخدم المحدِّثون (المتروك) على الرواة دون الروايات،فكثيراً ما يقولون (فـــلانٌ متروك) أو (متروكُ الحديث) أو(تركوه) ،أو (تركه الناسُ) .

أما في الحديث فلا يستعملونه إلا نادراً،ومع ذلك فلا يحصرونه في رواية المتهم بالكذب،كما قال ذلك البعض،بل الحديثُ عندهم يُتركُ إذا قامتِ الدلائل على ضعفه،أو لم تقم على قبوله،وإن لم يكن ذلـــك موجباً لترك راويه،لأن الراوي لا يترك إلا إذا كثر الخطأ منه،لكن إذا أخطأ- ولو قليلاً - ترك الحديث الذي أخطأ فيه .[٢٢٠]

٤- رتبته :

مر بنا أن شر الضعيف الموضوع، ويليه المتروك، ثم المنكـــر ثم المعلـــل، ثم المـــدرج، ثم المقلـــوب، ثم المضطرب، كذا رتبه الحافظ ابن حجر. [٢٢١]

---

[٢١٧] - القواعد العامة: هي القواعد العامة التي استنبطها العلماء من مجموع نصوص عامة صحيحة مثل قاعدة" الأصل براءة الذمة"

[٢١٨] - ميزان الاعتدال ــ٣ ــ ص ٢٦٨.

[٢١٩] - * المفصل في علوم الحديث (ص: ٤٧٢)

[٢٢٠] - * المفصل في علوم الحديث (ص: ٤٧٣)

[٢٢١] - المفصل في علوم الحديث (ص: ٨٣٨) والوسيط في علوم ومصطلح الحديث (ص: ٣١٨) وتدريب الراوي في شـــرح تقريـــب النواوي (١/ ٣٤٧) وتوجيه النظر إلى أصول الأثر (٢/ ٥٩٧) وشرح نخبة الفكر (٧/ ٢٩، بترقيم الشاملة آليا)

المنكَرُ

إذا كان سببُ الطعن في الراوي فحشَ الغلط أو كثرةَ الغفلة أو الفسق ـــ وهو السبب الثالث والرابع والخامس ـــ فحديثه يسمَّى المنكر .

١ – تعريفه:

أ) لغة : هو اسم مفعول من " الإنكار " ضد الإقرار .

ب) اصطلاحاً: عرف علماء الحديث المنكر بتعريفات متعددة أشهرها تعريفان وهما:

١– هو الحديث الذي في إسناده راو فَحُشَ غلطُه أو كثرت غفلته أو ظهر فسقه .

وهذا التعريف ذكره الحافظ ابن حجر ونسبه لغيره [٢٢٢]

ومشى على هذا التعريف البيقوني في منظومته فقال :

ومنكر الفرد به راو غدا ... تعديله لا يحمل التفردا

٢–هو ما رواه الضعيف مخالفاً لما رواه الثقة.[٢٢٣]

وهذا التعريف هو الذي ذكره الحافظ ابن حجر واعتمده ، وفيه زيادة على التعريف الأول وهي قيــد مخالفة الضعيف لما رواه الثقة .

٢–الفرق بينه وبين الشاذ :

أ) أن الشاذ ما رواه المقبول ــ المراد بالمقبول هنا ما يشمل راوي الصحيح وراوي الحسن (أي العدل التام الضبط ـــ أو العدل الذي خف ضبطه).– مخالفاً لمن هو أولى منه.

ب) أن المنكر ما رواه الضعيف مخالفاً للثقة.

فيُعْلَم من هذا أنهما يشتركان في اشتراط المخالفة ويفترقان في أن الشاذ رَاوِيْه مقبول ، والمنكر راويــه ضعيف . قال ابن حجر : " وقد غفل من سَوَّى بينهما " [٢٢٤].

٣– مثاله:

أ) مثال للتعريف الأول: ما رواه ابن ماجه من طريق يَحْيَى بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ الْمَدَنِىُّ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ –ﷺ– « كُلُوا الْبَلَحَ بِالتَّمْرِ كُلُوا الْخَلَقَ بِالْجَدِيدِ فَــإِنَّ الشَّيْطَانَ يَغْضَبُ وَيَقُولُ بَقِىَ ابْنُ آدَمَ حَتَّى أَكَلَ الْخَلَقَ بِالْجَدِيدِ ».[٢٢٥]

---

[٢٢٢] – انظر النخبة وشرحها ص ٤٧ .

[٢٢٣] – *فتح المغيث بشرح ألفية الحديث – (ج ١ / ص ١٩٠) وشرح شرح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر – (ج ١ / ص ٣٣٨)

[٢٢٤] – انظر النخبة وشرحها ص ٣٧ ويعني بقوله هذا ابن الصلاح، فقد سوى بين الشاذ والمنكر في " علوم الحديث " ص ٧٢ إذ قال " المنكر ينقسم قسمين على ما ذكرناه في الشاذ فإنه بمعناه "

[٢٢٥] – *برقم(٣٤٥٥)والسنن الكبرى للإمام النسائي الرسالة – (ج ٤ / ص ٣٦١)برقم(٦٦٩٠)

قال النسائي : " هذا حديث منكر ، تفرد به أبو زُكَيْر وهو شيخ صالح ، أخرجه له مسلم في المتابعات ، غير أنه لم يبلغ مبلغ من يُحْتَمَل تَفرُّدُهُ " [226]

مثال للتعريف الثاني : ما رواه المعجم الكبير للطبراني[227] حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ غَنَّامٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الْحَضْرَمِيُّ، قَالَا: ثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ح، وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ: ثنا أَبِي، قَالَا: ثنا حُبَيِّبُ بْنِ حَبِيبٍ أَخُو حَمْزَةَ الزَّيَّاتُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْعَيْزَارِ بْنِ حُرَيْثٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ أَقَامَ الصَّلَاةَ، وَآتَى الزَّكَاةَ، وَحَجَّ الْبَيْتَ، وَصَامَ رَمَضَانَ، وَقَرَى الضَّيْفَ دَخَلَ الْجَنَّةَ»

قَالَ أَبُو زُرْعَةَ: هَذَا حديثٌ مُنكَرٌ؛ إِنَّمَا هُوَ: عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، مَوْقُوفٌ "[228]

كما في جامع معمر بن راشد (١١/ ٢٧٤)(٢٠٥٢٩) أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْعَيْزَارِ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَتَاهُ الْأَعْرَابُ فَقَالُوا: إِنَّا نُقِيمُ الصَّلَاةَ، وَنُؤتِي الزَّكَاةَ، وَنَحُجُّ الْبَيْتَ، وَنَصُومُ رَمَضَانَ، وَإِنَّ نَاسًا مِنَ الْمُهَاجِرِينَ يَقُولُونَ: لَسْنَا عَلَى شَيْءٍ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «مَنْ أَقَامَ الصَّلَاةَ، وَآتَى الزَّكَاةَ، وَحَجَّ الْبَيْتَ، وَصَامَ رَمَضَانَ، وَقَرَى الضَّيْفَ، دَخَلَ الْجَنَّةَ»

٤– رتبته :

يتبين من تعريفي المنكر المذكورين آنفاً أن المنكر من أنواع الضعيف جداً ؛ لأنه إما راويه ضعيف موصوف بفحش الغلط أو كثرة الغفلة أو الفسق ، وإما راويه ضعيف مخالف في روايته تلك لرواية الثقة ، وكلا القسمين فيه ضعف شديد ، لذلك مر بنا في بحث " المتروك " أن المنكر يأتي في شدة الضعف بعد مرتبة المتروك .

المَعْرُوفُ [229]

١– تعريفه:

أ) لغة: هو اسم مفعول من " عَرَفَ "

ب) اصطلاحاً : ما رواه الثقة مخالفاً لما رواه الضعيف فهو بهذا المعنى مقابل للمنكر ، أو بتعبير أدق ، هو مقابل لتعريف المنكر الذي اعتمده الحافظ ابن حجر .

٢– مثاله:

[226] – التدريب جـ١ ـ ص ٢٤٠

[227] -* المعجم الكبير للطبراني (١٢/ ١٣٦)(١٢٦٩٢)

[228] – * علل الحديث لابن أبي حاتم (٥/ ٣٥٩) والمفصل في علوم الحديث (ص: ٨٤٢)

[229] – لم يذكر المعروف هنا لأنه من أنواع المردود ، وإنما ذكر هنا لمناسبة قسيمه " المنكر " هذا و "المعروف " من أقسام المقبول الذي يحتج به كما هو معروف .

أما مثاله فهو المثال الثاني الذي مر في نوع المنكر ، لكن من طريق الثقات الذين رووه موقوفاً على ابن عباس . لأن ابن أبي حاتم قال : ـــ بعد أن ساق حديث حُبَيِّب المرفوع ـــ " هو منكر ، لأن غيره من الثقات رواه عن أبي اسحق موقوفاً ، وهو المعروف ".((أي المشهور))

المعلَّلُ[230]

إذا كان سبب الطعن في الراوي هو " الوهم " فحديثه يسمَّى المعلل وهو السبب السادس .

١ – تعريفه:

أ) لغة : اسم مفعول من " أَعَلَّهُ " بكذا فهو " مُعَلٌّ " وهو القياس الصرفي المشـــهور ، وهـــو اللغـــة الفصيحة ، لكن التعبير بـــ " المعلل " من أهل الحديث جاء على غير المشهور في اللغـــة، [231]ومـــن المحدثين من عبر عنه بـــ " المعلول " وهو ضعيف مرذول عند أهل العربية واللغة .[232]

ب) اصطلاحاً: هو الحديث الذي اُطُّلِعَ فيه على علة تقدح في صحته مع أن الظاهر السلامة منها.

٢– تعريف العلة:

هي سبب غامض خفي قادح في صحة الحديث . فيؤخذ من تعريف العلة هذا أن العلة عنـــد علمـــاء الحديث لا بد أن يتحقق فيها شرطان وهما.

الغموض والخفاء.

والقدح في صحة الحديث .

فان اختل واحد منهمـــ كأن تكون العلة ظاهرة أو غير قادحةـــ فلا تسمَّى عندئذ علة اصطلاحاً.

٣–قد تطلق العلة على غير معناها الاصطلاحي:

إن ما ذكرته من تعريف العلة في الفقرة السابقة هو المراد بالعلة في اصطلاح المحدثين لكن قد يطلقـــون العلة أحياناً على أي طعن موجه للحديث وإن لم يكن هذا الطعن خفياً أو قادحاً :

فمن النوع الأول: التعليل بكذب الراوي، أو غفلته، أو سوء حفظه، أو نحو ذلك. حتى لقـــد سَّـــمى الترمذي النسخ علة .

---

[230] – *مقدمة ابن الصلاح – (ج ١ / ص ١٦) والتقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصـــول الحـــديث – (ج ١ / ص ٦) وقواعد التحديث للقاسمي – (ج ١ / ص ٩١) والكفاية في علم الرواية – (ج ١ / ص ٣) وفتح المغيث بشرح ألفية الحديث – (ج ١ / ص ٢٠٩) وتدريب الراوي في شرح تقريب النواوي – (ج ١ / ص ٢٨) وتدريب الراوي في شرح تقريب النـــواوي – (ج ١ / ص ١٨٩) وشرح شرح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر – (ج ١ / ص ٤٥٩)

[231] –لأن المعلل اسم مفعول من " علله ".بمعنى ألهاه ، ومنه تعليل الأم ولدها .

[232] – لأن اسم المفعول من الرباعي لا يكون على وزن مفعول، وانظر علوم الحديث ص ٨١

ومن النوع الثاني: التعليل بمخالفة لا تقدح في صحة الحديث، كإرسال ما وصله الثقة، وبناء على ذلك قال بعضهم: من الحديث الصحيح ما هو صحيح معلل.

وَمَثَّلَ الصَّحِيحَ الْمُعَلَّلَ بِحَدِيثِ مَالِكٍ: «لِلْمَمْلُوكِ طَعَامُهُ» ، السَّابِقِ فِي نَوْعِ الْمُعْضَلِ فَإِنَّهُ أَوْرَدَهُ فِي الْمُوَطَّأِ مُعْضَلًا، وَرَوَاهُ عَنْهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، وَالنُّعْمَانُ بْنُ عَبْدِ السَّلَامِ مَوْصُولًا.

وَقَالَ: فَقَدْ صَارَ الْحَدِيثُ بِتَبْيِينِ الْإِسْنَادِ صَحِيحًا يُعْتَمَدُ عَلَيْهِ.

قِيلَ: وَذَلِكَ عَكْسُ الْمُعَلَّلِ، فَإِنَّهُ مَا ظَاهِرُهُ السَّلَامَةُ، فَاطُّلِعَ فِيهِ بَعْدَ الْفَحْصِ عَلَى قَادِحٍ، وَهَذَا كَانَ ظَاهِرُهُ الْإِعْلَالَ بِالْإِعْضَالِ، فَلَمَّا فُتِّشَ تَبَيَّنَ وَصْلُهُ.[٢٣٣]

٤- جلالته ودقته ومن يتمكن منه :

معرفة علل الحديث من أجلِّ علوم الحديث وأدقها ، لأنه يحتاج إلى كشف العلل الغامضة الخفية التي لا تظهر إلا للجهابذة في علوم الحديث ، وإنما يتمكن منه ويقوى على معرفته أهل الحفظ والخبرة والفهم الثاقب ، ولهذا لم يَخُضْ غماره إلا القليل من الأئمة كابن المديني وأحمد والبخاري وأبي حاتم والدارقطني

٥- إلى أي إسناد يتطرق التعليل ؟

يتطرق التعليل إلى الإسناد الجامع شروط الصحة ظاهراً، لأن الحديث الضعيف لا يحتاج إلى البحث عن علله إذ أنه مردود لا يعمل به .

٦- بِمَ يُسْتَعان على إدراك العلة ؟

يُستعان على إدراك العلة بأمور منها :

تفرُّد الراوي .

مخالفة غيره له .

قرائن أخرى تنضم إلى ما تقدم في الفقرتين (أ ، ب) .

هذه الأمور تنبه المعارف بهذا الفن على وهم وقع من راوي الحديث ، إما بكشف إرسال في حديث رواه موصولاً أو وقف في حديث رواه مرفوعاً أو إدخاله حديثاً في حديث أو غير ذلك من الأوهام ، بحيث يغلب على ظنه ذلك فيحكم بعدم صحة الحديث.

٧- ما هو الطريق إلى معرفة المُعَلَّل ؟

الطريق إلى معرفته هو جمع طرق الحديث، والنظر في اختلاف رواته، والموازنة بين ضبطهم وإتقانهم، ثم الحكم على الرواية المعلولة.

٨- أين تقع العلة ؟

---

[٢٣٣] - المفصل في علوم الحديث (ص: ٨٥٨) وتدريب الراوي في شرح تقريب النواوي (١/ ٣٠٣) *

أ) تقع في الإسناد ـــ وهو الأكثر ـــ كالتعليل بالوقف والإرسال.

ب) وتقع في المتن ـــ وهو الأقل ـــ مثل حديث نفي قراءة البسملة في الصلاة.

٩- هل العلة في الإسناد تقدح في المتن ؟

أ) قد تقدح في المتن مع قدحها في الإسناد ، وذلك مثل التعليل بالإرسال.

ب) وقد تقدح في الإسناد خاصة ، ويكون المتن صحيحاً مثل حديث يَعْلَى بن عُبَيْد، عن الثوري عن عمرو بن دينار عن ابن عمر مرفوعاً " اَلبَيِّعَان بالخِيار " فقد وهم يَعْلَى على سفيان الثوري في قولـــه " عمرو بن دينار " إنما هو عبدالله بن دينار ، فهذا المتن صحيح ، وان كان في الإسناد علة الغَلَط ، لأن كُلّاً من عمرو وعبد الله بن دينار ثقة . فإبدال ثقة بثقة لا يضر صحة المتن ، وإن كان سياق الإســـناد خطأ .

ومثال المعلول في المتن ، ففي تهذيب صحيح مسلم- علي بن نـــايف الشـــحود (ص: ١٤٩)(٣٩٩)

وَعَنْ قَتَادَةَ أَنَّهُ كَتَبَ إِلَيْهِ يُخْبِرُهُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّهُ حَدَّثَهُ قَالَ:"صَلَّيْتُ خَلَفَ النَّبِيِّ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرَ، وَعُثْمَانَ، فَكَانُوا يَسْتَفْتِحُونَ بـ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، لَا يَـــذْكُرُونَ {بِسْـــمِ اللهِ الـــرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ} [الفاتحة:١] فِي أَوَّلِ قِرَاءَةٍ وَلَا فِي آخِرِهَا "

ثُمَّ رَوَاهُ مِنْ رِوَايَةِ الْوَلِيدِ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، أَخْبَرَنِي إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ أَنَّهُ سَـــمِعَ أَنَسًـــا يَذْكُرُ ذَلِكَ.

وَرَوَى مَالِكٌ فِي الْمُوَطَّأِ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: «صَلَّيْتُ وَرَاءَ أَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرَ، وَعُثْمَانَ، فَكُلُّهُـــمْ كَانَ لَا يَقْرَأُ {بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ} [الفاتحة: ١] ، وَزَادَ فِيهِ الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ مَالِكٍ: صَلَّيْتُ خَلْفَ رَسُول اللَّهِ ﷺ» .

هَذَا الْحَدِيثُ مَعْلُولٌ، أَعَلَّهُ الْحُفَّاظُ بِوُجُوهٍ جَمَعْتُهَا، وَحَرَّرْتُهَا فِي الْمَجْلِسِ الرَّابِعِ وَالْعِشْرِينَ مِنَ الْأَمَالِي بِمَا لَمْ أُسْبَقْ إِلَيْهِ، وَأَنَا أُلَخِّصُهَا هُنَا: فَأَمَّا رِوَايَةُ حُمَيْدٍ، فَأَعَلَّهَا الشَّافِعِيُّ بِمُخَالَفَةِ الْحُفَّاظِ مَالِكًا، فَقَـــالَ فِي سُنَنِ حَرْمَلَةَ فِيمَا نَقَلَهُ عَنِ الْبَيْهَقِيِّ: فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: قَدْ رَوَى مَالِكٌ فَذَكَرَهُ، قِيلَ لَهُ: خَالَفَهُ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، وَالْفَزَارِيُّ، وَالثَّقَفِيُّ، وَعَدَدٌ لَقِيتُهُمْ سَبْعَةٌ، أَوْ ثَمَانِيَةٌ مُتَّفِقِينَ مُخَالِفِينَ لَهُ، وَالْعَدَدُ الْكَـــثِيرُ أَوْلَـــى بِالْحِفْظِ مِنْ وَاحِدٍ، ثُمَّ رَجَّحَ رِوَايَتَهُمْ بِمَا رَوَاهُ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَـــسٍ قَـــالَ: «كَانَ النَّبِيُّ - ﷺ - وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ يَفْتَتِحُونَ الْقِرَاءَةَ {الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ} [الفاتحة: ٢] » قَالَ الشَّافِعِيُّ: يَعْنِي يَبْدَءُونَ بِقِرَاءَةِ أُمِّ الْقُرْآنِ قَبْلَ مَا يُقْرَأُ بَعْدَهَا، وَلَا يَعْنِي أَنَّهُمْ يَتْرُكُونَ {بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ} [الفاتحة: ١] . قَالَ الدَّارَقُطْنِيُّ: وَهَذَا هُوَ الْمَحْفُوظُ، عَنْ قَتَادَةَ وَغَيْرِهِ عَنْ أَنَسٍ.

قَالَ الْبَيْهَقِيُّ، وَكَذَا رَوَاهُ عَنْ قَتَادَةَ أَكْثَرُ أَصْحَابِهِ كَأَيُّوبَ، وَشُعْبَةَ، وَالدَّسْتُوَائِيِّ، وَشَـــيْبَانَ بْـــنِ عَبْـــدِ الرَّحْمَنِ، وَسَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، وَأَبِي عَوَانَةَ، وَغَيْرِهِمْ.

قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: فَهَؤُلَاءِ حُفَّاظُ أَصْحَابِ قَتَادَةَ، وَلَيْسَ فِي رِوَايَتِهِمْ لِهَذَا الْحَدِيثِ مَا يُوجِبُ سُقُوطَ الْبَسْمَلَةِ، وَهَذَا هُوَ اللَّفْظُ الْمُتَّفَقُ عَلَيْهِ فِي الصَّحِيحَيْنِ، وَهُوَ رِوَايَةُ الْأَكْثَرِينَ، وَرَوَاهُ كَذَلِكَ أَيْضًا، عَنْ أَنَسٍ، ثَابِتٌ الْبُنَانِيُّ، وَإِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، وَمَا أَوَّلَهُ عَلَيْهِ، وَرَوَاهُ الشَّافِعِيُّ مُصَرَّحٌ بِهِ فِي رِوَايَةِ الدَّارَقُطْنِيِّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ، «فَكَانُوا يَسْتَفْتِحُونَ بِأُمِّ الْقُرْآنِ» .

قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: وَيَقُولُونَ إِنَّ أَكْثَرَ رِوَايَةِ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ إِنَّمَا سَمِعَهَا، عَنْ قَتَادَةَ وَثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، وَيُؤَيِّدُ ذَلِكَ أَنَّ ابْنَ عَدِيٍّ صَرَّحَ بِذِكْرِ قَتَادَةَ بَيْنَهُمَا فِي هَذَا الْحَدِيثِ، فَتَبَيَّنَ انْقِطَاعُهَا وَرُجُوعُ الطَّرِيقَيْنِ إِلَى وَاحِدَةٍ.

وَأَمَّا رِوَايَةُ الْأَوْزَاعِيِّ، فَأَعَلَّهَا بَعْضُهُمْ بِأَنَّ الرَّاوِيَ عَنْهُ – وَهُوَ الْوَلِيدُ – يُدَلِّسُ تَدْلِيسَ التَّسْوِيَةِ، وَإِنْ كَانَ قَدْ صَرَّحَ بِسَمَاعِهِ مِنْ شَيْخِهِ، وَإِنْ ثَبَتَ أَنَّهُ لَمْ يَسْقُطْ بَيْنَ الْأَوْزَاعِيِّ وَقَتَادَةَ أَحَدٌ، فَقَتَادَةُ وُلِدَ أَكْمَهَ ؛ فَلَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ أَمْلَى عَلَى مَنْ كَتَبَ إِلَى الْأَوْزَاعِيِّ، وَلَمْ يُسَمِّ هَذَا الْكِتَابَ، فَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ مَجْرُوحًا أَوْ غَيْرَ ضَابِطٍ، فَلَا تَقُومُ بِهِ الْحُجَّةُ مَعَ مَا فِي أَصْلِ الرِّوَايَةِ بِالْكِتَابَةِ مِنَ الْخِلَافِ، وَأَنْ بَعْضَهُمْ يَرَى انْقِطَاعَهَا.

وَقَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: اخْتُلِفَ فِي أَلْفَاظِ هَذَا الْحَدِيثِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا مُتَدَافِعًا مُضْطَرِبًا: مِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: صَلَّيْتُ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ – ﷺ – وَأَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرَ.

وَمِنْهُمْ مَنْ يَذْكُرُ عُثْمَانَ.

وَمِنْهُمْ مَنْ يَقْتَصِرُ عَلَى أَبِي بَكْرٍ وَعُثْمَانَ.

وَمِنْهُمْ مَنْ لَا يَذْكُرُ،«فَكَانُوا لَا يَقْرَءُونَ {بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ} [الفاتحة: ١] » .

وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ:«فَكَانُوا لَا يَجْهَرُونَ بِـ{بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ} [الفاتحة: ١] » .

وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: «فَكَانُوا يَجْهَرُونَ بِـ {بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ} [الفاتحة: ١] » .

وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: «فَكَانُوا يَفْتَتِحُونَ الْقِرَاءَةَ بِـ {الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ} [الفاتحة: ٢] » .

وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: «فَكَانُوا يَقْرَءُونَ بِـ {بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ} [الفاتحة: ١] » .

قَالَ: وَهَذَا اضْطِرَابٌ لَا تَقُومُ مَعَهُ حُجَّةٌ لِأَحَدٍ، وَمِمَّا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ أَنَسًا لَمْ يَرْوِ نَفْيَ الْبَسْمَلَةِ، وَأَنَّ الَّذِي زَادَ ذَلِكَ فِي آخِرِ الْحَدِيثِ، رَوَى بِالْمَعْنَى فَأَخْطَأَ، مَا صَحَّ عَنْهُ أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ سَأَلَهُ، أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ – ﷺ – يَسْتَفْتِحُ بِـ {الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ} [الفاتحة: ٢] ، أَوْ بِـ {بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ} [الفاتحة: ١] ؟ فَقَالَ: إِنَّكَ سَأَلْتَنِي عَنْ شَيْءٍ مَا أَحْفَظُهُ، وَمَا سَأَلَنِي عَنْهُ أَحَدٌ قَبْلَكَ، أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ، وَابْنُ خُزَيْمَةَ بِسَنَدٍ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ.

وَمَا قِيلَ: مِنْ أَنَّ مَنْ حَفِظَ عَنْهُ حُجَّةٌ عَلَى مَنْ سَأَلَهُ فِي حَالِ نِسْيَانِهِ، فَقَدْ أَجَابَ أَبُو شَامَةَ بِأَنَّهُمَا مَسْأَلَتَانِ، فَسُؤَالُ أَبِي سَلَمَةَ عَنِ الْبَسْمَلَةِ، وَتَرْكِهَا، وَسُؤَالُ قَتَادَةَ عَنِ الِاسْتِفْتَاحِ بِأَيِّ سُورَةٍ.

وَقَدْ وَرَدَ مِنْ طَرِيقٍ آخَرَ عَنْهُ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يُسِرُّ بِـ {بِسْمِ اللَّـهِ الـرَّحْمَنِ الـرَّحِيمِ} [الفاتحة: ١] » ، أَخْرَجَهُ الطَّبَرَانِيُّ، عَنْ طَرِيقِ مُعْتَمِرِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْحَسَنِ عَنْهُ.

وَابْنُ خُزَيْمَةَ مِنْ طَرِيقِ سُوَيْدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ عِمْرَانَ الْقَصِيرِ، عَنِ الْحَسَنِ عَنْهُ.

وَوَرَدَ مِنْ طَرِيقٍ آخَرَ، عَنِ الْمُعْتَمِرِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّـهِ - ﷺ - يَجْهَرُ بِـ {بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ} [الفاتحة: ١] » ، رَوَاهُ الدَّارَقُطْنِيُّ وَالْخَطِيبُ.

وَأَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ مِنْ جِهَةٍ أُخْرَى، عَنِ الْمُعْتَمِرِ.

وَقَدْ وَرَدَ ثُبُوتُ قِرَاءَتِهَا فِي الصَّلَاةِ، عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ - مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ، مِنْ طُرُقٍ عِنْدَ الْحَاكِمِ، وَابْنِ خُزَيْمَةَ، وَالنَّسَائِيِّ، وَالدَّارَقُطْنِيِّ، وَالْبَيْهَقِيِّ، وَالْخَطِيبِ.وابْنُ عَبَّاسٍ عِنْدَ التِّرْمِذِيِّ، وَالْحَاكِمِ، وَالْبَيْهَقِيِّ.وَعُثْمَانُ وَعَلِيٌّ وَعَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ، وَجَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، وَالنُّعْمَانُ بْنُ بَشِيرٍ، وَابْنُ عُمَرَ، وَالْحَكَمُ بْنُ عَمْرٍو، وَعَائِشَةُ، وَأَحَادِيثُهُمْ عِنْدَ الدَّارَقُطْنِيِّ.وَسَمُرَةُ بْنُ جُنْدُبٍ، وَأُبَيٌّ وَحَدِيثُهُمَا عِنْدَ الْبَيْهَقِيِّ.وَبُرَيْدَةُ، وَمُجَالِدُ بْنُ ثَوْرٍ، وَبُسْرٌ أَوْ بِشْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، وَحُسَيْنُ بْنُ عُرْفُطَةَ، وَأَحَادِيثُهُمْ عِنْدَ الْخَطِيبِ.

وَأُمُّ سَلَمَةَ عِنْدَ الْحَاكِمِ.وَجَمَاعَةٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ عِنْدَ الشَّافِعِيِّ.

فَقَدْ بَلَغَ ذَلِكَ مَبْلَغَ التَّوَاتُرِ، وَقَدْ بَيَّنَّا طُرُقَ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ كُلَّهَا فِي كِتَابِ " قَطْفِ الْأَزْهَارِ الْمُتَنَاثِرَةِ فِي الْأَخْبَارِ الْمُتَوَاتِرَةِ "، وَتَبَيَّنَ بِمَا ذَكَرْنَاهُ أَنَّ لِحَدِيثِ مُسْلِمٍ السَّابِقِ تِسْعَ عِلَلٍ: الْمُخَالَفَةُ مِنَ الْحُفَّاظِ وَالْأَكْثَرِينَ، وَالِانْقِطَاعُ، وَتَدْلِيسُ التَّسْوِيَةِ مِنَ الْوَلِيدِ، وَالْكِتَابَةُ، وَجَهَالَةُ الْكَاتِبِ، وَالِاضْطِرَابُ فِي لَفْظِهِ، وَالْإِدْرَاجُ، وَثُبُوتُ مَا يُخَالِفُهُ عَنْ صَحَابِيِّهِ، وَمُخَالَفَتُهُ لِمَا رَوَاهُ عَدَدُ التَّوَاتُرِ.

قَالَ الْحَافِظُ أَبُو الْفَضْلِ الْعِرَاقِيُّ: وَقَوْلُ ابْنِ الْجَوْزِيِّ: إِنَّ الْأَئِمَّةَ اتَّفَقُوا عَلَى صِحَّتِهِ، فِيهِ نَظَرٌ، فَهَذَا الشَّافِعِيُّ، وَالدَّارَقُطْنِيُّ، وَالْبَيْهَقِيُّ، وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ لَا يَقُولُونَ بِصِحَّتِهِ، أَفَلَا يَقْدَحُ كَلَامُ هَؤُلَاءِ فِي الِاتِّفَاقِ الَّذِي نَقَلَهُ.[٢٣٤]

١٠ - أشهر المصنفات فيه :

أ) كتاب العلل لابن المديني .

مثال :

العلل لابن المديني (ص: ٤٧)مَنْ رَوَى عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابت

٣٧ - قَالَ وَسَمِعْتُ يَحْيَى يَقُولُ مَنْ رَوَى عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالب وَسعد بن أبي الْوَقَّاصِ وَابْنُ عُمَرَ وَأَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ وَابْنُ عَبَّاسٍ وَأَنَسُ بْنُ مَالِكٍ

---

[٢٣٤] - * الغاية فى شرح الهداية فى علم الرواية (ص: ١٨٩) والمفصل في علوم الحديث (ص: ٨٥٩) وتحرير علوم الحديث (١/ ١٤٩) وتدريب الراوي في شرح تقريب النواوي (١/ ٢٩٨)

٣٨ - وَمَنْ رَوَى عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابتٍ مِمَّنْ لَقِيَهُ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مِنَ التَّابِعِينَ أَبُو أُمَامَةَ بْنُ سَهْلِ بْنِ حَنيفٍ وَمَحْمُودُ بن لبيد وَقبيصَة بن ذُؤَيْبٍ وَخَارِجَةُ بْنُ زَيْدِ بْنِ ثَابتٍ وَنُفَيْعٌ مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَعِيدِ بْنِ يَرْبُوعٍ وَحَفْصُ بْنُ عَاصِمٍ وَأَبَانُ بْنُ عُثْمَانَ وَعُتْبَةُ بْنُ وَأَبُو صَالِحٍ مَوْلَى السَّفَّاحِ وَعَطَاءُ بْنُ يسَار وَسليمَان ابْن يسَار وَكثير مَوْلَى الصَّلْتِ وَنسْطَاسٌ مَوْلَى كَثِيرِ بن الصَّلْت وخَالِد مَوْلَى عُبَيْدِ بْنِ السَّبَّاقِ وَمَرْوَانُ بْنُ الْحَكَمِ وَالسَّائِبُ بْنُ جُنْدَبِ بْنِ كَثِيرِ بْنِ أَفْلَحَ أَبُو مُرَّةَ مَوْلَى عُقَيْلِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَوُهَيْبٌ مَوْلَى زَيْدِ بْنِ ثَابتٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَوْبَانَ

٣٩ - وَمِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ مَسْرُوقُ بْنُ الْأَجْدَعِ وَالْأَسْوَدُ بْنُ يَزِيدَ وَثَابتُ بْنُ عُتْبَةَ

وَمِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مِمَّنْ رَوَى عَنْهُ مِمَّنْ أَدْرَكَهُ وَلَا يَثْبُتُ لَهُ لقاؤه وَلَا يَثْبُتُ لَهُ السَّمَاعُ مِنْهُ

٤٠ - سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيِّبِ قَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ قَالَ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ لَمْ يَسْمَعْ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيِّبِ مِنْ زَيْدِ بْنِ ثَابتٍ وَرَوَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ قَالَ شَهِدْتُ جِنَازَةَ زَيْدِ بْنِ ثَابتٍ

٤١ - وَعُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ رَوَى عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابتٍ وَرَوَى عَمَّنْ رَوَى عَنْهُ

وَقَدْ رَوَى هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا حُمَيْدٍ يُحَدِّثُ بِحَدِيثِ الصَّدَقَةِ فَقَالَ أَبُو حُمَيْدٍ سَمِعُ أُذُنَيْهِ وَبَصَرُ عَيْنَيْهِ وَسَلُوا زَيْدَ بْنَ ثَابتٍ فَقَدْ سَمِعَهُ مَعِي أخرجه الإِمَام أَحْمد فِي الْمسند فَهَذَا يدل أَن عُرْوَة سمع هَذَا مِنْ أَبِي حُمَيْدٍ وَزَيْدٌ حَيٌّ

٤٢ - وَرَوَى عَنْهُ أَبُو سَلَمَةَ وَرَوَى عَنْ نُفَيْعٍ مَوْلَى أَبِي سَلَمَةَ عَنْهُ

٤٣ - وَرَوَى عَنْهُ الْقَاسِمُ وَلَمْ يَثْبُتْ أَنَّهُ سَمِعَ مِنْهُ شَيْئًا

٤٤ - وَروى عَنْهُ سَالِمٌ وَلَمْ يَثْبُتْ عِنْدَنَا أَنَّهُ سَمِعَ مِنْهُ شَيْئًا

٤٥ - بُسْرُ بْنُ سَعِيدٍ فَقُلْتُ لِيَحْيَى بُسْرُ بْنُ سَعِيد فَقَالَ مَا تُنْكِرُ

فَقُلْتُ إِنَّهُ رَوَى عَنْ مَوْلَى السَّفَّاحِ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابتٍ فَقَالَ قَدْ رَوَى شَقِيقٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ وَعَنْ رجل عَن عبد الله

ب) علل الحديث لابن أبي حاتم .

وهو كتاب قيم جدا له طبعات محققة ،مثال:

ففي علل الحديث لابن أبي حاتم (٢/ ٥١٥) -عِلَلُ أَخبَارٍ رُوِيَتْ فِي الأَذَانِ

٥٥٥ - وسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حديثٍ رَوَاهُ أَبُو أُسَامَةَ ، عَنِ الحَسَن بْنِ الحَكَم، عَنْ أَبِي هُبَيرة يَحْيَى بْنِ عَبَّاد الأَنْصَارِيِّ، عَنْ شيخٍ مِنَ الأَنْصَارِ، عَنْ أَبِي هريرة، عن النبيِّ (ﷺ) أَنَّهُ قَالَ: إنَّ المُؤَذِّنَ يُغْفَرُ لَهُ مَدَى صَوْتِهِ، وَيُصَدِّقُهُ كُلُّ رَطْبٍ ويَابسٍ.

وَرَوَى هَذَا الحديثَ وُهَيْبٌ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبَّاد، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أبي هريرة، عن النبيِّ (ﷺ) .

وَكَذَا رَوَاهُ جَرِيرٌ ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبَّاد، عَنْ عَطَاءٍ – رجلٍ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ – عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، مَوْقُوفٌ ، وَلَمْ يرفَعْهُ؟

فَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ: الصَّحيحُ حديثُ منصور.

قيل لأبي زرعة: قَالَ عَبْدُ الرَّزاق: عَنْ مَعْمَر ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ عَبَّاد بْنِ أُنَيس، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النبيِّ (ﷺ) .

قَالَ أَبُو زُرْعَةَ: حديثُ مَعْمَر وَهَمٌ .

ج) العلل ومعرفة الرجال لأحمد بن حنبل .له عدة روايات عنه ،رواية المروذي ،وصالح ، والميموني ،أمثلة :

العلل ومعرفة الرجال لأحمد رواية المروذي وغيره ت وصي الله عباس (ص: ٣٩)

٢ – وَقيل لَهُ: أَيّمَا أحب إِلَيْك مُوسَى بن عُبَيْدَة ، أَو مُحَمَّد بن إِسْحَاق؟ فَقَالَ: مُحَمَّد بن إِسْحَاق.

٣ – قَالَ: لَيْسَ أحد أثبت وَلَا أعرف بِحَدِيث ثَابت من حَمَّاد ، ثمَّ قَالَ: وَسليمَان بن الْمُغيرَة، قلت: معمر؟ قَالَ: وَمعمر حسن الحَدِيث ، عَن ثَابت.٤

– وَقَالَ: كَانَ ابْن أبي زَائِدَة ، إِذا قَالَ: قَالَ ابْن جريج عَن فلَان، فَلم يسمعهُ، وَكَانَ يحدث عَن ابْن جريج ، فَلَا يَجِيء بالألفاظ وَالْأَخْبَار، وَكَذَا كَانَ حَفْص بميزان يحيى ، يَقُول: ابْن جريج سَمِعت أَبَا الزبير.

٥ – وَسُئِلَ عَن عطاف بن خَالِد، فَقَالَ: لَيْسَ بِهِ بَأْس.

٧ – قَالَ حَدثنِي أبي قَالَ ثَنَا عَفَّان قَالَ ثَنَا همام قَالَ قدم علينا أَبُو دَاوُد الْأَعْمَى فحدثنا عَن زيد بن أَرقم وَعَن الْبَرَاء بن عَازِب وَعَن أَصْحَاب رَسُول الله ﷺ قَالَ فَقُلْنَا لِقَتَادَة إِن أَبَا دَاوُد يحدثنا فَذكر هَؤُلَاءِ فَقَالَ هَذَا رجل كَذَّاب إِنَّمَا كَانَ يَتَكَفَّف النَّاس قبل طاعون الجارف

العلل ومعرفة الرجال لأحمد رواية ابنه عبد الله (١/ ٣٥٧)

٦٨٢ – سَمِعت أبي يَقُول قَالَ عَفَّان حَدثنَا يَوْمًا همام قَالَ فَقلت لَهُ إِن يزِيد بن زُرَيْع حَدثنَا عَن سعيد عَن قَتَادَة ذكر خلاف ذَلِك الحَدِيث قَالَ فَذهب فَنظر فِي الْكتاب ثمَّ جَاءَ فَقَالَ يَا عَفَّان أَلا تراني أخطىء وَأَنا لَا أعلم قَالَ عَفَّان وَكَانَ همام إِذا حَدثنَا بِقرب عَهده بِالْكتاب فَقل مَا كَانَ يخطىء

٦٨٩ – سَأَلت أبي عَن مطر الْوراق سمع من رَجَاء بن حَيْوَة فَقَالَ قد سمع مِنْهُ أرى قَالَ أبي قَالَ بعض النَّاس قَتَادَة لم يسمع من رَجَاء بن حَيْوَة إِنَّمَا هُوَ عَن مطر وَأنْكرهُ أبي جدا وَقَالَ لَا قد حدث عَنهُ قَتَادَة

١٧١١ – سَمِعت أبي يَقُول فِي حَدِيث أَبِي بِشْرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَير عَن بن عَبَّاسٍ قُبِضَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَنا بن عَشْرِ سِنِينَ قَدْ قَرَأْتُ الْمُحْكَمَ قَالَ أَبِي هَذَا عِنْدِي حَدِيثٌ وَاهٍ أَظُنُّهُ قَالَ ضَعِيفٌ

د) العلل الكبير، والعلل الصغير، للترمذي .

مثال :

العلل الكبير للترمذي = ترتيب علل الترمذي الكبير (ص: ٢١) بَابُ مَا جَاءَ فِي فَضْلِ الطُّهُورِ
١ – قَالَ أَبُو عِيسَى التِّرْمِذِيُّ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيَّ عَنْ حَدِيثِ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الصُّنَابِحِيِّ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا تَوَضَّأَ الْعَبْدُ فَتَمَضْمَضَ خَرَجَتِ الْخَطَايَا مِنْ فِيهِ» الْحَدِيثُ، فَقَالَ: مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ وَهِمَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ ، فَقَالَ: عَبْدُ اللَّهِ الصُّنَابِحِيُّ، وَهُوَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الصُّنَابِحِيُّ وَاسْمُهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عُسَيْلَةَ، وَلَمْ يَسْمَعْ منِ النَّبيِّ ﷺ ، وَهَذَا الْحَدِيثُ مُرْسَلٌ ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ هُوَ الَّذِي رَوَى عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ ، وَالصُّنَابِحُ بْنُ الْأَعْسَرِ الْأَحْمَسِيُّ صَاحِبُ النَّبيِّ ﷺ، قَالَ: قُلْتُ لَهُ: كَمْ رَوَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؟ قَالَ: حَدِيثَيْنِ ، حَدِيثُهُ عَنِ النَّبيِّ ﷺ: «إِنِّي مُكَاثِرٌ بِكُمُ الْأُمَمَ» ، وَحَدِيثٌ آخَرُ حَدِيثُ الصَّدَقَةِ وَلَيْسَ هُوَ عِنْدِي بِصَحِيحٍ ، رَوَاهُ مُجَالِدٌ ، عَنْ قَيْسٍ ، عَنِ الصُّنَابِحِ قَالَ أَبُو عِيسَى: وَإِنَّمَا قَالَ مُحَمَّدٌ: لَا يَصِحُّ حَدِيثُ مُجَالِدٍ لِأَنَّ إِسْمَاعِيلَ بْنَ أَبِي خَالِدٍ رَوَاهُ عَنْ قَيْسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى فِي إِبِلِ الصَّدَقَةِ نَاقَةً مُسِنَّةً وَلَمْ يَذْكُرْ عَنِ الصُّنَابِحِ

مِفْتَاحُ الصَّلَاةِ الطُّهُورُ

٢ – قَالَ أَبُو عِيسَى: سَأَلْتُ مُحَمَّدًا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ ، قَالَ: رَأَيْتُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ ، وَإِسْحَاقَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ وَالْحُمَيْدِيَّ يَحْتَجُّونَ بِحَدِيثِهِ ، وَهُوَ مُقَارِبُ الْحَدِيثِ "

هـ) العلل الواردة في الأحاديث النبوية للدارقطني ، وهو أجمعها وأوسعها .

أمثلة :

علل الدارقطني = العلل الواردة في الأحاديث النبوية (١/ ٢٨٢)

٧٣- وَسُئِلَ عَنْ حَدِيثِ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ الْبَجَلِيِّ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: {للذين أحسنوا الحسنى وزيادة} قَالَ النَّظَرُ إِلَى وَجْهِ اللَّهِ تَعَالَى.

فَقَالَ: هُوَ حَدِيثٌ رَوَاهُ إِسْرَائِيلُ بْنُ يُونُسَ وَأَبُوهُ يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ وَشَرِيكٌ وَزَكَرِيَّا بْنُ أَبِي زَائِدَةَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ جَابِرٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ.

وَقَالَ بَعْضُهُمْ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ نِمْرَانَ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ.

وَقَالَ الثَّوْرِيُّ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ الْبَجَلِيِّ قَوْلُهُ لَمْ يَذْكُرْ فَوْقَهُ أَحَدًا.

وَالْمَحْفُوظُ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُ إِسْرَائِيلَ وَمَنْ تَابَعَهُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ.

قلت : يعني مرسلاً ؛ لأن عامر بن سعد لم يدرك أبا بكر رضي الله عنه .

٧٥- وَسُئِلَ عَنْ حَدِيثٍ لِأَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي سَبْعُونَ أَلْفًا بِغَيْرِ حِسَابٍ.

فَقَالَ: يَرْوِيهِ أَبُو قُتَيْبَةَ، عَنِ الْمَسْعُودِيِّ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَخْنَسِ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ مُرْسَلًا.وَغَيْرُهُ يَرْوِي عَنِ الْمَسْعُودِيِّ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَخْنَسِ، عَنْ رَجُلٍ لَمْ يُسَمِّهِ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ.وَهُوَ الصَّوَابُ.

قلت : يعني رجح رواية الرجل الذي لم يسم ، يعني لم يصح من طريق أبي ﷺ وإلا فالحديث متواتر ومن ثم نقول : ليس بالضرورة أن يكون الحديث الذي أورده هؤلاء العلماء في كتبـــهم أن يكـــون معلولا أو غير صحيح ، فهناك انفكاك بين المسألتين .

المخالفةُ لِلثقاتِ

إذا كان سبب الطعن في الراوي مخالفته للثقات ــ وهو السبب السابع ــ فينتج عن مخالفته للثقـــات خمسة أنواع من علوم الحديث ، وهي : " المُدْرَج ، والمَقْلوب ، والمَزِيْد في متصل الأسانيد والمُضطَّرِب والمُصَحَّف "

فإن كانت المخالفة بتغيير سياق الإسناد أو بدمج موقوف بمرفوع فيسمَّى " المدْرَج ".

وإن كانت المخالفة بتقديم أو تأخير فيسمَّى " المقلوب ".

وإن كانت المخالفة بزيادة راوٍ فيسمَّى " المزيد في متصل الأسانيد "

وإن كانت المخالفة بإبدال راو براو أو بحصول التدافع في المتن ولا مُرَجِّح فيسمَّى "المضْطَّرب "

وإن كانت المخالفة بتغيير اللفظ مع بقاء السياق فيسمَّى " المصَحَّف " [٢٣٥]

وإليك تفصيل البحث فيها على التوالي :

المدْرَجُ

١ – تعريفه:

أ) لغة : اسم مفعول من " أدرجت " الشيء في الشيء ، إذا أدخلته فيه وضمنته إياه

ب) اصطلاحاً: ما غير سياق إسناده، أو أدخل في متنه ما ليس منه بلا فصل.

٢ – أقسامه:

المدرج قسمان، مُدْرَج الإسناد، ومٌدْرَج المتن.

مدرج الإسناد.

تعريفه:هو ما غير سياق إسناده.

من صوره : أن يسوق الراوي الإسناد ، فيعرض له عارض ، فيقول كلاماً من قبل نفسه، فيظن بعض من سمعه أن ذلك الكلام هو متن ذلك الإسناد،فيرويه عنه كذلك .

مثاله : قصة ثابت بن موسى الزاهد في روايته : « مَنْ كَثُرَتْ صَلاَتُهُ بِاللَّيْلِ حَسُنَ وَجْهُهُ بِالنَّهَارِ »[٢٣٦].

وأصل القصة أن ثابت بن موسى دخل على شريك بن عبدالله القاضي وهو يُمْلِي ويقول : " حـــدثنا

---

[٢٣٥] –انظر النخبة وشرحها ص ٤٨-٤٩ .

[٢٣٦] – *سنن ابن ماجه باب قيام الليل برقم(١٣٩٤)

الأعمش عن أبي سفيان عن جابر قال : قال رسول الله ﷺ .... " وسكت ليكتب المُسْتَمْلِي [237]، فلما نظر إلى ثابت قال : « مَنْ كَثُرَتْ صَلاَتُهُ بِاللَّيْلِ حَسُنَ وَجْهُهُ بِالنَّهَارِ » وقصد بذلك ثابتاً لزهده وورعه، فظن ثابت أنه متن ذلك الإسناد ، فكان يحدث به .

مدرج المتن :

تعريفه: ما أُدْخِلَ في متنه ما ليس منه بلا فَصْل.

أقسامه: ثلاثة وهي:

أن يكون الإدراج في أول الحديث، وهو القليل، لكنه أكثر من وقوعه في وسطه

أن يكون الإدراج في وسط الحديث، وهو أقل من الأول.

أن يكون الإدراج في آخر الحديث ، وهو الغالب .

٣- أمثلة له :

أ) **مثال لوقوع الإدراج في أول الحديث** : وسببه أن الراوي يقول كلاماً يريد أن يستدل عليه بالحديث فيأتي به بلا فصل ، فيتوهم السامع أن الكل حديث ، مثل " ما رواه الخطيب من رواية أبي قَطَن وشَبَابَةَ ـــ فَرَّقَهُما ـــ عن شعبة عن محمد بن زياد عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : " أَسْبِغوا الوضوء ، ويل للأعقاب من النار "[238] فقوله :"أسبغوا الوضوء " مُدْرَج من كلام أبي هريرة كما بُيِّنَ في رواية البخاري حدَّثَنا آدَمُ بْنُ أَبِى إِيَاسٍ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ - وَكَانَ يَمُرُّ بِنَا وَالنَّاسُ يَتَوَضَّئُونَ مِنَ الْمِطْهَرَةِ - قَالَ أَسْبِغُوا الْوُضُوءَ فَإِنَّ أَبَا الْقَاسِمِ - ﷺ - قَالَ « وَيْلٌ لِلأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ » [239]..

قال الخطيب : " وهم أبو قَطَنٍ وشَبَابَةٌ في روايتهما له عن شعبة على ما سقناه ، وقد رواه الجَمُّ الغَفير عنه كرواية آدم " [240]

قلت : الصواب أنها مرفوعة من طرق وليست موقوفة

فعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: رَجَعْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسل مِنْ مَكَّةَ إِلَى الْمَدِينَةِ حَتَّى إِذَا كُنَّا بِمَاءٍ بِالطَّرِيقِ تَعَجَّلَ قَوْمٌ عِنْدَ الْعَصْرِ، فَتَوَضَّئُوا وَهُمْ عِجَالٌ فَانْتَهَيْنَا إِلَيْهِمْ وَأَعْقَابُهُمْ تَلُوحُ لَمْ يَمَسَّهَا

---

٢٣٧ - المستملي هو الذي يبلغ صوته المحدث إذا كثر الطلاب في المجلس .

٢٣٨ - *السنن الكبرى للبيهقي وفي ذيله الجوهر النقي - (ج ١ / ص ٦٩)برقم(٣٢٤) ومسند البزار ١-١٤ - (ج ٤ / ص ١٣٠)برقم(٢٣٦٢)عن عبد الله بن عمرو مرفوعا بطوله

٢٣٩ - *برقم(١٦٥) ومسلم برقم(٥٩٧) وتدريب الراوي في شرح تقريب النواوي - (ج ١ / ص ٢٠٧) وشرح شرح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر - (ج ١ / ص ٤٦٨)

٢٤٠ -* تدريب الراوي جـ ١ ـــ ص ٢٧٠

الْمَاءُ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ أَسْبِغُوا الْوُضُوءَ» تهذيب صحيح مسلم- علي بن نايف الشحود (ص: ١١٢)(٢٤١)

وعن جابر دلائل النبوة للبيهقي محققا (٤/ ١١٨) وشرح معاني الآثار (١/ ٣٨)(١٨٧) صحيح

فكونه رواه أبو هريرة رضي الله عنه مرفوعا وموقوفا لا يدل على أنه مدرج ، بل الصواب رفعه

ب) **مثال لوقوع الإدراج في وسط الحديث** : حديث عائشة في بدء الوحي : " وَكَانَ يَخْلُو بِغَارِ حِرَاءٍ فَيَتَحَنَّثُ فِيهِ – وَهُوَ التَّعَبُّدُ – اللَّيَالِيَ ذَوَاتِ الْعَدَدِ قَبْلَ أَنْ يَنْزِعَ إِلَى أَهْلِهِ " [٢٤١] فقوله : " وهو التعبد " مدرج من كلام الزهري .

ج) **مثال لوقوع الإدراج في آخر الحديث** : حديث أبي هُرَيْرَةَ – رضى الله عنه – قَالَ رَسُولُ اللَّهِ – ﷺ – « لِلْعَبْدِ الْمَمْلُوكِ الصَّالِحِ أَجْرَانِ ، وَالَّذِى نَفْسِى بِيَدِهِ لَوْلاَ الْجِهَادُ فِى سَبِيلِ اللَّهِ وَالْحَجُّ وَبِرُّ أُمِّى ، لأَحْبَبْتُ أَنْ أَمُوتَ وَأَنَا مَمْلُوكٌ » .[٢٤٢]

فقوله : " والذي نفسي بيده .... الخ " من كلام أبي هريرة، لأنه يستحيل أن يصدر ذلك منه ﷺ. لأنه لا يمكن أن يتمنى الرِّقَّ، ولأن أمه لم تكن موجودة حتى يَبَرَّها.

٣- دواعي الإدراج:

دواعي الإدراج متعددة أشهرها ما يلي:

بيان حكم شرعي .

استنباط حكم شرعي من الحديث قبل أن يتم الحديث.

شرح لفظ غريب في الحديث .

٤- كيف يُدْرَك الإدراج ؟

يُدَرك الإدراج بأمور منها :

وروده منفصلا في رواية أخرى .

التنصيص عليه من بعض الأئمة المطلعين .

إقرار الراوي نفسه أنه أدرج هذا الكلام .

استحالة كونه ﷺ ذلك.

٥- حكم الإدراج :

الإدراج حرام بإجماع العلماء من المحدثين والفقهاء وغيرهم ، ويستثنى من ذلك ما كان لتفسير غريب ، ونحوه،فإنه غير ممنوع ، ولذلك فعله الزهري وغيره من الأئمة .

---

٢٤١ - *صحيح البخارى ـــ باب بدء الوحي . برقم(٣)

٢٤٢ –* صحيح البخارى ٣/١٩٦برقم(٢٥٤٨) ومسلم برقم(٤٤١٠)

قلت : ولا يجوز إدراج المدرج الذي يرد في حديث صحيح في الأحاديث الضعيفة.

٦- أشهر المصنفات فيه :

أ) " الفَصْلُ للوَصْلِ المُدْرَج فِي النَّقْل " للخطيب البغدادي.

وهو مطبوع ومتداول ، الفصل للوصل المدرج في النقل (١/ ١١٦) (٢) حديث آخر:أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ غَالِبٍ الْفَقِيهُ الْخُوَارَزْمِيُّ الْمَعْرُوفُ بِالْبَرْقَانِيِّ قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى أَبِي القاسم بن النخاس أَخْبَرَكُمْ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ علي نا بندار ثنا أَبُو الْوَلِيدِ٤ نا شُعْبَةُ عَنْ عبد الله بن دينار عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ:" نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ بَيْعِ الثَّمَرَةِ حَتَّى يَبْدُوَ صَلاحُهَا، وَكَانَ إِذَا سُئِلَ عَنْ صَلاحِهَا قَالَ: حَتَّى تَذْهَبَ عَاهَتُهَا "

الْمَسْئُولُ عَنْ صَلاحِ الثَّمَرَةِ وَالْمُجِيبُ بِقَوْلِهِ حَتَّى تَذْهَبَ عَاهَتُهَا لَيْسَ هُوَ النَّبِيُّ ﷺ، وَإِنَّمَا هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، بَيَّنَ ذَلِكَ مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الأَزْدِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، غُندر فِي رِوَايَتِهِمَا هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ شُعْبَةَ.

وَرَوَاهُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ وَسُلَيْمَانُ بْنُ بلال عن عبد الله بن دِينَارٍ فَلَمْ يَذْكُرَا قَوْلَ ابْنِ عُمَرَ، بَلِ اقْتَصَرَا عَلَى الْمَرْفُوعِ حسب.

فأما حديث مسلم بن إبراهيم عن شعبة الذي فصل فيه كَلامِ النَّبِيِّ ﷺ من كلام ابن عمر وميز بينهما. فأخبرناه أَبُو عَمْرٍو عُثْمَانُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ الْعَلافُ وَالْحَسَنُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ١ قَالا: أنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الشَّافِعِيُّ نا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى نا مُسْلِمٌ أنا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ:" نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ بَيْعِ الثَّمَرَةِ حَتَّى يَبْدُوَ صَلاحُهَا وَعَنْ بَيْعِ النَّخْلِ حَتَّى يَسْتَبِينَ صَلاحُهُ ".

قِيلَ لابْنِ عُمَرَ مَا صَلاحُهُ؟ قَالَ: تَذْهَبُ عَاهَتُهُ.

وأما حديث محمد بن جعفر غندر عن شعبة الذي وافق فيه رواية مسلم بن إبراهيم.

فأخبرناه الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ التَّمِيمِيُّ أنا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرِ بن حمدان نا عبد الله بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ حَدَّثَنِي أَبِي نا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ.

وأخبرناه أَبُو بَكْرٍ الْبَرْقَانِيُّ قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى أَبِي بَكْرٍ أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الإِسْمَاعِيلِيِّ أَخْبَرَكُمْ مُحَمَّدُ بْنُ إسحاق بن خزيمة ثنا أبو موسى محمد بن الْمُثَنَّى قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ نا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ - وَفِي حَدِيثِ الْبَرْقَانِيِّ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: -" نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ بَيْعِ الثَّمَرَةِ أَوِ النَّخْلِ - وَقَالَ الْبَرْقَانِيُّ: الثَّمَرَةُ وَالنَّخْلُ - حَتَّى يَبْدُوَ صَلاحُهُ ".

فقيل لابْنِ عُمَرَ مَا صَلاحُهُ؟ قَالَ: تَذْهَبُ عَاهَتُهُ.

رَوَاهُ النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ وَعَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ عَنْ شعبة فَلَمْ يَذْكُرَا أَنَّ ابْنَ عُمَرَ سُئِلَ لَكِنَّهُمَا قَالا:وَقَالَ ابْنُ عمر: " صلاحهما أن تذهب عاهتهما.

وأما حديث سفيان الثوري عن عبد الله بن دينار الذي اقتصر فيه على رواية المرفوع دون كلام ابـــن عمر.

فَأَخْبَرَنَاهُ أَبُو الْحُسَيْنِ عَلِيُّ بْنُ يَحْيَى بْنِ جَعْفَرٍ إِمَامُ الْمَسْجِدِ الْجَامِعِ بِأَصْبَهَانَ - نا أَبُو الْقَاسِمِ سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَيُّوبَ الطَّبَرَانِيُّ نا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ الرَّقِّيُّ نا قَبِيصَةُ بْنُ عُقْبَةَ -. قال سليمان: وثنا محمد بن الحسن بن كيسان نا أبو حذيفة.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عُمَرَ الْمُقْرِئُ أنا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ سُلَيْمَانَ بن الحسن النجاد نا مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبٍ نا أَبُو حُذَيْفَةَ قَالا نا سُفْيَانُ عن عبد الله بن دينار عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ - وَفِي حَـــدِيثِ النَّجَّادِ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ -:" نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ بَيْعِ الثَّمَرَةِ حَتَّى يَبْدُوَ صَلاحُهَا ".

وأما حديث سليمان بن بلال عن عبد الله بن دينار الموافق الرواية الثوري.

فَأَخْبَرَنَاهُ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عُمَرَ الْمُقْرِئُ أنا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ نا مُحَمَّدُ بْنُ الهيثم القاضي قال: نا سعيد بن غفير حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلالٍ عَنْ عبد الله بن دينار عن ابن عمر:" أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: " لا تبيعــوا التمر حَتَّى يَبْدُوَ صَلاحُهُ ".

ب) " تقريب الْمَنْهَج بترتيب الْمُدْرَج " لابن حجر، وهو تلخيص لكتاب الخطيب وزيادة عليه وهنـــاك لتخليص له للسيوطي ، وهذا مثال منه . المدرج إلى المدرج (ص: ١٧)(١) حَدِيث أبن مَسْعُود مـــن مَاتَ وَهُوَ يُشْرك بِاللَّه شَيْئا دخل النَّار وَمن مَاتَ وَهُوَ لَا يُشْرك بِاللَّه شَيْئا دخل الْجنَّة أخرجـــه خَ ن وهم فِيهِ أَحْمد بن عبد الْجَبَّار العطاردى وَالْمَرْفُوع مِنْهُ الْجُمْلَة الأولى فَقَط وَالثَّانِيَة مَوْقُوفَة كَذَا ميـــزه جمَاعَة من الروَاة مِنْهُم الْأَعْمَش أخرجه الشَّيْخَانِ وَالنَّسَائِيّ

المَقلوبُ

١ – تعريفه:

أ) لغة: هو اسم مفعول من " القَلْب " وهو تحويل الشيء عن وجهه [٢٤٣]

ب) اصطلاحاً: إبدال لفظ بآخر في سند الحديث أو متنه، بتقديم أو تأخير ونحوه.

٢ – أقسامه:

ينقسم المقلوب إلى قسمين رئيسيين هما:

مقلوب السند، ومقلوب المتن.

أ) مقلوب السند : وهو ما وقع الإبدال في سنده ، وله صورتان .

---

[٢٤٣] – انظر القاموس جـــ ١ ـــ ص ١٢٣ .

١- أن يُقَدَّم الراوي ويؤخر في اسم أحد الرواة واسم أبيه ، كحديث مروي عن " كعب بن مُرَّة " فيرويه الراوي عن " مُرَّة بن كعب " .

٢- أن يُبْدِل الراوي شخصاً بآخر بقصد الإغراب : كحديث مشهور عن " سالم " فيجعله الراوي عن " نافع "

وممن كان يفعل ذلك من الرواة " حماد بن عمرو النصيبي " وهذا مثاله : حديث حَمَّادُ بن عَمْرٍو النَّصِيبِيُّ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:"إِذَا لَقِيتُمُ الْمُشْرِكِينَ فِي الطَّرِيقِ فَلا تَبْدَءُوهُمْ بِالسَّلامِ، وَاضْطَرُّوهُمْ إِلَى أَضْيَقِهَا"[244]، فهذا حديث مقلوب ، قلبه حماد ، فجعله عن الأعمش ، وإنما هو معروف عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِى صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِىِّ - ﷺ- قَالَ « إِذَا لَقِيتُمُ الْمُشْرِكِينَ فِى الطَّرِيقِ فَلاَ تَبْدَءُوهُمْ بِالسَّلاَمِ وَاضْطَرُّوهُمْ إِلَى أَضْيَقِهَا »[245]. .

وهذا النوع من القلب هو الذي يُطْلَق على راويه أنه يسرق الحديث .

ب) مقلوب المتن: وهو ما وقع الإبدال في متنه، وله صورتان أيضاً.

١- أن يُقدَّم الراوي ويؤخر في بعض متن الحديث

ومثاله : حديث أَبِى هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِىِّ -ﷺ- قَالَ « سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللَّهُ فِى ظِلِّهِ يَوْمَ لاَ ظِلَّ إِلاَّ ظِلُّهُ الإِمَامُ الْعَادِلُ وَشَابٌّ نَشَأَ بِعِبَادَةِ اللَّهِ وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ فِى الْمَسَاجِدِ وَرَجُلاَنِ تَحَابَّا فِى اللَّهِ اجْتَمَعَا عَلَيْهِ وَتَفَرَّقَا عَلَيْهِ وَرَجُلٌ دَعَتْهُ امْرَأَةٌ ذَاتُ مَنْصِبٍ وَجَمَالٍ فَقَالَ إِنِّى أَخَافُ اللَّهَ. **وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ فَأَخْفَاهَا حَتَّى لاَ تَعْلَمَ يَمِينُهُ مَا تُنْفِقُ شِمَالُهُ** وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللَّهَ خَالِيًا فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ »[246]. فهذا مما انقلب على بعض الرواة وإنما هو : عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ - رضى الله عنه - عَنِ النَّبِىِّ - ﷺ - قَالَ « سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللَّهُ تَعَالَى فِى ظِلِّهِ يَوْمَ لاَ ظِلَّ إِلاَّ ظِلُّهُ إِمَامٌ عَدْلٌ ، وَشَابٌّ نَشَأَ فِى عِبَادَةِ اللَّهِ ، وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ فِى الْمَسَاجِدِ ، وَرَجُلاَنِ تَحَابَّا فِى اللَّهِ اجْتَمَعَا عَلَيْهِ وَتَفَرَّقَا عَلَيْهِ ، وَرَجُلٌ دَعَتْهُ امْرَأَةٌ ذَاتُ مَنْصِبٍ وَجَمَالٍ فَقَالَ إِنِّى أَخَافُ اللَّهَ ، **وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ فَأَخْفَاهَا حَتَّى لاَ تَعْلَمَ شِمَالُهُ مَا تُنْفِقُ يَمِينُهُ** ، وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللَّهَ خَالِيًا فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ »[247] . .

٢- أن يَجعل الراوي متن هذا الحديث على إسناد آخر، ويجعل إسناده لمتن آخر، وذلك بقصد الامتحان وغيره.

[244] - *المعجم الكبير للطبراني - (ج ١٩ / ص ٤٦٣)برقم(١١٠٨)

[245] - *مسند أحمد برقم(١١٠٨٤)صحيح و فتح المغيث بشرح ألفية الحديث - (ج ١ / ص ٢٥٨) وتدريب الراوي في شرح تقريب النواوي - (ج ١ / ص ٢٢٦)

[246] -* صحيح مسلم (٢/ ٧١٥)٩١ - (١٠٣١)

[247] -* صحيح البخارى برقم(١٤٢٣)

مثاله : ما فعل أهل بغداد مع الإمام البخاري ، إذ قلبوا له مائة حديث ، وسألوه عنها امتحاناً لحفظه ، فرَدَّها على ما كانت عليه قبل القلب ، و لم يخطئ في واحد منها [٢٤٨]

٣- الأسباب الحاملة على القَلْب :

تختلف الأسباب التي تحمل بعض الرواة على القلب، وهذه الأسباب هي:

قصد الإغراب ليرغب الناس في رواية حديثه والأخذ عنه .

قصد الامتحان والتأكد من حفظ المحدث وتمام ضبطه .

الوقوع في الخطأ والغلط من غير قصد .

٤- حكم القلب :

أ) إن كان القلب بقصد الإغراب فلا شك في أنه لا يجوز لأن فيه تغييراً للحديث ، وهذا من عمل الوضاعين .

ب) وإن كان بقصد الامتحان، فهو جائز للتثبت من حفظ المحدث وأهليته، وهذا بشرط أن يُبَيَّنَ الصحيح قبل انفضاض المجلس.

ج) وان كان عن خطأ وسهو ، فلا شك أن فاعله معذور في خطئه ، لكن إذا كثر ذلك منه فإنه يُخِلُّ بضبطه ، ويجعله ضعيفاً .

أما الحديث المقلوب فهو من أنواع الضعيف المردود كما هو معلوم.

٥- أشهر المصنفات فيه :

أ) كتاب "رافع الارتياب في المقلوب من الأسماء والألقاب " للخطيب البغدادي، والظاهر من اسم الكتاب أنه خاص بقسم المقلوب الواقع في السند فقط.

المَزِيدُ في متَّصِلِ الأسانيد[٢٤٩]

١ – تعريفه:

أ) لغة: المزيد اسم مفعول من " الزيادة ". والمتصل ضد المنقطع ، والأسانيد جمع إسناد .

ب) اصطلاحاً : زيادة راوٍ في أثناء سند ظاهره الاتصال .

٢- مثاله:[٢٥٠]

---

٢٤٨ – انظر تفاصيل القصة في تاريخ بغداد جـ٢ ــ ص ٢٠

٢٤٩ – *مقدمة ابن الصلاح – (ج ١ / ص ٦٣) والباعث الحثيث في اختصار علوم الحديث – (ج ١ / ص ٢٣) والتقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث – (ج ١ / ص ٢٠) وفتح المغيث بشرح ألفية الحديث – (ج ١ / ص ٢٣٦) وتدريب الراوي في شرح تقريب النواوي – (ج ٢ / ص ٩٩) ونزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر – (ج ١ / ص ٢٠) وشرح شرح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر – (ج ١ / ص ٤٧٨)

ما رواه مسلم وحَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ الْبَجَلِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ بُسْرِ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ، عَنْ وَاثِلَةَ بْنِ الْأَسْقَعِ، عَنْ أَبِي مَرْثَدٍ الْغَنَوِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا تُصَلُّوا إِلَى الْقُبُورِ، وَلَا تَجْلِسُوا عَلَيْهَا». " [٢٥١]

٣- الزيادة في هذا المثال :

الزيادة في هذا المثال في موضعين ، الموضع الأول في لفظ " سفيان " والموضع الثاني في لفظ " أبا إدريس " وسبب الزيادة في الموضعين هو الوهم .

أما زيادة " سفيان " فوهم ممن دون ابن المبارك ، لأن عدداً من الثقات رووا الحديث عن ابن المبارك عن عبد الرحمن بن يزيد ، ومنهم من صرح فيه بالإخْبار.

وأما الزيادة " أبا إدريس " فوهم من ابن المبارك ، لأن عدداً من الثقات رووا الحديث عن عبد الرحمن بن يزيد فلم يذكروا أبا إدريس، ومنهم من صرح بسماع بُسْر من واثلة.

٤- شروطُ ردِّ الزيادة:

يشترط لِرَدَّ الزيادة واعتبارها وهماً ممن زادها شرطان وهما:

أن يكون من لم يزدها أتقن ممن زادها .

أن يقع التصريح بالسماع في موضع الزيادة .

فإن اختل الشرطان أو واحد منهما ترجحت الزيادة وقُبِلَتْ ، واعتبر الإسناد الخالي من تلك الزيادة منقطعاً ، لكن انقطاعه خَفِيٌّ وهو الذي يسمَّى " المرسل الخفي " .

٥- الاعتراضات الواردة على ادَّعاء وقوع الزيادة :

يُعْتَرَض على ادعاء وقوع الزيادة باعتراضين هما :

إن كان الإسناد الخالي عن الزيادة بحرف "عن "في موضع الزيادة، فيَنْبغي أن يُجْعلَ مُنقطعًا.

وان كان مصرَّحا فيه بالسماع، أُحْتُمِل أن يكون سَمِعَهُ من رجل عنه أولاً، ثم سمعه منه مباشرة، ويمكن أن يُجاب عن ذلك بما يلي:[٢٥٢]

أما الاعتراض الأول فهو كما قال المعترض.

---

٢٥٠ - *ومقدمة ابن الصلاح - (ج ١ / ص ٦٣) وتدريب الراوي في شرح تقريب النواوي - (ج ٢ / ص ١٠٠) وشرح شرح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر - (ج ١ / ص ٤٧٩) والباعث الحثيث في اختصار علوم الحديث - (ج ١ / ص ٢٣)

٢٥١ -* صحيح مسلم (٢/ ٦٦٨)٩٨ - (٩٧٢) وسنن الترمذى برقم(١٠٦٩) قَالَ أَبُو عِيسَى قَالَ مُحَمَّدٌ وَحَدِيثُ ابْنِ الْمُبَارَكِ خَطَأٌ أَخْطَأَ فِيهِ ابْنُ الْمُبَارَكِ وَزَادَ فِيهِ عَنْ أَبِى إِدْرِيسَ الْخَوْلاَنِىِّ وَإِنَّمَا هُوَ بُسْرُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ وَاثِلَةَ بْنِ الأَسْقَعِ هَكَذَا رَوَى غَيْرُ وَاحِدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ وَلَيْسَ فِيهِ عَنْ أَبِى إِدْرِيسَ الْخَوْلاَنِىِّ وَبُسْرُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ قَدْ سَمِعَ مِنْ وَاثِلَةَ بْنِ الأَسْقَعِ.

٢٥٢ - *التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث - (ج ١ / ص ٢٠) و تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي - (ج ٢ / ص ١٠١)

وأما الاعتراض الثاني، فالاحتمال المذكور فيه ممكن لكن العلماء لا يحكمون على الزيادة بأنها وهم إلا مع قرينة تدل على ذلك.

٦- أشهر المصنفات فيه :

كتاب " تمييز المزيد في متصل الأسانيد " للخطيب البغدادي.

المضْطَّرِبُ [٢٥٣]

١- تعريفه:

أ) لغة: هو اسم فاعل من " الاضطراب " وهو اختلال الأمر وفساد نظامه، وأصله من اضطراب الموج ، إذا كثرت حركته وضرب بعضه بعضاً .

ب) اصطلاحاً: ما رُويَ على أَوْجهٍ مختلفة متساوية في القوة.

٢- شرح التعريف :

أي هو الحديث الذي يُرْوَى على أشكال متعارضة متدافعة، بحيث لا يمكن التوفيق بينها أبداً، وتكون جميع تلك الروايات متساوية في القوة من جميع الوجوه، بحيث لا يمكن ترجيح أحدهما على الأخرى بوجه من وجوه الترجيح.

٣- شروط تحقق الاضطراب:

يتبين من النظر في تعريف المضطرب وشرحه أنه لا يسمى الحديث مضطرباً إلا إذا تحقق فيه شرطان وهما:

اختلاف روايات الحديث بحيث لا يمكن الجمع بينهما.

تساوي الروايات في القوة بحيث لا يمكن ترجيح رواية على أخرى .

أما إذا ترجحت إحدى الروايات على الأخرى، أو أمكن الجمع بينها بشكل مقبول فإن صفة الاضطراب. تزول عن الحديث، ونعمل بالرواية الراجحة في حالة الترجيح ، أو نعمل بجميع الروايات في حالة إمكان الجمع بينها .

٤- أقسامه:

ينقسم المضطرب بحسب موقع الاضطراب فيه إلى قسمين مضطرب السند ومضطرب المتن، ووقوع الاضطراب في السند أكثر .

---

[٢٥٣] - *مقدمة ابن الصلاح - (ج ١ / ص ١٧) والباعث الحثيث في اختصار علوم الحديث - (ج ١ / ص ٩) والتقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث - (ج ١ / ص ٦) والمختصر في أصول الحديث - (ج ١ / ص ٤) وقواعد التحديث للقاسمي - (ج ١ / ص ٩١) وفتح المغيث بشرح ألفية الحديث - (ج ١ / ص ٢٢٢) وتدريب الراوي في شرح تقريب النواوي - (ج ١ / ص ٢٠٠) وألفية السيوطي في علم الحديث - (ج ١ / ص ١٥) وشرح شرح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر - (ج ١ / ص ٤٨١)

مضطرب السند : ومثاله : عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَن عِكْرِمَةَ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : قَالَ أَبُو بَكْرٍ : يَا رَسُولَ اللهِ ، مَا شَيَّبَكَ ؟ قَالَ : شَيَّبَتْنِي هُودٌ وَالْوَاقِعَةُ وَالْمُرْسَلاَتُ وَ عَمَّ يَتَسَاءَلُونَ وَ إِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ ." [٢٥٤]

قال الدارقطني : " هذا مضطرب ،فانه لم يُرْوَ إلا من طريق أبي اسحق ، وقد أُخْتُلِفَ عليه فيه على نحو عشرة أوجه ، فمنهم من رواه مرسَلا ، ومنهم من رواه موصولاً ، ومنهم من جعله من مسند أبي بكر ، ومنهم من جعله من مسند سعد ، ومنهم من جعله من مسند عائشة، وغير ذلك ، ورواته ثقات لا يمكن ترجيح بعضهم على بعض والجمع متعذر .[٢٥٥]

مضطرب المتن : ومثاله : ما جاء في سنن الترمذى عَنْ شَرِيكٍ عَنْ أَبِى حَمْزَةَ عَنِ الشَّعْبِىِّ عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ قَالَتْ سَأَلْتُ أَوْ سُئِلَ النَّبِىُّ -ﷺ- عَنِ الزَّكَاةِ فَقَالَ « إِنَّ فِى الْمَالِ لَحَقًّا سِوَى الزَّكَاةِ ». ثُمَّ تَلاَ هَذِهِ الآيَةَ الَّتِى فِى الْبَقَرَةِ :{لَّيْسَ الْبِرَّ أَن تُوَلُّواْ وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَالْمَلآئِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَآتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّآئِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُواْ وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاء والضَّرَّاء وَحِينَ الْبَأْسِ أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ} (١٧٧) سورة البقرة.[٢٥٦] ورواه ابن ماجه عَنْ شَرِيكٍ عَنْ أَبِى حَمْزَةَ عَنِ الشَّعْبِىِّ عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ أَنَّهَا سَمِعَتْهُ – تَعْنِى النَّبِىَّ -ﷺ- – يَقُولُ « لَيْسَ فِى الْمَالِ حَقٌّ سِوَى الزَّكَاةِ »[٢٥٧]. قال العراقي " فهذا اضطراب لا يحتمل التأويل " .

قال البيقهي : فَهَذَا حَدِيثٌ يُعْرَفُ بِأَبِي حَمْزَةَ مَيْمُونٍ الْأَعْوَرِ كُوفِيٍّ وَقَدْ جَرَّحَهُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، وَيَحْيَى بْنُ مَعِينٍ فَمَنْ بَعْدَهُمَا مِنْ حُفَّاظِ الْحَدِيثِ، وَالَّذِي يَرْوِيهِ أَصْحَابُنَا فِي التَّعَالِيقِ لَيْسَ فِي الْمَالِ حَقٌّ سِوَى الزَّكَاةِ فَلَسْتُ أَحْفَظُ فِيهِ إِسْنَادًا، وَالَّذِي رَوَيْتُ فِي مَعْنَاهُ مَا قَدَّمْتُ ذِكْرَهُ، وَاللهُ أَعْلَمُ "

قلت :صحح بعض الأئمة وقفه على بعض الصحابة والتابعين وورد عكسه وهو ليس فى المال حق سوى الزكاة وفى سنده ضعف وفى معناه عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَدَّيْتَ زَكَاةَ

---

[٢٥٤] –*دلائل النبوة للبيهقي – (ج ١ / ص ٣٥٨)برقم(٣٢٧) ومصنف ابن أبي شيبة مرقم ومشكل – (ج ١١ / ص ١٠) برقم(٣٠٢٦١) وصحيح الجامع (٣٧٢٣) وهو حديث صحيح رغم إعلاله وتدريب الراوي في شرح تقريب النواوي – (ج ١ / ص ٢٠٣)

[٢٥٥] – * انظر التفاصيل في علل الدارقطني = العلل الواردة في الأحاديث النبوية (١/ ١٩٤)(١٧)

[٢٥٦] – *برقم(٦٦١)وطبرى ٥٧/٢ وهق ٨٤/٤ والإتحاف ١٠٥/٤ وعدى ١٣٢٨/٤ وقط ١٢٥/٢ وكثير ٩٨/١ ومعانى ٢٧/٢ وتخ ٩٠/٣ والنيل ١٥٥/٨ وقواه

[٢٥٧] – *برقم(١٨٦١) وفي السنن الكبرى للبيهقي وفي ذيله الجوهر النقي – (ج ٤ / ص ٨٤)برقم(٧٤٩٣)

مَالِكَ فَقَدْ قَضَيْتَ مَا عَلَيْكَ فِيهِ، وَمَنْ جَمَعَ مَالًا حَرَامًا ثُمَّ تَصَدَّقَ بِهِ، لَمْ يَكُنْ لَهُ فِيهِ أَجْرٌ، وَكَانَ إِصْرُهُ عَلَيْهِ»[٢٥٨] .

والجمع بينهما سهل ميسور بإذن الله ،فالحديث الثانى محمول على الحالة العادية للمسلمين حيث أن زكاة المال ونحوها من موارد الدولة الإسلامية تكفى حاجة الفقراء والمساكين .

والحديث الأول يحمل على الأحوال الطارئة : حروب كوارث طبيعية --- حيث زكاة المال لا تكفى لسد مثل هذه الضروريات فيجوز لولى الأمر العادل أخذ ما يحتاج إليه الفقراء أو الجهاد -- من فضول أموال الأغنياء -- وهذا ما قاله كثير من علماء السلف والخلف وهو الحق"[٢٥٩]

مثال آخر : وفي علل الحديث[٢٦٠] وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمة أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ بَيْتَ أُمِّ سَلَمَةَ ، فَرَأَى عِنْدَهَا مُخَنَّثًا الْحَدِيثُ[٢٦١]

قَالَ أَبِي: هَذَا خطأٌ؛ اضْطَرَبَ فِيهِ حمَّاد؛ إِنَّمَا هُوَ: هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أُمِّ سَلَمة . وَلَيْسَ عَنْ هشام، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمة، إلا ذَاكَ الواحدُ : أنَّ النبيَّ (ﷺ) صَلَّى فِي ثوبٍ واحدٍ"

قلت : الحديث هذا في المعجم الكبير للطبراني (٩/ ٢٣)(٨٢٨٠) حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِيُّ، ثنا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ، ثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، قَالَ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يُصَلِّي فِي بَيْتِ أُمِّ سَلَمَةَ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ مُتَوَشِّحًا بِهِ»(صحيح)

٥- مِمَّن يقع الاضطراب ؟

أ) قد يقع الاضطراب من راو واحد، بأن يَرْوِي الحديث على أوجه مختلفة.

ب) وقد يقع الاضطراب من جماعة، بأن يَرْوِي كل منهم الحديث على وجه يخالف رواية الآخرين.

٦- سبب ضعف المضطرب :

وسبب ضعف المضطرب أن الاضطراب يُشْعِر بعدم ضبط رواته .

٧_ أشهر المصنفات فيه :

كتاب " المُقْتَرِب في بيان المضطرب " للحافظ ابن حجر . وهو مطبوع طبعة محققة جيدة

---

[٢٥٨] - * الأموال لابن زنجويه (٢/ ٧٩٤)(١٣٨٣) والسنن الكبرى للبيهقي (٤/ ١٤١)(٧٢٤٠)حسن

[٢٥٩] - * انظر الفيض ٤٧٢/٢ و ٤٧٣ ، ومشكلة الفقر وكيف عالجها الإسلام للقرضاوى

[٢٦٠] -* برقم(٢٢٠٠)

[٢٦١] -* ففي المعجم الكبير للطبراني (٩/ ٢٦)(٨٢٩٧) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ دَاوُدَ الْمَكِّيُّ، ثنا سَهْلُ بْنُ بَكَّارٍ، ثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ دَخَلَ بَيْتَ أُمِّ سَلَمَةَ فَرَأَى عِنْدَهُمْ مُخَنَّثًا وَهُوَ يَقُولُ: يَا عَبْدَ اللهِ بْنَ أَبِي أُمَيَّةَ، لَوْ قَدْ فُتِحَتِ الطَّائِفُ لَأَرَيْتُكَ بَادِيَةَ بِنْتِ غَيْلَانَ وَهِيَ تُقْبِلُ بِأَرْبَعٍ، وَتُدْبِرُ بِثَمَانٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا يَدْخُلَنَّ عَلَيْكُمْ هَؤُلَاءِ»"

المصَحَّفُ

١ – تعريفه:

أ) لغة: اسم مفعول من " التصحيف " وهو الخطأ في الصحيفة ومنه " الصَّحَفِيُّ " وهو من يخطـئ في قراءة الصحيفة [٢٦٢] فيغير بعض ألفاظها بسبب خطئه في قراءتها .

ب) اصطلاحاً : تغيير الكلمة في الحديث إلى غير ما رواها الثقات لفظاً أو معنى .

٢– أهميته ودقته :

هو فن جليل دقيق ، وتَكْمُنُ أهميته في كشف الأخطاء التي وقع فيها بعض الرواة ، وإنما ينهض بأعباء هذه المهمة الحُذَّاق من الحفاظ كالدارقطني .

٣_ تقسيماته:

قسم العلماء المُصَحف إلى ثلاثة تقسيمات ، كل تقسيم باعتبار ، وإليك هذه التقسيمات:

باعتبار مَوْقِعِهِ: ينقسم المُصَحَّف باعتبار موقعه إلى قسمين وهما:

تصحيف في الإسناد: ومثاله : حديث شعبة عن " العَوَّام ابن مُرَاجِم " صحفهُ ابن مَعِين فقال : عـن " العَوَّام بن مُزاحم " .

تصحيف في المتن: ومثاله حديث زيد بن ثابت أن النبي صلي لله عليه وسلم " احتجـرَ في المَسْجد...[٢٦٣] " صَحَّفَهُ ابن لهيعة فقال : " احْتَجَمَ في المسجد ..."[٢٦٤]

وهذا نصه :" ثنا ابْنُ لَهِيعَةَ، قَالَ: كَتَبَ إِلَيَّ مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، يَقُولُ: حَدَّثَنِي بُسْرُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ «احْتَجَمَ فِي الْمَسْجِدِ» .

قُلْتُ لابْنِ لَهِيعَةَ: مَسْجِدٌ فِي بَيْتِهِ؟ قَالَ: مَسْجِدُ الرَّسِولِ ﷺ.

قَالَ: وَسَمِعْتُ مُسْلِمًا، يَقُولُ: وَهَذِهِ رِوَايَةٌ فَاسِدَةٌ مِنْ كُلِّ جِهَةٍ، فَاحِشٌ خَطَؤُهَا فِي الْمَتْنِ وَالإِسْنَادِ جَمِيعًا، وَابْنُ لَهِيعَةَ الْمُصَحِّفُ فِي مَتْنِهِ الْمُغَفَّلُ فِي إِسْنَادِهِ، وَإِنَّمَا الْحَدِيثُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ «احْتَجَرَ فِي الْمَسْجِدِ بِخُوصَةٍ أَوْ حَصِيرٍ يُصَلِّي فِيهَا» .

قَالَ: وَسَنَذْكُرُ صِحَّةَ الرِّوَايَةِ فِي ذَلِكَ ثُمَّ قَالَ، أَعْنِي: مُسْلِمًا حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، ثنا بَهْزُ بْنُ أَسَدٍ، أنا وُهَيْبٌ، حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا النَّضْرِ، يُحَدِّثُ عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ

---

[٢٦٢] – القاموس جـ٣ ـ ص ١٦٦ .

[٢٦٣] –* مقدمة ابن الصلاح – (ج ١ / ص ٦٢) والتقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث – (ج ١ / ص ٢٠) وتدريب الراوي في شرح تقريب النواوي – (ج ٢ / ص ٩٠) ومجمع الزوائد – (ج ٣ / ص ٤٠) وقال :وَذَكَرَ مُسْلِمٌ فِي كِتَابِ التَّمْيِيزِ : أَنَّ ابْنَ لَهِيعَةَ أَخْطَأَ حَيْثُ قَالَ : احْتَجَمَ بِالْمِيمِ وَإِنَّمَا هُوَ احْتَجَرَ أَيِ : اتَّخَذَ حُجْرَةً وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

[٢٦٤] – *مسند أحمد برقم(٢٢٢٣٠) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ حَدَّثَنِى أَبِى حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ قَالَ كَتَبَ إِلَىَّ مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ يُخْبِرُنِى عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ -ﷺ- احْتَجَمَ فِى الْمَسْجِدِ. قُلْتُ لاِبْنِ لَهِيعَةَ فِى مَسْجِدِ بَيْتِهِ قَالَ لاَ فِى مَسْجِدِ الرَّسُولِ -ﷺ-. وصححه شيخنا الشيخ شعيب في التعليق على المسند

ثَابِتٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ «اتَّخَذَ حُجْرَةً فِي الْمَسْجِدِ مِنْ حَصِيرٍ فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيهَا لَيَالِيَ حَتَّى اجْتَمَعَ إِلَيْهِ نَاسٌ،ثُمَّ فَقَدُوا صَوْتَهُ لَيْلَةً، وَظَنُّوا أَنَّهُ قَدْ نَامَ، فَجَعَلَ بَعْضُهُمْ يَتَنَحْنَحُ أَنْ يَخْرُجَ إِلَيْهِمْ» .
وَسَاقَهُ

قَالَ مُسْلِمٌ: وَثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، ثنا سَالِمٌ أَبُو النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، قَالَ: «احْتَجَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَصَفَةً أَوْ حَصِيرًا، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ» .

قَالَ مُسْلِمٌ: الرِّوَايَةُ صَحِيحَةٌ فِي هَذَا الْحَدِيثِ، مَا ذَكَرْنَا عَنْ وُهَيْبٍ، وَذَكَرْنَا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ، وَابْنُ لَهِيعَةَ إِنَّمَا وَقَعَ فِي الْخَطَأِ مِنْ هَذِهِ الرِّوَايَةِ، أَنَّهُ أَخَذَ الْحَدِيثَ مِنْ كِتَابِ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ إِلَيْهِ فِيمَا ذُكِرَ، وَهِيَ الآفَةُ الَّتِي تُخْشَى عَلَى مَنْ أَخَذَ الْحَدِيثَ مِنَ الْكُتُبِ مِنْ غَيْرِ سَمَاعٍ مِنَ الْمُحَدِّثِ أَوْ عَرْضٍ عَلَيْهِ.

فَإِذَا كَانَ أَحَدُ هَذَيْنِ، السَّمَاعُ أَوِ الْعَرْضُ، فَخَلِيقٌ أَنْ لا يَأْتِيَ صَاحِبَهُ التَّصْحِيفُ الْقَبِيحُ وَمَا أَشْبَهُ ذَلِكَ مِنَ الْخَطَأِ الْفَاحِشِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

وَأَمَّا الْخَطَأُ فِي إِسْنَادِ رِوَايَةِ ابْنِ لَهِيعَةَ، فَقَوْلُهُ: كَتَبَ إِلَيَّ مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، يَقُولُ: حَدَّثَنِي بُسْرُ بْنُ سَعِيدٍ.وَمُوسَى إِنَّمَا سَمِعَ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ أَبِي جَعْفَرٍ مِنْ أَبِي النَّضْرِ يَرْوِيهِ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ.انْتَهَى كَلامُ مُسْلِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الَّذِي ذَكَرَهُ فِي التَّمْيِيزِ.[٢٦٥]

باعتبار مَنْشَئه : وينقسم باعتبار منشئه إلى قسمين أيضا وهما :

تصحيف بَصَر : (هو الأكثر) أي يشتبه الخَطُّ على بَصَر القارئ إما لرداءة الخط أو عدم نَقْطِهِ . ومثاله : " مَنْ صَامَ رَمَضَانَ ، وَأَتْبَعَهُ سِتًّا مِنْ شَوَّالٍ فَكَأَنَّمَا صَامَ الدَّهْرَ .."[٢٦٦] صَحَّفَهُ أبو بكر الصُّوْلي فقال : " من صام رمضان وأتبعه شيئا من شوال ... " فصَحَّف " ستاً" إلى " شيئاً "[٢٦٧]

تصحيف السمع : أي تصحيف منشؤه رداءة السمع أو بُعْدُ السامع أو نحو ذلك ، فتشتبه عليه بعض الكلمات لكونها على وزن صَرْفِي واحد .ومثاله : حديث مروي عن " عاصم الأحول " صحفه بعضهم فقال : عن " واصل الأحدب " .

جـ) باعتبار لفظه أو معناه: وينقسم باعتبار لفظه أو معناه إلى قسمين وهما:

تصحيف في اللفظ: " وهو الأكثر " وذلك كالأمثلة السابقة.

---

٢٦٥ - * جواب بعض الخدم لأهل النعم عن تصحيف حديث احتجم (ص: ٣٨)

٢٦٦ -* السنن الكبرى للإمام النسائي الرسالة - (ج ٢ / ص ٣٤٣)برقم(٢٨٧٦) والمعجم الكبير للطبراني - (ج ٤ / ص ١٨٢)برقم(٣٨٠٥-٣٨١٩) من طرق عنه صحيح مشهور

٢٦٧ -*الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع للخطيب البغدادي برقم (٦٣٥)

تصحيف في المعنى: أي أن يُبْقِيِ الراوي المُصَحِّف اللفظ على حاله، لكن يفسره تفسيراً يدل على أنه فهم معناه فهماً غير مراد.

ومثاله : قول أبي موسى العَنَزي : " نحن قوم لنا شرف نحن من عَنَزَه ، صَلَّى إلينا رسول الله ﷺ يريد بذلك حديث " أن النبي ﷺ صلي إلى عَنَزَه " فتوهم أنه صلى إلى قبيلتهم ، وإنما العَنَزَةُ هنا الحرْبَةُ تُنْصَبُ بين يدي المصلي .[268]

٤- تقسيم الحافظ ابن حجر :

هذا وقد قسم الحافظ ابن حجر التصحيف تقسيما آخر، فجعله قسمين وهما:

المُصَحَّف: وهو ما كان التغيير فيه بالنسبة إلى نَقْط الحروف مع بقاء صورة الخَط.

المُحَرَّف: وهو ما كان التغيير فيه بالنسبة إلى شَكْل الحروف مع بقاء صورة الخط.

٥- هل يقدح التصحيف بالراوي ؟

أ) إذا صدر من الراوي نادراً فإنه لا يقدح في ضبطه لأنه لا يسلم من الخطأ والتصحيف القليل أحد.

ب) وإذا كثر ذلك منه فإنه يقدح في ضبطه، ويدل على خفته وأنه ليس من أهل هذا الشأن.

٦- السبب في وقوع الراوي في التصحيف الكثير :

غالباً ما يكون السبب في وقوع الراوي في التصحيف هو أخذ الحديث من بطون الكتب والصُّحُف ، وعدم تلقيه عن الشيوخ والمدرسين ، ولذلك حذر الأئمة من أخذ الحديث عمن هذا شأنهم وقالوا " لا يؤخذ الحديث من صَحَفِيٍ " أي لا يؤخذ عمن أخذه من الصحف .

٧ – أشهر المصنفات فيه :

أ) التصحيف" للدارقطني "٣٨٥هـ" وهو تصنيف مفيد، توسع مؤلفه فأورد فيه كل تصحيف وقع للعلماء حتى في القرآن الكريم..

ب "إصلاح خطأ المحدثين" لأبي سليمان حمد الخطابي "٣٨٨".[269]

ج) تصحيفات المحدثين، لأبي أحمد العسكري.

الشاذُّ والمحفوظُ

١- تعريف الشاذ:

أ) لغة: اسم فاعل من " شذ " بمعنى " انفرد " فالشاذ معناه " المنفرد عن الجمهور "

---

[268] –* الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع للخطيب البغدادي برقم(٦٣٣) والتقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث – (ج ١ / ص ٢٠) وقواعد التحديث للقاسمي – (ج ١ / ص ٨٦) وفتح المغيث بشرح ألفية الحديث – (ج ٢ / ص ٣٢٠) وتدريب الراوي في شرح تقريب النواوي – (ج ٢ / ص ٩٠)

[269] – * منهج النقد في علوم الحديث (ص: ٤٤٧)

ب) اصطلاحاً: ما رواه المقبول مخالفاً لمن هو أولى منه.

٢- شرح التعريف :

المقبول هو: العدل الذي تَمَّ ضبطه، أو العدل الذي خَفَّ ضبطه، ومن هو أولى منه: أرجح منه لمزيد ضبط أو كثرة عدد أو غير ذلك من وجوه الترجيحات.

هذا وقد اختلف العلماء في تعريفه على أقوال متعددة لكن هذا التعريف هو الذي اختاره الحافظ ابن حجر وقال : انه المعتمد في تعريف الشاذ بحسب الاصطلاح [٢٧٠]

٣- أين يقع الشذوذ ؟

يقع الشذوذ في السند ، كما يقع في المتن أيضاً .

مثال الشذوذ في السند :"ما رواه أبو داود [٢٧١]والسنن الكبرى للبيهقي [٢٧٢] والترمذى [٢٧٣]كلهم من طريق حَمَّادَ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ عَوْسَجَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ : أَنَّ رَجُلاً تُوُفِّىَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ -ﷺ- فَقَالَ النَّبِىُّ -ﷺ- :« انْظُرُوا هَلْ لَهُ وَارِثٌ ». فَقَالُوا : لاَ إِلاَّ غُلاَمًا كَانَ لَهُ فَأَعْتَقَهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ -ﷺ- :« ادْفَعُوا إِلَيْهِ مِيرَاثَهُ ». " وتابع ابن عيينة على وصله ابن جُـرَيْج وغـيره ، وَخَالَفَهُمَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ فَرَوَاهُ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ مُرْسَلاً.ففي السنن الكبرى للبيهقي [٢٧٤]أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِى حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ وَعَـارِمٌ قَالاَ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَمْرٍو عَنْ عَوْسَجَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ : أَنَّ رَجُلاً مَاتَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ -ﷺ- وَلَمْ يَدَعْ وَارِثًا إِلاَّ مَوْلًى لَهُ هُوَ أَعْتَقَهُ فَأَعْطَاهُ النَّبِىُّ -ﷺ- مِيرَاثَهُ. قَالَ الْقَاضِى هَكَذَا رَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ مُرْسَلاً لَمْ يَبْلُغْ بِهِ ابْنَ عَبَّاسٍ.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ رَوْحُ بْنُ الْقَاسِمِ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ مُرْسَلاً قَالَ الْبُخَارِىُّ : عَوْسَجَةُ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ رَوَى عَنْهُ عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ وَلَمْ يَصِحَّ حَدِيثُهُ قَالَ الشَّيْخُ : وَرَوَاهُ بَعْضُ الرُّوَاةِ عَنْ عَمْرٍو عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَهُوَ غَلَطٌ لاَ شَكَّ فِيهِ.

قال أبو حاتم: المَحفُوظ حديث ابن عُيينة.

---

[٢٧٠] – انظر النخبة وشرحها ص ٣٧

[٢٧١] –* برقم(٢٩٠٧)

[٢٧٢] –* (ج ٦ / ص ٢٤٢)برقم(١٢٧٦٦)

[٢٧٣] –* برقم(٢٢٥٢)

[٢٧٤] – *(ج ٦ / ص ٢٤٢) برقم(١٢٧٦٨)

قال شيخُ الإسْلام (الحافظ ابن حجر): فحمَّاد بن زيد من أهل العَدَالة والضَّبط، ومع ذلك رجَّح أبو حاتم روَاية من هم أكثر عددًا منه، قال: وعرف من هذا التقرير أنَّ الشَّاذ ما رواه المقبول مُخَالفًا لمـــن هو أولَى منهُ. قال: وهذا هو المُعتمد في حدِّ الشَّاذ بحسب الاصطلاح..[٢٧٥]

مثال الشذوذ في المتن [٢٧٦]:

ما رواه أبو داود[٢٧٧] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ وَأَبُو كَامِلٍ وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ مَيْسَرَةَ قَالُوا حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِـــدِ حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ عَنْ أَبِى صَالِحٍ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -ﷺ- « إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمُ الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ الصُّبْحِ فَلْيَضْطَجِعْ عَلَى يَمِينِه ». فَقَالَ لَهُ مَرْوَانُ بْنُ الْحَكَمِ أَمَا يُجْزِئُ أَحَدَنَا مَمْشَاهُ إِلَى الْمَسْـــجِدِ حَتَّى يَضْطَجِعَ عَلَى يَمِينِهِ ..قَالَ لاَ. قَالَ فَبَلَغَ ذَلِكَ ابْنَ عُمَرَ فَقَالَ أَكْثَرَ أَبُو هُرَيْرَةَ عَلَى نَفْسِهِ. قَالَ فَقِيلَ لاِبْنِ عُمَرَ هَلْ تُنْكِرُ شَيْئًا مِمَّا يَقُولُ قَالَ لاَ وَلَكِنَّهُ اجْتَرَأَ وَجَبُنَّا. قَالَ فَبَلَغَ ذَلِكَ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ فَمَا ذَنْبِـــى إِنْ كُنْتُ حَفِظْتُ وَنَسُوا.

وقَالَ أَبُو عِيسَى حَدِيثُ أَبِى هُرَيْرَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ. وَقَدْ رُوِىَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِىَّ -ﷺ- كَانَ إِذَا صَلَّى رَكْعَتَىِ الْفَجْرِ فِى بَيْتِهِ اضْطَجَعَ عَلَى يَمِينِهِ. وَقَدْ رَأَى بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْـــمِ أَنْ يُفْعَلَ هَذَا اسْتِحْبَابًا.

قال البيهقي [٢٧٨]قَدْ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِىُّ عَنْ أَبِى صَالِحٍ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ حِكَايَةً عَـــنْ فِعْـــلِ النَّبِىِّ -ﷺ- لاَ خَبَرًا عَنْ قَوْلِهِ. أَخْبَرَنَاهُ أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ : مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَطَّـــانُ حَدَّثَنَا أَبُو الأَزْهَرِ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبِى عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ قَالَ حَدَّثَنِى مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِى صَالِحٍ السَّمَّانُ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ مَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ وَهُوَ عَلَى الْمَدِينَةِ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ -ﷺ- كَانَ يَفْصِلُ بَيْنَ رَكْعَتَيْهِ مِنَ الْفَجْرِ وَبَيْنَ الصُّبْحِ بِضَجْعَةٍ عَلَى شِقِّهِ الأَيْمَـــنِ. {ق} قَـــالَ الشَّيْخُ وَهَذَا أَوْلَى أَنْ يَكُونَ مَحْفُوظًا لِمُوَافَقَتِهِ سَائِرَ الرِّوَايَاتِ عَنْ عَائِشَةَ وَابْنِ عَبَّاسٍ.

قلت : وأنا مع من صحح الحديث فتوهين عبد الواحد بن زياد بحجة رواية الحديث أنه من فعل الـــنبي ﷺ لا من قوله ، دليلها ليس ظاهرا ، فلم لا يكون أنه قد روي من قوله وفعله ﷺ معاً ؟!!

٤- المحفوظُ:

هذا ويقابل الشاذَّ " المحفوظُ " وهو:ما رواه الأوثق مخالفاً لرواية الثقة

ومثاله : هو المثالان المذكوران في نوع الشاذ .

---

[٢٧٥] - *فتح المغيث بشرح ألفية الحديث - (ج ١ / ص ١٨٦) وتدريب الراوي في شرح تقريب النواوي - (ج ١ / ص ١٧٤) ونزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر - (ج ١ / ص ١٤)

[٢٧٦] -* تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي - (ج ١ / ص ١٧٤)

[٢٧٧] - *برقم(١٢٦٣) والترمذى برقم(٤٢٢)

[٢٧٨] - *في السنن الكبرى (ج ٣ / ص ٤٥)برقم(٥٠٨٥)

٥- حكم الشاذ والمحفوظ :

من المعلوم أن الشاذ حديث مردود، أما المحفوظ فهو حديث مقبول.

الجهَالة بالرَّاوي [٢٧٩]

١- تعريفها:

أ) لغة: مصدر " جَهِلَ " ضد " عَلِمَ " والجهالة بالراوي تعني عدم معرفته.

ب) اصطلاحاً: عدم معرفة عَيْنِ الراوي أو حاله.

٢- أسبابها:

وأسباب الجهالة بالراوي ثلاثة وهي:

كثرة نعوت الراوي: من اسم أو كنيه أو لقب أو صفة أو حرفة أو نسب، فيشتهر بشيء منها فيُذْكَر بغير ما اشتهر به لغرض من الأغراض، فيُظن أنه راو آخر ، فيحصل الجهل بحاله .

قلة روايته : فلا يكثر الأخذ عنه بسبب قلة روايته فربما لم يروعن إلا واحدا .

عدم التصريح باسمه : لأجل الاختصار ونحوه . ويسمى الراوي غير المصرح باسمه "المُبْهَم "

٣- أمثلة:

أ) مثال كثرة نعوت الراوي : " محمد بن السائب بن بشر الكلبي " نسبه بعضهم إلى جده فقال " محمد بن بشر " وسماه بعضهم " حماد بن السائب " وكناه بعضهم " أبا النضر " وبعضهم " أبا سعيد " وبعضهم " أبا هشام " فصار يُظَن أنه جماعة ، وهو واحد .[٢٨٠]

ب) مثال قلة رواية الراوي وقلة من روي عنه : " أبو العشراء الدارمي " من التابعين ، لم يرو عنه غير حماد بن سلمة .

أبو العشراء الدارمي البصري عن أبيه وعنه حماد بن سلمة يقال أسامة ويقال عطارد ويسار أعرابي لينه البخاري وقال أحمد حديثه عندي غلط[٢٨١]

ج) مثال عدم التصريح باسمه: قول الراوي: أخبرني فلان مثاله كما في مسند الحميدى برقم(١٦) حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِىُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ قَالَ أَخْبَرَنِى فُلاَنٌ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : رَأَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ عَلَى الْمِنْبَرِ يَقُولُ بِيَدِهِ عَلَى الْمِنْبَرِ هَكَذَا - يَعْنِى يُحَرِّكُهَا يَمِينًا وَشِمَالاً - عُوَيْمِلٌ لَنَا بِالْعِرَاقِ ، عُوَيْمِلٌ لَنَا بِالْعِرَاقِ خَلَطَ فِى فَىْءِ الْمُسْلِمِينَ أَثْمَانَ الْخَمْرِ

---

[٢٧٩] - وهي السبب الثامن من أسباب الطعن في الراوي .

[٢٨٠] - *انظر تهذيب الكمال [جزء ٢٥ - صفحة ٢٤٦]برقم(٥٢٣٤)

[٢٨١] - * الكاشف [جزء ٢ - صفحة ٤٤٣] برقم(٦٧٤١)

وَالْخَنَازِيرِ ، وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -ﷺ- :« لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ ، حُرِّمَتْ عَلَيْهِمُ الشُّحُومُ فَجَمَلُوهَا فَبَاعُوهَا ». يَعْنِى أَذَابُوهَا." فهذا الرجل مجهول لأنه لم يسمَّ

أو شيخ كما في مصنف عبد الرزاق الصنعاني (٥/ ٤٩٧)(٩٧٩٨) عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، أَخْبَرَنِي شَيْخٌ، مُؤَذِّنُ لِأَهْلِ مَكَّةَ، عَنْ عَلِيٍّ الْأَزْدِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ» فَقَالَ: هِيَ هِيَ فَقُلْتُ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَا هِيَ هِيَ؟ قَالَ: " {وَأَلْزَمَهُمْ كَلِمَةَ التَّقْوَى وَكَانُوا أَحَقَّ بِهَا وَأَهْلَهَا} [الفتح: ٢٦] " قلت: الشيخ مجهول

أو رجل أو نحو ذلك.

كما في سنن أبي داود (٣/ ٣٥٦)(٣٨٠٨) حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَسَنٍ الْمِصِّيصِيُّ، حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، أَخْبَرَنِي رَجُلٌ، عَنْ جَابِرِ بَنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: «نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ خَيْبَرَ عَنْ أَنْ نَأْكُلَ لُحُومَ الْحُمُرِ، وَأَمَرَنَا أَنْ نَأْكُلَ لُحُومَ الْخَيْلِ»، " قَالَ عَمْرٌو: فَأَخْبَرْتُ هَذَا الْخَبَرَ أَبَا الشَّعْثَاءِ، فَقَالَ: قَدْ كَانَ الْحَكَمُ الْغِفَارِيُّ فِينَا يَقُولُ هَذَا، وَأَبَى ذَلِكَ الْبَحْرُ يُرِيدُ ابْنَ عَبَّاسٍ ".قلت : الحديث صحيح دون قول عمرو

وكما في جامع معمر بن راشد (١١/ ٢٠٧)(٢٠٣٤٠) أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي رَجُلٌ، أَنَّ رَجُلًا، أَخْبَرَهُ هُوَ نَفْسُهُ، قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا أَسِيرُ رَأَيْتُ الْهِلَالَ فَسَمِعْتُ قَائِلًا يَقُولُ وَلَا أَرَاهُ: «اللَّهُمَّ أَطْلِعْهُ عَلَيْنَا بِالسَّلَامَةِ وَالْإِسْلَامِ، وَالْأَمْنِ وَالْإِيمَانِ، وَالْبِرِّ وَالتَّقْوَى كَمَا تُحِبُّ وَتَرْضَى» ، فَمَا زَالَ يُرَدِّدُهَا حَتَّى حَفِظْتُهَا " قلت : فيه رجل مجهول

وكما في مصنف ابن أبي شيبة -دار القبلة (٦/ ٢٠٩) (٩٣٩٣) حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ مَكْحُولٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي رَجُلٌ مِنَ الْحَيِّ مُصَدَّقٌ ، عَنْ ثَوْبَانَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ ، قَالَ : أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ.

وفي مصنف ابن أبي شيبة -دار القبلة (١٠/ ١٠١)(١٩١٠٣) حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ عَمْرٍو سَمِعَ عَمْرِو بْنِ أَوْسٍ يَقُولُ : أَخْبَرَنِي رَجُلٌ مِنْ ثَقِيفٍ يَقُولُ : سَمِعْت عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ : لَوِ اسْتَطَعْت أَنْ أَجْعَلَ عِدَّةَ الأَمَةِ حَيْضَةً وَنِصْفًا فَعَلْت فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ : لَوْ جَعَلْتهَا شَهْرًا وَنِصْفًا فَسَكَتَ..

قلت : وهذا الرجل المجهول إذا لم يبين بروايات أخرى، و لم يوجد ما يشهد للحديث فالحديث ضعيف.

وكما في مسند أحمد مخرجا (٢٣/ ٣٦٦)(١٥١٨٥) حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو، أَخْبَرَنِي رَجُلٌ ثِقَةٌ مِنْ بَنِي سَلِمَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَحْمُ الصَّيْدِ حَلَالٌ لِلْمُحْرِمِ مَا لَمْ يَصِدْهُ، أَوْ يُصَدْ لَهُ» (صحيح لغيره).

٤- تعريف المجهول:

هو من لم تُعْرَف عَيْنُهُ أو صفته

ومعنى ذلك أي هو الراوي الذي لم تعرف ذاته أو شخصيته أو عرفت شخصيته ولكن لم يعرف عن صفته أي عدالته وضبطه شيء.

٥- أنواع المجهول:

يمكن أن يقال أن أنواع المجهول ثلاثة هي :

١) **مجهول العَيْن** [٢٨٢]:

تعريفه: هو من ذُكِر اسمه ، ولكن لم يَرْوِ عنه إلا راو واحد .

حكم روايته : عدم القبول ، إلا إذا وُثِّقَ .

كيف يوثق : يوثق بأحد أمرين :

إما أن يوثقه غير من روى عنه.

وإما أن يوثقه من روى عنه بشرط أن يكون من أهل الجرح والتعديل.

هل لحديثه اسم خاص ؟ ليس لحديثه اسم خاص ، وإنما حديثه من نوع الضعيف .

٢) **مجهول الحال**: (ويسمى المستور)

تعريفه: هو من روي عنه اثنان فأكثر، لكن لم يُوَثَّق.

حكم روايته: الرد، على الصحيح الذي قاله الجمهور.

هل لحديثه اسم خاص ؟ ليس لحديثه اسم خاص ، وإنما حديثه من نوع الضعيف .

جـ)المُبهم : ويمكن أن نعتبر المبهم من أنواع المجهول ، وإن كان علماء الحديث قد أطلقوا عليه اسما خاصاً ، لكن حقيقته تشبه حقيقة المجهول .

تعريفه: هو من لم يُصَرَّح باسمه في الحديث.

حكم روايته: عدم القبول، حتى يُصَرَّح الراوي عنه باسمه، أو يُعْرَفَ اسمه بوروده من طريق آخر مصرح فيه اسمه.

وسبب رد روايته جهالة عينه، لأن من أُبهِم اسمُه جُهِلت عينُه وجهلت عدالته من باب أولى، فلا تقبل روايته.

لو أُبْهَمَ بلفظ التعديل فهل تُقْبَل روايته ؟ : وذلك مثل أن يقول الراوي عنه : "أخبرني الثقة " كما في مسند أحمد مخرجا (٨/ ٥٠٥)(٤٩٠٥) حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ، أَخْبَرَنِي الثِّقَةُ، أَوْ مَنْ لَا أَتَّهِمُ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ خَطَبَ إِلَى نَسِيبٍ لَهُ ابْنَتَهُ قَالَ: فَكَانَ هَوَى أُمِّ الْمَرْأَةِ

---

[٢٨٢] -* التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث - (ج ١ / ص ٧) وقواعد التحديث للقاسمي - (ج ١ / ص ٩٣) والكفاية في علم الرواية - (ج ١ / ص ٣٧٨) وفتح المغيث بشرح ألفية الحديث - (ج ١ / ص ٣٠٦) وتدريب الراوي في شرح تقريب النواوي - (ج ١ / ص ٢٤٨) ونزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر - (ج ١ / ص ٢٦) وشرح شرح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر - (ج ١ / ص ٥١٤)

فِي ابْنِ عُمَرَ، وَكَانَ هَوَى أَبِيهَا فِي يَتِيمٍ لَهُ، قَالَ: فَزَوَّجَهَا الْأَبُ يَتِيمَهُ ذَلِكَ، فَجَاءَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَمِّرُوا النِّسَاءَ فِي بَنَاتِهِنَّ»

قلت : هذا الحديث صحيح لغيره ، ضعيف بهذا السند

وكما في مسند أحمد مخرجا (١١/ ٣٣٢) (٦٧٢٣) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، أَخْبَرَنِي مَالِكٌ، أَخْبَرَنِي الثِّقَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: «نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ بَيْعِ الْعُرْبَانِ».

والجواب : أنه لا تقبل روايته أيضاً على الأصح لأنه قد يكون ثقة عنده غير ثقة عند غيره، هذا إذا تفرد به

هل لحديثه اسم خاص ؟ : نعم لحديثه اسم خاص هو " المُبْهَم " والحديث المبهم هو الحديث الذي فيه راو لم يُصَرَّح باسمه ، قال البيقوني في منظومته : " ومُبْهَمُ ما فيه راو لم يُسَمَّ " .

٦- أشهر المصنفات في أسباب الجهالة :

أ) كثرة نعوت الراوي: صنف فيها الخطيب كتاب " مُوْضِح أوهام الجَمْع والتفريق "

مثال :موضح أوهام الجمع والتفريق (١/ ١٧)١ - أَوْهَام البُخَارِيّ [فِي التَّارِيخ الْكَبِير]

الْوَهم الأول

فَمن أَوْهَام البُخَارِيّ فِي الْجمع والتفريق أَنه قَالَ فِي تَارِيخه الْكَبِير الَّذِي يرويهِ عَنهُ أَبُو أَحْمد مُحَمَّد بن سُلَيْمَان بن فَارس الدَّلال النَّيْسَابُورِي فِي بَاب الُمحَمَّدين وَهُوَ الْبَاب الَّذِي افْتتح بِهِ الْكتاب مُحَمَّد بن إِبْرَاهِيم الْهَاشِمِي سمع إِدْرِيس بن يزِيد الأودي (مُرْسل) سمع مِنْهُ حَرَمِيّ بن عمار وَذكر بعده خَمْسَة أَسمَاء ثمَّ قَالَ مُحَمَّد بن إِبْرَاهِيم بن عبد الله بن معبد بن عَبَّاس الْهَاشِمِي الْقرشِي عداده فِي أهل الْمَدِينَة سمع مِنْهُ ابْن أبي أويس وَأَخُوهُ يروي عَن حرَام وَلم يثبت حَدِيث حرَام هـ

وَقد وهم رَحمَه الله فِي تفريقه بَين هَذَا وَبَين الَّذِي ذكر أَنه سمع من إِدْرِيس الأودي لِأَنَّهُ رجل وَاحِد يروي عَن أَبِيه إِبْرَاهِيم بن عبد الله بن معبد بن عَبَّاس وَعَن حرَام بن عُثْمَان وَعبد الله بن عبد الرَّحْمَن بن كَعْب بن مَالك وَإِدْرِيس الأودي روى عَنهُ أَبُو بكر وَإِسْمَاعِيل ابْنا أبي أويس وَقدم الْكُوفَة فَكتب عَنهُ بعض أَهلهَا وروى عَنهُ مِنْهُم مُعَاوِيَة بن هِشَام الْقصار ذكر ذَلِك أَبُو الْعَبَّاس أَحْمد بن مُحَمَّد بن سعيد بن عقدَة الْكُوفِي الْحَافِظ وَكَانَ أعرف النَّاس بأخبار الْكُوفَة وَمن قدمهَا من الْعلمَاء وَحدث بهَا من الغرباء

ب) قلة رواية الراوي :صُنف فيها كتب سميت " كتب الوحدان " أي الكتب المشتملة على من لم يَرْوِ عنه إلا واحد ، ومن هذه الكتب " الوُحْدان " للإمام مسلم .

أمثلة من كتاب المنفردات والوحدان لمسلم (ص: ١٩)

١ - عُمَيْر بن قَتَادَة اللَّيْثِيّ لم يرو عَنهُ إِلَّا ابْنه عبيد بن عُمَيْر وَمِنْهُم

٢ - أَبُو ليلى الْأَنْصَارِيّ واسْمه دَاوُد بن بِلَال لم يرو عَنهُ إِلَّا ابْنه عبد الرَّحْمَن بن أَبى ليلى وَمِنْهُم

٣ - مَالك بن نَضْلَة الْجُشَمِي لم يرو عَنهُ إِلَّا ابْنه عَوْف بن مَالك وَهُوَ أَبُو الْأَحْوَص صَاحب عبد الله بن مَسْعُود وَمِنْهُم

ج) عدم التصريح باسم الراوي : وصُنِّف فيه كتب المُبْهَمَات " مثل كتاب " الأسماء المُبهمة في الأنباء المُحْكَمَة " للخطيب البغدادي ، مثال : الأسماء المبهمة في الأنباء المحكمة (١/ ٤)

((١) أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ)

أَخْبَرَنَا أَبُو نُعَيْمٍ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ إِسْحَاقَ الْحَافِظُ بِأَصْبَهَانَ [قَالَ] : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ فَارِسٍ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ (ح)

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحَسَنُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الحسن بن محمد ابن شَاذَانُ الْبَزَّازُ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ نِيخَابَ الطِّيبِيُّ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ قَالَ: قَرَأَ رَجُلٌ الْكَهْفَ وَلَهُ دَابَّةٌ مَرْبُوطَةٌ فَجَعَلَتِ الدَّابَّةُ تَنْفِرُ، فَنَظَرَ الرَّجُلُ فَإِذَا سَحَابَةٌ قَدْ غَشِيَتْهُ - أَوْ ضَبَابَةٌ - فَفَزِعَ، فَذَهَبَ إِلَى النَّبِيِّ - ﷺ - قُلْتُ: سَمَّى النَّبِيُّ - ﷺ - ذَلِكَ الرَّجُلَ؟ قَالَ: نَعَمْ: قَالَ: " اقْرَأْ فُلانُ فَإِنَّ السَّكِينَةَ نَزَلَتْ عِنْدَ الْقُرْآنِ " أَوْ " لِلْقُرْآنِ " وَاللَّفْظُ لحديث عفان.

الرَّجُلُ الْقَارِئُ كَانَ أُسَيدَ بْنَ حُضَيْرِ بْنِ سِمَاكِ بْنِ عَتِيكٍ الأَنْصَارِيُّ، وَيُكْنَى أَبَا عَتِيكٍ، وَيُقَالُ: أَبَا يَحْيَى، وَيُقَالُ: أَبَا حُضَيْرٍ / وَكَانَ أَحَدَ نُقَبَاءِ الأَنْصَارِ لَيْلَةَ الْعَقَبَةِ.

فَأَمَّا الْحُجَّةُ فِي أَنَّهُ صَاحِبُ الْقِصَّةِ الَّتِي سُقْنَاهَا فَأَخْبَرَنَا أبو عمرو عثمان ابن مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ بْنِ دُوَسْتٍ الْعَلافُ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بن عبد الله ابن إِبْرَاهِيمَ الشَّافِعِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْمُطَرِّزُ، حَدَّثَنَا رِزْقُ بْنُ سَلامٍ أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ أُسَيْدَ بْنَ حُضَيْرٍ أَتَى النَّبِيَّ - ﷺ - فَقَالَ: بَيْنَا أَنَا أَقْرَأُ الْبَارِحَةَ عَلَى ظَهْرِ بَيْتِي إِذْ غَشِيَتْنِي كَالْغَمَامَةِ، وَامْرَأَتِي حَامِلٌ وَفَرَسِي مُوثَقٌ، فَخَشِيتُ أَنْ يَنْفِرَ فَرَسِي وَأَنْ تَضَعَ امْرَأَتِي فَسَلَّمْتُ {فَقَالَ: " اقْرَأْ أُسَيْدُ " ثَلاثًا " فَإِنَّ ذَلِكَ مَلَكٌ يَسْمَعُ الْقُرْآنَ ".

وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ يَحْيَى بْنِ جَعْفَرٍ الإِمَامُ وَأَبُو الْفَرَجِ عَبْدُ الْوَاحِدِ ابن مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَزَّازُ جَمِيعًا بِأَصْبَهَانَ قَالا: أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ بُنْدَارٍ الْمَدِينِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الصَّايِغُ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى: أَنَّ أُسَيْدَ بْنَ حُضَيْرٍ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بَيْنَا أَنَا أَقْرَأُ الْبَارِحَةَ بِسُورَةٍ، فَلَمَّا انْتَهَيْتُ إِلَى آخِرِهَا سَمِعْتُ رَجَّةً مِنْ خَلْفِي ظَنَنْتُ أَنَّ فَرَسِي أُطْلَقَ} فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -: " اقْرَأْ أَبَا عَتِيكٍ " مَرَّتَيْنِ، قَالَ: فَالْتَفَتُّ فَنَظَرْتُ إِلَى أَمْثَالِ الْمَصَابِيحِ مِلْءَ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ {فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -: / " اقْرَأْ أَبَا عَتِيكٍ " فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا اسْتَطَعْتُ أَنْ أَمْضِيَ} فَقَالَ: " تِلْكَ الْمَلائِكَةُ نَزَلَتْ لِقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ! أَمَا إِنَّكَ لَوْ مَضَيْتَ لَرَأَيْتَ الأعاجيب ".

وكتاب " المُستَفاد من مُبْهَمَات المتن والإسناد " لولي الدين العراقي .

البِدْعَةُ [٢٨٣]

١- تعريفها:

أ) لغة: هي مصدر من " بَدَعَ " بمعنى " أَنْشَأَ " كابتداع[٢٨٤] .

ب) اصطلاحاً : الحدث في الدين بعد الإكمال ، أو ما اسْتُحْدِثَ بعد النبي ﷺ من الأهواء والأعمال . كما جاء عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ فِيهِ، فَهُوَ رَدٌّ» رَواهُ البُخاريُّ ومُسلِمٌ[٢٨٥].

٢- أنواعها:

البدعة نوعان :

بدعة مُكَفِّرة : ذهب الجمهور إلى أنه لا تقبل رواية المكفر ببدعته وهو من يعتقد ما يستلزم الكفر قال الحافظ ابن حجر في شرح النخبة والتحقيق: أنه لا يُرَدُّ كُلُّ مُكفرٍ ببدعَتِه ؛ لأَنَّ كلَّ طائفةٍ تدَّعي أَنَّ مخالِفيها مبتَدِعةٌ، وقد تُبالِغُ فتُكفِّرُ مخالِفها، فلو أُخِذَ ذلك على الإِطلاقِ؛ لاسْتَلْزَمَ تكفيرَ جميعِ الطَّوائفِ، فالمُعْتَمَدُ أَنَّ الَّذي تُرَدُّ روايتُهُ مَنْ أَنْكَرَ أَمراً مُتواتِراً مِن الشَّرعِ، معلوماً مِن الدِّينِ بالضَّرورةِ، وكذا مَن اعتقدَ عكسَهُ.فأَمَّا مَن لم يَكُنْ بهذهِ الصِّفَةِ، وانْضَمَّ إِلى ذلك ضَبْطُهُ لِما يَرويهِ مَعَ وَرَعِهِ وتَقْواهُ؛ فلا مانِعَ مِن قَبولِهِ «أصلاً». [٢٨٦]

بدعة مُفَسِّقَة:أي يُفَسِّق صاحبها بسببها، وهو من لا تقتضي بدعته التكفير أصلاً.

٣- حكم رواية المبتدع:

أ) إن كانت بدعته مُكَفِّرَة : تُرَدُّ روايته .

ب) وإن كانت بدعته مُفَسِّقَة: فالصحيح الذي عليه الجمهور، أن روايته تقبل بشرطين:

١- ألا يكون داعية إلى بدعته .٢- وألا يروي ما يروِّج بدعته .

---

[٢٨٣] - وهي السبب التاسع من أسباب الطعن في الراوي .

[٢٨٤] - *تاج العروس - (ج ١ / ص ٥٠٩٢) ولسان العرب - (ج ٨ / ص ٦)

[٢٨٥] - * صحيح البخاري (٣/ ١٨٤) (٢٦٩٧) وصحيح مسلم (٣/ ١٣٤٣) ١٧ - (١٧١٨)

[ش (أحدث) اخترع. (أمرنا هذا) ديننا هذا وهو الإسلام. (ما ليس فيه) مما لا يوجد في الكتاب أو السنة ولا يندرج تحت حكم فيهما أو يتعارض مع أحكامها وفي بعض النسخ (ما ليس منه). (رد) باطل ومردود لا يعتد به]

[٢٨٦] - * التعليقات البازية على نزهة النظر شرح نخبة الفكر (ص: ٢١) والجرح والتعديل للقاسمي (ص: ٦) والخلاصة في علم الجرح والتعديل (١/ ١٦٨) والمفصل في علوم الحديث (ص: ١٠٤١) وتدريب الراوي في شرح تقريب النواوي (١/ ٣٨٤) وتوجيه النظر إلى أصول الأثر (٢/ ٨٨٨) وفتح الباقي بشرح ألفية العراقي (١/ ٣٣٠) ونزهة النظر في توضيح نخبة الفكر ت عتر (ص: ١٠٣)

قلت : المذهب الرابع : عدم اعتبار البدعة جرحاً مسقطاً لحديث الراوي ، لما تقوم عليه من التأويل ، وإنما العبرة بالحفظ والإتقان والصدق ، والسلامة من الفسق والكذب[٢٨٧] .

قلت: وهذا تعليل معتبر في حل راو لم يعرف بالصدق، أما من ثبت صدقه وعرفت أمانته، وكان يذهب إلى شيء من تلك المذاهب بتأويل، وكان ينتصر إلى مذهبه ذلك، فهذا مراد كذلك في قول هؤلاء الأئمة، لكن لا يتترل عليه تعليل الخطيب.

والذي يتحرر من إمعان النظر في هذا المذهب أنه مذهب نظري اليوم في شأن رواة الحديث، وذلك أن أمر الدعوة إلى البدعة مما لا يمكن حصره وضبطه، والكلام في رواة الحديث فد فرغ منه، وصارت العمدة في معرفة أحوال الرواة على ما بلغنا من أخبارهم، والمتأمل يجد في تلك الأخبار وصف عدد غير قليل من الرواة بالبدعة، لكن يندر فيهم من يمكن القول: إنه كان داعية، نعم؛ وصف طائفة بالغلو، إلا أنه لا يعني بالضرورة كون الموصوف بذلك داعية إليها.[٢٨٨]

قلتُ : وعلى هذا، فالعبرةُ عند المتقدمين في باب الرواية عن أهل البدع هو اعتبارُ أحوالهم في قوة الدِّين وظهور الصِّدق، ولذلك لم يترددوا في قبول رواية الدعاة من الخوارج، وهذا البخاريُّ قد أخرج لعمران بن حطان ثلاثة أحاديث في صحيحه، بعضها في الأصول، رغم أنّه كان داعية إلى بدعته، بل كان رأساً من رؤوس الخوارج.

قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: "العبرةُ في الرواية بصدق الراوي وأمانته والثقة بدينه وخلقه، كما أنّ المتتبع لأحوال الرواة يرى كثيرا من أهل البدع موضعا للثقة والاطمئنان، وإن رووا ما يوافق رأيهم، ويرى كثيرا منهم لا يُوثَق بأيِّ شيء يرويه"[٢٨٩]

وخلاصة الفصل في هذا: أن ما قيل من مجانبة حديث المبتدع، ففيه اعتبار الزمان الذي كانت الرواية فيه قائمة، ومرجع الناس إلى نقلة الأخبار في الأمصار، وما كان قد حصر يومئذ بيان أحوال الرواة، أما بعد أن أقام الله بأهل هذا الشأن القسطاس المستقيم (علم الجرح والتعديل) فميزوا أهل الصدق من غيرهم، وفضح الله بهذا العلم خلائق من أهل الأهواء والبدع وافتضحوا بالكذب في الحديث، فأسقطهم الله، كما أصاب الهوى بعض متعصبة السنة، فوقعوا في الكذب في الحديث كذلك، وهو وإن كانوا أقل عدداً من أصحاب البدع، إلا أنهم شاركوهم في داعية الهوى والعصبية، وقابل هؤلاء وأولئك من ثبت له وصف الصدق من الفريقين، فأثبت أئمة الشأن له ذلك، فلا يكون في التحقيق وصف من وصفوة بالصدق إلا من أجل ما روى.[٢٩٠]

---

[٢٨٧] - * المفصل في علوم الحديث (ص: ١٤٥١)

[٢٨٨] - * تحرير علوم الحديث (١/ ٤٠٣)

[٢٨٩] - * المفصل في علوم الحديث (ص: ١٤٥١) والباعث الحثيث، أحمد شاكر، ٨٤ .

[٢٩٠] - * تحرير علوم الحديث (١/ ٤١١)

٤– هل لحديث المبتدع اسم خاص ؟

ليس لحديث المبتدع اسم خاص به، وإنما حديثه من نوع المردود كما عرفت، ولا يقبل إلا بشـــروط التي ذكرت أنفاً.

سوءُ الحفظ [٢٩١]

١– تعريف سيء الحفظ :

هو من لم يُرَجَّح جانب إصابته على جانب خطئه .

قلت :" سوء الحفظ هو أن يكون الراوي لا يحسن حفظ ما يسمعه من مروياتٍ ، فيكثر خطؤه فيمـــا يحدث به من حفظه ، إلا إذا كان يحدث من كتابه ، وكان كتابه صحيحاً.

وإذا أطلق النقاد هذه اللفظة (سيء الحفظ) في راو فهم إنما يريدون أنه يحدث من حفظه وهو حفـــظ سيء؛ وأما من كان يحدث من كتابه فلا معنى لوصفه بسوء الحفظ وإن كان حفظه ســـيئاً؛ بـــل إن وصفه بذلك مع الاقتصار عليه وعدم البيان لكيفية أدائه وأنه يحدث من كتابه : يوهم أنه يحدث مـــن حفظه السيء؛ ولهذا لا ينبغي أن يوصف به إلا مع البيان والتقييد؛ قال المعلمي في قسم التراجم مـــن (التنكيل) ، في ترجمة جرير بن عبد الحميد : (فإن قيل فإنه يؤخذ من كلامهم أنه لم يكن يحفظ وإنما اعتماده على كتبه ، قلت : هذا لا يعطي ما زعمه الأستاذ "أنه كان سيئ الحفظ " ، فان هذه الكلمة إنما تطلق في صدد القدح فيمن لا يكون جيد الحفظ ومع ذلك يحدث من حفظة فيخطئ ، فأما من لا يحدث من حفظه إلا بما أجاد حفظه كجرير فلا معنى للقدح فيه بأنه لم يكن جيد الحفـــظ) . انتـــهى كلام المعلمي.

وهذه العبارة (سيء الحفظ) يصف بها بعض النقاد من هو ضعيف عندهم ، وهم الأغلب ؛ ويصف بها آخرون من هو لين الحديث صالح للاعتبار ، وقد ترد في وصف من يُترك ؛ قـــال ابـــن أبي حـــاتم في (الجرح والتعديل) (٢/٢٧٢) (٩٨٠) : (سمعت أبي وسألته عن أبي الربيع السمان ، فقال : ضـــعيف الحديث منكر الحديث سيء الحفظ ، يروى المناكير عن الثقات) .

ويدل على سوء حفظ الراوي كثرة مخالفته للثقات ، وهو الشذوذ ، أو كثرة مخالفته لنفســـه ، وهـــو الاضطراب ، أو كثرة انفراده عن الثقات المشاهير بالغرائب التي لا تحتمل من مثله ، مع ثبوت عدالتـــه في نفسه .

"وبعبارة أخرى : كلمة (سيء الحفظ) إنما تطلق في صدد القدح فيمن لا يكون جيد الحفظ ومع ذلك يحدث من حفظه فيخطئ ، فأما من لا يحدث من حفظه إلا بما أجاد حفظه فلا معنى للقدح فيه بأنه لم

---

[٢٩١] – وهو السبب العاشر من أسباب الطعن في الراوي ، وهو آخرها .

يكن جيد الحفظ ؛ فمن كان لا يحدث من حفظه ويقتصر في التحديث على ما في كتابه فلا يجوز لأحد أن يصفه بسوء الحفظ ويطلق كلامه ، ولو كان في نفسه كذلك ، لأن مقتضى ذلك الإطلاق رد رواياته وتضعيفها ؛ فإن قولهم ذلك في الراوي معناه أنه أخطأ كثيراً فيما حدث به ، فهذا معناها الاصطلاحي ، وهو مقدم على معناها اللغوي الذي هو ضعف ضبطه في صدره لما يسمعه ، وقلة حفظه له ، سواء أداه إلى غيره من كتابه أو من حفظه ، أم لم يؤده أصلاً ."[292]

قلت : المرتبة الخامسة عند الحافظ ابن حجر:" من قصر عن الرابعة قليلاً، وإليه الإشارة بصدوق سيء الحفظ، أو صدوق يهم، أو له أوهام، أو يخطئ، أو تغير بأخرة ويلتحق بذلك من رمي بنوع من البدعة، كالتشيع والقدر، والنصب، والإرجاء، والتجهم، مع بيان الداعية من غيره."

لقد أوقع الحافظ ابن حجر رحمه الله من جاء بعده في حيرة شديدة إزاء هذه المرتبة ، حيث اعتبرها بعض العلماء أنها من مراتب الردِّ، فأيُّ حديثٍ فيه راو من هذه المرتبة لم يتابع ردُّوا حديثه كائناً من كان .ومنهم من يقبلها أحيانا ويردها أحياناً دون قواعد ولا ضوابط ، ومنهم من لا يعوِّل على كلام الحافظ ابن حجر رحمه الله .

ولا أدلَّ على هذا الاضطراب من تناقض العلماء المعاصرين في أحكامهم على رواة هذه المرتبة ، فتجد مثلا للشيخ ناصر الدين الألباني رحمه الله أقوالا متناقضة فيهم ، فأحياناً يصحح لهم ، وأحيانا يحسن لهم ، وفي أحيان أخرى يضعف حديثهم ، وكل ذلك في الصحيحة والضعيفة، ومثله شيحنا الشيخ شعيب الأرناؤوط ولا سيما في تعليقه على مسند أحمد ، فنفس السند يصححه ويحسنه ويضعفه !!!

فكيف بغيرهم ممن لم يبلغ مرتبتهم ؟!![293]

٢- أنواعه:

سيء الحفظ نوعان :

إما أن ينشأ سوء الحفظ معه من أول حياته ويلازمه في جميع حالاته ، ويسمى خبره الشاذ على رأي بعض أهل الحديث .

مثاله كما في تقريب التهذيب ١/ ٤٩٣ برقم(٦٠٨١) محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى الأنصاري الكوفي القاضي أبو عبد الرحمن صدوق سيء الحفظ جدا من السابعة مات سنة ثمان وأربعين ٤

وأما يكون سوء الحفظ طارئاً عليه ، أما لكبره أو لذهاب بصره، كما في تقريب التهذيب ١/ ٦٢٤ برقم(٧٩٨٥) أبو بكر بن عياش بتحتانية ومعجمة بن سالم الأسدي الكوفي المقرىء الحناط بمهملة ونون مشهور بكنيته والأصح أنها اسمه وقيل اسمه محمد أو عبد الله أو سالم أو شعبة أو رؤبة أو مسلم

---

٢٩٢ - * لسان المحدثين (معجم مصطلحات المحدثين) (٣/ ٢٦٧)

٢٩٣ -* الخلاصة في علم الجرح والتعديل (١/ ١٤١) والمفصل في علوم الحديث (ص: ١٤٣٣)

أو خداش أو مطرف أو حماد أو حبيب عشرة أقوال ثقة عابد إلا أنه لما كبر ساء حفظه وكتابه صحيح من السابعة مات سنة أربع وتسعين وقيل قبل ذلك بسنة أو سنتين وقد قارب المائة وروايته في مقدمة مسلم ٤

أو لاحتراق كتبه، فهذا يسمى " المَخْتَلَط ".كما في تقريب التهذيب ١/ ٣١٩ برقم(٣٥٦٣) عبد الله بن لهيعة بفتح اللام وكسر بن عقبة الحضرمي أبو عبد الرحمن المصري القاضي صدوق من السابعة خلط بعد احتراق كتبه ورواية بن المبارك وابن وهب عنه أعدل من غيرهما وله في مسلم بعض شيء مقرون مات سنة أربع وسبعين وقد ناف على الثمانين م د ت ق

٣- حكم روايته :

أ) أما الأول : وهو من نشأ على سوء الحفظ ، فروايته مردودة .

ب) وأما الثاني : أي المُخْتَلَط فالحكم في روايته التفصيل الآتي :

١- فما حَدَّث به قبل الاختلاط، وتَمَيز ذلك: فمقبول.ما في الثقات للعجلي ٢/ ١٣٥ برقم (١٢٣٧) عطاء بن السائب بن زيد يكنى أبا زيد كوفى تابعي جائز الحديث وقال مرة كان شيخا قديما ثقة روى عن ابن أبي أوفى ومن سمع من عطاء قديما فهو صحيح الحديث منهم سفيان الثوري فأما من سمع منه بأخرة فهو مضطرب الحديث منهم هشيم وخالد بن عبد الله الواسطي"

٢- وما حدث به بعد الاختلاط: فمردود.((إذا تفرد به))

٣- وما لم يتميز أنه حدث به قبل الاختلاط أو بعده : تُوُقِّفَ فيه حتى يتميز .

ومتى تُوبعَ السيءُ الحفظ بمُعْتَبَرٍ: كأَنْ يكونَ فَوْقَهُ، أَو مِثْلَهُ، لا دُونَه، وكَذا المختلِط الَّذي لم يتميز، والمستور، والإِسنادُ المُرْسَلُ، وكذا المدلَّس إذا لم يُعْرف المحذوفُ منهُ = صارَ حديثُهم حَسناً، لا لذاتِهِ، بل وصْفُهُ بذلك باعتبارِ المَجْموعِ، مِن المتابِعِ والمتابَعِ؛ لأن كلَّ واحدٍ منهم احتمالُ أن تكون روايته صواباً، أو غير صوابٍ، على حدٍّ سواءٍ، فإِذا جاءَتْ مِنَ المُعْتَبَرين روايةٌ موافِقةٌ لأحدِهِم رَجَحَ أحدُ الجانبينِ من الاحتمالين المذكورين، وَدَلَّ ذلك على أَنَّ الحديثَ محفوظٌ؛ فارْتَقى مِن درَجَةِ التوقف إلى درجة القبول. ومعَ ارْتِقائِهِ إلى دَرَجَةِ القَبولِ فهُو مُنحَطٌّ عنْ رُتْبَةِ الحَسَنِ لذاتِه، ورُبَّما تَوقَّف بعضُهم عنْ إِطلاقِ اسمِ الحَسَنِ عليهِ..[٢٩٤]

۞۞۞۞۞۞۞۞۞۞

[٢٩٤] - * إسبال المطر على قصب السكر نظم نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر (ص: ٣١٢) والشرح المختصر لنخبة الفكر (ص: ٦٧) والمفصل في علوم الحديث (ص: ٣١٩) وندوة علوم الحديث علوم وآفاق (١٣/ ٢٤، بترقيم الشاملة آليا) ونزهة النظر في توضيح نخبة الفكر ت الرحيلي (ص: ١٢٩) ونزهة النظر في توضيح نخبة الفكر ت الرحيلي (ص: ٢٣٤) ونزهة النظر في توضيح نخبة الفكر ت عتر (ص: ١٠٥)

الفصلُ الرابعُ

الخبرُ المُشْتَرَك بين المقبول والمردود

المبحث الأول: تقسيم الخبر بالنسبة إلى من أُسْنِدَ إليه.

المبحث الثاني: أنواع متفرقة مشتركة بين المقبول والمردود.

المَبْحَث الأول

ــ تقسيم الخبر بالنسبة إلى من أُسْنِد إليه ــ

ينقسم الخبر بالنسبة إلى من أُسْنِد إليه إلى أربعة أقسام وهي:

الحديث القدسي ــ المرفوع ــ الموقوف ــ المقطوع. وإليك بحث هذه الأقسام تفصيلا على التوالي.

الحديث القُدْسيُّ [295]

١-تعريفه لغة واصطلاحاً

تعريف الحديث القُدُسِيِّ لُغةً:

القُدُسيُّ نسبة إلى "القُدْسِ"وهو الطُّهر.قَالَ ابن مَنظُور:التَّقديسُ:تتريهُ اللّهِ،والتَّقديسُ التَّطْهيرُ والتبريكُ،وتقدَّسَ:تطَّهر.وفي التتريل:"{قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ} [البقرة: ٣٠]

وقَالَ الزَّجاجُ: معنى نُقدِّسُ لَكَ، أي: نُطهِّرُ أنفُسنا لَكَ.

ومن هذا قيل للسَّطل[296] "القدس" لأنه يتقدس منه.أي: يتطهر.ومنه بيت المقدس: أي البيت المُطَهّر،أي المكان الذي يُتَطّهر به من الذُّنُوب.

ومنه رُوحُ القُدُس:أي جبريل عليه السَّلام،وفي الحديث عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:«إِنَّ رُوحَ الْقُدُسِ نَفَثَ فِي رُوعِي أَنَّ نَفْسًا لَنْ تَمُوتَ حَتَّى تَسْتَكْمِلَ رِزْقَهَا، أَلا فَاتَّقُوا اللَّهَ، وَأَجْمِلُوا فِي الطَّلَبِ»[297].يعني جبريل؛ لأنه خُلِقَ من طهارة.

وقَالَ اللهُ في صفة عيسى عليه وعلى نبيِّنا الصَّلاةُ والسَّلام:{وَأَيَّدْنَاهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ} [البقرة: ٨٧]،وهو جبريل،ومعناه رُوح الطهارة.

وفي الحديث عَنْ قَابُوسَ بْنِ مُخَارِقٍ،عَنْ أَبِيهِ،قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَا قُدِّسَتْ أُمَّةٌ لَا يُؤْخَذُ فِيهَا لِلضَّعِيفِ حَقُّهُ غَيْرَ مُتَعْتَعٍ»[298]، أي: لا طُهِّرت[299]

---

[295] - *قواعد التحديث للقاسمي - (ج ١ / ص ٢٧)

[296] - وهو: الطَّسْتُ. كما في القاموس مادة (سطل) ص (١٣١١)

[297] - شرح السنة للبغوي (١٤/ ٣٠٤) صحيح لغيره

وفي شرح السنة للبغوي (١٤/ ٣٠٥)، وقوله (في رُوعي) أي: في خَلدي ونفسي. ومعناه: أوحى إليَّ. انظر شرح السنة للبغوي (١٤/ ٣٠٥).

وقَالَ في القامُوس: القُدُسُ: الطُّهرُ اسم مصدر ... والبيت المُقدَّس، وجبريـــل، كـــرُوح القُـــدُس ... والقُدُّوسُ من أسماء الله تَعَالَىَ ... والتَّقديس التَّطهير، ومنه الأرضُ المقدَّسة وبيت المقدس ... وتَقَدَّس: تَطهَّر[٣٠٠].

تعريف الحديث القُدُسيِّ اصطلاحاً:

وله عدة تسميات كلها لا تخرج عن مضمونها اللُّغوي، فيُسمى بالأحاديث (القُدُسية)، وبالأحاديـــث "الإلهية" نسبة إلى الذات الإلهية وهو الله. ويُسمى أيضاً بالأحاديث "الرَّبانية" نســـبة إلى الـــرَّب عـــز وجل.[٣٠١].

وقد عَرَّفه الحافظُ ابن حجر الهيثميِّ فقَالَ: "هو مَا نُقل إلينا آحاداً عنه ﷺ، مع إسناده عن رَّبه"[٣٠٢].

وقد عرَّفه بعضُهم بقوله:"هو الحديثُ الذي يسنده النَّبِيُّ ﷺ إلى الله، فيرويه النَّبيُّ ﷺ على أنه كلام الله تَعَالىَ".

وقيل هو: "ما أُضِيفَ إلى الرَّسُولِ ﷺ، وأسنده إلى ربه عز وجل"[٣٠٣] ، وهذه التعريفات كلها كمـــا ترى مُتقاربة. والله أعلم.

٢-صيغ الحديث القدسي:

يختص الحديث القدسي بصيغ تميزه عن سائر أنواع الأحاديث.

ويمكن تقسيم هذه الصيغ إلى قسمين:

أولا:صيغ الحديث القدسي الصريحة

ثانيا:صيغ الحديث القدسي غير الصريحة

أولا:صيغ الحديث القدسي الصريحة:

معنى الصيغة الصريحة:أن يسند المتن إلى الله تبارك وتعالى باللفظ الصريح مثل:قال الله تبارك وتعالى،أو يقول الله تبارك وتعالى أو نحو ذلك.

بعض صيغ الحديث القدسي الصريحة:

---

[٢٩٨] – المعجم الكبير للطبراني (٢٠/ ٣١٣)(٧٤٥) صحيح لغيره

[٢٩٩] – انظر: لسان العرب لابن منظور (٣/ ٣٣) مادة (قدس)، ومختار الصحاح ص (٥٢٤)، والصحاح في اللغة والعلـــوم (٢/ ٢٨٤) المادة نفسها.

[٣٠٠] – انظر: القاموس المحيط ص (٧٢٨)، والمعجم الوسيط (٢/ ٧١٩) مادة (قدس).

[٣٠١] – انظر: فتح المبين لابن حجر الهيثمي ص (٢٠١)، والحديث والمحدِّثون لأبي زهو ص (١٦)، وعلوم الحديث ومصطلحه لصـــبحي الصالح ص (١١)، ومنهج النقد للدكتور نور الدين عِتْر ص (٣٢٣) وغيرها.

[٣٠٢] – انظر: فتح المبين للهيثمي ص (٢٠٠).

[٣٠٣] – انظر: الحديث النبوي مصطلحه وبلاغته للصباغ ص (١٦٠)، ومنهج النقد ص (٣٢٣).

١- التصريح بنسبة القول لله تبارك وتعالى،مثل:قال الله أو يقول الله أو نحو ذلك.مثال ذلك:
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ،عَنْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ:" قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى:أَعْدَدْتُ لِعِبَادِي الصَّالِحِينَ،مَا لاَ عَيْنٌ رَأَتْ،وَلاَ أُذُنٌ سَمِعَتْ،وَلاَ خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ " قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ:" اقْرَءُوا إِنْ شِئْتُمْ:{فَلاَ تَعْلَمُ نَفْسٌ مَا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ} [السجدة:١٧] " متفق عليه[٣٠٤].

٢- أن يقول راوي الحديث عن رسول الله ﷺ:فيما روى عن الله تبارك وتعالى أو فيما يروي أو يحكي عن ربه تبارك وتعالى.مثال ذلك:
عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ،عَنْ أَبِي ذَرٍّ،عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ -،فِيمَا رَوَى عَنِ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنَّهُ قَالَ:«يَا عِبَادِي إِنِّي حَرَّمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي،وَجَعَلْتُهُ بَيْنَكُمْ مُحَرَّمًا،فَلَا تَظَالَمُوا،....رَواهُ مُسْلِمٌ»[٣٠٥]

٣- حكاية بعض مشاهد يوم القيامة ويذكر فيها كلام لرب العزة سبحانه وتعالى.مثال ذلك:
عَنْ أَنَسٍ،يَرْفَعُهُ:" إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ لِأَهْوَنِ أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا:لَوْ أَنَّ لَكَ مَا فِي الأَرْضِ مِنْ شَيْءٍ كُنْتَ تَفْتَدِي بِهِ؟ قَالَ:نَعَمْ،قَالَ:فَقَدْ سَأَلْتُكَ مَا هُوَ أَهْوَنُ مِنْ هَذَا وَأَنْتَ فِي صُلْبِ آدَمَ،أَنْ لاَ تُشْرِكَ بِي،فَأَبَيْتَ إِلَّا الشِّرْكَ "متفق عليه.[٣٠٦].

ثانيا:صيغ الحديث القدسي غير الصريحة:

معنى الصيغة غير الصريحة:ألا يكون مصرحا برفع الحديث إلى الله تبارك وتعالى،لكن المتن يحتمل أن يكون من كلام النبي ﷺ،أو يرد في بعض الروايات ما يدل على رفعه لله تبارك وتعالى.

مثال النوع الأول: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ،عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:«كُلُّ عَمَلِ ابْنِ آدَمَ لَهُ إِلَّا الصَّوْمَ،فَإِنَّهُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ،وَلَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ المِسْكِ»[٣٠٧]

فهذ الرواية ليس فيها تصريح بنسبة هذا الحديث لله سبحانه وتعالى،لكن قد جاء في متنه ما يمنع نسبته للنبي ﷺ ويوجب نسبته لله سبحانه وتعالى،وهو قوله في الرواية الأولى:(إِلَّا الصَّوْمَ فَإِنَّهُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ) فهذا لا يتصوّر نسبته للنبي ﷺ أبدًا.

---

[٣٠٤] - صحيح البخاري (٦/ ١١٥) (٤٧٧٩) وصحيح مسلم (٤/ ٢١٧٤) ٢ - (٢٨٢٤)

[ش (مثله) أي مثل ما في الحديث.(رواية) تروي هذا رواية عن النبي - ﷺ - أم تقوله عن اجتهاد منك.(فأي شيء) كان لولا الرواية.(قرات) جمع قرة وهي ما تقر به العين أي تسر برؤيته النفس.وهي قراءة غير متواترة]

[٣٠٥] - صحيح مسلم (٤/ ١٩٩٤) ٥٥ - (٢٥٧٧)

[٣٠٦] - صحيح البخاري (٤/ ١٣٣) (٣٣٣٤) وصحيح مسلم (٤/ ٢١٦٠) ٥١ - (٢٨٠٥)

[ش (تفتدي به) من الافتداء وهو خلاص نفسه من الهلاك الذي وقع فيه.(صلب آدم) ظهر والصلب كل ظهر له فقار والمراد أنه أخذ عليه العهد منذ خلق أباه آدم.(فأبيت إلا الشرك) رفضت الأمر وأتيت بالشرك]

[٣٠٧] - صحيح البخاري (٧/ ١٦٤)(٥٩٢٧) [ش (له) أي قد يناله بسببه ثناء من الناس لأنه فعل ظاهر بخلاف الصوم فإنه ترك خفي]

وقد ورد في بعض الروايات في الصحيحين وغيرهما نسبة هذا الحديث لله تبارك وتعالى تصريحا،فعَنْ أَبِي صَالِحٍ الزَّيَّاتِ،أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ،يَقُولُ:قَالَ رَسُولُ اللَّهِ – ﷺ –:" قَالَ اللَّهُ:كُلُّ عَمَلِ ابْنِ آدَمَ لَهُ،إِلَّا الصِّيَامَ،فَإِنَّهُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ،وَالصِّيَامُ جُنَّةٌ،وَإِذَا كَانَ يَوْمُ صَوْمِ أَحَدِكُمْ فَلاَ يَرْفُثْ وَلاَ يَصْخَبْ،فَإِنْ سَابَّهُ أَحَدٌ أَوْ قَاتَلَهُ،فَلْيَقُلْ إِنِّي امْرُؤٌ صَائِمٌ " رَواهُ البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ[308]

وفي هذه الرواية فائدة أخرى إذ بيّنت أن قوله:(لخلوف فم الصائم أطيب...) إلى آخر الحديث من كلام النبي ﷺ،حيث صدّره بقول:(والذي نفس محمد بيده)

مثال النوع الثاني: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ،عَنِ النَّبِيِّ ﷺ،قَالَ:" لاَ يَنْبَغِي لِعَبْدٍ أَنْ يَقُولَ:أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى "[309]

فهذا الحديث ظاهره لا يدل على أنه قدسي لكنه قد جاء عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا،عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِيمَا يَرْوِيهِ عَنْ رَبِّهِ،قَالَ:" لاَ يَنْبَغِي لِعَبْدٍ أَنْ يَقُولَ:إِنَّهُ خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى "[310]

وجاء عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ،عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ:" لَا يَنْبَغِي لِعَبْدٍ لِي أَنْ يَقُولَ:أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى "[311] فعُلِم بذلك أنه حديث قدسي.

٣–الفرق بين القرآن والحديث القدسي:

١– القرآن الكريم لفظه ومعناه من عند الله عز وجل وأما الحديث القدسي فالمتفق عليه فيه أن معناه من عند الله عز وجل والخلاف في اللفظ.

٢– القرآن الكريم كل ما فيه من حروف وكلمات وجمل سبيل نقلها التواتر أما الحديث القدسي فيقع فيه المتواتر والآحاد.

٣– القرآن لا يقال في ثبوت حرف أو آية منه ضعف أما الحديث القدسي فيقع فيه الضعيف والموضوع.

٤– القرآن كله نزل عن طريق وحي جلي في حال اليقظة كقوله تعالى:{قُلْ مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِجِبْرِيلَ فَإِنَّهُ نَزَّلَهُ عَلَى قَلْبِكَ بِإِذْنِ اللَّهِ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَهُدًى وَبُشْرَى لِلْمُؤْمِنِينَ}

---

[308] – صحيح البخاري (٣/ ٢٦) (١٩٠٤) وصحيح مسلم (٢/ ٨٠٧) ١٦٣ – (١١٥١)

[ش (كل عمل ابن آدم له) أي يمكن أن يدخله حظ النفس.(يصخب) من الصخب وهو الخصام والصياح]

[309] – صحيح البخاري (٤/ ١٥٩)(٣٤١٦) وصحيح مسلم (٤/ ١٨٤٦)١٦٦ – (٢٣٧٦)

[310] – صحيح البخاري (٩/ ١٥٧)(٧٥٣٩) [ش (نسبه..) أي متى اسم أبيه والحكمة في تخصيص يونس عليه السلام بالذكر لئلا يتوهم غضاضة في حقه بسبب نزول قوله تعالى {ولا تكن كصاحب الحوت} / القلم ٤٨ / أي لا تغتم وتحزن كما حصل له]

[311] – شرح مشكل الآثار (٣/ ٤٦)(١٠١٢) صحيح

[البقرة:٩٧] وقوله:{ نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ} [الشعراء:١٩٣] وقوله:{قُلْ نَزَّلَهُ رُوحُ الْقُدُسِ مِنْ رَبِّكَ بِالْحَقِّ لِيُثَبِّتَ الَّذِينَ آمَنُوا وَهُدًى وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ} [النحل:١٠٢]

أما الحديث القدسي فالثابت في التعاريف أنه قد يكون في المنام وقد يكون بالوحي والإلهام إلى غير ذلك مما ورد في التعريف.

٥- القرآن تعهد الله سبحانه وتعالى بحفظه عن التبديل والتغيير والتصحيف فقال سبحانه:{إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ } [الحجر:٩]

٦- القرآن مختص بأنه مكتوب في اللوح المحفوظ دون غيره.

٧- القرآن متعبد بتلاوته ويقع عليها الثواب فعَنْ عَبْدِ اللَّهِ،أَنَّهُ قَالَ:" مَنْ قَرَأَ حَرْفًا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ،كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهِ عَشْرَ حَسَنَاتٍ،أَمَا إِنِّي لَا أَقُولُ:{الم} [البقرة:١] حَرْفًا،وَلَكِنْ أَلِفٌ،وَلَامٌ،وَمِيمٌ،بِكُلِّ حَرْفٍ عَشْرُ حَسَنَاتٍ "[٣١٢].

٨- القرآن لا يجوز تبليغه وقراءته إلا بالقراءة المتواترة ولا يجوز بالمعنى أما الحديث القدسي فيجوز تبليغه بالمعنى.

٩- القرآن الكريم يلزم قراءته في الصلاة ولا يجوز معناه أما الحديث القدسي فيجوز قراءته بالمعنى.

١٠- القرآن لا يقرأه ولا يمسه الجنب ولا الحائض ولا المحدث على قول الجمهور أما الحديث القدسي فيجوز مسه لكل هؤلاء.

١١- القرآن ينقسم إلى آيات وسور وأجزاء وأحزاب أما الحديث القدسي فليس كذلك.

١٢- القرآن الكريم فيه تحدي وإعجاز في حروفه وآياته ونظمه وغير ذلك قال تعالى:{وَإِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِمَّا نَزَّلْنَا عَلَى عَبْدِنَا فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِنْ مِثْلِهِ وَادْعُوا شُهَدَاءَكُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ (٢٣) فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا وَلَنْ تَفْعَلُوا فَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ (٢٤)} [البقرة:٢٣،٢٤] أما الحديث القدسي فغير ذلك.

١٣- القرآن يكفر جاحده أما الحديث القدسي فلا يكفر إذا كان متأولا بضعف رواته أو نحو ذلك.

١٤- القرآن ينسب إلى الله مطلقا أما الحديث القدسي لا ينسب إلى الله إلا مقيدا.

١٥- القرآن يحرم بيعه عند الإمام أحمد ويكره عند الشافعية أما الحديث القدسي فلا.

---

[٣١٢] - فضائل القرآن لابن الضريس (ص: ٤٦) (٥٩) صحيح

١٦- القرآن يحرم السفر به إلى أرض العدو خوف امتهانه بالنص،أما الحديث القدسي فبالقياس فعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا:أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ يُسَافَرَ بِالقُرْآنِ إِلَى أَرْضِ العَدُوِّ [٣١٣]"

٤-الفرق بين الحديث القدسي والحديث النبوي:

بعد الكلام على أوجه الفرق التي بين القرآن الكريم والحديث القدسي كان من باب إكمال الفائدة ذكر أوجه الفرق التي بين كل من الحديث القدسي والحديث النبوي.

وأول ما يسبق إليه الفهم من الكلام هو المسمى الاصطلاحي لكل من الحديث النبوي والقدسي فكل منهما حديث،ومخرج كل منهما واحد هو النبي ﷺ،فكل منهما بلاغه من النبي ﷺ،ولكن يفترقان في النسبة عند الإخبار.

فهذا صيغته على سبيل المثال يقول أو قال أو أخبر رسول الله ﷺ بكذا وكذا أو وقع على صورة أخرى مثل فعل كذا وكذا إلى غير ذلك من طرق الرواية وأما الحديث القدسي فمثال صيغته نحو يقول الله عز وجل أو قال الله عز وجل أو يقول الله تعالى أو قال الله تعالى أو قال رسول الله ﷺ فيما يرويه عن ربه أو فيما يروي عن الله تعالى أو غير ذلك من الصيغ غير الصريحة.

ثم هناك فرق أخر وهو منصب في تعريف كل منهما فبينهما في ذلك عموم وخصوص فالمعنى واللفظ في الحديث النبوي من عند النبي ﷺ وإن كان بوحي من الله،إلهاماً أو غيره وقد يكون اجتهاداً من الرسول ﷺ أقره الله عليه ،وأما الحديث القدسي فالمعنى من عند الله عز وجل باتفاق واختلف في اللفظ.

وثم فرق آخر وهو أن الحديث النبوي ينسب إلى النبي ﷺ،والقدسي إلى الله عز وجل والرسول يقوله حاكيا عن الله تعالى،وإن كان كل ذلك متلقى من الله عز وجل كما قال تعالى {وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى (٣) إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى (٤) } [النجم]

وهناك فرق آخر وهو أن الحديث القدسي في الغالب مداره في تعظيم الله سبحانه وتعالى أو في الترغيب في بيان الرحمة والمغفرة أو عظيم الثواب على أمر معين أو الترهيب من قبح فعل أو مذمة قول أو شدة عقاب متعلق بذلك،وأما الحديث النبوي فيتضمن كل ذلك مع جوانب أخرى منها ما يكون بيانا لبعض الأحكام أو اجتهادا منه ﷺ بالقول أو غير ذلك.

---

[٣١٣] - صحيح البخاري (٤/ ٥٦)(٢٩٩٠)

[ش أ(بالقرآن) أي المكتوب في المصحف لا المحفوظ في الصدور.وهذا إذا خيف عليه أن يناله العدو لقلة الجيش المسلم ونحو ذلك وإلا فلا مانع منه]

ويفترق أيضا الحديث النبوي بأنه يضم إليه ويرتفع إليه ما يكون من أفعاله وتقريراته ﷺ،ومن نظر إلى الأحاديث النبوية يجدها أكثر من الأحاديث القدسية بكثير جدا في جميع فروعها متواترة كانت أو آحادا ولما كانت أكثر من الأحاديث القدسية وضح كثرة الخدمة من أهل الحديث والفقه لها من استنباط أحكامها أو تبيين حالها أو وضع الاصطلاحات والحدود لتعاريفها وتفريعاتها

مخلص البحث:

١- الحديث القدسي عند روايته يقيد باللفظ وأما الحديث عند الإطلاق في الاصطلاح فيقصد به النبوي.

٢- الحديث القدسي لفظه من عند النبي ﷺ ومعناه من عند الله عز وجل على المشهور أما الحديث النبوي فمعناه ولفظه من عند النبي ﷺ وإن كان بوحي من الله تعالى.

٣- الحديث القدسي غالبه يكون في الإلهيات والترغيب والترهيب ويقل في الأحكام الشرعية،أما الحديث النبوي فيشمل كل ذلك ويكثر في الأحكام الشرعية وأمور الآخرة.

٤- الأحاديث القدسية قليلة بالنسبة للأحاديث النبوية سواء كانت متواترة أو آحادا.

٥- الأحاديث القدسية قولية،أما الأحاديث النبوية فقولية وفعلية وتقريرية.

٥- المؤلفات في الأحاديث القدسية

هناك مؤلفات كثيرة في الأحاديث القدسية وأشهرها كتاب المناوي الاتحافات السنية في الأحاديث القدسية وكتاب لعالم يمني وكلاهما فيه الصحيح والحسن والضعيف والمنكر والموضوع .

وأما في عصرنا هذا فقد اختلفت مناهج المعاصرين في جمع الأحاديث القدسية،فمنهم من اهتم بالجمع والشمول،ومنهم من اقتصر على الصحيح،ومنهم من اقتصر على كتب معينة من كتب السنة.

وسوف نتناول هنا باختصار ما وقفنا عليه من هذه الجهود:

١- كتاب «الأحاديث القدسية» تخريج لجنة من العلماء تحت إشراف المجلس الأعلى للشئون الإسلامية المصري،وقد جمعوا أربعمائة حديث مع عدم الحكم على أسانيدها،وقد اقتصروا في جمعها على الموطأ والكتب الستة،ونقلوا شروحا مختصرة لها من كتب الشروح المشهورة مثل:شرح صحيح مسلم للنووي،وفتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر

وقد فاتهم طائفة كثيرة جدًّا من الأحاديث القدسية ،وكذلك فإن أحاديثه التي أخذت من غير الصحيحين أكثرها يحتاج إلى معرفة صحته من ضعفه.وبعضه لا يظهر فيه أنه حديث قدسي.

٢- كتاب «**الضياء اللامع من الأحاديث القدسية الجوامع**» للدكتور صالح بن فوزان بن عبـــد الله الفوزان،جمع فيه عددًا قليلًا جدًّا من الأحاديث القدسية بلغ عددها خمسة عشر حديثًا قدسيًّا اشـــترط صحتها،ثم قام بشرحها شرحا وافيا،فجاء كتابا نافعا على صغر حجمه.

٣- كتاب «**الصحيح المسند من الأحـــاديث القدسية**» للشيخ مصطفى العدوي المصري،وقد جمع فيه من الأحاديث عدد خمسة وثمانين ومائة،ويتبين من عنوان الكتاب أنـــه التـــزم فيـــه بالأحاديـــث الصحيحة فقط،لكن نجده يحكم على بعض الأحاديث في الكتاب بالحسن،فكأنه قصـــد الأحاديـــث المقبولة عموما صحيحة كانت أو حسنة.

ولكنها تحتوي على المكرر ،وقد فاته أحاديث صحيحة وحسنة أخرى

وطريقته في الكتاب أنه يأتي بالحديث من كتب السنة بسنده من المصنف الذي ينقل عنـــه إلى الـــنبي ﷺ،وهي طريقة اشتهرت عند بعض المعاصرين.

والذي يظهر من مطالعة الكتاب أنه لم يشترط الاستيعاب،والله أعلم.

٤- كتاب "**الأحاديث القدسية** " للشيخ محمد عوامة حفظه الله، وقد اختار مائة حـــديث صـــحيح غالبها من الصحيحين وقام بشرحها ، والشرح قيم جدا.

٥- كتاب «**جامع الأحاديث القدسية**» للشيخ:عصام الدين الصبابطي

وهو كتاب جامع ،فقد تصدَّى لجمع واستيعاب الحديث القدسي من جملة دواوين الســـنَّة ،وكتبـــها المطبوعة ،وقد بلغت أحاديثه حوالي ألف ومائة وخمسين حديثا ،وهو أكبر عدد ضـــمَّه مصـــنَّف في الحديث القدسي .

وهو كتاب مرتب بطريقة سهلة تيسِّر كثيرا من الفوائد ،وتحقق كثيرا من المقاصد ،فهو مرتب ترتيبـــا موضوعيا على الكتب والأبواب كترتيب الكتب الحديثية،ثم على رواته من الصـــحابة مـــن داخـــل الأبواب.

وقام بتخريج أحاديثه من مصادرها ،وبذا يكون مرجعاً حديثيًّا في التخريج ..

وفيه فهارس لأطراف هذه الأحاديث في آخر الكتاب .

وهو كتاب محقق الأسانيد ،من صحيح وحسن وضعيف وغيره ...

وقد تضمن الكتاب شرح الكلمات والمعاني الغريبة شرحاً يفي بالغرض دون إطالة أو إملال ،ولا يخلو من تعليقات نفيسة منقولة عن أئمة أهل العلم ،أو من المؤلف [٣١٤]

قلت :وهو يذكر الحديث بسنده الكامل ،كما ورد في مصدره ،مما يغني عن العودة للأصل .

ولي عليه بعض الملاحظات :

---

[٣١٤] - انظر الجزء الأول ١-٢٤

الأولى – أنه قد كرر الحديث نفسه منذ بداية الكتاب ،فالحديث الأول عَنْ أَنَسٍ يَرْفَعُهُ « أَنَّ اللَّهَ يَقُولُ لأَهْوَنِ أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا ..فقد كرره ثلاث مرات ،وإن كان هناك بعض الاختلاف في اللفظ ،ولكنه حديث واحد .مما يجعل هذا العدد الذي ذكره مبالغاً فيه .

الثانية – بعض الأحاديث التي ضعفها ،قلد فيها غيره ،والصواب أنها غير ضعيفة مثل الحديث رقم (١٥) والصواب أنه حسن والحديث رقم (٣١) الصواب أنه حسن ،ونحو ذلك ،فيؤخذ ما صححه أو حسنه ،ويتأكد مما ضعفه .

٦- من الأحاديث القدسية للداعية ياسين رشدي ،وفيه مجموعة من الأحاديث القدسية مع شرحها ،ولكنه لم يقم بتخريجها ،و لم يلتزم الصحة فيها .

وقد ابتدأها بالحديث :"«ابْنَ آدَمَ عِنْدَكَ مَا يَكْفِيكَ وَأَنْتَ تَطْلُبُ مَا يُطْغِيكَ،ابْنَ آدَمَ لاَ بِقَلِيلٍ تَقْنَعُ وَلاَ مِنْ كَثِيرٍ تَشْبَعُ،ابْنَ آدَمَ إِذَا أَصْبَحْتَ مُعَافًا فِي بَدَنِكَ آمِنًا فِي سِرْبِكَ عِنْدَكَ قُوتُ يَوْمِكَ فَعَلَى الدُّنْيَا الْعَفَاءُ » وقال :رواه ابن عدي والبيهقي عن ابن عمر ،و لم يزد على ذلك .

قلت :هو في المعجم الأوسط للطبراني (٩١٢٢) والشعب (٩٩٧٥) والشاميين(٤٥٠) كلهم من طريق أبي بَكْرٍ الدَّاهِرِيُّ ،عَنْ ثَوْرِ بْنِ يَزِيدَ ،عَنْ خَالِدِ بْنِ الْمُهَاجِرِ ،عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه به،والداهري ساقط الرواية لا يحل الاحتجاج به ،وقد تفرد به[٣١٥]

وقد تابعه من هو شر منه كما في أمالي ابن مردويه [٣١٦] من طريق سلام بن سليمان المدائني ،نا سلام الطويل ،عن إسماعيل بن رافع ،عن خالد بن المهاجر ،عن عمر ،رضي الله عنه به.وسلام وشيخه وشيخ شيخه كلهم من الساقطين في الرواية [٣١٧]

قلت :ويغني عنه حديث « مَنْ أَصْبَحَ مِنْكُمْ آمِنًا فِى سِرْبِهِ مُعَافًى فِى جَسَدِهِ عِنْدَهُ قُوتُ يَوْمِهِ فَكَأَنَّمَا حِيزَتْ لَهُ الدُّنْيَا ».[٣١٨]

قلت :وهو يستشهد في شرحه بأحاديث غير ثابتة ،وكان الواجب عليه التحري في نقل الأحاديث ،أو سؤال من هو أعلم منه بذلك ،فلو اكتفى بالصحيح والحسن والضعيف ضعفاً يسيرا لهان الخطب ،ولكنه يروي ما هبَّ ودبَّ !![٣١٩]

---

٣١٥ – انظر لسان الميزان[ج ٣ – ص ٢٧٧] ١١٦٤

٣١٦ – (ج ١ / ص ٢٣)(٢٢)

٣١٧ – وانظر كشف الخفاء من المحدث – (ج ١ / ص ٣٨)(٤٨) وسلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة – (ج ٢ / ص ١٢٣)(٦٧٧) وقد حكم بوضعه

٣١٨ – ت (٢٣٤٦) و هـ (٤١٤١) وحميدي (٤٣٩) وعقيلي ١٤٦/٢ وحب (٢٥٠٣) ومجمع ٢٨٩/١٠ وحلية ٢٤٩/٥ وكر ٢٨٩/٢ وجرجان ٣٦٤ والإتحاف ٨٧/٩ و ٢٧٦ وصحيح الجامع (٦٠٤٢) وخد (٣٠٠) والشعب (١٠٣٦٠ – ١٠٣٦٢) من طرق والإصابة(٤٣١٨) والآحاد والمثاني(٢١٢٦) صحيح لطرقه

المَرْفُوعُ

١– تعريفه:

أ) لغة: اسم مفعول من فعل " رَفعَ " ضد وَضَعَ " كأنه سُمي بذلك لِنسْبَتِهِ إلى صاحب المقام الرَّفيـع، وهو النبي صلي الله عليه وسلم.

ب) اصطلاحاً: ما أُضيف إلى النبي ﷺ من قول أو فعل أو تقرير أو صفة.

٢– شرح التعريف :

أي هو ما نُسِبَ أو ما أُسْنِدَ إلى النبي ﷺ سواء كان هذا المضاف قولا للنبي ﷺ أو فعلا أو تقريـراً أو صفة وسواء كان المُضِيْفُ هو الصحابي أو من دونه ، متصلا كان الإسناد أو منقطعـاً ، فيـدخل في المرفوع الموصول والمرسل والمتصل والمنقطع ، هذا هو المشهور في حقيقته ، وهناك أقوال أخـرى في حقيقته وتعريفه .

٣– أنواعه:

يتبين من التعريف أن أنواع المرفوع أربعة وهي:

المرفوع القولي .

المرفوع الفعلي.

المرفوع التقريري.

المرفوع الوصفي .

٤– أمثلة:

أ) مثال المرفوع القولي : أن يقول الصحابي أو غيره : " قال رسول الله ﷺ كذا ...... " . كمـا في صحيح البخارى برقم (٨) عَنِ ابْنِ عُمَرَ – رضى الله عنهما – قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ – ﷺ – « بُنِـىَ الإِسْلاَمُ عَلَى خَمْسٍ شَهَادَةِ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ، وَإِقَامِ الصَّلاَةِ ، وَإِيتَاءِ الزَّكَـاةِ ، وَالْحَجِّ ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ » .

ب) مثال المرفوع الفعلي : أن يقول الصحابي أو غيره : " فعل رسول الله ﷺ كذا .... " . كما في صحيح البخارى برقم(١٦٩٣)عَنْ نَافِعٍ قَالَ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ – رضى الله عنهم – لأَبِيهِ أَقِمْ ، فَإِنِّى لاَ آمَنُهَا أَنْ سَتُصَدُّ عَنِ الْبَيْتِ . قَالَ إِذًا أَفْعَلَ كَمَا فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ – ﷺ – وَقَـدْ قَالَ اللَّهُ :(لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِى رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ) فَأَنَا أُشْهِدُكُمْ أَنِّى قَدْ أَوْجَبْتُ عَلَـى نَفْسِـى

---

[٣١٩] – * هذا البحث كله مني " انظر المهذب في الأحاديث القدسية ، والميسر في الأحاديث القدسبة ، والأربعون القدسية ، والخلاصة في أحكام الحديث القدسي " وكلها لي

الْعُمْرَةَ . فَأَهَلَّ بِالْعُمْرَةِ ، قَالَ ثُمَّ خَرَجَ حَتَّى إِذَا كَانَ بِالْبَيْدَاءِ أَهَلَّ بِالْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ ، وَقَالَ مَا شَأْنُ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ إِلاَّ وَاحِدٌ . ثُمَّ اشْتَرَى الْهَدْىَ مِنْ قُدَيْدٍ ، ثُمَّ قَدِمَ فَطَافَ لَهُمَا طَوَافًا وَاحِدًا ، فَلَمْ يَحِلَّ حَتَّى حَلَّ مِنْهُمَا جَمِيعًا .

ج) مثال المرفوع التقريري: أن يقول الصحابي أو غيره " فُعِلَ بحَضْرَة النبي ﷺ كذا " ولا يروي إنكاره لذلك الفعل. كما في سنن أبي داود برقم(٣٣٤) عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ قَالَ احْتَلَمْتُ فِى لَيْلَةٍ بَارِدَةٍ فِى غَزْوَةِ ذَاتِ السَّلاَسِلِ فَأَشْفَقْتُ إِنِ اغْتَسَلْتُ أَنْ أَهْلِكَ فَتَيَمَّمْتُ ثُمَّ صَلَّيْتُ بِأَصْحَابِى الصُّبْحَ فَذَكَرُوا ذَلِكَ لِلنَّبِىِّ -ﷺ- فَقَالَ « يَا عَمْرُو صَلَّيْتَ بِأَصْحَابِكَ وَأَنْتَ جُنُبٌ ». فَأَخْبَرْتُهُ بِالَّذِى مَنَعَنِى مِنَ الاِغْتِسَالِ وَقُلْتُ إِنِّى سَمِعْتُ اللَّهَ يَقُولُ (وَلاَ تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا) فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ -ﷺ- وَلَمْ يَقُلْ شَيْئًا.(وهو حديث صحيح)

د) مثال المرفوع الوصفي : أن يقول الصحابي أو غيره : " كان رسول الله ﷺ أحسن الناس خُلُقاً " . كما في صحيح مسلم برقم(١٥٣٢)عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ -ﷺ- أَحْسَنَ النَّاسِ خُلُقًا ،فَرُبَّمَا تَحْضُرُ الصَّلاَةُ وَهْوَ فِى بَيْتِنَا فَيَأْمُرُ بِالْبِسَاطِ الَّذِى تَحْتَهُ فَيُكْنَسُ ثُمَّ يُنْضَحُ ثُمَّ يَؤُمُّ رَسُولُ اللَّهِ -ﷺ- وَنَقُومُ خَلْفَهُ فَيُصَلِّى بِنَا وَكَانَ بِسَاطُهُمْ مِنْ جَرِيدِ النَّخْلِ.

المَوْقوفُ [٣٢٠]

١- تعريفه:

أ) لغة: اسم مفعول من " الوَقف " كأن الراوي وقف بالحديث عند الصحابي، و لم يتابع سرد باقي سلسلة الإسناد.

ب) اصطلاحاً: ما أُضِيفَ إلى الصحابي من قول أو فعل أو تقرير.

٢- شرح التعريف :

أي هو ما نُسِبَ أو أُسْنِدَ إلى صحابي أو جَمْع من الصحابة سواء كان هذا المنسوب إليهم قولا أو فعلا أو تقريراً ، وسواء كان السند إليهم متصلا أو منقطعاً .

٣- أمثلة:

أ) مثال الموقوف القولي : قول الراوي ، قال على بن أبي طالب رضي الله عنه : " حَدِّثُوا النَّاسَ بِمَا يَعْرِفُونَ ، أَتُحِبُّونَ أَنْ يُكَذَّبَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ " [٣٢١]

---

[٣٢٠] - *مقدمة ابن الصلاح - (ج ١ / ص ٧) والباعث الحثيث في اختصار علوم الحديث - (ج ١ / ص ٥) والتقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث - (ج ١ / ص ٢) والمختصر في أصول الحديث - (ج ١ / ص ٤) وقواعد التحديث للقاسمي - (ج ١ / ص ٨٩) وفتح المغيث بشرح ألفية الحديث - (ج ١ / ص ١٠١) وتدريب الراوي في شرح تقريب النواوي - (ج ١ / ص ١٢٥)

ب) مثال الموقوف الفعلي: عَنْ نَافِعٍ قَالَ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ يُصَلِّى فِى مَكَانِهِ الَّذِى صَلَّى فِيهِ الْفَرِيضَةَ. [٣٢٢]

ج) مثال الموقوف التقريري : كقول بعض التابعين مثلاً : " فعلت كذا أمام أحد الصحابة و لم يُنْكِر عَلَيَّ " . كما في السنن الكبرى للبيهقي (٧/ ٥١٥)(١٤٨٥٥) أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ، نا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أنا الرَّبِيعُ، أنا الشَّافِعِيُّ، أنا مَالِكٌ، ح، وَأنا أَبُو أَحْمَدَ الْمِهْرَجَانِيُّ، أنا أَبُو بَكْرِ بْنُ جَعْفَرٍ الْمُزَكِّي، نا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، نا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ مَوْلَاةٍ لِصَفِيَّةَ بِنْتِ أَبِي عُبَيْدٍ، امْرَأَةِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ " أَنَّهَا اخْتَلَعَتْ مِنْ زَوْجِهَا بِكُلِّ شَيْءٍ لَهَا فَلَمْ يُنْكِرْ ذَلِكَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا ". وهو حديث حسن

٤- استعمال آخر له :

يستعمل اسم الموقوف فيما جاء عن غير الصحابة لكن مقيداً فيقال مثلا : " هذا حديث وقفه فلان على الزهري أو على عطاء [٣٢٣] ونحو ذلك . كما في معرفة السنن والآثار (٣/ ٣٧٦)(٤٩٨٣) أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ ابْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي حَرْبِ بْنِ أَبِي الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ: «يُغْسَلُ بَوْلُ الْجَارِيَةِ، وَيُنْضَحُ بَوْلُ الْغُلَامِ، مَا لَمْ يَطْعَمْ»

٤٩٨٤ - قَالَ: وَحَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي حَرْبِ بْنِ أَبِي الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ، عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: فَذَكَرَ مَعْنَاهُ، وَلَمْ يَذْكُرْ «مَا لَمْ يَطْعَمِ الطَّعَامَ»

٤٩٨٥ - قَالَ قَتَادَةُ: هَذَا مَا لَمْ يَطْعَمَا، فَإِذَا طَعِمَا غُسِلَا جَمِيعًا،

٤٩٨٦ - هَذَا حَدِيثٌ وَقَفَهُ سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، وَرَفَعَهُ هِشَامٌ الدَّسْتُوَائِيُّ وَهُوَ حَافِظٌ ثِقَةٌ "

٥- اصطلاح فقهاء خراسان :

يسمي فقهاء خراسان :

ا) المرفوع: خبراً. ...

ب) والموقوف: أثراً.

أما المحدثون فيسمون كل ذلك " أثراً " لأنه مأخوذ من " أَثَرْتُ الشيء " أي رويته.

٦- فروع تتعلق بالمرفوع حُكْماً:

---

[٣٢١] - *صحيح البخارى برقم(١٢٧)

[٣٢٢] -* صحيح البخارى برقم(٨٤٨)

[٣٢٣] - الزهري وعطاء كلاهما من التابعين .

هناك صور من الموقوف في ألفاظها وشكلها، لكن المدقق في حقيقتها يرى أنها بمعنى الحديث المرفوع، لذا أطلق عليها العلماء اسم " المرفوع حكماً " أي أنها من الموقوف لفظاً المرفوع حكماً.[٣٢٤]

ومن هذه الصور :

أن يقول الصحابي ـــ الذي لم يُعْرَف بالأخذ عن أهل الكتاب ـــ قولا لا مجال لاجتهاد فيه ، ولا لـــه تعلق ببيان لغة أو شرح غريب مثل :

الإخبار عن الأمور الماضية، كَبَدْءِ الخَلقْ.

كما في مصنف عبد الرزاق الصنعاني (٣/ ٢٦٣)(٥٥٨١) عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: حَدَّثَنِي حَسَـــنُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: أَبَا عَبَّاسٍ، السَّاعَةُ الَّتِي تُذْكَرُ فِي يَوْمِ الْجُمُعَـــةِ؟ فَقَالَ: «اللَّهُ أَعْلَمُ مَرَّاتٍ، خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ فِي آخِرِ سَاعَاتِ الْجُمُعَةِ، فَخَلَقَهُ مِنْ أَدِيمِ الْأَرْضِ كُلِّهَا أَحْمَرِهَا وَأَسْوَدِهَا وَطَيِّبِهَا وَخَبِيثِهَا وَحَزْنِهَا وَسَهْلِهَا، فَلِذَلِكَ فِي وَلَدِهِ الطَّيِّبُ وَالْخَبِيـــثُ وَالْـــأَحْمَرُ وَالْأَسْـــوَدُ وَالسَّهْلُ وَالْحَزْنُ، ثُمَّ نَفَخَ فِيهِ مِنْ رُوحِهِ، وَأَسْكَنَهُ جَنَّتَهُ، وَأَمَرَ الْمَلَائِكَةَ فَسَجَدُوا لَهُ، وَعَهِدَ إِلَيْهِ عَهْـــدًا فَنَسِيَ فَسُمِّيَ الْإِنْسَانَ، فَلِلَّهِ مَا غَابَتِ الشَّمْسُ مِنْ ذَلِكَ الْيَوْمِ حَتَّى أَخْرَجَهُ مِنْهَا» (وهو صحيح ومثله لا يقال بالرأي)

وفي مصنف ابن أبي شيبة -دار القبلة (١٩/ ١٩٩)(٣٥٨٠٠) حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، عَنِ التَّيْمِيِّ ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ ، عَنْ سَلْمَانَ ، قَالَ : لَمَّا خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ ، قَالَ : وَاحِدَةٌ لِي وَوَاحِدَةٌ لَك ، وَوَاحِـــدَةٌ بَيْنِي وَبَيْنَكَ ، فَأَمَّا الَّتِي لِي فَتَعْبُدُنِي لاَ تُشْرِكْ بِي شَيْئًا ، وَأَمَّا الَّتِي لَك فَمَا عَمِلْت مِنْ شَيْءٍ جَزَيْتُك بِهِ ، وَأَمَّا الَّتِي بَيْنِي وَبَيْنَكَ فَمِنْك الْمَسْأَلَةُ والدعاء وَعَلَيَّ الإِجَابَةُ. ".((صحيح موقوف وحكمه حكـــم الرفع لأن مثله لا يقال بالرأي)

أو الإخبار عن الأمور الآتية ، كالملاحم والفتن وأحوال يوم القيامة .

كما في مصنف ابن أبي شيبة -دار القبلة (٢١/ ٩١)(٣٨٤٠١) حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ ، قَالَ : حدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنِ الأَعْمَشِ ، عَنْ خَيْثَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو ، قَالَ : لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَضْـــطَرِبَ أَلَيَاتُ النِّسَاءِ حَوْلَ الأَصْنَامِ. ((صحيح وحكمه الرفع)

وفي مصنف ابن أبي شيبة -دار القبلة (٢١/ ٩٣)(٣٨٤٠٣) حَدَّثَنَا عَفَّانُ ، قَالَ : حدَّثَنَا حَمَّادُ بْـــنُ سَلَمَةَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَاصِمٌ ، عَنْ زِرٍّ ، عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ ، قَالَ : تَكُونُ فِتْنَةٌ فَيَقُومُ لَهَـــا رِجَـــالٌ فَيَضْرِبُونَ خَيْشُومَهَا حَتَّى تَذْهَبَ ، ثُمَّ تَكُونُ أُخْرَى فَيَقُومُ لَهَا رِجَالٌ فَيَضْرِبُونَ خَيْشُومَهَا حَتَّى تَذْهَبَ ، ثُمَّ تَكُونُ أُخرَى فَيَقُومُ لَهَا رِجَالٌ فَيَضْرِبُونَ خَيْشُومَهَا حَتَّى تَذْهَبَ ، ثُمَّ تَكُونُ الْخَامِسَـــةُ دَهْمَـــاءُ مُجَلِّلَةٌ تنبثق فِي الأَرْضِ كَمَا ينبثق الْمَاءُ.." صحيح موقوف وحكمه حكم الرفع "

---

[٣٢٤] - *شرح شرح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر - (ج ١ / ص ٥٤٩)

أو الإخبار عما يحصل بفعله ثواب مخصوص كما في مصنف ابن أبي شيبة -دار القبلة (١/ ٢٣١)(١٩) حَدَّثَنَا وَكِيعُ بْنُ الْجَرَّاحِ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ أَبِي هَاشِمٍ الْوَاسِطِيِّ ، عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ : مَنْ قَالَ إذَا فَرَغَ مِنْ وُضُوئِهِ : سُبْحَانَك اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ ، أَشْهَدُ أَنْ لاَ إلَهَ إلاَّ أَنْتَ ، أَسْتَغْفِرُك وَأَتُوبُ إلَيْك ، خُتِمَتْ بِخَاتَمٍ ، ثُمَّ رُفِعَتْ تَحْتَ الْعَرْشِ ، فَلَمْ تُكْسَرْ إلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ..((صحيح موقوف ، ومثله لا يقال بالرأي فحكمه حكم المرفوع))

أو عقاب مخصوص، كقوله من فعل كذا فله أجر كذا. كما في تهذيب صحيح مسلم- علي بن نايف الشحود (ص: ٤٦٥)(١٣٦٦) عن عَاصِمٍ الْأَحْوَلِ، قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسًا، أَحَرَّمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْمَدِينَةَ؟ قَالَ: «نَعَمْ، هِيَ حَرَامٌ لَا يُخْتَلَى خَلَاهَا، فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ».

أو يفعل الصحابي مالا مجال للاجتهاد فيه : كصلاة الكسوف في عهد الصحابة . كما في مصنف ابن أبي شيبة -دار القبلة (٥/ ٤٢١)(٨٣٩٢) حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ قَالَ : أَخْبَرَنَا يُونُسُ ، عَنِ الْحَسَنِ ؛ أَنَّ عَلِيًّا صَلَّى فِي الْكُسُوفِ عَشْرَ رَكَعَاتٍ بِأَرْبَعِ سَجَدَاتٍ.

وبرقم(٨٣٩٣) حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ الأَحْوَلِ ، عَنْ طَاوُوسٍ ؛ أَنَّ الشَّمْسَ انْكَسَفَتْ عَلَى عَهْدِ ابْنِ عَبَّاسٍ فَصَلَّى عَلَى صُفَّةِ زَمْزَمَ رَكْعَتَيْنِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ أَرْبَعُ سَجَدَاتٍ.

وبرقم (٨٤٠٠) حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، قَالَ : حدَّثَنَا هِشَامٌ الدَّسْتُوَائِيُّ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : صَلاَةُ الأَيَاتِ سِتُّ رَكَعَاتٍ فِي أَرْبَعِ سَجَدَاتٍ.. (الكل صحيح ومثله لا يقال بالرأي)

أو يخبر الصحابي أنهم كانوا يقولون أو يفعلون كذا أو لا يرون بأساً بكذا . كما في مصنف ابن أبي شيبة -دار القبلة (٢٠/ ١٥٠)(٣٧٤٦٣) حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنِ الأَعْمَشِ ، عَنْ إبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدٍ ، عَنْ سَلْمَانَ ، قَالَ : قَالَ لَهُ بَعْضُ الْمُشْرِكِينَ وَهُمْ يَسْتَهْزِئُونَ : إنَّ صَاحِبَكُمْ يُعَلِّمُكُمْ حَتَّى الْخِرَاءَةَ ، فَقَالَ سَلْمَانُ : أَجَلْ ، أَمَرَنَا أَنْ لاَ نَسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةَ ، وَلاَ نَسْتَنْجِيَ بِأَيْمَانِنَا ، وَلاَ نَكْتَفِيَ بِدُونِ ثَلاَثَةِ أَحْجَارٍ لَيْسَ فِيهَا رَجِيعٌ ، وَلاَ عَظْمٌ..((صحيح ومثله لا يقال بالرأي))

وكما مسند أحمد مخرجا (٣/ ١٤٢)(١٥٧٦) حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ عَدِيٍّ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: كُنْتُ إِذَا رَكَعْتُ وَضَعْتُ يَدَيَّ بَيْنَ رُكْبَتَيَّ، قَالَ: فَرَآنِي أَبِي سَعْدُ بْنُ مَالِكٍ فَنَهَانِي. وَقَالَ: «إِنَّا كُنَّا نَفْعَلُهُ فَنُهِينَا عَنْهُ» ((صحيح ومثله لا يقال بالرأي))

وكما في وفي مصنف ابن أبي شيبة -دار القبلة (٧/ ٢٢٧)(١١٤١٠) حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ حَفْصَةَ ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ ، قَالَ : نُهِينَا عَنِ اتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ ، وَلَمْ يُعْزَمْ عَلَيْنَا..((صحيح ومثله لا يقال بالرأي))

فإن أضافه إلى زمن النبي صلي الله عليه وسلم، فالصحيح أنه مرفوع، كقول جَابِرٍ كُنَّا نَعْزِلُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ -ﷺ- وَالْقُرْآنُ يَنْزِلُ [٣٢٥] .
(وَإِنْ أَضَافَهُ فَالصَّحِيحُ) الَّذِي قَطَعَ بِهِ الْجُمْهُورُ مِنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ وَالْأُصُولِ (أَنَّهُ مَرْفُوعٌ)
قَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ: لِأَنَّ ظَاهِرَ ذَلِكَ مُشْعِرٌ بِأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - اطَّلَعَ عَلَى ذَلِكَ، وَقَرَّرَهُمْ عَلَيْهِ، لِتَوَفُّرِ دَوَاعِيهِمْ عَلَى سُؤَالِهِمْ عَنْ أُمُورِ دِينِهِمْ، وَتَقْرِيرِهِ أَحَدَ وُجُوهِ السُّنَنِ الْمَرْفُوعَةِ.، كقول عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ – رضى الله عنهما – قَالَ كُنَّا إِذَا صَعِدْنَا كَبَّرْنَا ، وَإِذَا نَزَلْنَا سَبَّحْنَا [٣٢٦] .
فَإِنْ كَانَ فِي الْقِصَّةِ تَصْرِيحٌ بِاطِّلَاعِهِ - ﷺ - فَمَرْفُوعٌ إِجْمَاعًا،كما في المعجم الكبير للطبراني (١٢/ ٢٨٥)(١٣١٣٢) عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: " كُنَّا نَقُولُ وَرَسُولُ اللهِ ﷺ حَيٌّ: أَفْضَلُ هَذِهِ الْأُمَّةِ بَعْدَ نَبِيِّهَا أَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَعُثْمَانُ، وَيَسْمَعُ ذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ، وَلَا يُنْكِرُهُ " وَالْحَدِيثُ فِي الصَّحِيحِ بِدُونِ التَّصْرِيحِ الْمَذْكُورِ.
(وَكَذَا قَوْلُهُ) أَيْ فِي الصَّحَابِيِّ (كُنَّا لَا نَرَى بَأْسًا بِكَذَا فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - أَوْ وَهُوَ فِينَا، أَوْ) وَهُوَ (بَيْنَ أَظْهُرِنَا، أَوْ كَانُوا يَقُولُونَ، أَوْ يَفْعَلُونَ، أَوْ لَا يَرَوْنَ بَأْسًا بِكَذَا فِي حَيَاتِهِ - ﷺ - فَكُلُّهُ مَرْفُوعٌ) ، مُخَرَّجٌ فِي كُتُبِ الْمَسَانِيدِ.
(وَمِنَ الْمَرْفُوعِ: قَوْلُ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ «كَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - يَقْرَعُونَ بَابَهُ بِالْأَظَافِيرِ») [٣٢٧].

قَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ بَلْ هُوَ أَحْرَى بِاطِّلَاعِهِ ﷺ.
وَمِنَ الْمَرْفُوعِ أَيْضًا اتِّفَاقًا، الْأَحَادِيثُ الَّتِي فِيهَا ذِكْرُ صِفَةِ النَّبِيِّ - ﷺ - وَنَحْوُ ذَلِكَ[٣٢٨].
(إِنْ لَمْ يُضِفْهُ إِلَى زَمَنِ النَّبِيِّ - ﷺ - فَهُوَ مَوْقُوفٌ) .كَذَا قَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ تَبَعًا لِلْخَطِيبِ، وَحَكَاهُ الْمُصَنِّفُ فِي شَرْحِ مُسْلِمٍ، عَنِ الْجُمْهُورِ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ، وَأَصْحَابِ الْفِقْهِ، وَالْأُصُولِ، وَأَطْلَقَ الْحَاكِمُ وَالرَّازِيُّ وَالْآمِدِيُّ أَنَّهُ مَرْفُوعٌ.
وَقَالَ ابْنُ الصَّبَّاغِ: إِنَّهُ الظَّاهِرُ، وَمَثَّلَهُ ما جاء عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ يَدَ السَّارِقِ لَمْ تَكُنْ تُقْطَعُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الشَّيْءِ التَّافِهِ.[٣٢٩] .وَحَكَاهُ الْمُصَنِّفُ فِي شَرْحِ الْمُهَذَّبِ، عَنْ كَثِيرٍ مِنَ الْفُقَهَاءِ، قَالَ: وَهُوَ قَوِيٌّ مِنْ حَيْثُ الْمَعْنَى، وَصَحَّحَهُ الْعِرَاقِيُّ وَشَيْخُ الْإِسْلَامِ.

---

[٣٢٥] - *مسند أحمد برقم(١٤٦٩٠) وهو صحيح

[٣٢٦] - * التجريد الصريح لأحاديث الجامع الصحيح (ص: ٣٧١)(١٢٩٧) (بخاري: ٢٩٩٤) وانظر : الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح (١/ ١٤١) والمفصل في علوم الحديث (ص: ١١٣٦) وتدريب الراوي في شرح تقريب النواوي (١/ ٢٠٥)

[٣٢٧] - * المدخل إلى السنن الكبرى للبيهقي (ص: ٣٨١)(٦٥٩) صحيح

[٣٢٨] - * تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي (١/ ٢٠٦)

[٣٢٩] - * مستخرج أبي عوانة (٤/ ١١٤)(٦٢٢١) صحيح

وَمِنْ أَمْثِلَتِهِ: مَا رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: «كُنَّا إِذَا صَعِدْنَا كَبَّرْنَا، وَإِذَا نَزَلْنَا سَبَّحْنَا»[330] .

أو يقول الصحابي[331] : " أُمِرْنا بكذا أو نُهينا عن كذا ، أو من السُّنة كذا " فعَنْ أَنَسٍ قَالَ أُمِرَ بِلاَلٌ أَنْ يَشْفَعَ الأَذَانَ وَأَنْ يُوتِرَ الإِقَامَةَ إِلاَّ الإِقَامَةَ [332].

وكقول أُمِّ عَطِيَّةَ – رضى الله عنها – قَالَتْ نُهِينَا عَنِ اتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ ، وَلَمْ يُعْزَمْ عَلَيْنَا[333] .

وكقول أَيُّوبَ وَخَالِدٍ الْحَذَّاءِ عَنْ أَبِى قِلاَبَةَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ مِنَ السُّنَّةِ أَنْ يُقِيمَ عِنْدَ الْبِكْرِ سَبْعًا. قَالَ خَالِدٌ وَلَوْ شِئْتُ قُلْتُ رَفَعَهُ إِلَى النَّبِىِّ -ﷺ-. [334]

وما أشبههُ، كُله مرفوعٌ على الصَّحيح الّذي قالهُ الجُمهور

أو يقول الراوي في الحديث عند ذكر الصحابي بعض هذه الكلمات الأربع وهي : "يَرْفَعُهُ كما جاء عَنْ أَنَسٍ، يَرْفَعُهُ: " إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ لِأَهْوَنِ أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا: لَوْ أَنَّ لَكَ مَا فِي الأَرْضِ مِنْ شَيْءٍ كُنْتَ تَفْتَدِي بِهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَقَدْ سَأَلْتُكَ مَا هُوَ أَهْوَنُ مِنْ هَذَا وَأَنْتَ فِي صُلْبِ آدَمَ، أَنْ لاَ تُشْرِكَ بِي، فَأَبَيْتَ إِلَّا الشِّرْكَ "متفق عليه[335]..

أو يَنْمِيهِ كما في صحيح البخارى برقم(٧٤٠) عَنْ أَبِى حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ كَانَ النَّاسُ يُؤْمَرُونَ أَنْ يَضَعَ الرَّجُلُ الْيَدَ الْيُمْنَى عَلَى ذِرَاعِهِ الْيُسْرَى فِى الصَّلاَةِ . قَالَ أَبُو حَازِمٍ لاَ أَعْلَمُهُ إِلاَّ يَنْمِى ذَلِكَ إِلَى النَّبِىِّ – ﷺ –

أو يَبْلُغُ به كما في صحيح البخاري (٢/ ٣) (٨٧٩) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺقَالَ: «غُسْلُ يَوْمِ الجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ» .

---

[330] – *التجريد الصريح لأحاديث الجامع الصحيح (ص: ٣٧١)(١٢٩٧) (بخاري: ٢٩٩٤) وتدريب الراوي في شرح تقريب النواوي (١/ ٢٠٤)

[331] – *مقدمة ابن الصلاح – (ج ١ / ص ٨) والباعث الحثيث في اختصار علوم الحديث – (ج ١ / ص ٦) والتقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث – (ج ١ / ص ٣) وقواعد التحديث للقاسمي – (ج ١ / ص ١٠٦) والكفاية في علم الرواية – (ج ١ / ص ٤٠٧) وتدريب الراوي في شرح تقريب النواوي – (ج ١ / ص ١٢٨) ونزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر – (ج ١ / ص ٣٠) وشرح شرح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر – (ج ١ / ص ٥٦٩)

[332] – *صحيح البخارى برقم(٦٠٥)

[333] –* صحيح البخارى برقم(١٢٧٨)

[334] – *صحيح مسلم برقم(٣٧٠٠)

[335] – صحيح البخاري (٤/ ١٣٣) (٣٣٣٤) وصحيح مسلم (٤/ ٢١٦٠) ٥١ – (٢٨٠٥)

[ش (تفتدي به) من الافتداء وهو خلاص نفسه من الهلاك الذي وقع فيه. (صلب آدم) ظهر والصلب كل ظهر له فقار والمراد أنه أخذ عليه العهد منذ خلق أباه آدم. (فأبيت إلا الشرك) رفضت الأمر وأتيت بالشرك]

أو رِوَايَةً " كما في صحيح البخاري (٨/ ٨٧) (٦٤١٠) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رِوَايَةً، قَالَ: «لِلَّهِ تِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ اسْمًا، مِائَةٌ إِلَّا وَاحِدًا، لاَ يَحْفَظُهَا أَحَدٌ إِلَّا دَخَلَ الجَنَّةَ، وَهُوَ وَتْرٌ يُحِبُّ الوَتْرَ» [٣٣٦] ..

أو يفسر الصحابي تفسيراً له تعلق بسبب نزول آية : فعَنِ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ سَمِعَ جَابِرًا يَقُولُ :كَانَتِ الْيَهُودُ تَقُولُ إِذَا أَتَى الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ مِنْ دُبُرِهَا فِى قُبُلِهَا كَانَ الْوَلَدُ أَحْوَلَ فَنَزَلَتْ :{نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُواْ حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ وَقَدِّمُواْ لأَنفُسِكُمْ وَاتَّقُواْ اللّهَ وَاعْلَمُواْ أَنَّكُم مُّلاَقُوهُ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ } (٢٢٣) سورة البقرة [٣٣٧].

٧- هل يحتج بالموقوف ؟

الموقوف ــ كما عرفت ــ قد يكون صحيحاً أو حسناً أو ضعيفاً، لكن حتى ولو ثبتت صحته فهل يحتج به ؟ والجواب عن ذلك أن الأصل في الموقوف عدم الاحتجاج به . لأنه أقوال وأفعال صحابة . لكنها إن ثبتت فإنها تقوي بعض الأحاديث الضعيفة ــ كما مر في المرسل ــ لأن حال الصحابة كان هو العمل بالسنة ، وهذا إذا لم يكن له حكم المرفوع ، أما إذا كان من الذي له حكم المرفوع فهو حجة كالمرفوع .[٣٣٨]

المَقْطوعُ

١ – تعريفه:

أ) لغة: اسم مفعول من " قَطَعَ " ضد " وَصَلَ".

ب) اصطلاحاً: ما أُضيف إلى التابعي أو من دونه من قول أو فعل .

أو هو التابعي هو من لقي الصحابي مسلماً ومات على الإسلام.

٢- شرح التعريف :

أي هو ما نُسِبَ أو أُسنِدَ إلى التابعي أو تابع التابعي فمن دونه من قول أو فعل ، والمقطوع غير المنقطع ، لأن المقطوع من صفات المتن ، والمنقطع من صفات الإسناد ، أي أن الحديث المقطوع من كلام التابعي فمن دونه ، وقد يكون السند متصلا إلى ذلك التابعي ، على حين أن المنقطع يعني أن إسناد ذلك الحديث غير متصل ، ولا تعلق له بالمتن .

٣- أمثلة:

---

[٣٣٦] -* صحيح البخارى ٨/١٠٩ برقم(٦٤١٠)

[٣٣٧] - *صحيح مسلم برقم(٣٦٠٨)

[٣٣٨] -* انظر : المستصفى - (ج ١ / ص ٢٥٧) وكشف الأسرار - (ج ٦ / ص ٨١) والتقرير والتحبير - (ج ٤ / ص ٣١٢) وشرح الكوكب المنير - (ج ١ / ص ٥٠٠) وشرح التلويح على التوضيح - (ج ١ / ص ٢١١) وحاشية العطار على شرح الجلال المحلي على جمع الجوامع - (ج ٥ / ص ٣٧٣) والفصول في الأصول - (ج ٢ / ص ٢٣٠)

أ) مثال المقطوع القولي : فعَنِ الْحَسَنِ ، قَالَ : إِذَا اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، ثُمَّ أَحْدَثَ أَجْزَاهُ الْوُضُوءُ.[339]
ب) مثال المقطوع الفعلي : عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْتَشِرِ ، قَالَ : كَانَ مَسْرُوقٌ لاَ يُصَلِّي عَلَى جِنَازَةٍ مَعَهَا امْرَأَةٌ. "[340]

٤- حكم الاحتجاج به :

المقطوع لا يحتج به في شيء من الأحكام الشرعية ، أي ولو صحت نسبته لقائله ، لأنه كلام أو فعل أحد المسلمين ، لكن إن كانت هناك قرينة تدل على رفعه ، كقول بعض الرواة : ـــ عند ذكر التابعي ـــ " يرفعه " مثلا فيعتبر عندئذ له حكم المرفوع المرسَل . عَنْ مُجَاهِدٍ يَرْفَعُهُ ، قَالَ : لاَ يَأْتَمُّ بِنَائِمٍ ، وَلاَ مُتَحَدِّثٍ.[341]

٥- إطلاقه على المنقطع :

أطلق بعض المحدثين كالشافعي والطبراني لفظ " المقطوع " وأرادوا به " المنقطع " أي الذي لم يتصل إسناده ، وهو اصطلاح غير مشهور .

وقد يُعْتَذر للشافعي بأنه قال ذلك قبل استقرار الاصطلاح، أما الطبراني فإطلاقه ذلك تجوزاً عن الاصطلاح .

٦- من مَظِنَّات الموقوف والمقطوع :

أ) مصنف ابن أبي شيبة .

ب) مصنف عبد الرزاق .

ج) تفاسير ابن جرير وابن أبي حاتم وابن المنذر .

---

[339] - *مصنف ابن أبي شيبة مرقم ومشكل - (ج ٢ / ص ٢٨٧) برقم (٥٠٥٠) حسن مقطوع

[340] - *مصنف ابن أبي شيبة مرقم ومشكل - (ج ٤ / ص ٣٠٣) برقم(١١٢٨٧) (صحيح مقطوع)

[341] - * مصنف ابن أبي شيبة مرقم ومشكل - (ج ٣ / ص ٩) برقم(٦٤٦٥) (فيه لين)

المَبْحَثُ الثاني

أنواعٌ أخرى مشتركة بين المقبول والمردود

المُسْنَدُ

١ – تعريفه:

أ) لغة: اسم مفعول من " أَسْنَدَ " بمعنى أضاف، أو نَسَبَ

ب) اصطلاحاً: ما اتصل سنده مرفوعاً إلى النبي ﷺ [٣٤٢]

٢ – مثاله:

ما أخرجه البخارى في صحيحه [٣٤٣]حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ أَبِى الزِّنَادِ عَنِ الأَعْـرَجِ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ قَالَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ – ﷺ – قَالَ: « إِذَا شَرِبَ الْكَلْبُ فِى إِنَاءِ أَحَدِكُمْ فَلْيَغْسِلْهُ سَبْعًا » .

فهذا حديث اتصل سنده من أوله إلى منتهاه، وهو مرفوع إلى النبي ﷺ.

المُتَصِلُ

١ – تعريفه:

أ) لغة: اسم فاعل من " اتَّصَلَ " ضده " انْقَطَعَ " ويسمَّى هذا النوع بـــ " الموصول " أيضاً.

ب) اصطلاحاً: ما اتصل سنده مرفوعاً كان أو موقوفاً.

٢ – مثاله:

أ) مثال المتصل المرفوع : " كما في صحيح البخارى [٣٤٤] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ – ﷺ – قَالَ :« إِنَّ بِلاَلاً يُؤَذِّنُ بِلَيْـلٍ ، فَكُلُـوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُنَادِىَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ ».ثُمَّ قَالَ وَكَانَ رَجُلاً أَعْمَى لاَ يُنَادِى حَتَّى يُقَالَ لَـهُ أَصْـبَحْتَ أَصْبَحْتَ .

ب) مثال المتصل الموقوف : كما في موطأ مالك [٣٤٥]حَدَّثَنِى يَحْيَى عَنْ مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ قُبْلَةُ الرَّجُلِ امْرَأَتَهُ وَجَسُّهَا بِيَدِهِ مِنَ الْمُلاَمَسَةِ فَمَنْ قَبَّلَ امْرَأَتَهُ أَوْ جَسَّهَا بِيَدِهِ فَعَلَيْهِ الْوُضُوءُ.

٣– هل يسمَّى قول التابعي متصلا ؟

---

[٣٤٢] – هذا التعريف هو الذي قطع به الحاكم ، وجزم به ابن حجر في النخبة وهناك تعريفات أخرى للمسند .

[٣٤٣] – * برقم (١٧٢)

[٣٤٤] – *برقم(٦١٧)

[٣٤٥] –* برقم(٩٦)

قال العراقي:"وأمَّا أقْوَال التَّابعين إذا اتَّصلت الأسَانيد إليهم، فلا يُسموهَا مُتَّصلة في حالة الإطْلاق، أمَّا مع التَّقييد فجَائز وواقع في كلامهم، كقولهم: هذا مُتَّصل إلى سعيد بن المُسيب، أو إلى الزُّهْري، أو إلى مالك ونحو ذلك.

وقيل: والنُّكتة في ذلك أنَّها تُسمَّى مَقَاطيع، فإطْلاق المُتَّصل عليها، كالوَصْف لشيء واحد بمُتضادين لغة. " .[346]

زيادات الثقات[347]

١– المراد بزيادات الثقات :

الزيادات جمع زيادة ، والثقات جمع ثقة ، والثقة هو العدل الضابط ، والمراد بزيادة الثقة ما نراه زائداً من الألفاظ في رواية بعض الثقات لحديث ما عما رواه الثقات الآخرون لذلك الحديث.

٢– أشهر من اعتنى بها :

هذه الزيادات من بعض الثقات في بعض الأحاديث لفتت أنظار العلماء ، فتتبعوها واعتنوا بجمعها ومعرفتها ، وممن اشتهر بذلك الأئمة :

أبو بكر عبدالله بن محمد بن زياد النيسابوري .

أبو نُعَيم الجُرْجَاني .

أبو الوليد حسان بن محمد القرشي .

٣– مكان وقوعها:

أ) في المتن: بزيادة كلمة أو جملة.

ب) في الإسناد: برفع موقوف، أو وصل مرسل.

٤– حكم الزيادة في المتن :

أما الزيادة في المتن فقد اختلف العلماء في حكمها على أقوال:

فمنهم من قبلها مطلقاً .

ومنهم من ردها مطلقاً .

ومنهم من رد الزيادة من راوي الحديث الذي رواه أولاً بغير زيادة، وقبلها من غيره. [348]

---

٣٤٦ –* فتح المغيث بشرح ألفية الحديث – (ج ١ / ص ١٠٠) وتدريب الراوي في شرح تقريب النواوي – (ج ١ / ص ١٢٤)

٣٤٧ – *مقدمة ابن الصلاح – (ج ١ / ص ١٦) والتقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث – (ج ١ / ص ٥) وفتح المغيث بشرح ألفية الحديث – (ج ١ / ص ١٩٨) وتدريب الراوي في شرح تقريب النواوي – (ج ١ / ص ١٨٣) وألفية السيوطي في علم الحديث – (ج ١ / ص ١٤)

٣٤٨ – انظر علوم الحديث ص ٧٧ والكفاية ص ٤٢٤ وما بعدها .

وقد قسم ابن الصلاح الزيادة بحسب قبولها وردها إلى ثلاثة أقسام ، وهو تقسيم حسن ، وافقه عليه النووي وغيره ، وهذا التقسيم هو :

زيادة ليس فيها منافاة لما رواه الثقات أو الأوثق ، فهذه حكمها القبول ، لأنها كحديث تفرد بروايـة جملته ثقة من الثقات .

زيادة منافية لما رواه الثقات أو الأوثق فهذه حكمها الرد ، كما سبق في الشاذ.

زيادة فيها نوع منافاة لما رواه الثقات أو الأوثق وتنحصر هذه المنافاة في أمرين .

تقييد المطلق.

تخصيص العام.

وهذا القسم سكت عن حكمه ابن الصلاح ،وقال عنه النووي : " والصحيح قبول هذا الأخير" [٣٤٩]

٥- أمثلة للزيادة في المتن :

أ) مثال للزيادة التي ليس فيها منافاة : ما رواه مسلم [٣٥٠]وَحَدَّثَنِى عَلِىُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِىُّ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ مُسْهِرٍ أَخْبَرَنَا الأَعْمَشُ عَنْ أَبِى رَزِينٍ وَأَبِى صَالِحٍ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -ﷺ- « إِذَا وَلَغَ الْكَلْبُ فِى إِنَاءِ أَحَدِكُمْ فَلْيُرِقْهُ ثُمَّ لْيَغْسِلْهُ سَبْعَ مِرَارٍ ». ، ولم يذكرها سائر الحفاظ من أصـحاب الأعمش ، وإنما رووه كما في موطأ مالك [٣٥١]عَنْ أَبِى الزِّنَادِ عَنِ الأَعْرَجِ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ -ﷺ- قَالَ « إِذَا شَرِبَ الْكَلْبُ فِى إِنَاءِ أَحَدِكُمْ فَلْيَغْسِلْهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ ». فتكون هذه الزيـادة كخـبر تفرد به علي بن مُسْهِرَ ، وهو ثقة[٣٥٢]، فتقبل تلك الزيادة .

ب) مثال للزيادة المنافية:

زيادة "يوم عرفة" ، كما في سنن أبي داود[٣٥٣] عَنْ مُوسَى بْنِ عُلَىٍّ قَالَ سَمِعْتُ أَبِى أَنَّهُ سَمِعَ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -ﷺ- « يَوْمُ عَرَفَةَ وَيَوْمُ النَّحْرِ وَأَيَّامُ التَّشْرِيقِ عِيدُنَا أَهْلَ الإِسْلاَمِ وَهِىَ أَيَّـامُ أَكْلٍ وَشُرْبٍ ».

فإن الحديث من جميع طرقه بدونها ، وإنما جاء بها موسى بن علي بن رباح عن أبيه عن عقبة بن عامر ، والحديث أخرجه الترمذي وأبو داود وغيرهما .

---

[٣٤٩] – انظر التقريب مع التدريب جـ١ ـ ص ٢٤٧ ، هذا ومذهب الشافعي ومالك قبول هذا النوع من الزيادة ومذهب الحنفية رده .

[٣٥٠] – *برقم(٦٧٤)

[٣٥١] – * برقم(٦٦) ومسلم من طريقه برقم(٦٧٦)

[٣٥٢] –* انظر ترجمته في تهذيب الكمال [جزء ٢١ - صفحة ١٣٥] برقم(٤١٣٧)

[٣٥٣] – *برقم(٢٤٢١) وهو صحيح

جـــ) مثال للزيادة التي فيها نوع منافاة : ما رواه مسلم[354] من طريق أَبى مَالِكٍ الأَشْجَعِىِّ عَنْ رِبْعِىٍّ عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -ﷺ- « فُضِّلْنَا عَلَى النَّاسِ بِثَلاَثٍ جُعِلَتْ صُفُوفُنَا كَصُفُوفِ الْمَلاَئِكَةِ وَجُعِلَتْ لَنَا الأَرْضُ كُلُّهَا مَسْجِدًا وَجُعِلَتْ تُرْبَتُهَا لَنَا طَهُورًا إِذَا لَمْ نَجِدِ الْمَاءَ ». " فقد تفرد أبو مالك الأشجعي بزيادة "تربتها" و لم يذكرها غيره من الرواة ، وإنما رووا الحديث هكذا " وَجُعِلَتْ لِىَ الأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا "

كما في صحيح البخارى برقم(٣٣٥)عن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ النَّبِىَّ - ﷺ - قَالَ « أُعْطِيتُ خَمْسًا لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ قَبْلِى نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ ، وَجُعِلَتْ لِىَ الأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا ، فَأَيُّمَا رَجُلٍ مِنْ أُمَّتِى أَدْرَكَتْهُ الصَّلاَةُ فَلْيُصَلِّ ، وَأُحِلَّتْ لِىَ الْمَغَانِمُ وَلَمْ تَحِلَّ لأَحَدٍ قَبْلِى ، وَأُعْطِيتُ الشَّفَاعَةَ ، وَكَانَ النَّبِىُّ يُبْعَثُ إِلَى قَوْمِهِ خَاصَّةً ، وَبُعِثْتُ إِلَى النَّاسِ عَامَّةً » .

والترمذى برقم(١٦٤٠) عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِىَّ -ﷺ- قَالَ « فُضِّلْتُ عَلَى الأَنْبِيَاءِ بِسِتٍّ أُعْطِيتُ جَوَامِعَ الْكَلِمِ وَنُصِرْتُ بِالرُّعْبِ وَأُحِلَّتْ لِىَ الْغَنَائِمُ وَجُعِلَتْ لِىَ الأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا وَأُرْسِلْتُ إِلَى الْخَلْقِ كَافَّةً وَخُتِمَ بِىَ النَّبِيُّونَ ». هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وأحمد برقم(٢٧٩٤) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ -ﷺ- قَالَ « أُعْطِيتُ خَمْساً لَمْ يُعْطَهُنَّ نَبِىٌّ قَبْلِى وَلاَ أَقُولُهُنَّ فَخْراً بُعِثْتُ إِلَى النَّاسِ كَافَّةً الأَحْمَرِ وَالأَسْوَدِ وَنُصِرْتُ بِالرُّعْبِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ وَأُحِلَّتْ لِىَ الْغَنَائِمُ وَلَم تَحِلَّ لأَحَدٍ قَبْلِى وَجُعِلَتْ لِىَ الأَرْضُ مَسْجِداً وَطَهُوراً وَأُعْطِيتُ الشَّفَاعَةَ فَأَخَّرْتُهَا لأُمَّتِى فَهِىَ لِمَنْ لاَ يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئاً ». (وهو صحيح)

وأحمدبرقم(٢١٩٠٥) عَنْ أَبِى ذَرٍّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -ﷺ- « أُوتِيتُ خَمْساً لَمْ يُؤْتَهُنَّ نَبِىٌّ كَانَ قَبْلِى نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ فَيُرْعَبُ مِنِّى الْعَدُوُّ عَنْ مَسِيرَةِ شَهْرٍ وَجُعِلَتْ لِىَ الأَرْضُ مَسْجِداً وَطَهُوراً وَأُحِلَّتْ لِىَ الْغَنَائِمُ وَلَمْ تَحِلَّ لأَحَدٍ كَانَ قَبْلِى وَبُعِثْتُ إِلَى الأَحْمَرِ وَالأَسْوَدِ وَقِيلَ لِى سَلْ تُعْطَهْ فَاخْتَبَأْتُهَا شَفَاعَةً لأُمَّتِى وَهِىَ نَائِلَةٌ مِنْكُمْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ مَنْ لَقِىَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لاَ يُشْرِكُ بِهِ شَيْئاً ». قَالَ الأَعْمَشُ فَكَانَ مُجَاهِدٌ يَرَى أَنَّ الأَحْمَرَ الإِنْسُ وَالأَسْوَدَ الْجِنُّ. (صحيح)

٦- حكم الزيادة في الإسناد :

أما الزيادة في الإسناد فَتَنْصَبُّ هنا على مسألتين رئيسيتين يكثر وقوعهما، وهما تعارض الوصل مع الإرسال، وتعارض الرفع مع الوقف، أما باقي صور الزيادة في الإسناد فقد أفرد العلماء لها أبحاثاً خاصة مثل " المزيد في متصل الأسانيد "

هذا وقد اختلف العلماء في قبول الزيادة وردها على أربعة أقوال وهي :

---

[354] - *صحيح مسلم برقم(١١٩٣)

الحُكْمُ لمن وصله أو رفعه (أي قبول الزيادة) وهو قول جمهور الفقهاء والأصوليين ، (فَالصَّحِيحُ) عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ وَالْفِقْهِ وَالْأُصُولِ (أَنَّ الْحُكْمَ لِمَنْ وَصَلَهُ أَوْ رَفَعَهُ، سَوَاءٌ كَانَ الْمُخَالِفُ لَهُ مِثْلَهُ) فِي الْحِفْظِ وَالْإِتْقَانِ، (أَوْ أَكْثَرَ) مِنْهُ (لِأَنَّ ذَلِكَ) أَيِ الرَّفْعَ وَالْوَصْلَ، (زِيَادَةُ ثِقَةٍ، وَهِيَ مَقْبُولَةٌ) عَلَى مَا سَيَأْتِي.

وَقَدْ سُئِلَ الْبُخَارِيُّ، عَنْ حَدِيثِ «لَا نِكَاحَ إِلَّا بِوَلِيٍّ» ، وَهُوَ حَدِيثٌ اخْتُلِفَ فِيهِ عَلَى أَبِي إِسْحَاقَ السَّبِيعِيِّ فَرَوَاهُ شُعْبَةُ، وَالثَّوْرِيُّ عَنْهُ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ - مُرْسَلًا، وَرَوَاهُ إِسْرَائِيلُ بْنُ يُونُسَ فِي آخَرِينَ، عَنْ جَدِّهِ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ مُوسَى مُتَّصِلًا، فَحَكَمَ الْبُخَارِيُّ لِمَنْ وَصَلَهُ، وَقَالَ: الزِّيَادَةُ مِنَ الثِّقَةِ مَقْبُولَةٌ، هَذَا مَعَ أَنَّ مَنْ أَرْسَلَهُ شُعْبَةُ وَسُفْيَانُ، وَهُمَا جَبَلَانِ فِي الْحِفْظِ وَالْإِتْقَانِ.

وَقِيلَ: لَمْ يَحْكُمِ الْبُخَارِيُّ بِذَلِكَ لِمُجَرَّدِ الزِّيَادَةِ، بَلْ لِأَنَّ لِحُذَّاقِ الْمُحَدِّثِينَ نَظَرًا آخَرَ وَهُوَ الرُّجُوعُ فِي ذَلِكَ إِلَى الْقَرَائِنِ دُونَ الْحُكْمِ بِحُكْمٍ مُطَّرِدٍ، وَإِنَّمَا حَكَمَ الْبُخَارِيُّ لِهَذَا الْحَدِيثِ بِالْوَصْلِ ؛ لِأَنَّ الَّذِي وَصَلَهُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ سَبْعَةٌ: مِنْهُمْ إِسْرَائِيلُ حَفِيدُهُ، وَهُوَ أَثْبَتُ النَّاسِ فِي حَدِيثِهِ، لِكَثْرَةِ مُمَارَسَتِهِ لَهُ، وَلِأَنَّ شُعْبَةَ، وَسُفْيَانَ سَمِعَاهُ مِنْهُ فِي مَجْلِسٍ وَاحِدٍ بِدَلِيلِ رِوَايَةِ الطَّيَالِسِيِّ فِي مُسْنَدِهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيَّ يَقُولُ لِأَبِي إِسْحَاقَ: أَحَدَّثَكَ أَبُو بُرْدَةَ، عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ - فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، فَرَجَعَا كَأَنَّهُمَا وَاحِدٌ، فَإِنَّ شُعْبَةَ إِنَّمَا رَوَاهُ بِالسَّمَاعِ عَلَى أَبِي إِسْحَاقَ بِقِرَاءَةِ سُفْيَانَ، وَحَكَمَ التِّرْمِذِيُّ فِي جَامِعِهِ بِأَنَّ رِوَايَةَ الَّذِينَ وَصَلُوهُ أَصَحُّ.

قَالَ: لِأَنَّ سَمَاعَهُمْ مِنْهُ فِي أَوْقَاتٍ مُخْتَلِفَةٍ، وَشُعْبَةُ وَسُفْيَانُ سَمِعَاهُ فِي مَجْلِسٍ وَاحِدٍ، وَأَيْضًا سُفْيَانُ لَمْ يَقُلْ لَهُ: وَلَمْ يُحَدِّثْكَ بِهِ أَبُو بُرْدَةَ إِلَّا مُرْسَلًا، وَكَانَ سُفْيَانُ قَالَ لَهُ: أَسَمِعْتَ الْحَدِيثَ مِنْهُ، فَقَصْدُهُ إِنَّمَا هُوَ السُّؤَالُ، عَنْ سَمَاعِهِ لَهُ لَا كَيْفِيَّةِ رِوَايَتِهِ لَهُ.[٣٥٥]

وقال الخطيب: "وَهَذَا الْقَوْلُ هُوَ الصَّحِيحُ عِنْدَنَا ، لِأَنَّ إِرْسَالَ الرَّاوِي لِلْحَدِيثِ لَيْسَ بِجَرْحٍ لِمَنْ وَصَلَهُ ، وَلَا تَكْذِيبٍ لَهُ ، وَلَعَلَّهُ أَيْضًا مُسْنَدٌ عِنْدَ الَّذِينَ رَوَوْهُ مُرْسَلًا أَوْ عِنْدَ بَعْضِهِمْ ، إِلَّا أَنَّهُمْ أَرْسَلُوهُ لِغَرَضٍ أَوْ نِسْيَانٍ ، وَالنَّاسِي لَا يُقْضَى لَهُ عَلَى الذَّاكِرِ ، وَكَذَلِكَ حَالُ رَاوِي الْخَبَرِ إِذَا أَرْسَلَهُ مَرَّةً وَوَصَلَهُ أُخْرَى ، لَا يُضَعِّفُ ذَلِكَ أَيْضًا، لِأَنَّهُ قَدْ يَنْسَى فَيُرْسِلُهُ ثُمَّ يَذْكُرُ بَعْدَهُ فَيُسْنِدُهُ ، أَوْ يَفْعَلُ الْأَمْرَيْنِ مَعًا عَنْ قَصْدٍ مِنْهُ لِغَرَضٍ لَهُ فِيهِ "[٣٥٦]

وقال أيضاً :" اخْتِلَافُ الرِّوَايَتَيْنِ فِي الرَّفْعِ وَالْوَقْفِ لَا يُؤَثِّرُ فِي الْحَدِيثِ ضَعْفًا ، لِجَوَازِ أَنْ يَكُونَ الصَّحَابِيُّ يُسْنِدُ الْحَدِيثَ مَرَّةً وَيَرْفَعُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، وَيَذْكُرُهُ مَرَّةً أُخْرَى عَلَى سَبِيلِ الْفَتْوَى وَلَا يَرْفَعُهُ، فَيَحْفَظُ الْحَدِيثَ عَنْهُ عَلَى الْوَجْهَيْنِ جَمِيعًا ، وَقَدْ كَانَ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ يَفْعَلُ هَذَا كَثِيرًا فِي حَدِيثِهِ ،

---

٣٥٥ - * تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي (١/ ٢٥٤)

٣٥٦ - * تحرير علوم الحديث (٢/ ٦٨٦) والكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي (ص: ٤١١)

فَيَرْوِيهِ تَارَةً مُسْنَدًا مَرْفُوعًا ، وَيَقِفُهُ مَرَّةً أُخْرَى قَصْدًا وَاعْتِمَادًا ، وَإِنَّمَا لَمْ يَكُنْ هَذَا مُؤَثِّرًا فِي الْحَدِيثِ ضَعْفًا ، مَعَ مَا بَيَّنَّاهُ لِأَنَّ إِحْدَى الرِّوَايَتَيْنِ لَيْسَتْ مُكَذِّبَةً لِلْأُخْرَى ، وَالْأَخْذُ بِالْمَرْفُوعِ أَوْلَى ، لِأَنَّهُ أَزْيَدُ كَمَا ذَكَرْنَا فِي الْحَدِيثِ الَّذِي يُرْوَى مَوْصُولًا وَمَقْطُوعًا ، وَكَمَا قُلْنَا فِي الْحَدِيثِ الَّذِي يَنْفَرِدُ رَاوِيهِ بِزِيَادَةِ لَفْظٍ يُوجِبُ حُكْمًا لَا يَذْكُرُهُ غَيْرُهُ: إِنَّ ذَلِكَ مَقْبُولٌ وَالْعَمَلُ بِهِ لَازِمٌ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ "[٣٥٧]

الحكم لمن أرسله أو وقفه (أي ردُّ الزيادة) وهو قول أكثر أصحاب الحديث .

الحكم للأكثر: وهو قول بعض أصحاب الحديث.

الحكم للأحفظ : وهو قول بعض أصحاب الحديث .

الاعْتِبار والمُتَابع والشاهِد[٣٥٨]

١- تعريف كل منها:

أ) الاعْتِبَار:

١- لغة : مصدر " اعْتَبَرَ " بمعنى الاعتبار النظر في الأمور ليعرف بها شيء آخر من جنسها.

٢- اصطلاحاً:هو تتبع طرق حديث انفرد بروايته راو ليعرف هل شاركه في روايته غيرُه أو لا.

ب)المُتَابِع: ويسمى التابع.

١- لغة: هو اسم فاعل من " تابع " بمعنى وافق.

٢- اصطلاحاً: هو الحديث الذي يشارك فيه رواتُه رواه الحديث الفرد لفظاً ومعنى فقط ، مع الإتحاد في الصحابي .

جـ) الشاهد:

١- لغة: اسم فاعل من "الشهادة" وسمي بذلك لأنه يشهد أن للحديث الفرد أصلاً، ويقويه، كما يقوي الشاهد قول المدعي ويدعمه.

٢- اصطلاحاً: هو الحديث الذي يشارك فيه رواته رواة الحديث الفرد لفظاً ومعنى، أو معنى فقط، مع الاختلاف في الصحابي.

٢- الاعتبار ليس قسيماً للتابع والشاهد :

---

[٣٥٧] - * الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي (ص: ٤١٧)

[٣٥٨] -* مقدمة ابن الصلاح - (ج ١ / ص ١٥) والتقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث - (ج ١ / ص ٥) والمختصر في أصول الحديث - (ج ١ / ص ٤) وقواعد التحديث للقاسمي - (ج ١ / ص ٨٩) وفتح المغيث بشرح ألفية الحديث - (ج ١ / ص ١٩٤) وتدريب الراوي في شرح تقريب النواوي - (ج ١ / ص ١٨٠) ونزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر - (ج ١ / ص ١٦) وألفية السيوطي في علم الحديث - (ج ١ / ص ١٤)

ربما يتوهم شخص أن الاعتبار قسيم للتابع والشاهد، لكن الأمر ليس كذلك، وإنما الاعتبار هو هيئة التوصل إليهما، أي هو طريقة البحث والتفتيش عن التابع والشاهد.

٣- اصطلاح آخر للتابع والشاهد :

ما ذُكِرَ من تعريف التابع والشاهد هو الذي عليه الأكثر ، وهو المشهور ، لكن هناك تعريف آخر لهما وهو :

التابع أن تحصل المشاركة لرواة الحديث الفرد باللفظ سواء اتحد الصحابي أو اختلف .

الشاهد : أن تحصل المشاركة لرواة الحديث الفرد بالمعنى سواء اتحد الصحابي أو اختلف، هذا وقد يطلق اسم أحدهما على الآخر ، فيطلق اسم التابع على الشاهد كما يطلق اسم الشاهد على التابع ، والأمر سهل كما قال الحافظ ابن حجر [٣٥٩] لأن الهدف منهما واحد ، وهو تقوية الحديث بالعثور على رواية أخرى للحديث .

٤- المتابعة :

أ) تعريفها:

١- لغة: مصدر " تَابَعَ " بمعنى " وَافَق " فالمتابعة إذن الموافقة.

٢- اصطلاحاً: أن يشارك الراوي غيره في رواية الحديث.

ب) أنواعها: والمتابعة نوعان

١- متابعة تامة: وهي أن تحصل المشاركة للراوي من أول الإسناد.

٢- متابعة قاصرة: وهي أن تحصل المشاركة للراوي أثناء الإسناد .

٥- أمثلة:

سأذكر مثالا واحداً مَثَّلَ به الحافظ ابن حجر [٣٦٠]، وهو:مِثالُ المُتابعةِ ((التامة)) : ما رواهُ الشَّافعي في «الأم» عن مالك، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عُمر، أن رَسُول الله - ﷺ - قال: «الشَّهر تِسْعٌ وعشرون، فلا تَصُومُوا حتَّى تَرُوا الهِلاَل، ولا تُفطرُوا حتَّى تروهُ، فإن غُم عليكُم فأكملُوا العِدَّة ثلاثين».

فهذا الحديث بهذا اللَّفظ، ظنَّ قومٌ أنَّ الشَّافعي تفرَّد به عن مالك، فعدُّوه في غرائبه، لأنَّ أصحاب مالك رَووهُ عنه بهذا الإسناد بلفظ: «فإن غُمَّ عليكُم فاقدرُوا لهُ».

لكن وجدنا للشَّافعي مُتابعًا، وهو عبد الله بن مَسْلمة القَعْنَبِي، كما في البخارى(١٩٠٧) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ - رضى الله عنهما - أَنَّ

٣٥٩ - في شرح النخبة ص ٣٨ .

٣٦٠ - *في شرح النخبة ص ٣٧ و. فتح المغيث بشرح ألفية الحديث - (ج ١ / ص ١٩٨) وتدريب الراوي في شرح تقريب النواوي - (ج ١ / ص ١٨٢) ونزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر - (ج ١ / ص ١٥)

رَسُولَ اللَّهِ – ﷺ – قَالَ « الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ لَيْلَةً ، فَلاَ تَصُومُوا حَتَّى تَرَوْهُ ، فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ فَأَكْمِلُوا الْعِدَّةَ ثَلاَثِينَ » .، وهذه مُتابعة تامة.

ووجدنا له مُتَابعة قاصرة كما في صحيح ابن خزيمة (١٨٠٣)حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ ، نا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ ، نا ابْنُ فُضَيْلٍ ، نا عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعُمَرِيُّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ – ﷺ – : " الشَّهْرُ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا ثَلَاثِينَ ، وَالشَّهْرُ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا ، وَيَعْقِدُ فِي الثَّالِثَة ، فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ فَأَكْمِلُوا ثَلَاثِينَ " وَفِي خَبَرِ ابْنِ فُضَيْلٍ : " ثُمَّ طَبَّقَ بِيَدِهِ ، وَأَمْسَكَ وَاحِدَةً مِنْ أَصَابِعِهِ فَإِنْ أُغْمِيَ عَلَيْكُمْ فَثَلَاثِينَ " .

وفي «صحيح» مسلم (٢٥٥١)حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضى الله عنهما أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ – ﷺ – ذَكَرَ رَمَضَانَ فَضَرَبَ بِيَدَيْهِ فَقَالَ « الشَّهْرُ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا – ثُمَّ عَقَدَ إِبْهَامَهُ فِى الثَّالِثَةِ – فَصُومُوا لِرُؤْيَتِهِ وَأَفْطِرُوا لِرُؤْيَتِهِ فَإِنْ أُغْمِىَ عَلَيْكُمْ فَاقْدِرُوا لَهُ ثَلاَثِينَ ».

ووجدنا له شاهدًا كما في سنن النسائى (٢١٣٦) أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ أَبُو الْجَوْزَاءِ – وَهُوَ ثِقَةٌ بَصْرِىٌّ أَخُو أَبِى الْعَالِيَةِ – قَالَ أَنْبَأَنَا حَبَّانُ بْنُ هِلاَلٍ قَالَ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ – ﷺ – : « صُومُوا لِرُؤْيَتِهِ وَأَفْطِرُوا لِرُؤْيَتِهِ فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ فَأَكْمِلُوا الْعِدَّةَ ثَلاَثِينَ ».

(٢١٣٧) أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حُنَيْنٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ عَجِبْتُ مِمَّنْ يَتَقَدَّمُ الشَّهْرَ وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ – ﷺ – : « إِذَا رَأَيْتُمُ الْهِلاَلَ فَصُومُوا وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَأَفْطِرُوا فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ فَأَكْمِلُوا الْعِدَّةَ ثَلاَثِينَ ». .

ورواه البخارى(١٩٠٩) حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ – رضى الله عنه – يَقُولُ قَالَ النَّبِىُّ – ﷺ – أَوْ قَالَ قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ – ﷺ – « صُومُوا لِرُؤْيَتِهِ ، وَأَفْطِرُوا لِرُؤْيَتِهِ ، فَإِنْ غُبِّىَ عَلَيْكُمْ فَأَكْمِلُوا عِدَّةَ شَعْبَانَ ثَلاَثِينَ » وذلكَ شاهدٌ بالمَعْنى.[٣٦١] .

❁❁❁❁❁❁❁❁❁❁❁❁❁

[٣٦١] – * المفصل في علوم الحديث (ص: ١٢٣٩) واليواقيت والدرر شرح شرح نخبة الفكر (١/ ٤٣٧) وتدريب الراوي في شرح تقريب النواوي (١/ ٢٨٤) وتوجيه النظر إلى أصول الأثر (١/ ٤٩٣) وفتح الباقي بشرح ألفية العراقي (١/ ٢٤٩) وعلوم الحديث ومصطلحه (١/ ٢٤١) وفتح الباقي بشرح ألفية العراقي (١/ ٢٤٩) وفتح المغيث بشرح ألفية الحديث (١/ ٢٥٩) ونزهة النظر في توضيح نخبة الفكر ت الرحيلي (ص: ٨٨)

البابُ الثاني

صفة من تُقبل روايتهُ وما يتعلق بذلك من الجرح والتعديل

المبحث الأول: في الراوي وشروط قبوله.

المبحث الثاني: فكرة عامة عن كتب الجرح والتعديل.

المبحث الثالث: مراتب الجرح والتعديل.

الْمبحَثُ الأول

في الراوي وشروط قبوله

١ – مقدمة تمهيدية:

بما أن حديث رسول الله ﷺ وصلنا عن طريق الرواة فهم الركيزة الأولى في معرفة صحة الحديث أو عدم صحته ، لذلك اهتم علماء الحديث بالرواة ،وشرطوا لقبول روايتهم شروطاً دقيقة محكمة تدلُّ على بعدِ نظرهم وسداد تفكيرهم ، وجودة طريقتهم .

وهذه الشروط التي اشترطوها في الراوي ،والشروط الأخرى التي اشترطوها لقبول الحديث والأخبار، لم تتوصل إليها أية ملة من الملل حتى في هذا العصر الذي يصفه أصحابه بالمنهجية والدقة ، فإنهم لم يشترطوا في نقلة الأخبار الشروط التي اشترطها علماء المصطلح في الراوي ، بل ولا أقل منها ، فكثير من الأخبار التي تتناقلها وكالات الأنباء الرسمية لا يوثق بها ولا يركن إلى صدقها . وذلك بسبب رواتها المجهولين " وما آفة الأخبار إلا رواتها ، وكثيراً ما يظهر عدم صحة تلك الأخبار بعد قليل.

٢– شروط قبول الراوي:

أجمع الجماهير من أئمة الحديث والفقه أنه يشترط في الراوي شرطان أساسيان هما:

العدالة: ويعنون بها أن يكون الراوي : مسلماً ـــ بالغاً ـــ عاقلاً ـــ سليماً من أسباب الفسق ـــ سليماً من خوارم المروءة .

الضبط : ويعنون به أن يكون الراوي ، غير مخالف للثقات ولا سيء الحفظ ـــ ولا فاحش الغلط ـــ ولا مغفلاً ـــ ولا كثير الأوهام .

٣– بم تثبت العدالة ؟

تثبت العدالة بأحد أمرين .

إما بتنصيص مُعَدِّلَيْن عليها، أي أن ينص علماء التعديل أو واحد منهم عليها .

وإما بالاستضافة والشهرة ، فمن اشتهرت عدالته بين أهل العلم ، وشاع الثناء عليه كفى ، ولا يحتاج بعد ذلك إلى مُعَدَّل ينص عليها ، وذلك مثل الأئمة المشهورين كالأئمة الأربعة والسفيانين والأوزاعي وغيرهم .

٤- مذهب ابن عبد البَرِّ في ثبوت العدالة [٣٦٢]:

رأى ابن عبد البر أن كل حامل علم معروف العناية به محمول أمره على العدالة حتى يتبين جرحه ، واحتج بحديث " يَحْمِلُ هَذَا الْعِلْمَ مِنْ كُلِّ خَلْفٍ عُدُولُهُ ، يَنْفُونَ عَنْهُ تَحْرِيفَ الْغَالِينَ ، وَانْتِحَالَ الْمُبْطِلِينَ ، وَتَأْوِيلَ الْجَاهِلِينَ " [٣٦٣]

وقوله هذا غير مَرْضِيٍّ عند العلماء ، لأن الحديث لم يصح وعلى فرض صحته ، فإن معناه " لِيَحْمِلْ هذا العلم من كل خَلَفٍ عدوله " بدليل أنه يوجد من يحمل هذا العلم وهو غير عدل .

٥- كيف يُعْرَف ضبط الراوي ؟

يعرف ضبط الراوي بموافقته الثقات المتقنين في الرواية ، فإن وافقهم في روايتهم غالباً فهو ضابط ، ولا تضر مخالفته النادرة لهم ، فإن كثرت مخالفته لهم اختل ضبطه ، ولم يُحْتَجَّ به.

٦- هل يُقبل الجرح والتعديل من غير بيان ؟

أ) يُقبل التَّعديل من غير ذكر سببه على الصَّحيح المشهور، لأنَّ أسْبَابه كثيرة، فيَثْقل ويشق ذكرها، لأنَّ ذلك يحوج المُعدل إلى أن يَقُول لم يفعل كذا، لم يرتكب كذا، فعل كذا وكذا، فيُعدِّد جميع ما يفسق بفعله، أو بتركه، وذلك شاق جدًّا.

ب) ولا يقبل الجَرْح إلاَّ مُبين السَّبب لأنَّه يحصل بأمر واحد، ولا يَشُق ذكره، ولأنَّ النَّاس مُختلفون في أسْبَاب الجرح، فيُطلق أحدهم الجَرْح بناء على ما اعتقده جرحًا، وليسَ بجرح في نفس الأمر، فلا بد من بيان سببه، لينظُر هل هو قادح أو لا؟

قال ابن الصَّلاح: وهذا ظاهر مُقرر في الفقه وأُصوله.

وذكر الخَطِيب : أنَّه مذهب الأئمة من حُفَّاظ الحديث، كالشَّيخين وغيرهما.

ولذلك احتجَّ البُخَاري بجماعة سبق من غيره الجَرْح لهم، كعكرمة، وعَمرو ابن مرزوق، واحتجَّ مسلم بسُويد بن سعيد وجَمَاعة اشتهر الطَّعن فيهم، وهكذا فعل أبو داود، وذلك دال على أنَّهم ذهبُوا إلى

---

٣٦٢ - *الباعث الحثيث في اختصار علوم الحديث - (ج ١ / ص ١١) وفتح المغيث بشرح ألفية الحديث - (ج ١ / ص ٢٨٢) وتدريب الراوي في شرح تقريب النواوي - (ج ١ / ص ٢٣٦)

٣٦٣ -*الإبانة الكبرى لابن بطة برقم(٣٤) ومسند الشاميين - (ج ١ / ص ٣٤٤)برقم(٥٩٩) ومشكل الآثار للطحاوي برقم(٣٢٦٩) ومعرفة الصحابة لأبي نعيم الأصبهاني برقم(٦٩٤) وعدي ١٥٢/١ و١٥٣ و٩٠٤/٣ والبداية والنهاية لابن كثير ٣٣٧/١٠ والعقيلي ٩/١ و١٠ و٢٥٦/٤ وشرف أصحاب الحديث برقم ١٤و ٥٢ و ٥٣ و ٥٥ و ٥٦ وهو حديث حسن لغيره وصححه الشيخ ناصر في التعليق على مشكاة المصابيح - (ج ١ / ص ٥٣)برقم(٢٤٨)

أنَّ الجرح لا يثبُت إلاّ إذا فُسِّر سببهُ، ويدل على ذلك أيضًا أنَّه رُبَّما استفسرَ الجارح، فذكر ما ليسَ بجرح. "

وَقَدْ عَقَدَ الْخَطِيبُ لِذَلِكَ بَابًا، رَوَى فِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ الْمَدَائِنِيِّ، قَالَ: قِيلَ لِشُعْبَةَ: لِمَ تَرَكْتَ حَدِيثَ فُلَانٍ؟ قَالَ: رَأَيْتُهُ يَرْكُضُ عَلَى بِرْذَوْنٍ فَتَرَكْتُ حَدِيثَهُ.

وَرُوِيَ عَنْ مُسْلِمِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ حَدِيثِ صَالِحٍ الْمُرِّيِّ، فَقَالَ: وَمَا تَصْنَعُ بِصَالِحٍ؟ ذَكَرُوهُ يَوْمًا عِنْدَ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، فَامْتَخَطَ حَمَّادٌ.

وَرُوِيَ، عَنْ وَهْبِ بْنِ جَرِيرٍ، قَالَ: قَالَ شُعْبَةُ: أَتَيْتُ مَنْزِلَ الْمِنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو، فَسَمِعْتُ مِنْهُ صَوْتَ الطُّنْبُورِ فَرَجَعْتُ، فَقِيلَ لَهُ: فَهَلَّا سَأَلْتَ عَنْهُ إِذْ لَا يَعْلَمُ هُوَ؟ .

وَرُوِّينَا، عَنْ شُعْبَةَ قَالَ: قُلْتُ لِلْحَكَمِ بْنِ عُتَيْبَةَ: لِمَ لَمْ تَرْوِ عَنْ زَاذَانَ؟ قَالَ: كَانَ كَثِيرَ الْكَلَامِ، وَأَشْبَاهُ ذَلِكَ.قَالَ الصَّيْرَفِيُّ: وَكَذَا إِذَا قَالُوا: فُلَانٌ كَذَّابٌ ؛ لَا بُدَّ مِنْ بَيَانِهِ ؛ لِأَنَّ الْكَذِبَ يَحْتَمِلُ الْغَلَطَ، كَقَوْلِهِ: كَذَبَ أَبُو مُحَمَّدٍ.[٣٦٤]

٧- هل يثبت الجرح والتعديل بواحد ؟

الصَّحيح أنَّ الجرح والتعديل يثبتان بواحد لأنَّ العدد لم يشترط في قَبُول الخبر، فلم يشترط في جرح راويه وتعديله، ولأنَّ التَّزْكية بمترلة الحُكْم، وهو أيضًا لا يُشترط فيه العدد.

(وَقِيلَ: لَا بُدَّ مِنِ اثْنَيْنِ) كَمَا فِي الشَّهَادَةِ، وَقَدْ تَقَدَّمَ الْفَرْقُ.قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ: وَلَوْ قِيلَ يُفْصَلُ بَيْنَ مَا إِذَا كَانَتِ التَّزْكِيَةُ مُسْنَدَةً مِنَ الْمُزَكِّي إِلَى اجْتِهَادِهِ، أَوْ إِلَى النَّقْلِ عَنْ غَيْرِهِ لَكَانَ مُتَّجِهًا ؛ لِأَنَّهُ إِذَا كَانَ الْأَوَّلُ فَلَا يُشْتَرَطُ الْعَدَدُ أَصْلًا لِأَنَّهُ بِمَنْزِلَةِ الْحُكْمِ، وَإِنْ كَانَ الثَّانِي، فَيَجْرِي فِيهِ الْخِلَافُ، وَيَتَبَيَّنُ أَيْضًا أَنَّهُ لَا يُشْتَرَطُ الْعَدَدُ ؛ لِأَنَّ أَصْلَ النَّقْلِ لَا يُشْتَرَطُ فِيهِ، فَكَذَا مَا تَفَرَّعَ مِنْهُ. انْتَهَى..

وَلَيْسَ لِهَذَا التَّفْصِيلِ الَّذِي ذَكَرَهُ فَائِدَةٌ إِلَّا نَفْيَ الْخِلَافِ فِي الْقِسْمِ الْأَوَّلِ، وَشَمِلَ الْوَاحِدُ الْعَبْدَ وَالْمَرْأَةَ.[٣٦٥]

٨- اجتماع الجرح والتعديل في راو واحد :

إذا اجتمع في راو الجرح والتعديل.

فالمعتمد أنه يقدم الجرح إذا كان مفسّرا.

وقيل إن زاد عدد المُعَدِّلِيْنَ على الجارحين قُدّمَ التعديل وهو ضعيف غير معتمد

قلت : ط (وَإِذَا اجْتَمَعَ فِيهِ) ، أَيِ الرَّاوِي (جَرْحٌ) مُفَسَّرٌ، (وَتَعْدِيلٌ، فَالْجَرْحُ مُقَدَّمٌ) ، وَلَوْ زَادَ عَدَدُ الْمُعَدِّلِ، هَذَا هُوَ الْأَصَحُّ عِنْدَ الْفُقَهَاءِ وَالْأُصُولِيِّينَ، وَنَقَلَهُ الْخَطِيبُ عَنْ جُمْهُورِ الْعُلَمَاءِ ؛ لِأَنَّ مَعَ

---

[٣٦٤] - * الخلاصة في علم الجرح والتعديل (١/ ٣٣١) والسنة ومكانتها للسباعي ط الوراق (ص: ١٣٢) والمفصل في علوم الحديث (ص: ١٢٤٨) وتدريب الراوي في شرح تقريب النواوي (١/ ٣٥٩)

[٣٦٥] - * تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي (١/ ٣٦٣)

الْجَارِحِ زِيَادَةَ عِلْمٍ لَمْ يَطَّلِعْ عَلَيْهَا الْمُعَدِّلُ ؛ وَلِأَنَّهُ مُصَدِّقٌ لِلْمُعَدِّلِ فِيمَا أَخْبَرَ بِهِ، عَنْ ظَاهِرِ حَالِهِ، إِلَّا أَنَّهُ يُخْبِرُ، عَنْ أَمْرٍ بَاطِنٍ خَفِيَ عَنْهُ.

وَقَيَّدَ الْفُقَهَاءُ ذَلِكَ بِمَا إِذَا لَمْ يَقُلِ الْمُعَدِّلُ عَرَفْتُ السَّبَبَ الَّذِي ذَكَرَهُ الْجَارِحُ، وَلَكِنَّهُ تَابَ، وَحَسُنَتْ حَالُهُ، فَإِنَّهُ حِينَئِذٍ يُقَدَّمُ الْمُعَدِّلُ قَالَ الْبُلْقِينِيُّ: وَيَأْتِي ذَلِكَ أَيْضًا هُنَا إِلَّا فِي الْكَذِبِ، كَمَا سَيَأْتِي.

وَقَيَّدَهُ ابْنُ دَقِيقِ الْعِيدِ: بِأَنْ يَبْنِيَ عَلَى أَمْرٍ مَجْزُومٍ بِهِ لَا بِطَرِيقٍ اجْتِهَادِيٍّ، كَمَا اصْطَلَحَ عَلَيْهِ أَهْلُ الْحَدِيثِ فِي الِاعْتِمَادِ فِي الْجَرْحِ عَلَى اعْتِبَارِ حَدِيثِ الرَّاوِي لِحَدِيثِ غَيْرِهِ، وَالنَّظَرُ إِلَى كَثْرَةِ الْمُوَافَقَةِ وَالْمُخَالَفَةِ.

وَرُدَّ بِأَنَّ أَهْلَ الْحَدِيثِ لَمْ يَعْتَمِدُوا ذَلِكَ فِي مَعْرِفَةِ الْعَدَالَةِ وَالْجَرْحِ، بَلْ فِي مَعْرِفَةِ الضَّبْطِ وَالتَّغَفُّلِ، وَاسْتَثْنَى أَيْضًا مَا إِذَا عَيَّنَ سَبَبًا، فَنَفَاهُ الْمُعَدِّلُ بِطَرِيقٍ مُعْتَبَرٍ، بِأَنْ قَالَ: قَتَلَ غُلَامًا ظُلْمًا يَوْمَ كَذَا، فَقَالَ الْمُعَدِّلُ: رَأَيْتُهُ حَيًّا بَعْدَ ذَلِكَ، أَوْ كَانَ الْقَاتِلُ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ عِنْدِي، فَإِنَّهُمَا يَتَعَارَضَانِ وَتَقْيِيدُ الْجَرْحِ بِكَوْنِهِ مُفَسَّرًا جَارٍ عَلَى مَا صَحَّحَهُ الْمُصَنِّفُ، وَغَيْرُهُ، كَمَا صَرَّحَ بِهِ ابْنُ دَقِيقِ الْعِيدِ وَغَيْرُهُ."[٣٦٦]

٩- حكم رواية العَدْل عن شخص :

أ) رواية العدل عن شخص لا تعتبر تعديلا له عند الأكثرين وهو الصحيح ، وقيل هو تعديل.

ب) وعمل العالم وفُتْيَاهُ على وفق حديث ليس حكماً بصحته ، وليس مخالفته له قدحاً في صحته ، ولا في روايته ، وقيل بل هو حكم بصحته ، وصححه الآمدي وغيره من الأصوليين، وفي المسألة كلام طويل .

قلت :" (وَإِذَا قَالَ حَدَّثَنِي الثِّقَةُ أَوْ نَحْوُهُ) مِنْ غَيْرِ أَنْ يُسَمِّيَهُ، (لَمْ يُكْتَفَ بِهِ) فِي التَّعْدِيلِ (عَلَى الصَّحِيحِ) ، حَتَّى يُسَمِّيَهُ ؛ لِأَنَّهُ وَإِنْ كَانَ ثِقَةً عِنْدَهُ، فَرُبَّمَا لَوْ سَمَّاهُ لَكَانَ مِمَّنْ جَرَّحَهُ غَيْرُهُ بِجَرْحٍ قَادِحٍ، بَلْ إِضْرَابُهُ عَنْ تَسْمِيَتِهِ رِيبَةٌ تُوقِعُ تَرَدُّدًا فِي الْقَلْبِ. بَلْ زَادَ الْخَطِيبُ أَنَّهُ لَوْ صَرَّحَ بِأَنَّ كُلَّ شُيُوخِهِ ثِقَاتٌ، ثُمَّ رَوَى عَمَّنْ لَمْ يُسَمِّهِ، لَمْ يُعْمَلْ بِتَزْكِيَتِهِ، لِجَوَازِ أَنْ يُعْرَفَ إِذَا ذَكَرَهُ بِغَيْرِ الْعَدَالَةِ.(وَقِيلَ: يُكْتَفَى) بِذَلِكَ مُطْلَقًا، كَمَا لَوْ عَيَّنَهُ ؛ لِأَنَّهُ مَأْمُونٌ فِي الْحَالَتَيْنِ مَعًا، (فَإِنْ كَانَ الْقَائِلُ عَالِمًا) ، أَيْ مُجْتَهِدًا، كَمَالِكٍ وَالشَّافِعِيِّ، وَكَثِيرًا مَا يَفْعَلَانِ ذَلِكَ، (كَفَى فِي حَقِّ مُوَافِقِهِ فِي الْمَذْهَبِ) ، لَا غَيْرِهِ (عِنْدَ بَعْضِ الْمُحَقِّقِينَ) .

قَالَ ابْنُ الصَّبَّاغِ: لِأَنَّهُ لَا يُورِدُ ذَلِكَ احْتِجَاجًا بِالْخَبَرِ عَلَى غَيْرِهِ، بَلْ يَذْكُرُ لِأَصْحَابِهِ قِيَامَ الْحُجَّةِ عِنْدَهُ عَلَى الْحُكْمِ، وَقَدْ عَرَفَ هُوَ مَنْ رَوَى عَنْهُ ذَلِكَ.وَاخْتَارَهُ إِمَامُ الْحَرَمَيْنِ، وَرَجَّحَهُ الرَّافِعِيُّ فِي شَرْحِ الْمُسْنَدِ، وَفَرَضُهُ فِي صُدُورِ ذَلِكَ مِنْ أَهْلِ التَّعْدِيلِ.وَقِيلَ: لَا يَكْفِي أَيْضًا، حَتَّى يَقُولَ: كُلُّ مَنْ أَرْوِي لَكُمْ عَنْهُ، وَلَمْ أُسَمِّهِ، فَهُوَ عَدْلٌ.

---

٣٦٦ - * تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي (١/ ٣٦٤)

قَالَ الْخَطِيبُ: وَقَدْ يُوجَدُ فِي بَعْضِ مَنْ أَبْهَمُوهُ الضَّعْفُ لِخَفَاءِ حَالِهِ، كَرِوَايَةِ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ أَبِي الْمُخَارِقِ."[367]

١٠ – حكم رواية التائب من الفسق [368]:

أ) تُقْبَلُ رِوَايَةُ التَّائِبِ مِنَ الْفِسْقِ) وَمِنَ الْكَذِبِ فِي غَيْرِ الْحَدِيثِ النَّبَوِيِّ كَشَهَادَتِهِ، لِلْآيَاتِ وَالْأَحَادِيثِ الدَّالَّةِ عَلَى ذَلِكَ (إِلَّا الْكَذِبَ فِي أَحَادِيثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَا تُقْبَلُ) رِوَايَةُ التَّائِبِ مِنْهُ (أَبَدًا وَإِنْ حَسُنَتْ طَرِيقَتُهُ كَذَا قَالَهُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَ) أَبُو بَكْرٍ (الْحُمَيْدِيُّ شَيْخُ الْبُخَارِيِّ وَ) أَبُو بَكْرٍ (الصَّيْرَفِيُّ الشَّافِعِيُّ) ، بَلْ (قَالَ الصَّيْرَفِيُّ) زِيَادَةً عَلَى ذَلِكَ فِي " شَرْحِ الرِّسَالَةِ " (كُلُّ مَنْ أَسْقَطْنَا خَبَرَهُ) مِنْ أَهْلِ النَّقْلِ (بِكَذِبٍ) وَجَدْنَاهُ عَلَيْهِ (لَمْ نَعُدْ لِقَبُولِهِ بِتَوْبَةٍ) تَظْهَرُ (وَمَنْ ضَعَّفْنَاهُ لَمْ نُقَوِّهِ بَعْدَهُ بِخِلَافِ الشَّهَادَةِ) .

قَالَ الْمُصَنِّفُ: وَيَجُوزُ أَنْ يُوَجَّهَ بِأَنَّ ذَلِكَ جُعِلَ تَغْلِيظًا عَلَيْهِ وَزَجْرًا بَلِيغًا عَنِ الْكَذِبِ عَلَيْهِ ﷺ، لِعِظَمِ مَفْسَدَتِهِ فَإِنَّهُ يَصِيرُ شَرْعًا مُسْتَمِرًّا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، بِخِلَافِ الْكَذِبِ عَلَى غَيْرِهِ وَالشَّهَادَةِ، فَإِنَّ مَفْسَدَتَهُمَا قَاصِرَةٌ لَيْسَتْ عَامَّةً.

(وَقَالَ) أَبُو الْمُظَفَّرِ (السَّمْعَانِيُّ: مَنْ كَذَبَ فِي خَبَرٍ وَاحِدٍ وَجَبَ إِسْقَاطُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ حَدِيثِهِ) .قَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ: وَهَذَا يُضَاهِي مِنْ حَيْثُ الْمَعْنَى مَا ذَكَرَهُ الصَّيْرَفِيُّ.

قَالَ الْمُصَنِّفُ: (قُلْتُ: هَذَا كُلُّهُ مُخَالِفٌ لِقَاعِدَةِ مَذْهَبِنَا وَمَذْهَبِ غَيْرِنَا وَلَا نُقَوِّي الْفَرْقَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الشَّهَادَةِ) وَكَذَا قَالَ فِي شَرْحِ مُسْلِمٍ: الْمُخْتَارُ الْقَطْعُ بِصِحَّةِ تَوْبَتِهِ وَقَبُولِ رِوَايَتِهِ كَشَهَادَتِهِ، كَالْكَافِرِ إِذَا أَسْلَمَ.

وَأَنَا أَقُولُ: إِنْ كَانَتِ الْإِشَارَةُ فِي قَوْلِهِ هَذَا كُلُّهُ لِقَوْلِ أَحْمَدَ وَالصَّيْرَفِيِّ وَالسَّمْعَانِيِّ فَلَا وَاللَّهِ مَا هُوَ بِمُخَالِفٍ وَلَا بَعِيدٍ، وَالْحَقُّ مَا قَالَهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ تَغْلِيظًا وَزَجْرًا، وَإِنْ كَانَتْ لِقَوْلِ الصَّيْرَفِيِّ بِنَاءً عَلَى أَنَّ قَوْلَهُ: يَكْذِبُ، عَامٌّ فِي الْكَذِبِ فِي الْحَدِيثِ وَغَيْرِهِ. [369]

ب) ولا تقبل رواية التائب من الكذب في حديث رسول الله صلي الله عليه وسلم.

١١– حكم رواية من أخذ على التحديث أجراً [370]:

أ) لا تقبل عند البعض، كأحمد واسحق وأبي حاتم.

ب) تقبل عند البعض الآخر ، كأبي نُعَيمْ الفضل بن دُكَيْن .

---

[367] – * تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي (١/ ٣٦٥)

[368] –* التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث – (ج ١ / ص ٧) وتدريب الراوي في شرح تقريب النواوي – (ج ١ / ص ٢٦٠)

[369] – * تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي (١/ ٣٩٠) والمفصل في علوم الحديث (ص: ١٢٥٨) ورسوم التحديث في علوم الحديث (ص: ١٠٢) ومدرسة الحديث في مصر (ص: ٤٢٠)

[370] –* مقدمة ابن الصلاح – (ج ١ / ص ٢٣) والتقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث – (ج ١ / ص ٨) وتدريب الراوي في شرح تقريب النواوي – (ج ١ / ص ٢٦٧)

ج) وأفتى أبو إسحق الشيزاري. (بجَوَازِهَا لِـ) أَنَّهُ مَنْ (مَنِ امْتَنَعَ عَلَيْهِ الْكَسْبُ لِعِيَالِهِ بِسَبَبِ التَّحْدِيثِ) وَيَشْهَدُ لَهُ جَوَازُ أَخْذِ الْوَصِيِّ الْأُجْرَةَ مِنْ مَالِ الْيَتِيمِ إِذَا كَانَ فَقِيرًا، أَوِ اشْتَغَلَ بِحِفْظِهِ عَنِ الْكَسْبِ مِنْ غَيْرِ رُجُوعٍ عَلَيْهِ، لِظَاهِرِ الْقُرْآنِ[٣٧١].

١٢- حكمُ رواية من عُرِفَ بالتساهل أو بقبول التلقين أو كثرة السهو[٣٧٢].

أ) لا تقبل رواية من عرف بالتساهل في سماعه أو إسماعه ،كمن لا يبالي بالنوم وقت السماع، أو يحدث من أصل غير مُقَابَل.

ب) ولا تقبل رواية من عرف بقبول التلقين في الحديث، بأن يُلَقَّنَ الشيء فيحدث به من غير أن يعلم أنه من حديثه.

ج) ولا تقبل رواية من عُرف بكثرة السهو في روايته.

قلت : "لَا تُقْبَلُ رِوَايَةُ مَنْ عُرِفَ بِالتَّسَاهُلِ فِي سَمَاعِهِ أَوْ إِسْمَاعِهِ كَمَنْ لَا يُبَالِي بِالنَّوْمِ فِي السَّمَاعِ) مِنْهُ أَوْ عَلَيْهِ (أَوْ يُحَدِّثُ لَا مِنْ أَصْلٍ مُصَحَّحٍ) مُقَابَلٌ عَلَى أَصْلِهِ أَوْ أَصْلِ شَيْخِهِ (أَوْ عُرِفَ بِقَبُولِ التَّلْقِينِ فِي الْحَدِيثِ) بِأَنْ يُلَقَّنَ الشَّيْءَ فَيُحَدِّثَ بِهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَعْلَمَ أَنَّهُ مِنْ حَدِيثِهِ، كَمَا وَقَعَ لِمُوسَى بْنِ دِينَارٍ وَنَحْوِهِ، (أَوْ كَثْرَةِ السَّهْوِ فِي رِوَايَتِهِ إِذَا لَمْ يُحَدِّثْ مَنْ أَصْلٍ) صَحِيحٍ، بِخِلَافِ مَا إِذَا حَدَّثَ مِنْهُ فَلَا عِبْرَةَ بِكَثْرَةِ سَهْوِهِ، لِأَنَّ الِاعْتِمَادَ حِينَئِذٍ عَلَى الْأَصْلِ لَا عَلَى حِفْظِهِ، (أَوْ كَثْرَةِ الشَّوَاذِّ وَالْمَنَاكِيرِ فِي حَدِيثِهِ) .

قَالَ شُعْبَةُ لَا يَجِيئُكَ الْحَدِيثُ الشَّاذُّ إِلَّا مِنَ الرَّجُلِ الشَّاذِّ، وَقِيلَ لَهُ: مَنِ الَّذِي تُتْرَكُ الرِّوَايَةُ عَنْهُ؟ قَالَ: مَنْ أَكْثَرَ عَنِ الْمَعْرُوفِ مِنَ الرِّوَايَةِ مَا لَا يُعْرَفُ، وَأَكْثَرَ الْغَلَطَ.

(قَالَ) عَبْدُ اللَّهِ (بْنُ الْمُبَارَكِ وَأَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَالْحُمَيْدِيُّ وَغَيْرُهُمْ: مَنْ غَلِطَ فِي حَدِيثٍ فَبُيِّنَ لَهُ) غَلَطُهُ (فَأَصَرَّ عَلَى رِوَايَتِهِ) لِذَلِكَ الْحَدِيثِ وَلَمْ يَرْجِعْ (سَقَطَتْ رِوَايَاتُهُ) كُلُّهَا وَلَمْ يُكْتَبْ عَنْهُ،قَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ وَفِي هَذَا نَظَرٌ، (وَهَذَا صَحِيحٌ إِنْ ظَهَرَ أَنَّهُ أَصَرَّ عِنَادًا أَوْ نَحْوَهُ) وَكَذَا قَالَ ابْنُ حِبَّانَ.قَالَ ابْنُ مَهْدِيٍّ لِشُعْبَةَ: مَنِ الَّذِي تُتْرَكُ الرِّوَايَةُ عَنْهُ؟ قَالَ: إِذَا تَمَارَى فِي غَلَطٍ مُجْمَعٍ عَلَيْهِ، وَلَمْ تُتَّهَمْ نَفْسُهُ عِنْدَ اجْتِمَاعِهِمْ عَلَى خِلَافِهِ.قَالَ الْعِرَاقِيُّ: وَقَيَّدَ ذَلِكَ بَعْضُ الْمُتَأَخِّرِينَ بِأَنْ يَكُونَ الْمُبَيِّنُ عَالِمًا عِنْدَ الْمُبَيَّنِ لَهُ وَإِلَّا فَلَا حَرَجَ إِذًا."[٣٧٣]

---

٣٧١ - * تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي (١/ ٣٩٩)

٣٧٢ - *التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث - (ج ١ / ص ٨) والمختصر في أصول الحديث - (ج ١ / ص ٥) وقواعد التحديث للقاسمي - (ج ١ / ص ٢٠٤) والكفاية في علم الرواية - (ج ١ / ص ١٥٢) وفتح المغيث بشرح ألفية الحديث - (ج ١ / ص ٣٤٥) وتدريب الراوي في شرح تقريب النواوي - (ج ١ / ص ٢٦٨)

٣٧٣ - * تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي (١/ ٤٠١)

١٣- حكمُ رواية من حَدَّثَ ونَسِيَ[٣٧٤] :

أ) تعريف من حدث ونسي: هو أن لا يَذْكُرَ الشيخ رواية ما حدث به تلميذُه عنه.

ب) حكم روايته :

١- الردُّ : إن نفاه نفياً جازماً ، بأن قال : ما رويتُه ، أو هو يكذب عليَّ ، ونحو ذلك.

٢- القبول : إن تردد في نفيه ، كأن يقول : لا أعرفه أو لا أذكره ، ونحو ذلك .

ج) هل يعتبر رد الحديث قادحاً في واحد منهما ؟ لا يعتبر رد الحديث قادحاً في واحد منـــهما، لأنـــه ليس أحدهما أولى بالطعن من الآخر.

د) مثاله : ما رواه أبو داود والترمذي[٣٧٥] عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِى عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِى صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِىَّ -ﷺ- قَضَى بِالْيَمِينِ مَعَ الشَّاهِدِ. قَالَ أَبُو دَاوُدَ وَزَادَنِى الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْمُؤَذِّنُ فِى هَذَا الْحَدِيثِ قَالَ أَخْبَرَنِى الشَّافِعِىُّ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَالَ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِسُهَيْلٍ فَقَالَ أَخْبَرَنِى رَبِيعَةُ - وَهُوَ عِنْدِى ثِقَةٌ - أَنِّى حَدَّثْتُهُ إِيَّاهُ وَلاَ أَحْفَظُهُ.

قَالَ عَبْدُ الْعَزِيزِ وَقَدْ كَانَ أَصَابَتْ سُهَيْلاً عِلَّةٌ أَذْهَبَتْ بَعْضَ عَقْلِهِ وَنَسِىَ بَعْضَ حَدِيثِهِ فَكَانَ سُهَيْلٌ بَعْـــدُ يُحَدِّثُهُ عَنْ رَبِيعَةَ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ.......

هـــ) أشهر المصنفات فيه: كتاب أخبار من حَدَّثَ ونَسِيَ، للخطيب.

---

[٣٧٤] - *مقدمة ابن الصلاح - (ج ١ / ص ٢٢) وفتح المغيث بشرح ألفية الحديث - (ج ١ / ص ٣٣٠) وتدريب الراوي في شـــرح تقريب النواوي - (ج ٢ / ص ١٤٤) ونزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر - (ج ١ / ص ٣٧)

[٣٧٥] - *سنن الترمذى برقم(١٣٩٣) وسنن أبى داود برقم(٣٦١٢) وهو صحيح

المَبْحَثُ الثَاني

فكرة عامة عن كتب الجرح والتعديل

بما أن الحكم على الحديث صحة وضعفاً مبنيٌّ على أمور منها عدالة الرواة وضبطهم ، أو الطعن في عدالتهم وضبطهم ، لذلك قام العلماء بتصنيف الكتب التي فيها بيان عدالة الرواة وضبطهم منقولة عن الأئمة المُعَدِّلين الموثوقين ، وهذا ما يسمى بـ " التعديل " كما أن في تلك الكتب بيان الطعون الموجهة إلى عدالة بعض الرواة أو إلى ضبطهم وحفظهم كذلك منقولة عن الأئمة غير المتعصبين وهذا ما يسمَّى بـ " الجَرْح " ومن هنا أُطلق على تلك الكتب " كتب الجرح والتعديل "

وهذا الكتب كثيرة ومتنوعة ، فمنها المُفْرَدَة لبيان الرواة الثقات ، ومنها المفردة لبيان الضعفاء والمجروحين ، ومنها كتب لبيان الرواة الثقات والضعفاء ، ومن جهة أخرى فإن بعض هذه الكتب عام لذكر رواة الحديث بغض النظر عن رجال كتاب أو كتب خاصة من كتب الحديث، ومنها ما هو خاص بتراجم رواة كتاب خاص أو كتب معينة من كتب الحديث .

هذا ويعتبر عمل علماء الجرح والتعديل في تصنيف هذه الكتب عملا رائعا مهما جبارا ، إذ قاموا بمسح دقيق لتراجم جميع رواة الحديث ، وبيان الجرح أو التعديل الموجه إليهم أولاً ثم بيان من أخذوا عنه ومن أخذ عنهم ، وأين رحلوا ، ومتى التقوا ببعض الشيوخ ، وما إلى ذلك من تحديد زمنهم الذي عاشوا فيه بشكل لم يُسْبَقوا إليه ، بل و لم تصل الأمم المتحضرة في هذا العصر إلى القريب مما صنفه علماء الحديث من وضع هذه الموسوعات الضخمة في تراجم الرجال ورواة الحديث ، فحفظوا على مدى الأيام التعريف الكامل برواة الحديث ونقلته فجزاهم الله عنا خيراً وإليك بعض الأسماء لهذه الكتب :

التاريخ الكبير للبخاري ، وهو عام للرواة الثقات والضعفاء .

وهو أمير المؤمنين في الحديث وجبل الحفظ ، وكان أعلم أهل عصره بالحديث صحيحه وضعيفه وبالعلل والرجال ... راجع التهذيب ٩/٤٧-٥٥ .

وكتابه هذا كتاب ضخم ، ضم فيه أكثر من عشرة آلاف ترجمة لرواة الحديث ، وله ترتيب خاص .

- والرواة الذين ذكرهم ، منهم من بين رأيه فيه بعبارة لطيفة كقوله : (سكتوا عنه ، فيه نظر ، منكر الحديث..) .

- ومنهم من سكت عنه ، وهو من المعتدلين في الجرح والتعديل والراجح عندي أن من ترجم له وسكت عليه أنه ثقة أو صدوق (انظر قواعد في علوم الحديث ٢٢٣) ، إذ لو كان يعلم فيه جرحاً لذكره ، وسواء في ذلك روى عنه واحد أو أكثر ويلحق بذلك رواية بعض الأئمة عن راو وسكوتهم عن جرحه توثيق له مثل الإمام مالك وشعبة ويحيى بن سعيد وعبد الرحمن بن مهدي وأحمد بن حنبل

ومحمد بن سيرين وإبراهيم النخعي وسعيد بن المسيب ويحيى بن معين ويحيى بن أبي كثير وسفيان بن عيينة وأبو حنيفة والشافعي والنسائي ومسلم وأبو داود وبقي بن مخلد وحريز بن عثمان وشيوخ الطبراني الذين لم يضعفوا في الميزان وغيرهم (انظر قواعد في علوم الحديث ص ٢١٦-٢٢٧وعبد الله بن بدر (١٠٨) قال عنه في التقريب (٣٢٢٣) ثقة) .

أمثلة مقارنة مما سكت عنه .

عبدالله بن باباه رقم (١٠٢) قال عنه في التقريب (٣٢٢٠) ثقة

وعبد الله بن بشر الخثعمي (١٠٤) قال عنه في التقريب (٣٢٣٢) صدوق

وعبد الله بن بشر عن الزهري قال عنه في التقريب (٣٢٣١) مختلف فيه

وذكر أن أبا زرعة والنسائي قالا فيه : لا بأس به ..

وعبد الله بن بحير اليماني (١٠٧) قال عنه في التقريب (٣٢٢٢) وثقه ابن معين ، واضطرب فيه كلام ابن حبان وعبد الله بن بريدة قال عنه في التقريب (٣٢٢٧) ثقة وهؤلاء كلهم قد سكت عنهم البخاري.

- والرواة الذين ترجم لهم ، منهم من روى عنه جماعة ، ومنهم من ذكر له راوٍ واحد ،ومثل هذا الأخير كثير .

- انظر القسم الأول من الجزء الثالث الأرقام التالية (٨٥) و(٨٧) و(٨٨) و(٩٢) و(٩٣) و(٩٧) و(٩٩) و(١٠٦) و(١٠٧) .

- وقسم ذكرهم وذكر لهم رواية معينة عن راوٍ معين ثم قال : لا يصح حديثه ، وهذا يعني تضعيفه لهذه الرواية فقط وليس التعميم .

أمثلة : (٩١) عبد الله بن إنسان عن عروة بن الزبير عن أبيه روى عنه ابنه محمد ، لم يصح حديثه .

ورقم (٢١٦) عبد الله بن خليل الحضرمي عن زيد بن أرقم عن النبي ﷺ في القرعة ... ولا يتابع عليه

ورقم (٢٣١) عبد الله بن ذكوان قال : عبد الصمد ثنا عبد الله ثنا محمد بن المنكدر ... منكر الحديث في الأذان .

ورقم (٢٦٤) عبد الله بن زيد بن أسلم ... سمع منه ... وعبد الرحمن ، ولا يصح حديث عبد الرحمن . فيجب الإنتباه أثناء نقل رأي الإمام البخاري لراوٍ ، فقد يكون النقل عنه محرفاً .

وقوله في الأعم الأغلب عن راوٍ فيه نظر أو سكتوا عنه يعني به الجرح الشديد وغالبه وافقه عليه غيره ، وبعضه مما خالفه غيره والصواب مع غيره أمثلة :

تمام بن نجيح وراشد بن داود الصنعاني وثعلبة بن زيد الحماني وجعدة المخزومي وجميع بن عمير وحبيب بن سالم وحريث بن خرّيت وسليمان بن داود الخولاني وطالب بن حبيب المدني الأنصاري وصعصعة بن ناجية وعبد الرحمن بن سلمان الرّعيني وغيرهم فقد قال فيهم ما ذكرناه ، ووثقهم غيره ،

والصواب معهم فتنبه ومن قال فيه منكر الحديث ، يعني لاتحل الرواية عنه ، أي متهم بالكذب وهـذا من أدبه رحمه الله (انظر قواعد في علوم الحديث ٢٥٤-٢٥٧ و٤٠١) .

وقد ذكر أثناء التراجم عدداً كبيراً من الأحاديث بصيغة الجزم ، وأكثرها مسنده ، وسكت على كثير منها انظـر الأرقـام (٣) و(٤) و(٥) و(٩) و(١١) و(١٦) و(١٧) و(١٨) و(١٩) و(٢٠) و(٢١) و(٢٢) و(٢٥) و(٢٧) و(٢٨) ... والصواب عندي أنها مقبولة تدور بين الصحيح والحسـن إذ لـو كان فيها علة لذكرها .

والكتاب مطبوع طبعة واحدة ، صورت مرات عديدة وعليها بعض التعليقات في الهامش . وهو بحاجة لضبط وتحقيق وتخريج لكامل أحاديثه ، ومقارنة رواته بكتب الجرح والتعديل .

الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ، كذلك هو عام للرواة الثقات والضعفاء ويشبه الذي قبله.

وهو الإمام الحافظ الناقد شيخ الإسلام ، وكان ممن جمع علوّ الرواية ومعرفة الفن ، وكتابه في الجـرح والتعديل يقضي له بالرتبة المتقنة في الحفظ ... انظر الجرح والتعديل المقدمة .

وقد ضمن كتابه هذا مقدمة هامة جداً حول أهمية الجرح والتعديل وترجم لأئمة الجرح والتعديل ترجمة دقيقة ثم بقية الأجزاء فيها تراجم لرواة الحديث وعددها حوالي (١٨٠٠٠) ترجمة .

وقد سعى أبلغ السّعيي في استيعاب جميع أحكام أئمة الجرح والتعديل في الرواة إلى عصره ، ينقل ذلك عنهم بالأسانيد الصحيحة المتصلة بالسماع أو القراءة أوالمكاتبة ، فغدا كتابه أصلاً لكل من ألّـف في هذا الفن بعده .

وأما ترتيبه فمن حيث المبدأ على الأحرف الهجائية ، ولكنه ليس دقيقاً فيشبه إلى حدّ ما ترتيب تـاريخ البخاري.

وتراجمه بشكل عام مختصرة ، وهو يذكر المترجم له وكنيته ، ويذكر شيوخه وكذلك من روى عنـه من طلابه ، ثم يذكر رأي علماء الجرح والتعديل فيه .

كقوله في ترجمة أحمد بن إبراهيم بن خالد أبو علي الموصلي ، روى عن حماد بن زيد وصالح بن عمـر وسلام أبي المنذر وأبي إسماعيل المؤدب روى عنه أبو زرعة وعمر بن شبّة النميري وموسى بن إسحاق القاضي حدثنا عبد الرحمن أنا عبد الله بن أحمد بن حنبل فيما كتب إليّ قال : سألت يحيى بن معين عن أحمد بن إبراهيم الموصلي فقال : ليس به بأس ، حدّث عن حماد بن زيد ا هـ .

أو كقوله في ترجمة أحمد بن إبراهيم أبو صالح الخراساني ، روى عن عبد الرحمن بن زيد بـن أسـلم المديني ، روى عنه صالح بن بشر بن سلمة الطبراني ، حدثنا عبد الرحمن قال : سألت أبي عنه فقـال شيخ مجهول ، والحديث الذي رواه صحيح ا هـ .

- وإذا قال ابن معين عن راوٍ لا بأس به يعني أنه ثقة عنده ، كما صح عنه ذلك .
- وأما أبو حاتم فهو من المتشددين في الجرح والتعديل ، فما قال عنه صدوق فهو ثقة عند غيره .

كقوله عن أحمد بن إبراهيم بن كثير الدورقي صدوق وفي التقريب ١/٩-١٠ ثقة حافظ .
- وقد يقول أبو حاتم عن الراوي ثقة : كقوله في ترجمة أحمد بن اسحاق الحضرمي ثقة . وقد يقول عن الراوي ثقة مأمون ، كما قال عن أحمد بن إسماعيل ابن أبي ضرار الرازي .
- وقد لا يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً ، ولكنه يشير إلى رواية والده عنه أو أبوزرعة أو يحيى بن معين أو أحمد بن حنبل ، ورواية هؤلاء عنه تعدّ تعديلاً له . كما ذكر ذلك ٢/٣٦ كما في ترجمة أحمد بن إبراهيم بن موسى
الرملي أبو بكر السراج . فقد روى عنه أبو حاتم .
وأحمد بن أيوب بن راشد البصري روى عنه أبوزرعة الرازي .
وأحمد بن أسد بن بنت مالك بن مغول البجلي أبو عاصم روى عنه أبو زرعة .
- وهناك رواةٌ ذكرهم و لم يذكر فيهم جرحاً ولا تعديلاً و لم يرو عنهم من ذكرناه سابقاً .
فالراجح عندي أنهم مقبولون ، إذ لو علم فيهم جرحاً لذكره (١) .
- كقوله في ترجمة أحمد بن أيوب الضبي روى عن إبراهيم بن أدهم روى عنه إبراهيم بن الشماس .
أقول : روى عنه جماعة ووثقه ابن حبان الثقات ٨/٤ وسكت عليه البخاري التاريخ ١/٢/٢ .
- وقوله عن أحمد بن أبي عبيد الوراق بن بشر أبو عبد الله البصري وذكر أنه روى عن جماعة وسكت عليه وفي التقريب ١/٢١ ثقة .
- وقوله في ترجمة أحمد بن ثعلبة الدمشقي روى عن أبي معاوية الأسود ، وروى عنه أحمدبن أبي الحواري .
- وقد يقول عن راوٍ كذاب كما قاله عن أحمد بن ثابت بن عتاب الرازي المعروف بفرخويه .
- وقد يقول عنه : متروك الحديث كما في ترجمة أحمد بن الحارث الغساني أبو عبد الله الواقدي البصري .وقال عنه البخاري فيه بعض النظر ١/٢/٢ .
وقد يذكر أقوالاً مختلفة في راوٍ واحد ،كأن يضعفه أبوه ويقويه غيره ، وبعد التتبع والاستقراء تبين لنا أن الراجح مع من وثقه لأن أبا حاتم من المتشددين .
- كقوله في ترجمة أحمد بن سليمان بن أبي الطيب ضعيف الحديث مع أن أبا زرعة وثقه وروى عنه البخاري راجع الجرح ٢/٥٢ والميزان ١/١٠٢ والتقريب ١/١٧ .
- وقد يقول عنه : شيخ وهي تعديل كقوله عن أحمد بن عبد الله أبو عبيدة ابن أبي السفر الكوفي قال أبو حاتم : شيخ اهـ .
- وقد يقول عن راوٍ بأنه مجهول كقوله عن أحمد بن عمر القصبي قال سألت أبي عنه فقال : مجهول اهـ .

- وقد يكون في كلامه نظر عن المجاهيل كقوله عن أحمد بن عاصم البلخي مجهول ، والصواب أنه معروف وثقة انظر الميزان ١٠٦/١ والتاريخ الكبير ٥/٢/١ .

وكذلك إبراهيم بن عبد الرحمن المخزومي ، وأسباط أبو اليسع ، وبيان بن عمرو ، ومحمد بن الحكم المروزي جهلهم أبو حاتم ، وعرفهم غيره (انظر قواعد في علوم الحديث ص ٢٢٣ و٤٠٣ و٤٠٤) .

لذا قال الإمام ابن دقيق العبد : لا يكون تجهيل أبي حاتم حجةً ما لم يوافقه غيره ، نقله الزيلعي (انظر قواعد في علوم الحديث ص ٢٦٦-٢٦٨) .

لذا يجب تحقيق هذا الكتاب القيّم وضبطه ومقارنته مع غيره من كتب الجرح والتعديل.

الثقات لابن حِبَّان ، كتاب خاص بالثقات .

هو الإمام العالم الفاضل المتقن المحقق الحافظ العلامة محمد بن حبان ابن أحمد بن حبان أبو حاتم التميمي البُستي السجستاني .

قال الحافظ ابن حجر : كان صاحب فنون ، وذكاء مفرط ، وحفظ واسع إلى الغاية ، رحمه الله ا هـ ... انظر مقدمة صحيحه ٧/١-٣٥ وقد ذكر في ثقاته الذين يجوز الاحتجاج بخبرهم فقال : كل من أذكره في هذا الكتاب الأول فهو صدوق يجوز الاحتجاج بخبره إذا تعرّى عن خصال خمس فذكرها المؤلف وهي :

أ - أن يكون فوق الشيخ الذي ذكر اسمه في الإسناد رجل ضعيف لا يحتج بخبره .

ب- أو يكون دونه رجل واه لايجوز الاحتجاج بروايته .

ج- أو يكون الخبر مرسلاً لا تلزم به الحجة .

د - أو يكون منقطعاً لا تقوم بمثله الحجة .

هـ- أو يكون في الإسناد رجل مدلس لم يبين سماعه في الخبر من الذي سمعه منه .

ثم قال : فكل من ذكرته في كتابي هذا إذا تعرّى عن الخصال الخمس التي ذكرتها ، فهو عـدلٌ يجوز الاحتجاج بخبره

ثم ذكر شرط العدل الموثّق عنده فقال : (العدل من لم يُعرف منه الجرح ضد التعديل ، فمن لم يعلم بجرح فهو عدلٌ إذا لم يبيّن ضده) إذ لم يكلّف الناسُ من الناس معرفة ما غاب عنهم ، وإنما كلفوا الحكم بالظاهر من الأشياء غير المغيّب عنهم .

وقد أورد في كتابه هذا كل من هو ثقة عنده كما ذكر وفيه حوالي بضعة عشر ألف ترجمة بشكل مختصر والثقات الذين أوردهم في كتابه على أنواع :

- الأول : قسم متفقٌ على ثقته وعدالته مثل :

إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري القرشي ٤/٤ قال عنه في التقريب أخرج له الجماعة عدا الترمذي (٢٠٦)

وإبراهيم بن سعد بن أبي وقاص الزهري ... وفي التقريب (١٧٨) ثقة .
وإبراهيم بن أبي موسى الأشعري . وفي التقريب (١٩٩) له رؤية ولم يثبت له سماع إلا من بعض الصحابة ووثقه العجلي اهـ . وغيرهم كثير مما لا خلاف فيه .
– والثاني : قسم اختلف فيهم علماء الجرح والتعديل ، ورجح عند ابن حبان عدالتهم ومنهم :
إبراهيم بن عبد الرحمن السكسكي ، قال عنه في التقريب (٢٠٤) صدوق ضعيف الحفظ اهـ
– والثالث : رواة ذكرهم ، وذكر عليهم بعض الملاحظات كيخطيء مثلاً ، وتكلم فيهم غيره
كقوله في ترجمة إسماعيل بن سليمان بن أبي المغيرة الأزرق قال عنه : يخطيء ١٩/٤ . وفي التقريب (٤٥٠) ضعيف
وكقوله في ترجمة أيوب بن خالد روى عنه موسى بن عبيده يعتبر بحديثه من غير حديث موسى عنه ٢٩/٤ وفي التقريب (٦١٠) فيه لين .
وكقوله في ترجمة أسماء بن الحكم الفزاري يخطيء ٥٩/٤ وفي التقريب (٤٠٨) صدوق .
فهؤلاء الرواة الذين تكلم فيهم ينظر في أحوالهم وفيما قال فيهم أئمة الجرح والتعديل لنصل إلى الرأي الراجح فيهم
– والرابع : رواة وثقهم وروى عنهم اثنان من الثقات ، فما فوق فهؤلاء مقبولون على الراجح ، مالم يضعّفهم إمام معتبر .
– والخامس : رواة وثقهم ولم يرو عنهم إلا راوٍ واحد (انظر قواعد في علوم الحديث ص ١٨٠–١٨٣ و٢٠٤–٢٠٨) ولم يأتوا بخبر منكر ، فهؤلاء – على الراجح – مقبولون وحديثهم حسن ، ولاسيما إذا ذكره البخاري في التاريخ وسكت عليه أو ذكره ابن أبي حاتم وسكت عليه ، أو قال عنه الذهبي في الكاشف : وُثّق ، أو وثقه معه الإمام ابن خزيمة أو الترمذي ، أو الحاكم ، أو روى له أبو داود والنسائي وسكتا عليه ، أو روى له أحمد في المسند ولم يضعفه أو مانص عليه الحافظ ابن حجر في التقريب بأنه مقبول ... وما نسب إليه من أنه واسع الخطو في باب التوثيق ، يوثق كثيراً ممن يستحق الجرح ، فهو قول ضعيف مردود ، وقد عرفنا أنه معدود ممن له تعنت وإسراف في جرح الرجال ، ومَن هذا حاله لايمكن أن يكون متساهلاً في تعديل الرجال ، وإنما يقع التعارض كثيراً بين توثيقه وبين جرح غيره ، لكفاية مالا يكفي في التوثيق عند غيره عنده .
ونقل السخاوي في فتح المغيث ٣٦/١ أن شيخه الحافظ ابن حجر نازع في نسبة ابن حبان إلى التساهل فقال : إن كانت باعتبار وُجدان الحسن في كتابه ، فهو مشاحّة في الاصطلاح لأنه يسميه صحيحاً ، وإن كانت باعتبار خفّة شروطه فإنه يخرج في الصحيح ماكان راوية ثقة غير مدلس ، سمع ممن فوقه ، وسمع منه الآخذ عنه ، ولا يكون هناك انقطاع ولا إرسال ، وإذا لم يكن في الراوي المجهول الحال جرحٌ ولاتعديل ، وكان كلّ من شيخه والراوي عنه ثقة ، ولم يأت بحديث منكر ، فهو ثقة

عنده ، وفي كتاب الثقات له كثير ممن هذا حاله ، ولأجل هذا ربما اعترض معترض عليه في جعلهم ثقات من لم يعرف اصطلاحه ، ولا اعتراض عليه ، فإنه لا يشاحّ في ذلك ا هـ .

فغاية ما في الأمر أن يوثق (مستور الحال) ، وهو ما لم يكن فيه جرح ولا تعديل ، وكان كلٌّ من شيخه والراوي عنه ثقة و لم يأت بحديث منكر ، وقد وثق الأئمة كثيراً ممن هذا شأنهم وثمة نقول كثيرة عنهم تعزّز رأيه في رواية المستور فقد نقل الذهبي في الميزان ٥٥٦/١ :في ترجمة حفص بن بُغيل قول ابن القطان فيه : لايعرف له حال ولا يعرف ، ثم عقبه بقوله : لم أذكر هذا النوع في كتابي هذا ، فإن ابن القطان يتكلم في كل من لم يقل فيه إمامٌ عاصر ذلك الرجل ، أو أخذ عمن عاصره ما يدل على عدالته ، وهذا شيء كثير ، ففي الصحيحين من هذا النمط خلقٌ كثير مستورون ، ماضعفهم أحدٌ ، ولاهم بمجاهيل .

وفي كتاب قرة العينين في ضبط أسماء رجال الصحيحين ص ٨ :

لايقبل مجهول الحال ، وهو على ثلاثة أقسام :

أحدهما مجهول العدالة ظاهراً وباطناً ، فلا يقبل عند الجمهور .

وثانيها مجهول العدالة باطناً ، وهو المستور ، والمختار قبوله ، وقطع به سُليم الرازي أحد أئمة الشافعية ، وشيخ الحافظ الخطيب البغدادي وعليه العمل في كتب الحديث المشهورة فيمن تقادم عهدهم وتعذّرت معرفتهم ا هـ وبمثله قال ابن الصلاح والسخاوي في شرح الألفية ٣٢١/١ و٣٢٣ و٣٤٧ وراجع مقدمة الإحسان ٣٦/١-٤٠

- والسادس : رواة وثقهم و لم يرو عنهم إلا واحد أو اثنين نادراً ، ونص غيره على جهالتهم ..

- والسابع : رواة تناقض فيهم فذكرهم في الثقات ، وفي المجروحون !!

والكتاب بحاجة لتحقيق وضبط ومقارنة رواته مع ماقاله فيهم غيره من علماء الجرح والتعديل .

الكامل في الضعفاء لابن عدي، وهو خاص بتراجم الضعفاء كما هو ظاهر من اسمه.

وهو الإمام الحافظ أبو أحمد عبد الله بن عدي الجرجاني قال حمزة السهمي : كان أبو أحمد بن عدي حافظاً متقناً ، لم يكن في زمانه مثله ، وقال : سألت الدارقطني أن يضيف كتاباً في الضعفاء فقال : أوليس عندك كتاب ابن عدي ؟ ! قلت نعم ، قال : فيه كفاية لا يزاد عليه ا هـ تاريخ جرجان ٢٢٦ .

وقال الذهبي : أما في العلل والرجال فحافظ لايجارى الميزان ٢/١ وقال ابن ناصر الدين : هو إمام حافظ كبير ثقة مأمون ، له كتاب في الجرح والتعديل سماه الكامل ، وهو كتاب جليل حافل .

وقال الحافظ ابن كثير : له كتاب الكامل في الجرح والتعديل ، لم يسبق إلى مثله و لم يلحق في شكله البداية ٢٨٣/١١

وقد ذكر في كتابه هذا كل من تكلّم فيه بأدنى شيء ، ولو كان من رجال الصحيحين ، منتصرٌ له إذا أمكن .. وهو منصف في الرجال بحسب اجتهاده ... راجع السير ١٥٤/١٦

والذين أوردهم فيه : الضعفاء ، والثقات الذين تُكلّم فيهم أو أنكر عليهم أحاديث ، ومن اختلف فيهم ، ومن لم يتكلم فيه أحد ، مع العلم أن أحاديثه غير محفوظة .

وقد رتبه على الحروف الهجائية ، وبدأه بترجمة لعلماء الجرح والتعديل وهو يذكر اسم المترجم له ، ثم ينقل بسنده المتصل رأي علماء الجرح والتعديل فيه ، ثم يذكر له بعض مارواه ، ثم يذكر رأيه فيه بعد سبره لأحاديثه .

- وهو من المنصفين في الجرح والتعديل إلى حدّ بعيد .
- وهو أول من قام بهذه الدراسة النقدية الداخلية

أمثلة :

قال في ترجمة أحمد بن بشير : قال الإمام يحيى بن معين : لاأعرفه وقال عثمان بن سعيد الدارمي : كان من أهل الكوفة ، ثم قدم بغداد ، وهو متروك .ثم ذكر ابن عدي بعض ما أنكر عليه .

ثم قال : وأحمد بن بشير له أحاديث صالحة ، وهذه الأحاديث التي ذكرها أنكر ما رأيت له ، وهو في القوم الذين يكتب حديثهم ١٦٥/١-١٦٧ .

أقول : يعني أنه مقبول الرواية خلا هذه الأحاديث التي أوردها في ترجمته .

وقال عنه في التقريب (١٣) صدوق له أوهام .

ثم الأحاديث التي أنكرها عليه ابن عدي فيها المنكر وفيها غير المنكر .

فالأول : (تعبد رجل ...) واه منكر

والثاني : (لووزنت دموع آدم ...)) والصواب وقفه انظر الشعب (٨٣٤ و٨٣٥) والخطيب ٤٧/٤

والثالث : لا ينبغي لقوم يكون أبو بكر فيهم أن يؤمهم غيره . ضعيف مرفوعاً ، والصواب وقفه انظر الترمذي (٣٦٧٣)

والرابع : حديث (اللهم أوسع رزقك ...) مختلف فيه الحاكم ٥٤٢/١ والمجمع ١٨٢/١٠ والدعا للطبراني (١٠٤٩) وحسنه الهيثمي .

والخامس : (اللهم بارك لأمتي في غُدّوها) صحيح لغيره

والسادس : (لاحول ولا قوة إلا بالله كتر من كنوز الجنة) هو في الصحيحين البخاري ١٢٠/٥ و١٠٢/٨ و١٠٨ و١٥٦ و١٤٤/٩ ومسلم في الذكر والدعاء رقم (٤٤ و٤٥ و٤٧) .

والسابع : (حديث من أسرع الناس هلاكاً ؟ قال : قومك ...) أخرجه أحمد ٨١/٦ و٩٠ وابن أبي عاصم ٦٤/٢ والمجمع ٢٨/١٠ وهو حديث صحيح لغيره .

فيجب الانتباه للأحاديث التي يوردها الإمام ابن عدي في كامله فليست كلها مـــردودة ، بـــل فيهـــا الصحيح والحسن .

وقال في ترجمة أحمد بن حازم أظنه مديني ، ويقال مزني معافري ، مصري ، ليس بالمعروف ، يحـــدث عنه ابن لهيعة ويحدث أحمد هذا عن عمرو بن دينار وعبدالله بن دينار ، وعطـــاء وابـــن المنكـــدر ، وصفوان بن سليم بأحاديث عامتها مستقيمة .. ا هـــ

أو كقوله عن أحمد بن أبي نافع أبو سلمة الموصلي ، بعد أن روى له بعض الأحاديث : قال وهـــذان الحديثان غير محفوظين ، وأحمد ابن أبي نافع متقارب الحديث ليست أحاديثه بالمنكرة جداً ١٦٩/١ .

أو كقوله في ترجمة أحمد بن أوفى : أظنه بصري ، يحدث عن أهل الأهواز ، يخالف الثقات في روايتـــه عن شعبة ، وقد حدث عن غير شعبة بأحاديث مستقيمة ثم قال أخيراً : و لم أر في حديثه شيئاً منكراً ، إلا ماذكرته من مخالفته على شعبة وأصحابه ا هـــ ١٧٠/١ و١٧١

أقول : والأهم من هذا أنه استطاع بنظرته الثاقبة وحفظه الواسع أن يمحّص في الرواة المختلف فـــيهم ويصل إلى نتائج هامة جداً في هذا المعترك الصعب .

- كقوله في ترجمة أحمد بن محمد بن أيوب صاحب المغازي روى عن إبراهيم بن ســـعد عـــن ابـــن إسحاق : المغازي ، وأنكرت عليه وحدث عن أبي بكر بن عياش بالمناكير .

ثم قال : كان أحمد بن حنبل وعلي بن المديني يحسنان القول في أحمد بن محمد بن أيوب ، وسمع علـــي منه المغازي ، وكان يحيى بن معين يحمل عليه .

ثم قال : وأحمد بن محمد هذا أثنى عليه أحمد وعلي ، وتكلم فيه يحيى ، وهو مع هذا كله صالح الحديث ليس بمتروك ا هـــ ١٧٤/١ و١٧٥ .

- وكان يرد جرح الأقران كجرح يحيى بن معين والنسائي في أحمد بن صالح أبو جعفر المصـــري . ثم قال وأحمد بن صالح ممن أجلّه الناس ... ولولا أني شرطت في كتابي هذا أن أذكر فيه كل من تكلّـــم فيه متكلم لكنت أجلّ أحمد بن صالح أن أذكره ا هـــ ١٨٠/١-١٨٤

- أو كقوله في ترجمة أحمد بن الفرات أبي مسعود الرازي بعد أن نقل عن ابن خراش أنه حلف بالله أن أبا مسعود أحمد بن الفرات يكذب متعمداً ، فقال رداً عليه : وهذا الذي قاله ابن خراش لأبي مسعود هو تحامل ، ولا أعرف لأبي مسعود رواية منكرة ، وهو من أهل الصدق والحفظ ا هـــ ١٩٠/١ .

- وقد يرجح قولاً من الأقوال التي قيلت في الراوي كقوله عن إبراهيم بن عبد الرحمن أبو عبد الرحمن السكسكي الكوفي ونقل عن شعبة طعنه فيه ، وقال النسائي : ليس بذلك القوي ويكتب حديثه ... ثم قال : و لم أجد له حديثاً منكر المتن ، وهو إلى الصدق أقرب منه إلى غيره ، ويكتب حديثه كما قـــال النسائي ٢١٠/١ و٢١١

- أو كقوله في إبراهيم بن مسلم أبو اسحاق الهجري بعد أن نقل تضعيفه عن سفيان بن عيينة ويحيى بن معين والنسائي ..

قال : وإبراهيم الهجري هذا حدّث عنه شعبة والثوري وغيرهما ، وأحاديثه عامتها مستقيمة المتن ، وإنما أنكروا عليه كثرة روايته عن أبي الأحوص عن عبد الله وهو عندي ممن يكتب حديثه ا هـ ١/٢١١-٢١٣

أو كقوله في إبراهيم بن مهاجر بن مسمار المديني بعد أن نقل قول البخاري فيه : منكر الحديث ، وقول يحيى بن معين صالح ليس به بأس . وذكر له حديثاً في فضل قراءة طه ويس ..

ثم قال : وإبراهيم بن مهاجر لم أجد له حديثاً أنكر من حديث (قرأ طه ويس) ... وباقي أحاديثه صالحة اهـ ١/٢١٦

- ولم يكن ليتعصب ضد الرواة المتهمون بالتشيع أو الغلو فيه .

فقد قال في ترجمة جابر بن يزيد الجعفي بعد أن نقل تكذيبه عن الشعبي وأبي حنيفة وليث بن أبي سليم ويحيى بن معين وغيرهم ...

قال : ولجابر حديث صالح ، وقد روى عنه الثوري الكثير وشعبة أقل رواية عنه من الثوري ، وحدّث عنه زهير وشريك وسفيان والحسن بن صالح وابن عيينة وأهل الكوفة وغيرهم ، وقد احتمله الناس ورووا عنه ، وعامة ماقذفوه أنه كان يؤمن بالرجعة ، وقد حدث عنه الثوري مقدار خمسين حديثاً ، ولم يتخلّف أحد في الرواية عنه ، ولم أر له أحاديث جاوزت المقدار في الإنكار ، وهو مع هذا كله أقرب إلى الضعف منه إلى الصدق ا هـ ٢/١١٣-١٢٠

- وقد يذكر راوياً ويورد له عدداً من الأحاديث ويضعفه ويكون الحمل فيها ليس على هذا الراوي وإنما على الراوي عنه مثل غالب القطان فقد ذكره وأورد له أحاديث ، والحمل فيها على الراوي عنه عمر بن مختار البصري وغيره ، وهو من عجيب ماوقع له والكمال لله تعالى (انظر قواعد في علوم الحديث ١٨٩ - ١٩٠ والرفع والتكميل ٢٠٨ - ٢١٦)

- وقد ينسب إلى التساهل مع بعض الرواة كما ذكر في ترجمة إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى الأسلمي المدني: حيث نقل تكذيبه عن مالك ويحيى بن سعيد ويحيى بن معين وغيرهم ، وأطال النفس في ترجمته . ثم نقل رواية الشافعي عنه وابن جريج والثوري وعباد بن منصور ويحيى بن أيوب .

ثم قال : وإبراهيم بن أبي يحيى ذكرت من أحاديثه طرفاً ، روى عنه ابن جريج والثوري وعباد بن منصور

ومندل ، ويحيى بن أيوب ، وهؤلاء أقدم موتاً منه وأكبر سنّاً ، وله أحاديث كثيرة ، ... وقد نظرت أنا في أحاديثه وسجرتها وفتشت الكل منها ، فليس فيها حديث منكر وإنما يروي المنكر إذا كان

العهدة من قبل الراوي عنه ، أو من قبل من يروي إبراهيم عنه وكأنه أتى من قبل شيخه لا من قبله ، وهو في جملة من يكتب حديثه ، وقد وثقه الشافعي وابن الأصبهاني وغيرهما ا هـ ١/٢١٧-٢٢٥
وقال عنه الحافظ ابن حجر في التقريب (٢٤١) متروك ا هـ .
– ولكن الثابت عن ابن عدي وغيره من الأثريين تحاملهم على أهل الرأي ، وهذا لايقبل منهم (١)
– كقوله في ترجمة محمد بن الحسن الشيباني بعد أن نقل تضعيفه عن أحمد بن حنبل ويحيى وغيرهما .
قال : ومحمد بن الحسن هذا ليس هو من أهل الحديث ، ولا هو ممن كان في طبقته يُعنون بالحديث حتى أذكر شيئاً من مسنده على أنه سمع من مالك – الموطأ – والاشتغال بحديثه شغل لا يحتاج إليه ، لأنه ليس هو من أهل الحديث فينكر عليه ، ... وقد استغنَى أهل الحديث عما يرويه محمد بن الحسن وأمثاله ا هـ ٦/١٧٤ و١٧٥
أقول : هذا الكلام في حقه فيه تجنّ كثير قال الحافظ ابن حجر في ترجمته من اللسان : تفقه على أبي حنيفة ، وسمع الحديث من الثوري ومعمر وعمر بن ذر ، ومالك بن مغول ، والأوزاعي ، ومالك بن أنس ، وربيعة بن صالح ، وجماعة وعنه الشافعي ، وأبو سليمان الجوزجاني ، وهشام الرازي وعلي بن مسلم الطوسي ، وغيرهم ، ولي القضاء في أيام الرشيد ، وقال ابن عبد الحكيم : سمعت الشافعي يقول: قال محمد : أقمت على باب مالك ثلاث سنين ، وسمعت منه أكثر من سبعمائة حديث ، وقال الربيع: سمعت الشافعي يقول : حملت عن محمد وقر بعيد كتباً ، وقال عبد الله بن علي المديني عن أبيه في حق محمد بن الحسن : صدوق ا هـ ٥/١٢١-١٢٢ (انظر قواعد قواعد في علوم الحديث ٣٤٢ – ٣٤٥)
– أو ماقاله في ترجمة الإمام أبي حنيفة رحمه الله النعمان بن ثابت حيث نقل تضعيفه عن كثير من أهل الجرح والتعديل وأفاض في ترجمته ثم ختمها بقوله : وأبو حنيفة له أحاديث صالحة ، وعامة مايرويه غلط ، وتصاحيف وزيادات في أسانيدها ومتونها ، وتصاحيف في الرجال ، وعامة مايرويه كذلك ، ولم يصح له في جميع مايرويه إلا بضعة عشر حديثاً وقد روى من الحديث لعله أرجح من ثلاثمائة حديث من مشاهير وغرائب وكله على هذه الصورة ، لأنه ليس هو من أهل الحديث ، ولا يحمل على من تكون هذه صورته في الحديث ا هـ ٧/٥-١٢
أقول : هذا الكلام غير صحيح ، قال الإمام الذهبي في تذكرة الحفاظ ١/١٦٨: أبو حنيفة الإمام الأعظم ، فقيه العراق ... حدّث عن عطاء ونافع وعبد الرحمن بن هرمز الأعرج ، وسلمة ابن كهيل وأبي جعفر محمد ابن على وقتادة وعمرو بن دينار وأبي إسحاق وخلق كثير ...
وحدّث عنه وكيع ويزيد بن هارون وسعد بن الصلت وأبو عاصم وعبد الرزاق وعبيد الله بن موسى وبشر كثير ، وكان إماماً ورعاً عالماً عاملاً ، متعبداً ، كبير الشأن ، لايقبل جوائز السلطان قال ابن

المبارك :أبو حنيفة أفقه الناس ، وقال الشافعي : الناس في الفقه عيال على أبي حنيفة ، وروى أحمد بن محمد بن القاسم عن يحيى بن معين قال : لا بأس به ، ولم يكن متهماً ... ا هـ
وفي طبقات الشافعية للتاج السبكي ١٨٨/١ : قال : الحذر كل الحذر أن تفهم أن قاعدتهم أن الجرح مقدّم على التعديل على إطلاقها بل الصواب أن من ثبتت إمامته وعدالته ، وكثر مادحوه وندر جارحه ، وكانت هناك قرينة دالّة على سبب جرحه من تعصب مذهبي أو غيره لم يلتفت إلى جرحه ...
ثم قال ١٩٠/١ : قد عرفناك أن الجارح لايقبل فيه الجرح وإن فسّره في حق من غلبت طاعاته على معصيته ،ومادحوه على ذاميّه ومزكوّه على جارحيه ، إذا كانت هناك قرينة تشهد بأن مثلها حامل على الوقيعة فيه من تعصب مذهبي أو منافسة دنيوية وحينئذ فلا يلتفت لكلام الثوري في أبي حنيفة ، وابن أبي ذئب وغيره في مالك ، وابن معين في الشافعي ، والنسائي في أحمد بن صالح ونحوه ، ولو أطلقنا تقديم الجرح لما سلم لنا أحد من الأئمة إذ ما من إمام إلا وقد طعن فيه طاعنون ، وهلك فيه هالكون ا هـ (انظر ترجمته مطولة في كتاب قواعد في علوم الحديث ٣٠٨-٣٣٨)
وترجمه الحافظ ابن حجر في التهذيب ١٠/٤٤٩-٤٥٢ ترجمة مطولة ولم يذكر رواية واحدة تطعن في روايته وعدالته ، بل أثبت عدالته وثقته ... وهذا هو الحق والمذهب الحنفي مملوء بآلاف الأحاديث المستدل بها على الأبواب وهذا يرد على كل من يطعن في مذهب الإمام أبي حنيفة رحمه الله وكل جرح لايستند إلى أسس موضوعية سليمة مرفوض مهما كان قائله إذ لايعصم عن الخطأ إلا الأنبياء .
وهناك نقطة هامة حول كتاب الكامل لابن عدي رحمه الله فقد أورد ضمن تراجم الكتاب مايزيد على ثمانية آلاف حديث وهي تدور بين الصحيح والحسن والضعيف ، والمنكر والواهي والموضوع . والمقبول منها غير قليل .
كحديث (ائذنوا للنساء) ٢١٥/١ فهو صحيح ، إذ أخرجه البخاري ٥/٢ و٧ ومسلم الصلاة ح (١٣٩) وغيرهما فليس مجرد عزو الحديث إلى الكامل دليلاً على ضعفه ووهنه (انظر قواعد في علوم الحديث ٢٧٤-٢٧٥ و٤٢٤) !! فلا بد من مراجعة الحديث في كتب السنة الأخرى لترى ماقالوا فيه.
وهذا الكتاب - الذي لم ينسج على منواله - بحاجة لتحقيق وضبط وتخريج لكامل أحاديثه .
الكمال في أسماء الرجال لعبد الغني المقدسي، كتاب عام، إلا أنه خاص برجال الكتب الستة.
ميزان الاعتدال للذهبي، وهو من أهم كتب الجرح والتعديل ، ذكر فيه كل راوٍ تُكُلّم فيه ، ولو بغير حق انظر الأرقام التالية : (٢ و٨ و١٠ و٢٠ و٥٤ و٦١ و...) ، وفيه (١١٠٥٣) أحد عشر ألفاً وثلاث وخمسون ترجمة وقد رتبه على حروف المعجم ، ويذكر المترجم له ، ثم يبين أهم من أخذ عنهم الحديث ، ثم يذكر من روى عنه ، ثم يذكر بعض مروياته أو أخباره ، ثم يذكر رأي علماء الجرح والتعديل فيه ، وقد يرجح رأياً من الآراء انظر الأرقام (١ و٢ و٣٥ ...) ، ويأتي برأي جديد انظر الأرقام (٨ و١٠ و١٧ و٢٠ و٢٢ و٣٢ و٥٣) .

ويغلب عليه الاعتدال والانصاف ، ولايخلو من تشدد أحياناً ومن تشدده :
قوله عن أبان بن عثمان الأحمر (١٣) ومارد عليه الحافظ ابن حجر في اللسان ١/٢٤ (٢٠)
وانظر الأرقام (٢٨ و٢٩) واللسان ١/ (٤٨ و٤٩)
و(٣٠) واللسان ١/(٥٠)
و(٣١) واللسان ١/(٥١)
و(٣٣) واللسان ١/(٥٢)
و(٣٧) واللسان ١/(٦١)
و(٤٣) واللسان ١/(٦٧)
و(٤٤) واللسان ١/(٦٨)
و(٤٧) واللسان ١/(٧١)
و(٤٨) واللسان ١/٧٢)
و(٥٦) واللسان ١/(٨١)
و(٥٩) واللسان ١/(٨٥)
وغير ذلك كثير .

وقد تعقبه الحافظ ابن حجر في أشياء في التهذيب واللسان والكتاب بحاجة لتخريج أحاديثه ومقارنة رواته بغيرهم من كتب الجرح والتعديل (انظر قواعد في علوم الحديث ١٧٩ و١٨٠ و١٨٣ و١٨٤ و١٨٥ و١٨٧ و١٨٨ و١٨٩ و٢٠٥ و٢١١ و٢١٢ و٣٥١ وقاعدة في الجرح والتعديل للسبكي) .

كتاب خاص بالضعفاء والمتروكين (أي كل من جُرح وإن لم يُقْبَل الجَرْحُ فيه) اسمه ((المغني في الضعفاء "

أما بعد فَهَذَا كتاب صَغِير الحجم كَبِير الْقدر كثير النَّفْع اسْأَل الله تَعَالَى فِيهِ حسن النِّيَّة وَالْقَصْد وَالْعَفو عَن السَّهْو والتجاوز عَن تجَاوز الْحَد هذبته وقربته وبالغت فِي اختصاره تيسيرا على طلبة الْعلم المعتنين بِالْحَدِيثِ فِي معرفَة الضُّعَفَاء قد احتوى على ذكر الْكَذَّابين الوضاعين ثمَّ على ذكر المتروكين الهالكين ثمَّ على الضُّعَفَاء من الْمُحدثين والناقلين ثمَّ على الكثيري الْوَهم من الصَّادِقين ثمَّ على الثِّقَات الَّذين فيهم شَيْء من اللين أَو تعنت بذكر بَعضهم أحد من الحافظين ثمَّ على خلق كثير من المجهولين وَلم يمكني استيعاب هَذَا الصِّنْف لكثرتهم فِي الْأَوَّلين والآخرين فَذكرت مِنْهُم من نَص على جهالته أَبُو حَاتِم الرَّازِيّ وَقَالَ هَذَا مَجْهُول وَذكرت خلقا مِنْهُم لم اعرف حَاله وَلَا روى عَنهُ سوى رجل وَاحِد متْنا مُنْكرا وَكَذَا لم اذكر فِيهِ من قيل فِيهِ مَحَله الصدْق وَلَا من قيل فِيهِ يكْتب حَدِيثه وَلَا من لَا بَأْس بِهِ وَلَا من قيل فِيهِ هُوَ شيخ أَو هُوَ صَالح الحَدِيث فَإِن هَذَا بَاب تَعْدِيل وَكَذَا لم اعتن بِمن ضعف من الشُّيُوخ

مِمَّن كَانَ فِي الْمِائَة الرَّابِعَة وَبعدهَا وَلَو فتحت هَذَا الْبَاب لما سلم أحد إِلَّا النَّادِر من رُوَاة الْكتب والأجزاء

وَقد جمعت فِي كتابي هَذَا أمما لَا يُحصونَ فَهُوَ مغن عَن مطالعة كتب كَثِيرَة فِي الضُّعَفَاء فَإِنِّي أدخلت فِيهِ إِلَّا من ذهلت عَنهُ الضُّعَفَاء لِابْنِ معِين وللبخاري وَأبي زرْعَة وَأبي حَاتِم وَالنَّسَائِيّ وَابْن خُزَيْمَة والعقيلي وَابْن عدي وَابْن حبَان وَالدَّارَقُطْنِيّ والدولابي والحاكمين والخطيب وَابْن الْجَوْزِيّ وزدت على هَؤُلَاءِ ملتقطات من أَمَاكِن متفرقات وأشرت إِلَى حَال الرجل بأخصر عبارَة إِذْ لَو استوفيت حَاله وَمَا قيل فِيهِ وَمَا أنكر من الحَدِيث عَلَيْهِ لبلغ الْكتاب عدَّة مجلدات فَمن أَرَادَ التبحر فِي الْمعرفَة فليطالع المؤلفات الْكِبَار وليأخذ من حَدِيث أخذت .."

أمثلة :

المغني في الضعفاء (١/ ٦)

١ – ت أبان بن إِسْحَاق عَن الصَّباح وَعنهُ يعلى بن عبيد مَتْرُوك قَالَه أَبُو الْفَتْح الْأَزْدِيّ وَقَالَ ابْن معِين وَغَيره لَيْسَ بِهِ بَأْس وَقَالَ أَحْمد الْعجلِيّ ثِقَه

٢ – م عه أبان بن تغلب ثِقَه مَعْرُوف قَالَ ابْن عدي وَغَيره غال فِي التَّشَيُّع

٣ – أبان بن جبله الْكُوفِي عَن أبي إِسْحَاق السبيعِي ضعفه غير وَاحِد

٤ – أبان بن جَعْفَر عَن مُحَمَّد بن إِسْمَاعِيل الصَّائِغ كَذَّاب

٥ – أبان بن حَاتِم عَن عمر بن الْمُغيرَة قَالَ أَبُو حَاتِم الرَّازِيّ مَجْهُول

٦ – أبان بن سُفْيَان عَن الفضيل بن عِيَاض واه لَا يكَاد يعرف

٧ – م س أبان بن صمعة ثِقَة معاصر للثوري قَالَ يحيى الْقطَّان تغير بأخرَة[٣٧٦]

قلت: نلاحظ عليه أنه ذكر فيه من لا يستحق التضعيف، أو وراه مختلف فيهم فلا بد من الرجوع فيهم للمطولات فلينتبه لهذا "

تهذيب التهذيب لابن حجر ، يعتبر من تهذيبات ومختصرات كتاب (الكمال في أسماء الرجال)
وهو اختصار وتنقيح وتعقيب لكتاب تهذيب الكمال للمزّي ، مرتب على الحروف الهجائية ، يذكر اسم الراوي ونسبه ولقبه . ثم يذكر أهم شيوخه الذين روى عنهم ، ثم من روى عنه ، ثم أقوال أهل الجرح والتعديل ، ثم بيان وفاته كقوله في ترجمة أحمد بن إبراهيم بن خالد أبو علي الموصلي نزيل بغداد روى عن محمد بن ثابت العبدي وفرج بن فضالة ، وحماد بن زيد ... وروى عنه أبو داود ... وابن ماجه ، وأبو زرعة الرازي ... وقال يحيى بن معين : لابأس به ، ... مات سنة (٢٣٦) وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال إبراهيم بن الجنيد عن ابن معين : ثقة صدوق ا هـ ... ٩/١

٣٧٦ – * المغني في الضعفاء (١/ ٤)

أو كقوله في ترجمة أحمد بن إبراهيم بن فيل الأسدي أبو الحسن البالسي نزيل انطاكية والد القاضي أبي طاهر ، روى عن أحمد ابن أبي شعيب الحراني وأبي جعفر النفيلي ... وعنه النسائي ... وأبو عوانة الاسفرايني ... مات سنة (٢٨٤) . قال ابن عساكر : كان ثقة ، وروى عنه محمد بن الحسن الهمداني وقال : إنه صالح ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال النسائي في أسامي شيوخه رواية حمزة لا بأس به ، وذكر من عفته وورعه وثقته ا هـ ٩/١و١٠

وهكذا منهجه في كتابه هذا ، وهو من أهم كتب الجرح والتعديل وأدقها ، وعمدة كتب المتأخرين (راجع فهارس قواعد في علوم الحديث) وله طبعات متعددة أهمها ط دار إحياء التراث وفيها بعض الفوائد وهو يحتاج لتحقيق وضبط ومقارنة رجاله بما قاله علماء الجرح والتعديل .

المبحثُ الثالثُ

مراتب الجرح والتعديل[٣٧٧]

لقد قسم ابن أبي حاتم في مقدمة كتابه " الجرح والتعديل " كُلاً من مراتب الجرح والتعديل إلى أربع مراتب ، وبين حكم كل مرتبة منها ، ثم زاد العلماء على كل من مراتب الجرح والتعديل مرتبتين ، فصارت كل من مراتب الجرح والتعديل ستاً ، وإليك هذه المراتب مع ألفاظها :

١- مراتب التعديل وألفاظها:

أ) ما دلَّ على المبالغة في التوثيق أو كان على وزن أَفْعَل، وهي أرفعها مثل: فلان إليه المنتهى في التثبيت، أو فلان أثبت الناس.

ب) ثم ما تأكد بصفة أو صفتين من صفات التوثيق: كثقة ثقة ـ أو ثقة ثبت.

ج) ثم ما عُبِّرَ عنه بصفة دالة على التوثيق من غير توكيد كثقة، أو حُجَّة.

د) ثم ما دل على التعديل من دون إشعار بالضبط: كصدوق. أو مَحَلُّه الصدق ، و لا بأس به عند غير ابن معين ، فإنَّ " لا بأس به " إذا قالها ابن معين في الراوي فهو عنده ثقة .

هـ) ثم ما ليس فيه دلالة على التوثيق أو التجريح، مثل فلان شيخ، أو روى عنه الناس.

و) ثم ما أَشْعَرَ بالقرب من التجريح: مثل: فلان صالح الحديث، أو يُكْتَبُ حديثه.

٢- حكم هذه المراتب :

أ) أما المراتب الثلاث الأولى فيُحْتَجُّ بأهلها. وان كان بعضهم أقوى من بعض.

ب) وأما المرتبة الرابعة والخامسة فلا يحتج بأهلها، ولكن يُكْتَبُ حديثُهم ويُخْتَبَرُ، وأن كان أهل المرتبة الخامسة دون أهل المرتبة الرابعة .

" أي يختبر ضبطهم بعرض حديثهم على أحاديث الثقات الضابطين ، فإن وافقهم احتج بحديثهم وإلا فلا ، فظهر من ذلك أنَّ من قيل فيه " صدوق " من الرواة لا يحتج بحديثه قبل الاختبار ، وقد أخطأ من ظن أن من قيل فيه "صدوق" فحديثه حسن لأن الحسن يحتج به ، هذا ما عليه اصطلاح أئمة الجرح والتعديل ، أما الحافظ ابن حجر فقد يكون له اصطلاح خاص في كتاب " تقريب التهذيب " بالنسبة لكلمة " صدوق " والله أعلم ."

ج) وأما أهل المرتبة السادسة فلا يحتج بأهلها، ولكن يكتب حديثهم للاعتبار فقط دون الاختبار، وذلك لظهور أمرهم في عدم الضبط.

---

[٣٧٧] - *نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر - (ج ١ / ص ٤٤) وشرح شرح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر - (ج ١ / ص ٧٣١)

قلت : في كلامه وتعليقه نظر كبير ، فالصحيح أنه يحتج بكل هذه المراتب وحـــديثهم يكـــون بـــين الصحيح والحسن ، وليس ضعيفاً كما يفهم من تعليقه على سبر حديثهم ، وإنما الذي يسبر حديثه من قيل فيه صدوق يهم – صدوق يخطئ ، صدوق اختلط ، صدوق سيء الحفظ ونحوهم ، حيث نستبعد ما أخطؤوا فيه ليس إلا والباقي فحديثهم حسن على الصحيح الذي جرى عليه العمل في علم الجرح والتعديل وتطبيقاته .

٣- مراتب الجرح وألفاظها :

أ) ما دل على التليين: (وهي أسهلها في الجرح) مثل فلان لَيِّنُ الحديث أو فيه مَقال.

ب) ثم ما صُرِّح بعدم الاحتجاج به وشبهه : مثل فلان لا يحتج به ، أو ضعيف ، أوله مناكير.

ج) ثم ما صرح بعدم كتابة حديثه ونحوه: مثل فلان لا يكتب حديثه، أو لا تحل الراوية عنه أو ضعيف جداً أو واهٍ بَمَرَّةٍ.

د) ثم ما فيه اتهام بالكذب أو نحوه: مثل فلان متهم بالكذب أو متهم بالوضع، أو يسرق الحـــديث، أو ساقط، أو متروك أو ليس بثقة.

هـــ) ثم ما دل على وصفه بالكذب ونحوه: مثل كذاب أو دجال أو وضاع أو يكذب أو يضع.

و) ثم ما دل على المبالغة في الكذب : (وهي أسوأها) مثل فلان أكذب الناس ، أو إليـــه المنتـــهى في الكذب ، أو هو ركن الكذب .

٤- حكم هذه المراتب :

أ) أما أهل المرتبتين الأوليَن فإنه لا يُحْتَجُّ بحديثهم طبعاً لكن يكتب حديثهم للاعتبار فقط ، وان كان أهل المرتبة الثانية دون أهل المرتبة الأولى.

قلت : قد احتج كثير من الأئمة بالحديث الضعيف ضعفاً يسيراً ،والذي لا يوجد في الباب أقوى منـــه كالحنفية والحنابلة ، وقد احتج به جمهور أهل العلم من السلف والخلف ، بفضائل الأعمال والترغيب والترهيب إذا لم يكن شديد الضعف ولا يعارض ما هو أقوى منه وأن يندرج تحت أصل عام .[٣٧٨]

ب) وأما أهل المراتب الأربع الأخيرة فلا يحتج بحديثهم ولا يكتب ولا يعتبر به .

❁❁❁❁❁❁❁❁❁❁❁❁❁

[٣٧٨] - * راجع كتابي الخلاصة في أحكام الحديث الضعيف .

البابُ الثالث
الرواية وآدابها وكيفية ضبطها

ــ الفصل الأول: كيفية ضبط الرواية، وطرق تحملها.

ــ الفصل الثاني: آداب الراوية.

الفصلُ الأولُ
كيفية ضبط الراوية وطرق تحملها

المبحث الأول كيفية سماع الحديث وتحمله وصفة ضبطه.

المبحث الثاني: طرق التحمل وصيغ الأداء.

المبحث الثالث: كتابة الحديث وضبطه والتصنيف فيه.

المبحث الرابع: صفة رواية الحديث.

المبحث الأول
كيفية سماع الحديث وتحمله وصفة ضبطه

١ – تمهيد:

المراد " بكيفية سماع الحديث " بيان ما ينبغي وما يشترط فيمن يريد سماع الحديث من الشيوخ سماع رواية وتحمل ،ليؤديه فيما بعد لغيره ،وذلك مثل اشتراط سِنٍّ معينة وجوباً أو استحباباً .

والمراد " بتَحَمُّلِهِ " بيان طرق أخذه وتلقيه عن الشيوخ والمراد " ببيان ضبطه " أي كيف يضبط الطالب ما تلقاه من الحديث ضبطاً يؤهله لأن يرويه لغيره على شكل يُطْمَأَنُّ إليه .

وقد اعتنى علماء المصطلح بهذا النوع من علوم الحديث، ووضعوا له القواعد والضوابط والشروط بشكل دقيق رائع. وميزوا بين طرق تحمل الحديث ، وجعلوها على مراتب ، بعضها أقوى من بعض ، وذلك تأكيداً منهم للعناية بحديث رسول الله ﷺ ، وحسن انتقاله من شخص إلى شخص ، كي يطمئن المسلم في طريقة وصول الحديث النبوي إليه ، ويوقن أن هذه الطريقة في منتهى السلامة والدقة

٢– هل يُشْتَرَطُ لتحمل الحديث الإسلام والبلوغ ؟

لا يشترط لتحمل الحديث الإسلام والبلوغ على الصحيح لكن يشترط ذلك للأداء [٣٧٩] ــ كما مر بنا في شروط الراوي ــ وبناء على ذلك فتقبل رواية المسلم البالغ ما تحمله من الحديث قبل إسلامه ، أو قبل بلوغه ، لكن لا بد من التمييز بالنسبة لغير البالغ .

[٣٧٩] – التحمل : معناه تلقي الحديث وأخذه عن الشيوخ ،والأداء : رواية الحديث وإعطاؤه للطلاب

وقد قيل إنه يشترط لتحمل الحديث البلوغ، ولكنه قول خطأ، لأن المسلمين قبلوا رواية صغار الصحابة كالحسن وابن عباس وغيرهما من غير فرق بين ما تحملوه قبل البلوغ أو بعده .

٣- متى يُسْتَحَبُّ الابتداءُ بسماع الأحاديث؟

أ) قيل يستحبُّ أن يبتدئ بسماع الحديث في سن الثلاثين وعليه أهل الشام .

ب) وقيل في سن العشرين ، وعليه أهل الكوفة .

ج) وقيل في سن العاشرة ، وعليه أهل البصرة .

د) والصواب في الأعصار[٣٨٠] المتأخرة التبكير بسماع الحديث من حيث يصح سماعه، لأن الحديث منضبط في الكتب.

٤- هل لصحة سماع الصغير سن معينة ؟

أ) حدد بعض العلماء ذلك بخمس سنين، وعليه استقر العمل بين أهل الحديث.

ب) وقال بعضهم: الصواب اعتبار التمييز، فإن فَهِمَ الخطاب، ورَدَّ الجواب، كان مُمَيَّزاً صحيح السمع وإلا فلا.

[٣٨٠] -* تاج العروس - (ج ١ / ص ٣٢٠٠)

المبحث الثاني

طُرُقُ التَّحَمُّل وصِيَغْ الأداء[381]

طُرُق تحمل الحديث ثمانية وهي : السماع من لفظ الشيخ ، القراءة على الشيخ ، الإجازة ، المناولة ، الكتابة ، الإعلام ، الوصية ، الوجادة .

وسأتكلم على كل منها تباعاً باختصار ، مع بيان ألفاظ الأداء لكل منها باختصار أيضاُ.

١- السَّماعُ من لفظ الشيخ :

أ) صورته: أن يقرأ الشيخ ، ويسمع الطالب ، سواء قرأ الشيخ من حفظه أو كتابه ، وسواء سمع الطالب وكتب ما سمعه ، أو سمع فقط و لم يكتب .

ب) رتبته: السماع أعلى أقسام طرق التحمل عند الجماهير .

ج) ألفاظ الأداء:

١- قبل أن يشيع تخصص بعض الألفاظ لكل قسم من طرق التحمل ، كان يجوز للسامع من لفظ الشيخ أن يقول في الأداء : "سمعت أو حدثني أو أخبرني أو أنبأني أو قال لي أو ذكر لي"

٢- وبعد أن شاع تخصيص بعض الألفاظ لكل قسم من طرق التحمل، صارت ألفاظ الأداء على النحو التالي:

ــ للسماع: سمعت ــ أو حدثني

ــ للقراءة: أخبرني.

ــ للإجازة: أنبأني .

ــ لسماع المذاكرة - سماع المذاكرة غير سماع التحديث ، إذ أن سماع التحديث يكون قد استعدَّ له الشيخ والطالب تحضيراً وضبطاً قبل المجيء لمجلس الحديث، أما المذاكرة فليس فيها ذلك الاستعداد-: قال لي ــ أو ذكر لي.

٢- القراءة على الشيخ [382]:

وَسَوَاءٌ كنت أَنْت القارىء أَوْ غَيْرُكَ وَأَنْتَ تَسْمَعُ أَوْ قَرَأْتَ فِي كِتَاب أَوْ مِنْ حِفْظٍ أَوْ كَانَ الشَّيْخُ يَحْفَظُ مَا يقْرَأَ عَلَيْهِ أويمسك أَصْلَهُ وَلَا خِلَافَ أَنَّهَا رِوَايَةٌ صَحِيحَةٌ وَاخْتُلِفَ هَلْ هِيَ سَمَاعٌ يَجُوزُ فِيهَا

---

[381] - *تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي - (ج ١ / ص ٢٧٩) وشرح شرح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر - (ج ١ / ص ٦٦٤)

[382] - *مقدمة ابن الصلاح - (ج ١ / ص ٢٦) والباعث الحثيث في اختصار علوم الحديث - (ج ١ / ص ١٣) والتقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث - (ج ١ / ص ٨) وفتح المغيث بشرح ألفية الحديث - (ج ١ / ص ٣٨٧) وتدريب الراوي في شرح تقريب النواوي - (ج ١ / ص ٢٨٢) وشرح شرح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر - (ج ١ / ص ٦٦٢) ونزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر - (ج ١ / ص ٣٩)

النَّقْلُ بِ حَدَّثَنَا وَأَخْبَرَنَا وَأَنْبَأَنَا مَا يَجُوزُ فِي السَّمَاعِ مِنْ لَفْظِ الشَّيْخِ أَمْ لَا وَهَلْ هِيَ مِثْلُ السَّمَاعِ أَوْ دُونَهُ أَوْ فَوْقَهُ فِي الرُّتْبَةِ

فَمَذْهَبُ مُعْظَمِ عُلَمَاءِ الْحِجَازِ وَالْكُوفَةِ التَّسْوِيَةُ بَيْنَهُمَا وَهُوَ مَذْهَبُ مَالِكٍ وَأَصْحَابِهِ وَأَشْيَاخِهِ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ وعلمائها يحيى بْنِ سَعِيدٍ الْقَطَّانِ وَابْنِ عُيَيْنَةَ وَالزُّهْرِيِّ فِي جَمَاعَةٍ،وَرُوِيَ مِثْلُهُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَابْنِ عَبَّاسٍ قَالَا قِرَاءَتُكَ عَلَى الْعَالِمِ كَقِرَاءَتِهِ عَلَيْكَ،وَهُوَ مَذْهَبُ الْبُخَارِيِّ،وَأَكْثَرُ الْمُحَدِّثِينَ يُسَمُّونَهُ عَرْضًا لِأَنَّ القارىء يَعْرِضُ مَا يَقْرَؤُهُ عَلَى الشَّيْخِ كَمَا يَعْرِضُ الْقُرْآنَ عَلَى إِمَامِهِ وَحَكَاهُ الْبُخَارِيُّ عَنِ الْحَسَنِ وَالثَّوْرِيِّ وَمَالِكٍ أَنَّهَا إِجَازَةٌ[٣٨٣]

حكم الراوية بها: الراوية بطريق القراءة على الشيخ رواية صحيحة بلا خلاف في جميع الصور المذكورة إلا ما حُكي عن بعض من لا يعتد به من المتشددين

رتبتها : اختلف في رتبتها على ثلاثة أقوال .

مساوية للسماع: رُوي عن مالك والبخاري، ومعظم علماء الحجاز والكوفة

أدنى من السماع : روي عن جمهور أهل المشرق " وهو الصحيح " .

أعلى من السماع: روي عن أبي حنيفة وابن أبي ذئب، ورواية عن مالك.

د) ألفاظ الأداء :

١- الأحوط : " قرأت على فلان " أو " قرئ عليه وأنا أسمع فأقرَّ به " .

٢- ويجوز: بعبارات السماع مقيدة بلفظ القراءة كـ " حدثنا قراءة عليه ".

٣ - الشائع الذي عليه كثير من المحدثين: إطلاق لفظ " أخبرنا " فقط دون غيرها.

٣- الإجازة[٣٨٤]:

أ) تعريفها: الإذن بالرواية لفظا أو كتابة.

ب) صورها: أن يقول الشيخ لأحد طلابه: " أَجَزْتُ لك أن تروي عني صحيح البخاري ".

ج) أنواعها: للإجازة أنواع كثيرة، سأذكر منها خمسة أنواع هي:

١- أن يُجيز الشيخُ مُعَيَّناً لُمعَيَّنٍ : كأجزتك صحيح البخاري ، وهذا النوع أعلى أنواع الإجازة المُجَرَّدة عن المناولة .

---

٣٨٣ - * الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع (ص: ٧٠) والتقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح (ص: ١٦٨) والشذا الفياح من علوم ابن الصلاح (١/ ٢٨١) والغاية فى شرح الهداية فى علم الرواية (ص: ٩٨)

٣٨٤ - *مقدمة ابن الصلاح - (ج ١ / ص ٣٠) والباعث الحثيث في اختصار علوم الحديث - (ج ١ / ص ١٥) والتقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث - (ج ١ / ص ٩)والمختصر في أصول الحديث - (ج ١ / ص ٦) والوجيز في ذكر المجاز والمجيز - (ج ١ / ص ١) والحد الفاصل - (ج ١ / ص ٤٣٥) وقواعد التحديث للقاسمي - (ج ١ / ص ١٧١) والكفاية في علم الرواية - (ج ١ / ص ٣٠٢) وفتح المغيث بشرح ألفية الحديث - (ج ١ / ص ٤٢٥) وتدريب الراوي في شرح تقريب النواوي - (ج ١ / ص ٢٩٨)

٢– أن يُجيز مُعَيَّناً بغير مُعَيَّن : كأجزتك رواية مَسْمُعاتي .

٣– أن يُجيز غير مُعَيَّن بغير مُعَيَّن : كأجزت أهل زماني رواية مسموعاتي .

٤– أن يُجيز بمجهول أو لمجهول : كأجزتك كتاب السُّنَن ، وهو يَرْوي عدداً من السُّنَنِ ، أو أجــزت لمحمد بن خالد الدمشقي ، وهناك جماعة مشتركون في هذا الاسم .

٥– الإجازة للمَعْدوم : فإما أن تكون تَبَعاً لموجود ، كأجزت لفلان و لم يُوْلَد له ، وإمــا أن تكــون لمعدوم استقلالا ، كأجزت لمن يولد لفلان .

د) حكمها :

أما النوع الأول منها فالصحيح الذي عليه الجمهور واستقر عليه العمل جواز الراوية والعمــل بهــا، وأبطلها جماعات من العلماء، وهو إحدى الروايتين عن الشافعي.

وأما بقية الأنواع فالخلاف في جوازها أشد وأكثر، وعلى كل حال فالتحمل والرواية بهذا الطريــق (أي الإجازة) تحمل هزيل ما ينبغي التساهل فيه.

هــ) ألفاظ الأداء :

الأولى: أن يقول: " أجاز لي فلان "

ويجوز : بعبارات السماع والقراءة مقيدة مثل " حدثنا إجازة " أو " أخبرنا إجازة "

اصطلاح المتأخرين : " أنبأنا " واختاره صاحب كتاب " الوجازة " [٣٨٥]

٤– المناولة:[٣٨٦]

أ) أنواعها: المناولة نوعان.

١– مقرونة بالإجازة: وهي أعلى أنواع الإجازة مطلقاً. ومن صورها أن يدفع الشيخ إلى الطالب كتابه ويقول له: هذا روايتي عن فلان فاروه عني، ثم يبقيه معه تمليكاً أو إعارة لينسخه.

٢– مُجَرَّدة عن الإجازة: وصورتها أن يدفع الشيخ إلى الطالب كتابه مقتصرا على قوله هذا سماعي.

ب) حكم الرواية بها :

١– أما المقرونة بالإجازة: فتجوز الرواية بها، وهي أدنى مرتبة من السماع والقراءة على الشيخ.

٢– وأما المجردة عن الإجازة : فلا تجوز الرواية بها على الصحيح.

قال ابن الصلاح: ومن الناس من جوز الرواية بمجرد إعلام الشيخ للطالــب أن هــذا سماعــه. والله أعلم[٣٨٧].

---

[٣٨٥] – هو أبو العباس الوليد بن بكر المعمري ،واسم كتابة الكامل " الوجازة في تجويز الإجازة .

[٣٨٦] – * الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع (ص: ٧٩) والباعث الحثيث إلى اختصار علوم الحديث (ص: ١٢٣) والمنــهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي (ص: ٨٨) وتدريب الراوي في شرح تقريب النواوي (١/ ٤٦٧)

[٣٨٧] – * الباعث الحثيث إلى اختصار علوم الحديث (ص: ١٢٤)

فإنَّ لقولِ من جوَّزَ الروايةَ بمجرَّدِ الإعلامِ، والمناولةِ مُستنداً ذكرناهُ لا يتقررُ مثلُهُ، ولا قريبٌ منه هاهنا، والله أعلم."

والمستندُ الذي أشارَ إليهِ هو اعتبارُ الإعلامِ بالقراءةِ على الشيخِ مع إقرارهِ بأنَّ ذلك روايتُهُ.[388]

ج) ألفاظ الأداء :

١- الأحسن: أن يقول : " ناولني " أو " ناولني " وأجاز لي " إن كانت المناولة مقرونة بالإجازة .

٢- ويجوز بعبارات السماع والقراءة مقيدة مثل " حدثنا مناولة " أو " أخبرنا مناولة وإجازة".

٥- الكتابة:[389]

أ) صورها: أن يكتب الشيخ مَسْمُوْعَهُ لحاضر أو غائب بخطه أو أمره .

ب) أنواعها: وهي نوعان:

١- مقرونة بالإجازة : فالمقرُونة أعْلَى أنواع الإجَازة مُطْلقًا، ومن صُوَرها أن يَدْفع الشَّيخ إلى الطَّالب أصْلَ سَمَاعهِ، أو مُقَابلاً به، ويَقُول: هذا سَمَاعي، أو روايتي عن فُلانٍ فَارْوِهِ، أو أجَزتُ لكَ روايتهُ عنِّي، ثمَّ يُبْقيهِ معهُ تمليكًا، أو لينسخهُ، أو نحوهُ..

٢- مُجَرَّدة عن الإجازة : المُجَرَّدة، بأن يُنَاوله مُقتصرًا على: هذا سَمَاعي،

ج) حكم الرواية بها :

١- أما المقرونة بالإجازة : فالرواية بها صحيحة ، وهي في الصحة والقوة كالمناولة المقرونة .

٢- وأما المُجَرَّدَة عن الإجازة : فمنع الرواية بها قوم ، وأجازها آخرون ، والصحيح الجواز عند أهل الحديث لإشهارها بمعنى الإجازة .

د) هل تُشْتَرَط البَيِّنَةُ لاعتماد الخَطِّ ؟

١- اشترط بعضهم البينة على الخط، وادعوا أن الخط يشبه الخط، وهو قول ضعيف.

٢- ومنهم من قال: يكفي معرفة المكتوب إليه خَطَّ الكاتب، لأن خط الإنسان لا يشتبه بغيره، وهو الصحيح.

هـ) ألفاظ الأداء:

التصريح بلفظ الكتابة: كقوله " كتب إلى فلان ".

أو الإتيان بألفاظ السماع والقراءة مقيدة : كقوله " حدثني فلان أو أخبرني كتابة " .

---

[388] - * الباعث الحثيث إلى اختصار علوم الحديث (ص: ١٢٤) والتقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح (ص: ١٩٩) والشذا الفياح من علوم ابن الصلاح (١/ ٣٢٣) والنكت الوفية بما في شرح الألفية (٢/ ١١٢) وعلوم الحديث ومصطلحه (١/ ١٠١) ومقدمة ابن الصلاح = معرفة أنواع علوم الحديث - ت عتر (ص: ١٧٧)

[389] - *التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث - (ج ١ / ص ١١) وتدريب الراوي في شرح تقريب النواوي - (ج ١ / ص ٣١٣)

٦- الإعلام:[٣٩٠]

أ) صورته: أن يخبر الشيخ الطالب أن هذا الحديث أو هذا الكتاب سماعه.

ب) حكم الرواية به: اختلف العلماء في حكم الرواية بالإعلام على قولين .

١- الجواز: كثير من أصحاب الحديث والفقه والأصول.

٢- عدم الجواز: غير واحد من المحدثين وغيرهم، وهو الصحيح، لأنه قد يعلم الشيخ أن هذا الحديث روايته لكن لا تجوز روايته لخلل فيه، نعم لو أجازه بروايته جازت روايته.

ج) ألفاظ الأداء:

يقول في الأداء : " أعلمني شيخي بكذا " .

٧- الوصية:[٣٩١]

أ) صورتها: أن يوصي الشيخ عند موته أو سفره لشخص بكتاب من كتبه التي يرويها.

ب) حكم الرواية بها:

١- الجواز: لبعض السلف، وهو غلط، لأنه أوصى له بالكتاب و لم يوص له بروايته ،قال القاضي عياض :" وَهَذَا بَابٌ أَيْضًا قَدْ رُوِيَ فِيهِ عَنِ السَّلَفِ الْمُتَقَدِّمِ إِجَازَةُ الرِّوَايَةِ بِذَلِكَ لِأَنَّ فِي دَفْعِهَا لَهُ نَوْعًا مِنَ الْإِذْنِ وَشَبَهًا مِنَ الْعَرْضِ وَالْمُنَاوَلَةِ وَهُوَ قَرِيبٌ مِنَ الضَّرْبِ الَّذِي قَبْلَهُ"[٣٩٢]

٢- عدم الجواز : وهو الصواب .

(وَهُوَ غَلَطٌ) ، عِبَارَةُ ابْنِ الصَّلَاحِ (وَهَذَا بَعِيدٌ جدًّا) وَهُوَ إِمَّا زَلَّةُ عَالِمٍ أَوْ مُتَأَوِّلٍ، عَلَى أَنَّهُ أَرَادَ الرِّوَايَةَ عَلَى سَبِيلِ الْوِجَادَةِ، وَلَا يَصِحُّ تَشْبِيهُهُ بِقِسْمِ الْإِعْلَامِ وَالْمُنَاوَلَةِ (وَالصَّوَابُ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ) .
وَقَدْ أَنْكَرَ ابْنُ أَبِي الدَّمِ عَلَى ابْنِ الصَّلَاحِ وَقَالَ: الْوَصِيَّةُ أَرْفَعُ رُتْبَةً مِنَ الْوِجَادَةِ بِلَا خِلَافٍ، وَهِيَ مَعْمُولٌ بِهَا عِنْدَ الشَّافِعِيِّ وَغَيْرِهِ، فَهَذَا أَوْلَى.[٣٩٣]

ج) ألفاظ الأداء :

يقول : " أوصى إلى فلان بكذا " أو " حدثني فلان وصية " .

٨- الوِجَادَة :[٣٩٤]

---

[٣٩٠] -* الباعث الحثيث في اختصار علوم الحديث - (ج ١ / ص ١٦) والمختصر في أصول الحديث - (ج ١ / ص ٦) وقواعد التحديث للقاسمي - (ج ١ / ص ١٧٢) وتدريب الراوي في شرح تقريب النواوي - (ج ١ / ص ٣٢٦) وألفية السيوطي في علم الحديث - (ج ١ / ص ٢٧) وشرح شرح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر - (ج ١ / ص ٦٨٧)

[٣٩١] -* الباعث الحثيث في اختصار علوم الحديث - (ج ١ / ص ١٦) والتقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث - (ج ١ / ص ١٢) وقواعد التحديث للقاسمي - (ج ١ / ص ١٧٣) والكفاية في علم الرواية - (ج ١ / ص ٣٤١) وفتح المغيث بشرح ألفية الحديث - (ج ٢ / ص ١٠) وتدريب الراوي في شرح تقريب النواوي - (ج ١ / ص ٣٢٧)

[٣٩٢] - * الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع (ص: ١١٥) والباعث الحثيث إلى اختصار علوم الحديث (ص: ١٢٦)

[٣٩٣] - * المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي (ص: ٩١) وتدريب الراوي في شرح تقريب النواوي (١/ ٤٨٦)

بكسر الواو، مصدر " وَجَدَ " وهذا المصدر مولد غير مسموع من العرب.
صورتها: أن يجد الطالب أحاديث بخط شيخ يرويها، يعرفه الطالب، وليس له سماع منه ولا إجازة.
حكم الرواية بها : الرواية بالوجادة من باب بالمنقطع ، لكن فيها نوع اتصال .
ألفاظ الأداء : يقول الواجد : " وجَدْتُ بخط فلان أو قرأت بخط فلان كذا " ثم يسوق الإسناد والمتن

---

٣٩٤ -* مقدمة ابن الصلاح - (ج ١ / ص ٣٦) والباعث الحثيث في اختصار علوم الحديث - (ج ١ / ص ١٦) والتقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث - (ج ١ / ص ١٢) والمختصر في أصول الحديث - (ج ١ / ص ٦) وقواعد التحديث للقاسمي - (ج ١ / ص ١٧٣) وفتح المغيث بشرح ألفية الحديث - (ج ٢ / ص ١٢) ونزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر - (ج ١ / ص ٤٠) وشرح شرح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر - (ج ١ / ص ٦٨٤) وتدريب الراوي في شرح تقريب النواوي - (ج ١ / ص ٣٢٧)

المبحث الثالث

كتابة الحديث وضبطه والتصنيف فيه [٣٩٥]

١-حكم كتابة الحديث :

اختلف السلف من الصحابة والتابعين في كتابة الحديث على أقوال:

فكرهها بعضهم: منهم ابن عمر، وابن مسعود، وزيد بن ثابت.

وأباحها بعضهم: منهم عبدالله بن عمرو ، وأنس وعمر بن عبد العزيز وأكثر الصحابة .

ثم أجمعوا بعد ذلك على جوازها: وزال الخلاف . ولو لم يُدَوَّن الحديث في الكتب لضاع في الأعصار المتأخرة لاسيما في عصرنا.

٢- سبب الاختلاف في حكم كتابته :

وسبب الخلاف في حكم كتابته أنه وردت أحاديث متعارضة في الإباحة والنهي ، فمنها :

حديث النهي: ما رواه مسلم [٣٩٦]عَنْ أَبِى سَعِيدٍ الْخُدْرِىِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ -ﷺ- قَالَ « لاَ تَكْتُبُوا عَنِّى وَمَنْ كَتَبَ عَنِّى غَيْرَ الْقُرْآنِ فَلْيَمْحُهُ وَحَدِّثُوا عَنِّى وَلاَ حَرَجَ وَمَنْ كَذَبَ عَلَىَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ ».

حديث الإباحة : ما أخرجه الشيخان عن أبي هُرَيْرَةَ - رضى الله عنه - قَالَ لَمَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ - ﷺ - مَكَّةَ قَامَ فِى النَّاسِ ، فَحَمِدَ اللَّهَ ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ « إِنَّ اللَّهَ حَبَسَ عَنْ مَكَّةَ الْفِيلَ ، وَسَلَّطَ عَلَيْهَا رَسُولَهُ وَالْمُؤْمِنِينَ ، فَإِنَّهَا لاَ تَحِلُّ لأَحَدٍ كَانَ قَبْلِى ، وَإِنَّهَا أُحِلَّتْ لِى سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ ، وَإِنَّهَا لاَ تَحِلُّ لأَحَدٍ بَعْدِى ، فَلاَ يُنَفَّرُ صَيْدُهَا وَلاَ يُخْتَلَى شَوْكُهَا ، وَلاَ تَحِلُّ سَاقِطَتُهَا إِلاَّ لِمُنْشِدٍ ، وَمَنْ قُتِلَ لَهُ قَتِيلٌ فَهْوَ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ ، إِمَّا أَنْ يُفْدَى ، وَإِمَّا أَنْ يُقِيدَ » . فَقَالَ الْعَبَّاسُ إِلاَّ الإِذْخِرَ ، فَإِنَّا نَجْعَلُهُ لِقُبُورِنَا وَبُيُوتِنَا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - « إِلاَّ الإِذْخِرَ » . فَقَامَ أَبُو شَاهٍ - رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ - فَقَالَ اكْتُبُوا لِى يَا رَسُولَ اللَّهِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - « اكْتُبُوا لأَبِى شَاهٍ » . قُلْتُ لِلأَوْزَاعِىِّ مَا قَوْلُهُ اكْتُبُوا لِى يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ هَذِهِ الْخُطْبَةَ الَّتِى سَمِعَهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - [٣٩٧] وهناك أحاديث أخرى في إباحة الكتابة منها الإذن لعبدالله بن عمرو ، فعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ كُنْتُ أَكْتُبُ كُلَّ شَىْءٍ أَسْمَعُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ -ﷺ- أُرِيدُ حِفْظَهُ فَنَهَتْنِى قُرَيْشٌ وَقَالُوا أَتَكْتُبُ كُلَّ شَىْءٍ تَسْمَعُهُ وَرَسُولُ اللَّهِ -ﷺ- بَشَرٌ يَتَكَلَّمُ فِى الْغَضَبِ وَالرِّضَا فَأَمْسَكْتُ عَنِ الْكِتَابِ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ

---

[٣٩٥] - سأبحث هذا الموضوع باختصار، لأن كثيراً من قواعد الكتابة والتصحيح صارت من مهمة المحقق والطابع في هذا الزمان، وتبقى تلك التفصيلات للمتخصصين في هذا الفن لمعرفة اصطلاح القوم في كتابة النسخ المخطوطة القديمة وغير ذلك من الاعتبارات.

[٣٩٦] - *برقم(٧٧٠٢)

[٣٩٧] - *البخارى برقم(٢٤٣٤) ومسلم برقم(٣٣٧١). -يقيد : يقتص

لِرَسُولِ اللَّهِ -ﷺ- فَأَوْمَأَ بِأُصْبُعِهِ إِلَى فِيهِ فَقَالَ « اكْتُبْ فَوَالَّذِى نَفْسِى بِيَدِهِ مَا يَخْرُجُ مِنْهُ إِلاَّ حَقٌّ ».[٣٩٨]

٣- الجمع بين أحاديث الإباحة والنهي :

لقد جمع العلماء بين أحاديث النهي والإباحة على وجوه منها :

قال بعضهم : الإذن بالكتابة لمن خِيْفَ نسيانه للحديث . والنهي لمن أمن النسيان وخيف عليه اتكاله على الخط إذا كتب .

وقال بعضهم : جاء النهي حين خيف اختلاطه بالقرآن ثم جاء الإذن بالكتابة حين أُمِنَ ذلك ،وعلى هذا يكون النهي منسوخاً.

قال القاضي: كان بين السلف من الصحابة والتابعين اختلاف كبير في كتابة العلم، فكرهها كثير منهم وأجازها أكثرهم، ثم أجمع المسلمون على جوازها وزال ذلك الخلاف، واختلفوا في المراد بهذا الحديث الوارد في النهي، فقيل: هو في حق مَن يوثق بحفظه ويُخاف اتكاله على الكتابة إذا كتب، ويحمل الأحاديث الواردة بالإباحة على مَن لا يوثق بحفظه كحديث: "اكتبوا لأبي شاه"، وحديث صحيفة علي -رضي الله عنه- وحديث كتاب عمرو بن حزم الذي فيه الفرائض والسنن والديات، وحديث كتاب الصدقة ونصب الزكاة الذي بعث به أبو بكر -رضي الله عنه- أنسًا -رضي الله عنه- حين وجهه إلى البحرين، وحديث أبي هريرة -رضي الله عنه- أن ابن عمرو بن العاص كان يكتب ولا أكتب، وغير ذلك من الأحاديث، وقيل: إن حديث النهي منسوخ بهذه الأحاديث، وكان النهي حين خيف اختلاطه بالقرآن، فلما أمن ذلك أذن في الكتابة، قيل: إنما نهى عن كتابة الحديث مع القرآن في صحيفة واحدة؛ لئلا يختلط فيشتبه على القارئ في صحيفة واحدة، والله أعلم.[٣٩٩]

٤- ماذا يجب على كاتب الحديث ؟

ينبغي على كاتب الحديث أن يصرف همته إلى ضبطه وتحقيقه ، شَكْلاً ونَقْطاً يُؤمَنُ معهما اللَّبس ، ويُشْكل المُشْكِل لاسيما أسماء الأعْلام ، لأنها لا تُدْرَك بما قبلها ولا بما بعدها . وأن يكون خطه واضحاً على قواعد الخط المشهورة ، وألا يصطلح لنفسه اصطلاحاً خاصاً برمز لا يعرفه الناس ، وينبغي أن يحافظ على كتابة الصلاة والتسليم على النبي ﷺ كلما جاء ذكره ،ودليله ما جاء عَنْ عَلِيٍّ

---

[٣٩٨] - *كما في سنن أبي داود برقم(٣٦٤٨) وهو حديث صحيح

وفي صحيح البخارى برقم(١١٣) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ حَدَّثَنَا عَمْرٌو قَالَ أَخْبَرَنِى وَهْبُ بْنُ مُنَبِّهٍ عَنْ أَخِيهِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ :مَا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِىِّ - ﷺ - أَحَدٌ أَكْثَرَ حَدِيثًا عَنْهُ مِنِّى ، إِلاَّ مَا كَانَ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو فَإِنَّهُ كَانَ يَكْتُبُ وَلاَ أَكْتُبُ . تَابَعَهُ مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامٍ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ .

[٣٩٩] - * الرد على من ينكر حجية السنة (ص: ٤٧٦) والمفصل في علوم الحديث (ص: ١٦٧٥) وكتابة الحديث في عهد النبي ﷺ بين النهي والإذن (ص: ٥٦) وشرح النووي على مسلم (١٨/ ١٢٩) ومنهاج المحدثين في القرن الأول الهجري وحتى عصرنا الحاضر (ص: ٤١)

بْنِ حُسَيْنٍ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الْبَخِيلُ مَنْ ذُكِرْتُ عِنْدَهُ، ثُمَّ لَمْ يُصَلِّ عَلَيَّ» قال أبو سعيد: فلم يصل علي ﷺ كثيرا"[400]

ولا يسأم من تكرار ذلك ، ولا يتقيد في ذلك بما في الأصل إن كان ناقصاً ،وكذلك الثناء على الله سبحانه وتعالى كـ " عَزَّ وجَلَّ " وكذلك الترضي والترحم على الصحابة والعلماء ، ويكره الاقتصار على الصلاة وحدها أو التسليم وحده ، كما يكره الرمز إليهما بـ "ص" ونحوه مثل " صلعم " وعليه أن يكتبهما كاملتين .

٥- المقابلة وكيفيتها :

يجب على كاتب الحديث بعد الفراغ من كتابته مقابلة كتابه بأصل شيخه " أي نسخة شيخه الأصلية التي أخذ منها."، ولو أخذه عنه بطريق الإجازة .

وكيفية المقابلة أن يمسك هو وشيخه كتابيهما حال التسميع، ويكفي أن يقابل له ثقة آخر في أي وقت حال القراءة أو بعدها، كما يكفي مقابلته بفَرْع مُقَابَل بأصل الشيخ.

٦- اصطلاحات في كتابة ألفاظ الأداء وغيرها :

غلب على كثير من كُتَّاب الحديث الاقتصار على الرمز في ألفاظ الأداء فمن ذلك أنهم يكتبون:

حدثنا : " ثنا " أو " نا " .

أخبرنا: " أنا " أو " أرنا ".

تحويل الإسناد إلى إسناد آخر : يرمزون له بـ " ح " وينطق القارئ بها هكذا " حا "

د) جرت العادة بحذف كلمة " قال " ونحوها بين رجال الإسناد خَطًّا ، وذلك لأجل الاختصار ، لكن ينبغي للقارئ التلفظ بها ، مثل " حدثنا عبدالله بن يوسف أخبرنا مالك " فينبغي على القارئ أن يقول" قال أخبرنا مالك" كما جرت العادة بحذف " أَنَّهُ " في أواخر الإسناد اختصارا .

مثل " عن أبي هريرة قال " فينبغي للقارئ النطق بـ " أنه " فيقول " أنه قال " وذلك تصحيحاً للكلام من حيث الإعْراب .

٧- الرحلة في طلب الحديث :

لقد اعتنى سلفنا بالحديث عناية ليس لها نظير ، وصرفوا في جمعه وضبطه من الاهتمام والجهد والوقت ما لا يكاد يصدقه العقل ، فبعد أن يجمع أحدهم الحديث من شيوخ بلده يرحل إلى بلاد وأقطار أخرى قريبة أو بعيدة ليأخذ الحديث من شيوخ تلك البلاد ، ويتجشم مشاق السفر وشظف العيش بنفس راضية ،وقد صنف الخطيب البغدادي كتاباً سماه " **الرحلة في طلب الحديث** " جمع فيه من أخبار الصحابة والتابعين فمن بعدهم في الرحلة في طلب الحديث ما يعجب الإنسان لسماعه ، فمن

---

[400] - * مسند أحمد مخرجا (٣/ ٢٥٧)(١٧٣٦) صحيح

أحب سماع تلك الأخبار الشيقة فعليه بذلك الكتاب فإنه مُنَشِّط لطلاب العلم ، شاحذ لهممهم مُقَوٍّ لعزائمهم.

مثال من الكتاب :" عَنْ كَثِيرِ بْنِ قَيْسٍ، قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ أَبِي الدَّرْدَاءِ فِي مَسْجِدِ دِمَشْقَ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا أَبَا الدَّرْدَاءِ جِئْتُكَ مِنَ الْمَدِينَةِ مَدِينَةِ الرَّسُولِ لِحَدِيثٍ بَلَغَنِي أَنَّكَ تُحَدِّثُهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: وَلَا جِئْتَ لِحَاجَةٍ، قَالَ: لَا، قَالَ: وَلَا لِتِجَارَةٍ؟ قَالَ: لَا، قَالَ: وَلَا جِئْتَ إِلَّا لِهَذَا الْحَدِيثِ؟ قَالَ: لَا قَالَ: فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَطْلُبُ فِيهِ عِلْمًا سَلَكَ بِهِ طَرِيقًا مِنْ طُرُقِ الْجَنَّةِ، وَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَتَضَعُ أَجْنِحَتِهَا رِضًا لِطَالِبِ الْعِلْمِ، وَإِنَّ فَضْلَ الْعَالِمِ عَلَى الْعَابِدِ كَفَضْلِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ عَلَى سَائِرِ الْكَوَاكِبِ، وَإِنَّ الْعَالِمَ لَيَسْتَغْفِرُ لَهُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ، وَكُلُّ شَيْءٍ حَتَّى الْحِيتَانِ فِي جَوْفِ الْمَاءِ، إِنَّ الْعُلَمَاءَ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ، إِنَّ الْأَنْبِيَاءَ لَمْ يُوَرِّثُوا دِينَارًا، وَلَا دِرْهَمًا، وَأَوْرَثُوا الْعِلْمَ فَمَنْ أَخَذَهُ أَخَذَ بِحَظٍّ وَافِرٍ»

وعَنْ كَثِيرِ بْنِ قَيْسٍ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ إِلَى أَبِي الدَّرْدَاءِ بِدِمَشْقَ يَسْأَلُهُ عَنْ حَدِيثٍ بَلَغَهُ يُحَدِّثُ بِهِ أَبُو الدَّرْدَاءِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لَهُ أَبُو الدَّرْدَاءِ مَا جَاءَ بِكَ تِجَارَةٌ؟ قَالَ " لَا، قَالَ: وَلَا جِئْتَ طَالِبَ حَاجَةٍ؟ قَالَ: لَا، قَالَ: وَمَا جِئْتَ تَطْلُبُ إِلَّا هَذَا الْحَدِيثَ؟ قَالَ: لَا، قَالَ: فَأَبْشِرْ إِنْ كُنْتَ صَادِقًا فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا مِنْ رَجُلٍ يَخْرُجُ مِنْ بَيْتِهِ يَطْلُبُ عِلْمًا إِلَّا وَضَعَتْ لَهُ الْمَلَائِكَةُ أَجْنِحَتَهَا رِضًا بِمَا يَطْلُبُ، وَإِلَّا سَلَكَ اللَّهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ ، وَإِنَّ الْعَالِمَ لَيَسْتَغْفِرُ لَهُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ حَتَّى الْحِيتَانِ فِي الْبَحْرِ، وَلَفَضْلِ الْعَالِمِ عَلَى الْعَابِدِ كَفَضْلِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ عَلَى سَائِرِ الْكَوَاكِبِ، إِنَّ الْعُلَمَاءَ هُمْ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ، إِنَّ الْأَنْبِيَاءَ لَمْ يُوَرِّثُوا دِينَارًا، وَلَا دِرْهَمًا، وَإِنَّمَا وَرَّثُوا الْعِلْمَ» [٤٠١]

٨- أنواع التصنيف في الحديث :

يجب على من يجد في نفسه المقدرة على التصنيف في الحديث ــ وغيره ــ أن يقوم بالتصنيف وذلك لجمع المتفرق ، وتوضيح المشكل ، وترتيب غير المرتب ، وفهرسة غير المفهرس مما يسهل على طلبة الحديث الاستفادة منه بأيسر طريق وأقرب وقت ، وليحذر إخراج كتابه قبل تهذيبه وتحريره وضبطه ، وليكن تصنيفه فيما يعم نفعه تكثر فائدته .

هذا وقد صنف العلماء الحديث على أشكال متنوعة، فمن أشهر أنواع التصنيف في الحديث ما يلي:

الجوامع: الجامع كل كتاب يجمع فيه مؤلفه جميع الأبواب من العقائد والعبادات والمعاملات والسير والمناقب والرقاق والفتن وأخبار يوم القيامة مثل " **الجامع الصحيح للبخاري** ".

---

[٤٠١] - * الرحلة في طلب الحديث للخطيب البغدادي (ص: ٧٨) صحيح

المسانيد : المُسْنَد : كل كتاب جمع فيه مرويات كل صحابي على حِدَة من غير النظـــر إلى الموضـــوع الذي يتعلق فيه الحديث : مثل " **مسند الإمام أحمد بن حنبل** " .

وفيه حوالي (٢٧٦٣٤) حديثاً بالمكرر وفي طبعة المكتر (٢٨٤٦٤)حديثاً ، وقد جمع فيه معظم السنة القولية والفعلية ، وأكثر أحاديثه تدور بين الصحيح والحسن والضعيف ضعفاً محتملاً ، ولا يخلو مـــن أحاديث واهية ، ولكنها قليلة ، ونوزع في وجود الموضوع فيه وقد ذكر ابن الجوزي في الموضـــوعات عدداً من الأحاديث ووافقه الحافظ . العراقي عليها –وغالبها في الفضائل – ونازعهما الحـــافظ ابـــن حجر العسقلاني في كتابه النفيس القول المسدد في الذب عن مسند أحمد . وقد قام بعض أهل العلـــم بترتيبه على الأبواب الفقهية كما في كتاب الكواكب الدراري والفتح الرباني للساعاتي ، وقـــد قـــام بتخريج أحاديثه وشرح غريبه وحذف الأحاديث المكررة . وأما المسند فقد قام العلامة أحمد محمـــود شاكر بتخريج أحاديثه وتحقيقه إلا أن المنية اخترمته قبل إكماله ، وتخريجه دقيـــق ونفـــيس ، ويمكـــن الاعتماد عليه ، وحُقّ له ذلك ، وطبع أخيراً عدة طبعات مرقمة أهمها نشر المكتب الإسلامي ولا تخلو من أخطاء في الضبط ، وهي خالية من الشرح . ويحتاج المسند لتخريج وضبط وتحقيق لإكمال ما قام به المرحوم أحمد شاكر [٤٠٢]

وقد قام أخيرا الشيخ شعيب الأرناؤوط بتحقيقه وتخريج أحاديثه بشكل دقيق ، وهذه الطبعـــة عـــدد أحاديثها (٢٧٦٤٧) ولكنه لا يخلو من تشدد ، حيث إن عمدته بالجرح كتـــاب تقريـــب التهـــذيب للحافظ ابن حجر رحمه الله ، فلا بد من النظر في الأحاديث التي ضعفها"

السنن: وهي الكتب المصنفة على أبواب الفقه ، لتكون مصدراً للفقهاء في استنباط الأحكام ، وتختلف عن الجوامع بأنها لا يوجد فيها ما يتعلق بالعقائد والسير والمناقب وما إلى ذلك ، بل هي مقصورة على أبواب الفقه وأحاديث الأحكام ، مثل " **سنن أبي داود** " وهو كتاب مرتب على الأبواب الفقهيـــة ، ويركز على أحاديث الأحكام ، وفيه حوالي (٥٢٧٤) حديثاً بالمكرر ن وفي طبعة المكـــتر (٥٢٧٦) حديثاً ،وكل ماسكت عليه فهو مقبول عنده ، وما كان فيه نكارة شديدة ذكره ، وأحاديثه تدور بين الصحيح والحسن والضعيف ، وقد وفّى بشرطه ، وقال : ماذكرت في كتابي حديثاً اجتمع الناس على تركه ، وقد كتبت عن رسول الله ﷺ خمسمائة ألف حديث ، انتخبت منها ما ضمنته هذا الكتاب .. وذكرت الصحيح وما يشبهه ويقاربه .. وكان يرى أن الحديث الضعيف خيرٌ مـــن رأي الرجـــال ، والأحاديث الضعيفة في كتابه قليلة ، كالمنقطع ، ورواية سيء الحفظ ، والمجهول ، والمختلط .. ولـــه شروح كثيرة منها معالم السنن للخطابي ، وعون المعبود وبذل المجهود وله طبعات كثيرة منها الطبعـــة التي حققها الأستاذ عزت عبيد دعاس ، والطبعة التي حققها محمدمحيى الدين عبد الحميد وغيرها ، وقد

٤٠٢ – *انظر الباعث ص ٣١ وأصول الحديث ص ٣٢٨-٣٣٠ والأجوبة ص ٩٥-١٠٠ والحديث النبوي ٤٠٦-٤١٠)

قام الشيخ ناصر الدين الألباني رحمه الله بتخريج أحاديث الكتاب وفصله لصحيح أبي داود وضعيف أبي داود ، وهو من المتشددين فلا يقبل تضعيفه حتى يوافقه عليه العلماء القدامى، وكذلك قام بتحقيقه وتخريج أحاديثه بشكل دقيق أستاذنا الشيخ شعيب الأرناؤوط حفظه الله ، وعليه تعليقات قيمة ، ولكن حكمه على الأحاديث لا يختلف كثيرا عن حكم الألباني،والأحاديث التي ضعفها هؤلاء يجب إعادة النظر فيها من جديد والحكم عليها وفق المنهج الوسط في الجرح والتعديل.[٤٠٣]

المعاجم : المُعْجم كل كتاب جمع فيه مؤلفه الحديث مرتباً على أسماء شيوخه على ترتيب حروف الهجاء غالباً ، مثل " المعاجم الثلاثة " الطبراني ، **وهي المعجم الكبير والأوسط والصغير**.

أ -...المعجم الصغير له :

وفيه حوالي (١١٩٨) حديثاً : فيها الصحيح والضعيف الواهي ، وله طبعتان : الأولى بغير تحقيق ، والثانية محققة (الروض الداني) وعليها تعليقات جيدة .

ب -...المعجم الأوسط :

وهو أكبر من الأول وعدد أحاديثه (١١٥٤٤) من جامع الحديث النبوي وله طبعة بتحقيق الدكتور/ محمود الطحان وفيه الصحيح والحسن والضعيف والواهي ، ويحتاج لتخريج كامل أحاديثه . وله طبعة محققة لطارق عوض وغيره وهي مشكلة بشكل دقيق وعدد أحاديثها (٩٤٨٩)

ج -...المعجم الكبير له :

فيه حوالي (٣٠٠٠٠) حديث لكنه بعضه مفقود إلى الآن، وأحاديثه تدور بين الصحيح والحسن والضعيف والواهي والموضوع ، وهو من المصادر الضخمة في السنة وقد قام بتحقيقه الشيخ (حمدي السلفي) وعلق عليه تعليقات لا بأس بها ، ولكنه نحا منحى المتشددين . ويحتاج الكتاب لتخريج أحاديثه بشكل دقيق ومعتدل .

العلل : كتب العلل هي الكتب المشتملة على الأحاديث المعلولة مع بيان عللها ، وذلك مثل " العلل لابن أبي حاتم " وقد سبق الكلام عليه و" العلل للدارقطني "وقد سبق الكلام عليه

الأجزاء : الجزء كل كتاب صغير جُمِع فيه مرويات راو واحد من رواة الحديث ، أو جُمِع فيه ما يتعلق بموضوع واحد على سبيل الاستقصاء ، مثل " جزء رفع اليدين في الصلاة " للبخاري. وله طبعات عديدة وأفضل نسخة هي نسخة موقع جامع الحديث وعدد أحاديثها (١١٨) حديثاً ويحتاج لتحقيق وتخريج لأحاديثه

---

[٤٠٣] -* (انظر الباعث ص ٤١ و٤٢ وأصول الحديث ٣٢٠-٣٢٢ والأجوبة الفاضلة ص ٦٧ و٧٣) .

وهذا مثال منه :"قرة العينين برفع اليدين في الصلاة (ص: ٧)(١) عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ، رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: كَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ إِذَا كَبَّرَ لِلصَّلَاةِ حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ ، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ ، وَإِذَا قَامَ مِنَ الرَّكْعَتَيْنِ فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ

قَالَ الْبُخَارِيُّ: " وَكَذَلِكَ يُرْوَى عَنْ سَبْعَةَ عَشَرَ نَفْسًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُمْ كَانُوا يَرْفَعُونَ أَيْدِيَهُمْ عِنْدَ الرُّكُوعِ مِنْهُمْ أَبُو قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيُّ ، وَأَبُو أُسَيْدٍ السَّاعِدِيُّ الْبَدْرِيُّ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ الْبَدْرِيُّ ، وَسَهْلُ بْنُ سَعْدٍ السَّاعِدِيُّ ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ الْهَاشِمِيُّ ، وَأَنَسُ بْنُ مَالِكٍ خَادِمُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَأَبُو هُرَيْرَةَ الدَّوْسِيُّ ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ الْقُرَشِيُّ ، وَوَائِلُ بْنُ حُجْرٍ الْحَضْرَمِيُّ ، وَمَالِكُ بْنُ الْحُوَيْرِثِ ، وَأَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ ، وَأَبُو حُمَيْدٍ السَّاعِدِيُّ الْأَنْصَارِيُّ وَعُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ، وَعَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ، وَأُمُّ الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ

وَقَالَ الْحَسَنُ ، وَحُمَيْدُ بْنُ هِلَالٍ: " كَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَرْفَعُونَ أَيْدِيَهُمْ

فَلَمْ يَسْتَثْنِ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ دُونَ أَحَدٍ ، وَلَمْ يَثْبُتْ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ عَنْ أَحَدٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ لَمْ يَرْفَعْ يَدَيْهِ ،وَيُرْوَى أَيْضًا عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ مَا وَصَفْنَا ،وَكَذَلِكَ رَوَيْنَاهُ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ عُلَمَاءِ مَكَّةَ ، وَأَهْلِ الْحِجَازِ ، وَالْعِرَاقِ ، وَالشَّامِ ، وَالْبَصْرَةِ ، وَالْيَمَنِ وَعِدَّةٍ مِنْ أَهْلِ خُرَاسَانَ مِنْهُمْ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ ، وَعَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ ، وَمُجَاهِدٌ ، وَالْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، وَسَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، وَعُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، وَالنُّعْمَانُ بْنُ أَبِي عَيَّاشٍ ، وَالْحَسَنُ ، وَابْنُ سِيرِينَ ، وَطَاوُسٌ ، وَمَكْحُولٌ ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ ، وَنَافِعٌ وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ ، وَالْحَسَنُ بْنُ مُسْلِمٍ ، وَقَيْسُ بْنُ سَعْدٍ ، وَعِدَّةٌ كَثِيرَةٌ ،وَكَذَلِكَ يُرْوَى عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ أَنَّهَا كَانَتْ تَرْفَعُ يَدَيْهَا ،وَقَدْ كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ يَرْفَعُ يَدَيْهِ ، وَكَذَلِكَ عَامَّةُ أَصْحَابِ ابْنِ الْمُبَارَكِ مِنْهُمْ عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ ، وَيَحْيَى بْنُ يَحْيَى ، وَمُحَدِّثُو أَهْلِ بُخَارَى مِنْهُمْ عِيسَى بْنُ مُوسَى ، وَكَعْبُ بْنُ سَعِيدٍ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ سَلَّامٍ ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُسْنَدِيُّ ، وَعِدَّةٌ مِمَّنْ لَا يُحْصَى لِاخْتِلَافِ بَيْنَ مَنْ وَصَفْنَا مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ ،وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ ، وَعَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، وَيَحْيَى بْنُ مَعِينٍ ، وَأَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ يُثْبِتُونَ عَامَّةَ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَيَرَوْنَهَا حَقًّا ، وَهَؤُلَاءِ أَهْلُ الْعِلْمِ مِنْ أَهْلِ زَمَانِهِمْ ،وَكَذَلِكَ يُرْوَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ"

الأطراف : كل كتاب ذكر فيه مصنفه طرف كل حديث الذي يدل على بقيته ، ثم يذكر أسانيد كل متن من المتون إما مستوعباً أو مقيداً لها ببعض الكتب ، مثل " تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف " للمزي طبعة المكتب الإسلامي ، والدار القيّمة الطبعة الثانية: ١٤٠٣هـ ، ١٩٨٣م وعدد أجزائها ثلاثة عشر وعدد أحاديثه ((١٩٦٢٦) حديثاً ، وهو لأطراف الكتب الستة والموطأ وهو مرتب على الصحابة.

مثال منه :" تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف (١/ ٧)

من مسند أبيض بن حمّال الحميريّ المأربيّ، عن النبي ﷺ

١ -[د ت س ق] حديث أنّه وفد إلى النبيّ ﷺ فاستقطعه الملح الذي بمأرِب...... الحديث

د في الخراج (٣٦) عن قتيبة بن سعيد، ومحمد بن المتوكل العسقلانيّ، كلاهما عن محمد بن يحيى بن قيس المأربيّ، عن أبيه، عن ثُمامة بن شراحيل، عن سمى بن قيس، عن شَمير بن عبد المَدان، عن أبيض بن حمّال به

ت في الأحكام (٣٩) عن قتيبة، ومحمد بن يحيى بن أبي عمرِ، كلاهما عن محمّد بن يحيى بن قيس، بإسناده وقال: غريب ك س في إحياء الموات (في الكبرى) عن إبراهيم بن هارون، عن محمد بن يحيى بن قيس به، وعن سعيد بن عمرو، عن بقيّة، عن عبد الله بن المبارك، [ص:٨] عن معمر، عن يحيى بن قيس المأربيّ، عن أبيض بن حمّال به. وعن سعيد بن عمرو، عن بقيّة، عن سفيان، عن معمر نحوه. قال سفيان: وحدّثني ابن أبيض بن حمّال، عن أبيه، عن النبيّ ﷺ بمثله. وعن عبد السلام بن عتيق، عن محمد بن المبارك، عن إسماعيل بن عيّاش وسفيان بن عُيينة، كلاهما عن عمرو بن يحيى بن قيس المأربيّ، عن أبيه، عن أبيض بن حمّال نحوه.

ق في الأحكام (٧٨) عن محمد بن يحيى بن أبي عمر، عن فَرَج بن سعيد بن علقمة بن سعيد بن أبيض بن حمّال عن عمّه ثابت بن سعيد، عن أبيه سعيد، عن أبيه أبيض نحوه. ك حديث

س في رواية ابن الأحمر و لم يذكره أبو القاسم.

المُسْتَدَركات : المُسْتَدرك كل كتاب جمع فيه مؤلفه الأحاديث التي استدركها على كتاب آخر مما فاتته على شرطه ، مثل " **المستدرك على الصحيحين** " لأبي عبدالله الحاكم[٤٠٤] .

المُسْتَخرَجَات : المُسْتَخرج كل كتاب خرَّج فيه مؤلفه أحاديث كتاب لغيره من المؤلفين بأسانيد لنفسه من غير طريق المؤلف الأول ، وربما اجتمع معه في شيخه أو من فوقه مثل " المستخرج على الصحيحين " لأبي نُعَيْم الأصبهاني .

---

٤٠٤ - *له طبعات عدة الطبعة المشكلة عدد أحاديثها (٨٨٠٣)حديثاً، وطبعة جامع الحديث وعدد أحاديثها(٨٩٥٦)حديثاً وكلاهما خال من تعليقات الذهبي ، وطبعة بتعليقات الذهبي وعدد أحاديثها (٨٨٠٣)حديثا كالأولى تماما، وقد مر الكلام عليه.

المَبْحَثُ الرَابع

صفة رواية الحديث [405]

١- المراد بهذه التسمية:

المراد بهذا العنوان بيان الكيفية التي يُرْوَى بها الحديث والآداب التي ينبغي التحلي بها وما يتعلق بـــذلك ،وقد تقدم شيء من ذلك في المباحث السابقة ، وإليك ما بقي :

٢- هل تجوز رواية الراوي من كتابه إذا لم يحفظ ما فيه ؟

قد شدَّد قوم في الرِّواية فأفرطوا أي: بالغُوا وتساهل فيها آخرون ففرَّطُوا أي قصَّروا.

فمن المُشدِّدين من قال: لا حُجَّة إلاَّ فيما رواه الرَّاوي من حفظهِ وتذكره، روي ذلك عن مالك، وأبي حنيفة، وأبي بكر الصَّيدلاني المروزي الشَّافعي.

فروى الخطيب من طريق ابن عبد الحكم، قال : قال أشهب « وسئل مالك أيؤخذ ممن لا يحفظ وهـــو ثقة صحيح أتؤخذ عنه الأحاديث فقال لا يؤخذ عنه أخاف أن يزاد في كتبه بالليل » .

وعن يونس بن عبد الأعلى ، ثنا أشهب ، قال : قلت لمالك ، « الرجل يخرج كتابه وهو ثقة فيقـــول هذا سماعي إلا أنه لا يحفظ قال لا يسمع منه قال يونس لأنه إن أدخل عليه لا يعرف » .

وعَنِ ابْنِ أَبِى الزِّنَادِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ أَدْرَكْتُ بِالْمَدِينَةِ مِائَةً كُلُّهُمْ مَأْمُونٌ. مَا يُؤْخَذُ عَنْهُمُ الْحَدِيثُ يُقَـــالُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِهِ .

ولفظ مالك: لم يكُونوا يعرفون ما يُحدِّثون، وهذا مذهب شديد، وقد استقرَّ العمل على خِلافه، فلعلَّ الرُّواة في «الصَّحيحين» مِمَّن يُوصف بالحفظ لا يبلغون النِّصف.

ومنهم من جوَّزها من كتابه، إلاَّ إذا خرج من يده بالإعارة، أو ضياع، أو غير ذلك، فلا يَجُوز حينئذ منه، لِجَوَاز تغييره، وهذا أيضًا تشديد.

وأمَّا المُتساهلون، فتقدَّم بيانُ جمل عنهم في النَّوع الرَّابع والعشرين في وجوه التحمل.

ومنهم قومٌ رووا من نُسخ غير مُقَابلة بأصُولهم، فجعلهم الحاكم مجروحين، قال: وهذا كثير تعاطاهُ قومٌ من أكابر العُلماء والصُّلحاء.

ومِمَّن نُسبَ إليه التَّساهل ابن لَهِيعة، كان الرَّجُل يأتيه بالكِتَاب فيقول: هذا من حديثك، فيُحدثه بـــه مُقلدًا له.

[405] – سأبحث هذا الموضوع باختصار أيضا ، لأن بعض جزئياته كانت ضرورية في عصر الرواية أما في هذه الأزمان فتعتبر دراستها من باب دراسة تاريخ الرواية، وهي لازمة لذوي الاختصاص في هذا الفن .

قال النووي: وقد تقدَّم في آخر الرَّابعة من النَّوع الماضي، أنَّ النسخة الَّتي لم تُقابل تَجُوز الرِّواية منها بشروط، فيحتمل أنَّ الحاكم يُخالف فيه، ويُحتمل أنَّه أراد بما ذكره إذا لم تُوجد الشُّروط، والصَّواب ما عليه الجمهور، وهو التَّوسُّط بين الإفراط والتَّفريط، فخير الأمور الوسط، وما عداه شطط.

فإذا قام الرَّاوي في التحمُّل والمُقَابلة لكتابه بما تقدَّم من الشُّروط جازت الرِّواية منه أي: من الكتاب وإن غاب عنه إذا كان الغالب على الظَّن من أمره سلامته من التغيير والتبديل لا سيَّما إن كان مِمَّن لا يخفى عليه التَّغيير غالبًا لأنَّ الاعتماد في باب الرِّواية على غالب الظَّن.[406].

٣- حكم رواية الضرير الذي لا يحفظ ما سمعه:

إذا استعان الضرير الذي لا يحفظ ما سمعه بثقة في كتابه الحديث الذي سمعه وضبطه والمحافظة على الكتاب ، واحتاط عند القراءة عليه بحيث يغلب على ظنه سلامته من التغيير، صحت روايته عند الأكثر ، ويكون كالبصير الأمِّي الذي لا يحفظ .

٤- رواية الحديث بالمعنى وشروطها[407] :

اختلف السلف في رواية الحديث بالمعنى، فمنهم من منعها ومنهم من جوزها.

فمنعها طائفة من أصحاب الحديث والفقه والأصول ، منهم ابن سيرين وأبو بكر الرازي .

وأجازها جمهور السلف والخلف من المحدثين وأصحاب الفقه والأصول، منهم الأئمة الأربعة لكن إذا قطع الراوي بأداء المعنى.

ثم إن مَن أجاز الرواية بالمعنى اشترط لها شروطا وهي:

أن يكون الراوي عالماً بالألفاظ ومقاصدها .

أن يكون خبيراً بما يُحيل معانيها .

هذا كله في غير المصنَّفات ، أما الكتب المصنَّفة فلا يجوز رواية شيء منها بالمعنى ، وتغيير الألفاظ التي فيها ، وإن كان بمعناها لأن جواز الرواية بالمعنى كان للضرورة إذا غابت عن الراوي كلمة من الكلمات ، أما بعد تثبيت الأحاديث في الكتب فليس هناك ضرورة لرواية ما فيها بالمعنى .

هذا وينبغي للراوي بالمعنى أن يقول بعد روايته الحديث " أو كما قال " كما في صحيح مسلم برقم(٦٨٧) عن إِسْحَاقَ بْنِ أَبِى طَلْحَةَ حَدَّثَنِى أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ - وَهُوَ عَمُّ إِسْحَاقَ - قَالَ بَيْنَمَا نَحْنُ

---

[406] - * التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح (ص: ٢٢٢) والشذا الفياح من علوم ابن الصلاح (١/ ٣٥٦) والغاية فى شرح الهداية فى علم الرواية (ص: ١٠٩) والمفصل في علوم الحديث (ص: ١٦٨٧) والوسيط في علوم ومصطلح الحديث (ص: ١٤١) وتدريب الراوي في شرح تقريب النواوي (١/ ٥٢٥) وتوضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار (٢/ ٢٢٢) وشرح التبصرة والتذكرة ألفية العراقي (١/ ٥٠٢)

[407] - *مقدمة ابن الصلاح - (ج ١ / ص ٤٧) وقواعد التحديث للقاسمي - (ج ١ / ص ١٨٨)وشرح شرح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر - (ج ١ / ص ٣٥٠)

فِى الْمَسْجِدِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ -ﷺ- إِذْ جَاءَ أَعْرَابِىٌّ فَقَامَ يَبُولُ فِى الْمَسْجِدِ فَقَالَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ -ﷺ- مَهْ مَهْ. قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -ﷺ- « لاَ تُزْرِمُوهُ دَعُوهُ ». فَتَرَكُوهُ حَتَّى بَالَ. ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ -ﷺ- دَعَاهُ فَقَالَ لَهُ « إِنَّ هَذِهِ الْمَسَاجِدَ لاَ تَصْلُحُ لِشَىْءٍ مِنْ هَذَا الْبَوْلِ وَلاَ الْقَذَرِ إِنَّمَا هِىَ لِذِكْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَالصَّلاَةِ وَقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ ». أَوْ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -ﷺ-.قَالَ فَأَمَرَ رَجُلاً مِنَ الْقَوْمِ فَجَاءَ بِدَلْوٍ مِنْ مَاءٍ فَشَنَّهُ عَلَيْهِ.

أو نحوه " كما في صحيح البخارى٣/٢٢٧ برقم(٢٦٦٠) عَنْ عُقْبَةَ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً فَجَاءَتِ امْرَأَةٌ فَقَالَتْ إِنِّى قَدْ أَرْضَعْتُكُمَا . فَأَتَيْتُ النَّبِىَّ - ﷺ - فَقَالَ « وَكَيْفَ وَقَدْ قِيلَ دَعْهَا عَنْكَ » أَوْ نَحْوَهُ

أو شبهه ". كما في سنن الدارمى برقم(٢٧٤) عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ : كَانَ أَبُو الدَّرْدَاءِ إِذَا حَدَّثَ بِحَدِيثٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ -ﷺ- قَالَ : هَذَا أَوْ نَحْوَهُ أَوْ شِبْهَهُ أَوْ شَكْلَهُ.

٥- اللحن في الحديث وسببه :

اللحن في الحديث، أي الخطأ في قراءته، وأبرز أسباب اللحن:

أ) عدم تعلم النحو واللغة : فعلى طالب الحديث أن يتعلم من النحو واللغة ما يسلم به من اللحن والتصحيف ، قَالَ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ: «مَثَلُ الَّذِي يَطْلُبُ الْحَدِيثَ وَلَا يَعْرِفُ النَّحْوَ مَثَلُ الْحِمَارِ عَلَيْهِ مِخْلَاةٌ لَا شَعِيرَ فِيهَا» [٤٠٨]

ب) الأخذ من الكتب والصحف ، وعدم التلقي عن الشيوخ : مر بنا أن لتلقي الحديث وتحمله عن الشيوخ طرقاً بعضها أقوى من بعض ، وأن أقوى تلك الطرق السماع من لفظ الشيخ أو القراءة عليه ، فعلى المشتغل بالحديث أن يتلقى حديث رسول الله ﷺ ، من أفواه أهل المعرفة والتحقيق حتى يسلم من التصحيف والخطأ ،ولا يليق بطالب الحديث أن يعمد إلى الكتب والصحف فيأخذ منها ويروي عنها ويجعلها شيوخَهُ ، فإنه تكثر أخطاؤه وتصحيفاته، لذا قال العلماء قديماً : " لا تأخذ القرآن من مُصْحَفِيّ ولا الحديث من صَحَفِيّ " المصحفي الذي يأخذ القرآن من المصحف ولا يتلقى القرآن عن القراء والشيوخ ، والصحفي هو الذي يأخذ الحديث من الصحف ولا يتلقاه عن الشيوخ . [٤٠٩]

---

٤٠٨ -* الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع للخطيب البغدادي - (ج ٣ / ص ٢٤٢)برقم(١٠٨١) ومقدمة ابن الصلاح - (ج ١ / ص ٤٧) وفتح المغيث بشرح ألفية الحديث - (ج ٢ / ص ٢٤٦) وتدريب الراوي في شرح تقريب النواوي - (ج ٢ / ص ١٢)

٤٠٩ - * انظر فتح المغيث بشرح ألفية الحديث - (ج ٢ / ص ١٢٠)

غريبُ الحديث [410]

١- تعريفه:

أ) لغة: الغريب في اللغة ، هو البعيد عن أقاربه ، والمراد به هنا الألفاظ التي خفي معناها ، قال صاحب القاموس : " غَرُبَ كَكَرُمَ ، غَمُضَ وخَفِيَ " [411]

ب) اصطلاحاً: هو ما وقع في متن الحديث من لفظة غامضة بعيدة من الفهم لقلة استعمالها.

٢- أهميته وصعوبته:

وهو فن مهم جداً ، يَقْبُحُ جهلهُ بأهل الحديث ، لكن الخوض فيه صعب ، فليتحَرَّ خائضه ، وليتق الله أن يُقْدِمَ على تفسير كلام نبيه ﷺ بمجرد الظنون ، وكان السلف يتثبتون فيه أشد التثبت .

٣- أجود تفسيره :

وأجود تفسيره ما جاء مفسَّراً في رواية أخرى، مثل حديث عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ - رضى الله عنه - قَالَ كَانَتْ بِى بَوَاسِيرُ فَسَأَلْتُ النَّبِىَّ - ﷺ - عَنِ الصَّلاَةِ فَقَالَ « صَلِّ قَائِمًا ، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَقَاعِدًا ، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَعَلَى جَنْبٍ »[412] .

وقد فَسَّر قولَهُ " عَلَى جَنْبٍ" حديثُ عَلِيِّ بْنِ أَبِى طَالِبٍ عَنِ النَّبِىِّ -ﷺ- قَالَ « يُصَلِّى الْمَرِيضُ قَائِمًا إِنِ اسْتَطَاعَ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ صَلَّى قَاعِدًا فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يَسْجُدَ أَوْمَأَ وَجَعَلَ سُجُودَهُ أَخْفَضَ مِنْ رُكُوعِهِ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يُصَلِّىَ قَاعِدًا صَلَّى عَلَى جَنْبِهِ الأَيْمَنِ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يُصَلِّىَ عَلَى جَنْبِهِ الأَيْمَنِ صَلَّى مُسْتَلْقِيًا رِجْلَيْهِ مِمَّا يَلِى الْقِبْلَةَ »[413].

٤- أشهر المصنفات فيه :

أ) غريب الحديث، لأبي عبيد القاسم بن سَلاَّم.مثال ،زوى = قَالَ أَبُو عبيد: سَمِعت أَبَا عُبَيْدَة معمر بْن الْمثنى التَّيْمِيّ - من تيم قُرَيْش مَوْلَى لَهُم - يَقُول: زُوِيَتْ جُمِعَتْ وَيُقَال: انْزَوَى الْقومُ بَعضهم إِلَى بعض إِذا تَدانَوا وتضاموا وانزوت الْجلْدَة من النَّار إِذا انْقَبَضَتْ واجْتَمَعَتْ قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: وَمِنْه الحَدِيث الآخر: إِن الْمَسْجد لَيَنْزَوِي من النُخامَة كَمَا تَنْزَوِي الْجلْدَة من النَّار إِذا انْقَبَضَتْ واجْتَمَعَتْ. قَالَ أَبُو عُبَيْد: وَلَا يكَاد يكون الانزواء إِلَّا بانحراف مَعَ تقبض. قَالَ الْأَعْشَى:

يَزُيد يغُّض الطرفَ دوني كَأَنَّمَا ... زَوَى بَين عَيْنَيْهِ عَليّ المَحاجِمُ

---

[410] - *مقدمة ابن الصلاح - (ج ١ / ص ٦٠) والتقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث - (ج ١ / ص ١٩) وفتح المغيث بشرح ألفية الحديث - (ج ٢ / ص ٢٩٣) وتدريب الراوي في شرح تقريب النواوي - (ج ٢ / ص ٨٢) وشرح شرح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر - (ج ١ / ص ٥٠٢)

[411] - القاموس جـ ١ ـ ص ١١٥

[412] - *صحيح البخارى برقم(١١١٧)

[413] - *سنن الدارقطنى ٢/٤٣ برقم(١٧٢٥) وفيه ضعف

فَلَا يَنْبَسِطْ من بَين عَيْنَيْك مَا انْزَوَى ... وَلَا تلقني إِلَّا وأنفك راغم[414]

ب) النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير ، وهو أجود كتب الغريب .

مثال :"(أَبَبَ) (فِي حَدِيثِ أنَس) أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّاب قَرَأ قولَ الله تعالى: وَفاكِهَةً وَأَبًّا وَقَالَ:«فَمَا الأَبُّ؟ ثُمَّ قَالَ: مَا كُلِّفْنَا أَوْ مَا أُمِرْنا بِهَذَا» . الأَبُّ: المرْعى المُتَهيّئُ للرَعْي وَالْقَطْعِ: وَقِيلَ الأبُّ مِنَ المرْعَى للدوَّاب كَالْفَاكِهَةِ لِلْإِنْسَانِ. وَمِنْهُ حَدِيثُ قُسِّ بْنِ سَاعِدَة: فَجَعَلَ يَرْتَعُ أَبّاً، وَأَصِيدُ ضَبًّا."[415]

ج) الدر النَّثِير للسيوطي ، وهو تلخيص للنهاية .

د) الفائق ، للزمخشري .مثال :" الْهمزَة مَعَ الْبَاء =النَّبِي ﷺ فِي ذكر مَجْلِسه عَن عَليّ رَضِي الله عَنهُ مجْلِس حلم وحياء وصبر وَأَمَانَة لَا ترفع فِيهِ الْأَصْوَات وَلَا تؤبن فِيهِ الْحرم وَلَا تثنى فلتأته إِذا تكلم أطرق جُلَسَاؤُهُ كَأَن على رُؤْسهمْ الطير فَإِذا سكت تكلمُوا وَلَا يَقبل الثَّنَاء إِلَّا عَن مكافىء.

أبن لَا تؤبن أى لَا تقذف وَلَا تعاب بقال ابْنَته آبنة. وأبنهُ أبناً وَهُوَ من الأُبن وَهِي العقد فِي القضبان لِأَنَّهَا تعيبها.وَمِنْه قَوْله فِي حَدِيث الْإِفْك أَشيروا عليّ فِي أُناس أَبنوا أَهلِي.

وَمِنْه حَدِيث أبي الدَّرْدَاء إِن نؤبن بِمَا لَيْسَ فِينَا فَرُبمَا زُكينا بِمَا لَيْسَ فِينَا.[416]

❁❁❁❁❁❁❁❁❁❁❁❁❁

[414] – * غريب الحديث للقاسم بن سلام (١/ ٣)

[415] – * النهاية في غريب الحديث والأثر (١/ ١٣)

[416] – * الفائق في غريب الحديث (١/ ١٣)

الفصلُ الثاني
آدابُ الرواية

المبحث الأول: آداب المحدث.

المبحث الثاني: آداب طالب الحديث.

المَبْحَثُ الأول
آداب المحدث[417]

١- مقدمة:

بما أن الاشتغال بالحديث من أفضل القربات إلى الله تعالى وأشرف الصناعات ، فينبغي على من يشتغل به وينشره بين الناس أن يتحلى بمكارم الأخلاق ومحاسن الشِّيم ، ويكون مثالا صادقاً لما يعلمه الناس ، مطبقاً له على نفسه قبل أن يأمر به غيره .

٢- أبرز ما ينبغي أن يتحلى به المحدث :

أ) تصحيح النية وإخلاصها، وتطهير القلب من أغراض الدنيا، كحب الرئاسة أو الشهرة.

ب) أن يكون أكبر همه نشر الحديث، والتبليغ عن رسول الله ﷺ مبتغياً جزيل الأجر.

ج) ألا يحدث بحضرة من هو أولى منه، لِسنِّه أو عِلْمِه.

د) أن يرشد من سأله عن شيء من الحديث ــ وهو يعلم أنه موجود عند غيره ــ إلى ذلك الغير.

هـ) ألا يمتنع من تحديث أحد لكونه غير صحيح النية ، فإنه يُرجَى له صحتها .

و) أن يعقد مجلساً لإملاء الحديث وتعليمه إذا كان أهلا لذلك، فإن ذلك أعلى مراتب الرواية.

٣- ما يستحب فعله إذا أراد حضور مجلس الإملاء :

أ) أن يتطهر ويتطيب ويسرح لحيته .

ب) أن يجلس متمكناً بوقار وهيبة ، تعظيماً لحديث رسول الله ﷺ .

ج) أن يُقْبِلَ على الحاضرين كلهم، ولا يخص بعنايته أحداً دون أحد.

د) أن يفتتح مجلسه ويختمه بتحميد الله تعالى والصلاة على النبي ﷺ ودعاء يليق بالحال .

هـ) أن يتجنب ما لا تحتمله عقول الحاضرين أو ما لا يفهمونه من الحديث.

و) أن يختم الإملاء بحكايات ونوادر ، لترويح القلوب وطرد السَّأم .

٤- ما هي السِّنُّ التي ينبغي للمحدث أن يتصدى للتحديث فيها ؟

---

[417] - *مقدمة ابن الصلاح - (ج ١ / ص ٥٢) والباعث الحثيث في اختصار علوم الحديث - (ج ١ / ص ٢٠) والتقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث - (ج ١ / ص ١٧) وقواعد التحديث للقاسمي - (ج ١ / ص ٢٠٠) وتدريب الراوي في شرح تقريب النواوي - (ج ٢ / ص ٣٠) وألفية السيوطي في علم الحديث - (ج ١ / ص ٣٥)

اختلف في ذلك .

فقيل خمسون ، وقيل أربعون ، وقيل غير ذلك .

والصحيح أنه متى تأهل واحتيج إلى ما عنده جلس للتحديث في أي سن كان

٥- أشهر المصنفات فيه :

أ) " الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع " للخطيب البغدادي.

مثال :" بَابُ النِّيَّةِ فِي طَلَبِ الْحَدِيثِ يَجِبُ عَلَى طَالِبِ الْحَدِيثِ أَنْ يُخْلِصَ نِيَّتَهُ فِي طَلَبِهِ، وَيَكُونَ قَصْدُهُ بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ

(١٣)عَنْ عَلْقَمَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ عَلَى الْمِنْبَرِ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ، وَإِنَّمَا لِامْرِئٍ مَا نَوَى»

(١٤) عن وَكِيعٍ، قال: سَمِعْتُ سُفْيَانَ، يَقُولُ: «مَا شَيْءٌ أَخْوَفُ عِنْدِي مِنْهُ يَعْنِي الْحَدِيثَ، وَمَا مِنْ شَيْءٍ يَعْدِلُهُ لِمَنْ أَرَادَ اللَّهَ بِهِ»[٤١٨]

ب) " جامع بيان العلم وفضله، وما ينبغي في روايته وحمله " لابن عبد البر.

مثال من المقدمة :" قال رحمه الله :"

أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّكَ سَأَلْتَنِي رَحِمَكَ اللَّهُ عَنْ مَعْنَى الْعِلْمِ، وَفَضْلِ طَلَبِهِ، وَحَمْدِ السَّعْيِ فِيهِ، وَالْعِنَايَةِ بِهِ، وَعَنْ تَثْبِيتِ الْحِجَاجِ بِالْعِلْمِ، وَتَبْيِينِ فَسَادِ الْقَوْلِ فِي دِينِ اللَّهِ بِغَيْرِ فَهْمٍ وَتَحْرِيمِ الْحُكْمِ بِغَيْرِ حُجَّةٍ، وَمَا الَّذِي أُجِيزَ مِنَ الِاحْتِجَاجِ وَالْجَدَلِ؟ وَمَا الَّذِي كُرِهَ مِنْهُ؟ وَمَا الَّذِي ذُمَّ مِنَ الرَّأْيِ؟ وَمَا حُمِدَ مِنْهُ؟ وَمَا جُوِّزَ مِنَ التَّقْلِيدِ وَمَا ذُمَّ مِنْهُ؟ وَرَغِبْتُ أَنْ أُقَدِّمَ لَكَ قَبْلَ هَذَا مِنْ آدَابِ التَّعَلُّمِ وَمَا يَلْزَمُ الْعَالِمَ وَالْمُتَعَلِّمَ التَّخَلُّقُ بِهِ، وَالْمُوَاظَبَةُ عَلَيْهِ، وَكَيْفَ وَجْهُ الطَّلَبِ، وَمَا حُمِدَ وَمُدِحَ مِنْهُ مِنَ الِاجْتِهَادِ وَالنَّصَبِ إِلَى سَائِرِ أَنْوَاعِ التَّعَلُّمِ وَفَضْلُ ذَلِكَ، وَتَلْخِيصُهُ بَابًا بَابًا مِمَّا رُوِيَ عَنْ سَلَفِ هَذِهِ الْأُمَّةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَجْمَعِينَ لِتَتْبَعَ هَدْيَهُمْ، وَتَسْلُكَ سَبِيلَهُمْ، وَتَعْرِفَ مَا اعْتَمَدُوا عَلَيْهِ مِنْ ذَلِكَ مُجْتَمِعِينَ أَوْ مُخْتَلِفِينَ فِي الْمَعْنَى مِنْهُ، فَأَجَبْتُكَ إِلَى مَا رَغِبْتَ، وَسَارَعْتُ فِيمَا طَلَبْتَ رَجَاءَ عَظِيمِ الثَّوَابِ، وَطَمَعًا فِي الزُّلْفَى يَوْمَ الْمَآبِ، وَلِمَا أَخَذَهُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى الْمَسْئُولِ الْعَالِمِ بِمَا سُئِلَ عَنْهُ مِنْ بَيَانِ مَا طُلِبَ مِنْهُ، وَتَرْكِ الْكِتْمَانِ لِمَا عَلِمَهُ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى {وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ} [سورة: آل عمران، آية رقم: ١٨٧] وَقَالَ ﷺ«مَنْ سُئِلَ عَنْ عِلْمٍ فَكَتَمَهُ جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلَجَّمًا بِلِجَامٍ مِنْ نَارٍ» [٤١٩].

---

٤١٨ – * الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع للخطيب البغدادي (١/ ٨٠)

٤١٩ – * جامع بيان العلم وفضله (١/ ١)

المَبْحَثُ الثَاني

آداب طالب الحديث[420]

مقدمة:

المراد بآداب طالب الحديث ، ما ينبغي أن يتصف به الطالب من الآداب العالية والأخلاق الكريمة التي تناسب شرف العلم الذي يطلبه ،وهو حديث رسول الله ﷺ ، فمن هذه الآداب ما يشترك فيها مع المحدث ، ومنها ما ينفرد بها عنه .

الآداب التي يشترك فيها مع المحدث :

تصحيح النية والإخلاص لله تعالى في طلبه .

الحذر من أن تكون الغاية من طلبه التوصل إلى أغراض الدنيا ، فقد أخرج أبو داود عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -ﷺ-: « مَنْ تَعَلَّمَ عِلْمًا مِمَّا يُبْتَغَى بِهِ وَجْهُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ لاَ يَتَعَلَّمُهُ إِلاَّ لِيُصِيبَ بِهِ عَرَضًا مِنَ الدُّنْيَا لَمْ يَجِدْ عَرْفَ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ». يَعْنِى رِيحَهَا.[421] .

العمل بما يسمعه من الأحاديث.

٣- الآداب التي ينفرد بها عن المحدث:

أ) أن يسأل الله تعالى التوفيق والتسديد والتيسير والإعانة على ضبطه الحديث وفهمه .

ب) أن ينصرف إليه بكليته ، ويفرغ جهده في تحصيله .

ج) أن يبدأ بالسماع من أرجح شيوخ بلده إسناداً وعلماً وديناً.

د) أن يعظم شيخه، ومَنْ يسمع منه ويوقِّره، فذلك من إجلال العلم وأسباب الانتفاع، وأن يتحرَّى رضاه، ويصبر على جفائه لو حصل.

هـ) أن يرشد زملاءه وإخوانه في الطلب إلى ما ظفر به من فوائد ، ولا يكتمها عنهم ، فإن كتمان الفوائد العلمية على الطلبة لُؤْم يقع فيه جهلة الطلبة الوُضَعاء ، لأن الغاية من طلب العلم نشره .

و) ألا يمنعه الحياء أو الكِبْر من السعي في السماع والتحصيل وأخذ العلم ولو ممن دونه في السن أو المنزلة.

ز) عدم الاقتصار على سماع الحديث وكتابته دون معرفته وفهمه ، فيكوں قد أتعب نفسه دون أن يظفر بطائل .

---

٤٢٠ - *مقدمة ابن الصلاح - (ج ١ / ص ٥٤) والباعث الحثيث في اختصار علوم الحديث - (ج ١ / ص ٢١) والتقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث - (ج ١ / ص ١٨) وقواعد التحديث للقاسمي - (ج ١ / ص ٢٠١) وفتح المغيث بشرح ألفية الحديث - (ج ٢ / ص ٢٠٥) وتدريب الراوي في شرح تقريب النواوي - (ج ٢ / ص ٤٣) وألفية السيوطي في علم الحديث - (ج ١ / ص ٣٧)

٤٢١ -* سنن أبى داود برقم(٣٦٦٦) صحيح

ح) أن يقدم في السماع والضبط والتفهم الصحيحين، ثم سنن أبي داود والترمذي والنسائي ثم السـنن الكبرى للبيهقي ثم ما تمس الحاجة إليه من المسانيد والجوامع ،كمسند أحمد وموطأ مالك، ومن كتـب العلل، علل الدارقطني، ومن الأسماء التاريخ الكبير للبخاري والجرح والتعديل لابن أبي حـاتم، ومـن ضبط الأسماء كتاب ابن مأكولا ، ومن غريب الحديث النهاية لابن الأثير.

۞۞۞۞۞۞۞۞۞۞۞۞

البابُ الرابع
الإسناد ومَا يتعلقُ بهِ

الفصلُ الأولُ
لطائفُ الإسناد

الإسناد العَالي والنَّازل
ـ ١ ـ

١ – تمهيد:

الإسناد خَصيصة فاضلة لهذه الأمة ،وليست لغيرها من الأمم السابقة ،وهو سنة بالغة مؤكدة، فعلى المسلم أن يعتمد عليه في نقل الحديث والأخبار، قال ابن المبارك : " الإسناد من الدَّين ، ولولا الإسناد لقال مَنْ شاء ما شاء " وقال الثوري : " الإسناد سلاح المؤمن " كما أن طلب العُلوَّ فيه سنةِ أيضاً ، قال أحمد بن حنبل : " طلب الإسناد العالي سُنَّة عمن سَلَف " لأن أصحاب عبد الله ابن مسعود كانوا يرحلون من الكوفة إلى المدينة فيتعلمون من عمر ويسمعون منه ، ولذلك استحبت الرحلة في طلب الحديث ، ولقد رحل غير واحد من الصحابة في طلب علو الإسناد ، منهم أبو أيوب وجابر رضي الله عنهما .

٢ – تعريفه:

أ) لغة : العالي اسم فاعل من " العُلُوّ " ضد النزول ، النازل اسم فاعل من " النزول ".

ب) اصطلاحاً:

١– الإسناد العالي: هو الذي قَلَّ عدد رجاله بالنسبة إلى سند آخر يَرِدُ به ذلك الحديث بعدد أكثر.

٢– الإسناد النازل: هو الذي كثر عدد رجاله بالنسبة إلى سند آخر يَرِدُ به ذلك الحديث بعدد أقل.

٣- أقسام العلو:

يقسم العلو إلى خمسة أقسام، واحد منها علو مُطْلَق، والباقي علو نِسْبي وهي:

أ) القُرْب من رسول الله ﷺ بإسناد صحيح نظيف :

وهذا هو العلو المطلق ، وهو أجَلُّ أقسام العلو .

ب) القرب من إمام من أئمة الحديث :وإن كثر بعده العدد إلى رسول الله صلي الله عليه وسلم، مثل القرب من الأعمش أو ابن جُرَيْج أو مالك أو غيرهم ، مع الصحة ونظافة الإسناد أيضاً .

ج) القرب بالنسبة إلى رواية أحد الكتب الستة أو غيرها من الكتب المعتمدة :

وهو ما كثر اعتناء المتأخرين به من الموافقة والإبدال والمساواة والمصافحة.

١- فالموافقة:[٤٢٢] هي الوصول إلى شيخ أحد المصنِّفين من غير طريقه بعدد أقل مما لو رَوَي من طريقه عنه.

مثاله : ما قاله ابن حجر في شرح النخبة " روي البخاري عن قتيبة عن مالك حديثا ، كما في صحيح البخارى ١/١٦٧ برقم(٦٥٢) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ عَنْ مَالِكٍ عَنْ سُمَىٍّ مَوْلَى أَبِى بَكْرٍ عَنْ أَبِى صَالِحٍ السَّمَّانِ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ – ﷺ – قَالَ « بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِى بِطَرِيقٍ وَجَدَ غُصْنَ شَوْكٍ عَلَى الطَّرِيقِ فَأَخَّرَهُ ، فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ ، فَغَفَرَ لَهُ » .

فلو رويناه من طريقه – أي من طريق البخاري .– كان بيننا وبين قتيبة ثمانية ، ولو روينا ذلك الحديث بعينه من طريق أبي العباس السراج عن قتيبة مثلا لكان بيننا وبين قتيبة فيه سبعة ، حديث السراج (٢/ ١٣٩)(٥٧٤) أخبرنا السراج، ثنا قتيبة بن سعيد، ثنا عبد العزيز بن محمد، عن شريك ابن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: ((مَا صَلَّيْتُ وَرَاءَ إِمَامٍ قَطُّ أَخَفَّ صَلاةً مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلا أَتَمَّ، وَإِنْ كان رسول الله ﷺ لَيَسْمَعُ بُكَاءَ الصَّبِيِّ فَيُخَفِّفُ؛ مَخَافَةَ أَنْ تَفْتَتِنَ أمه)) [٤٢٣]

فقد حصلت لنا الموافقة مع البخاري في شيخه بعينه مع علو الإسناد على الإسناد إليه " [٤٢٤]

قال السيوطي ": لَمْ أَقِفْ عَلَى تَصْرِيحٍ بِأَنَّهُ هَلْ يُشْتَرَطُ اسْتِوَاءُ الْإِسْنَادِ بَعْدَ الشَّيْخِ الْمُجْتَمَعِ فِيهِ أَوْ لَا؟ .

---

[٤٢٢] – *مقدمة ابن الصلاح - (ج ١ / ص ٥٨) والتقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث - (ج ١ / ص ١٩) وقواعد التحديث للقاسمي - (ج ١ / ص ٨٧) وفتح المغيث بشرح ألفية الحديث - (ج ٢ / ص ٢٤٥) وتدريب الراوي في شرح تقريب النواوي - (ج ٢ / ص ٦٧) ونزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر - (ج ١ / ص ٣٥)

[٤٢٣] –* أحد شيوخ البخاري .إسناده صحيح، أخرجه البخاري (ج١ ص٩٨) من طريق سليمان بن بلال، ومسلم (ج١ ص١٨٨) عن يحيى بن يحيى ويحيى بن أيوب وقتيبة وعلي بن حجر كلهم عن إسماعيل بن جعفر كلاهما عن شريك به.

[٤٢٤] –* شرح النخبة ص ٦١ .

وَقَدْ وَقَعَ لِي فِي الْإِمْلَاءِ حَدِيثٌ أُمْلِيتُهُ مِنْ طَرِيقِ التِّرْمِذِيِّ، عَنْ قُتَيْبَةَ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ الدَّرَاوَرْدِيِّ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا، «لَا تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ مَقَابِرَ» ، الْحَدِيثَ.وَقَدْ أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ، عَنْ قُتَيْبَةَ، عَنْ يَعْقُوبَ الْقَارِئِ، عَنْ سُهَيْلٍ.

فَقُتَيْبَةُ لَهُ فِيهِ شَيْخَانِ عَنْ سُهَيْلٍ، فَوَقَعَ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ عَنْ أَحَدِهِمَا: وَفِي التِّرْمِذِيِّ عَنِ الْآخَرِ.فَهَلْ يُسَمَّى هَذَا مُوَافَقَةً لَاجْتِمَاعِنَا مَعَهُ فِي قُتَيْبَةَ، أَوْ بَدَلًا لِلتَّخَالُفِ فِي شَيْخِهِ، وَالَاجْتِمَاعِ فِي سُهَيْلٍ أَوْ لَا، وَلَا يَكُونُ وَاسِطَةً بَيْنَ الْمُوَافَقَةِ وَالْبَدَلِ، احْتِمَالَاتٌ: أَقْرَبُهَا عِنْدِي الثَّالِثُ.[425]

٢- البَدَل:[426] هو الوصول إلى شيخ شيخِ أحد المصنِّفين من غير طريقه بعدد أقل مما لو روي من طريقه عنه.

مثاله : ما قاله ابن حجر : " كأَنْ يقع لنا ذلك الإسناد بعينه ، من طريق أخرى إلى القَعْنَبي عن مالك ، فيكون القَعْنَبي فيه بدلا من قتيبة . القعنبي هو شيخ شيخ البخاري . كما في سنن أبي داود برقم(٧٥) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِىُّ عَنْ مَالِكٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِى طَلْحَةَ عَنْ حُمَيْدَةَ بِنْتِ عُبَيْدِ بْنِ رِفَاعَةَ عَنْ كَبْشَةَ بِنْتِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ - وَكَانَتْ تَحْتَ ابْنِ أَبِى قَتَادَةَ - أَنَّ أَبَا قَتَادَةَ دَخَلَ فَسَكَبَتْ لَهُ وَضُوءًا فَجَاءَتْ هِرَّةٌ فَشَرِبَتْ مِنْهُ فَأَصْغَى لَهَا الإِنَاءَ حَتَّى شَرِبَتْ قَالَتْ كَبْشَةُ فَرَآنِى أَنْظُرُ إِلَيْهِ فَقَالَ أَتَعْجَبِينَ يَا ابْنَةَ أَخِى فَقُلْتُ نَعَمْ. فَقَالَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ -ﷺ- قَالَ « إِنَّهَا لَيْسَتْ بِنَجَسٍ إِنَّهَا مِنَ الطَّوَّافِينَ عَلَيْكُمْ وَالطَّوَّافَاتِ »(صحيح).

٣- المساواة: هي استواء عدد الإسناد من الراوي إلى آخره مع إسناد أحد المصنِّفين .

مثاله:ما قاله ابن حجر : " كأَنْ يَرْوي النسائي مثلاً حديثاً يقع بينه وبين النبي ﷺ فيه أَحَدَ عشر نَفْساً ، فيقع لنا ذلك الحديث بعينه بإسناد آخر ، بيننا وبين النبي ﷺ فيه أَحَدَ عشر نفسا ، فنساوي النسائيَّ من حيث العدَد " وَهَذَا كَانَ يُوجَدُ قَدِيمًا، وَأَمَّا الْآنُ فَلَا يُوجَدُ فِي حَدِيثٍ بِعَيْنِهِ، بَلْ يُوجَدُ مُطْلَقُ الْعَدَدِ كَمَا قَالَ الْعِرَاقِيُّ.

فَإِنَّهُ تَقَدَّمَ أَنَّ بَيْنِي وَبَيْنَ النَّبِيِّ ﷺ عَشْرَةُ أَنْفُسٍ فِي ثَلَاثَةِ أَحَادِيثَ، وَقَدْ وَقَعَ لِلنَّسَائِيِّ حَدِيثٌ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّبِيِّ ﷺ فِيهِ عَشْرَةُ أَنْفُسٍ، وَذَلِكَ مُسَاوَاةٌ لَنَا.

وَهُوَ مَا رَوَاهُ النسائى برقم(١٠٠٤) فِي كِتَابِ الصَّلَاةِ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ قَالَ حَدَّثَنَا زَائِدَةُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ هِلاَلِ بْنِ يِسَافٍ عَنْ رَبِيعِ بْنِ خُثَيْمٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ عَنِ ابْنِ أَبِى لَيْلَى عَنِ امْرَأَةٍ عَنْ أَبِى أَيُّوبَ عَنِ النَّبِىِّ -ﷺ- قَالَ « (قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ) ثُلُثُ الْقُرْآنِ ». قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ مَا أَعْرِفُ إِسْنَادًا أَطْوَلَ مِنْ هَذَا.(وهو حديث حسن).

---

٤٢٥ -* تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي (٢/ ٦١٢)

٤٢٦ -* مقدمة ابن الصلاح - (ج ١ / ص ٥٧) وفتح المغيث بشرح ألفية الحديث - (ج ٢ / ص ٢٥٦) ونزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر - (ج ١ / ص ٣٥) وشرح شرح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر - (ج ١ / ص ٦٢٤)

قَالَ النَّسَائِيُّ: مَا أَعْلَمُ فِي الْحَدِيثِ إِسْنَادًا أَطْوَلَ مِنْ هَذَا.
وَفِيهِ سِتَّةٌ مِنَ التَّابِعِينَ أَوَّلُهُمْ مَنْصُورٌ.
وَقَدْ رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ برقم(٣١٤١) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالاَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِىٍّ حَدَّثَنَا زَائِدَةُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ هِلاَلِ بْنِ يِسَافٍ عَنْ رَبِيعِ بْنِ خُثَيْمٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِى لَيْلَى عَنِ امْرَأَةٍ وَهِىَ امْرَأَةُ أَبِى أَيُّوبَ عَنْ أَبِى أَيُّوبَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -ﷺ- « أَيَعْجَزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَقْرَأَ فِى لَيْلَةٍ ثُلُثَ الْقُرْآنِ مَنْ قَرَأَ اللَّهُ الْوَاحِدُ الصَّمَدُ فَقَدْ قَرَأَ ثُلُثَ الْقُرْآنِ ».قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ . عَنْ قُتَيْبَةَ، وَمُحَمَّدِ بْنِ بَشَّارٍ؛ قَالَا: ثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ، ثَنَا زَائِدَةُ بِهِ، وَقَالَ: حَسَنٌ.
وَالْمَرْأَةُ هِيَ امْرَأَةُ أَبِي أَيُّوبَ، وَهُوَ عُشَارِيٌّ لِلتِّرْمِذِيِّ أَيْضًا.[٤٢٧]

٤- المصافحة[٤٢٨]:

هي استواء عدد الإسناد من الراوي إلى آخره مع إسناد تلميذ أحد المصنِّفين . وسُمِّيَتْ مصافحةً لأن العادة جرت في الغالب بالمصافحة بين من تَلاَقَيا.

د) العلو بتقدّم وفاة الراوي:

ومثاله ما قاله النووي : " فما أرويه عن ثلاثة، عن البَيْهقي عن الحاكم، أعلى مِمَّا أرويه، عن ثلاثة عن أبي بكر بن خلف عن الحاكم، لتقدُّم وفاة البَيْهقي عن ابن خلف، هذا وقد توفي البيهقي سنة ٤٥٨هـ وتوفي ابن خلف سنة ٤٨٧هـ .[٤٢٩]

هـ) العلو بتقدم السماع[٤٣٠]: أي العُلو بتقدُّم السَّماع من الشَّيْخ، فمن سمع منه متقدمًا، كان أعلى مِمَّن سمع منه بعدهُ.

مثاله: أن يسمع شخصان من شيخ، وسماع أحدهما منذ ستين سنة مثلاً، والآخر منذ أربعين سنة، وتَسَاوي العدد إليهما، فالأول أعلى من الثاني، ويتأكد ذلك في حق من اختلط شيخه أو خَرِفَ.

٤- أقسام النزول:

أقسام النزول خمسة، وتعرف من ضدها، فكلُّ قسم من أقسام العلو ضده قسم من أقسام النزول.

٥- هل العلو أفضل أو النزول ؟

---

[٤٢٧] -* وفي تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي - (ج ٢ / ص ٦٦)

[٤٢٨] - *مقدمة ابن الصلاح - (ج ١ / ص ٥٨) والتقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث - (ج ١ / ص ١٩) وقواعد التحديث للقاسمي - (ج ١ / ص ٨٧) وفتح المغيث بشرح ألفية الحديث - (ج ٢ / ص ٢٥٨) وتدريب الراوي في شرح تقريب النواوي - (ج ٢ / ص ٦٧)

[٤٢٩] - *التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث - (ج ١ / ص ١٩) وتدريب الراوي في شرح تقريب النواوي - (ج ٢ / ص ٦٧)

[٤٣٠] - *تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي - (ج ٢ / ص ٦٨)

أ) العلو أفضل من النزول على الصحيح الذي قاله الجمهور، لأنه يُبْعِدُ كثرةَ احتمال الخَلَل عن الحديث، والنزول مرغوب عنه، قال ابن المديني " النزول شؤم " وهذا إذا تساوى الإسناد في القوة.
ب) ويكون النزول أفضل إذا تميز الإسناد النازل بفائدة
قَالَ وَكِيعٌ لِأَصْحَابِهِ: الْأَعْمَشُ أَحَبُّ إِلَيْكُمْ عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَمْ سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ؟ فَقَالُوا: الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي وَائِلٍ أَقْرَبُ؛ فَقَالَ: الْأَعْمَشُ شَيْخٌ، وَأَبُو وَائِلٍ شَيْخٌ، وَسُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، فَقِيهٌ، عَنْ فَقِيهٍ، عَنْ فَقِيهٍ، عَنْ فَقِيهٍ.
قَالَ ابْنُ الْمُبَارَكِ: لَيْسَ جَوْدَةُ الْحَدِيثِ قُرْبَ الْإِسْنَادِ، بَلْ جَوْدَةُ الْحَدِيثِ صِحَّةَ الرِّجَالِ. [٤٣١]

٦- أشهر المصنفات فيه :

لا توجد مصنفات خاصة في الأسانيد العالية أو النازلة بشكل عام ، لكن أفرد العلماء بالتصنيف أجزاء أطلقوا عليها اسم " الثُلاثيات " ويعنون بها الأحاديث التي فيها بين المصنِّف وبين رسول الله ﷺ ثلاثة أشخاص فقط ، وفي ذلك إشارة إلى اهتمام العلماء بالأسانيد العوالي ، فمن تلك الثلاثيات .
ثلاثيات البخاري، لابن حجر.
أمثلة منه :
١ - حَدَّثَنَا مَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ عَنْ سَلَمَةَ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ مَنْ يَقُلْ عَلَيَّ مَا لَمْ أَقُلْ فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنْ النَّارِ. (١٠٩، حـ١ صـ٢٥٥)
٢ - حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ عَنْ سَلَمَةَ قَالَ كَانَ جِدَارُ الْمَسْجِدِ عِنْدَ الْمِنْبَرِ مَا كَادَتْ الشَّاةُ تَجُوزُهَا. (٤٩٧، طرفه رقم ٧٣٣٤)
ثلاثيات أحمد بن حنبل ، للسَّفَّاريني .

المسَلْسَلُ [٤٣٢]

ـ ٢ ـ

١- تعريفه:

[٤٣١] - *المحدث الفاصل بين الراوي والواعي للرامهرمزي (ص: ٢٣٨) والمفصل في علوم الحديث (ص: ١٧٩٤) والوسيط في علوم ومصطلح الحديث (ص: ١٢٣) وتدريب الراوي في شرح تقريب النواوي (٢/ ٦٢٠)

[٤٣٢] -*مقدمة ابن الصلاح - (ج ١ / ص ٦١)والباعث الحثيث في اختصار علوم الحديث - (ج ١ / ص ٢٢) والتقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث - (ج ١ / ص ١٩) والمختصر في أصول الحديث - (ج ١ / ص ٣) وقواعد التحديث للقاسمي - (ج ١ / ص ٨٦) وفتح المغيث بشرح ألفية الحديث - (ج ٢ / ص ٢٩٩) وتدريب الراوي في شرح تقريب النواوي - (ج ٢ / ص ٨٤)

أ) لغة: اسم مفعول من " السَّلْسَلَة " وهي اتصال الشيء بالشيء، ومنه سِلْسِلَة الحديد، وكأنه سمي بذلك لشبهه بالسِّلْسِلة من ناحية الاتصال والتماثل بين الأجزاء.

ب) اصطلاحاً: هو تتابع رجال إسناده على صفة أو حالة للرواة تارة، وللرواية تارة أخرى.

٢- شرح التعريف:

أي أن المسلسل هو ما تَوَالى رواة إسناده على:

الاشتراك في صفة واحدة لهم .

أو الاشتراك في حالة واحدة لهم أيضاً .

أو الاشتراك في صفة واحدة للرواية.

٣- أنواعه:

يتبين من شرح التعريف أن أنواع المسلسل ثلاثة وهي : المسلسل بأحوال الرواة ، والمسلسل بصفات الرواة ، والمسلسل بصفات الرواية ، وإليك فيما يلي بيان هذه الأنواع .

المسلسل بأحوال الرواة :

وأحوال الرواة ، إما أقوال أو أفعال ، أو أقوال وأفعال معاً .

المسلسل بأحوال الرواة القولية : عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ -ﷺ- أَخَذَ بِيَدِهِ وَقَالَ « يَا مُعَاذُ وَاللَّهِ إِنِّى لأُحِبُّكَ وَاللَّهِ إِنِّى لأُحِبُّكَ ». فَقَالَ « أُوصِيكَ يَا مُعَاذُ لاَ تَدَعَنَّ فِى دُبُرِ كُلِّ صَلاَةٍ تَقُولُ اللَّهُمَّ أَعِنِّى عَلَى ذِكْرِكَ وَشُكْرِكَ وَحُسْنِ عِبَادَتِكَ ». وَأَوْصَى بِذَلِكَ مُعَاذٌ الصُّنَابِحِىَّ وَأَوْصَى بِهِ الصُّنَابِحِىُّ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ. "[٤٣٣]

فقد تسلسل بقول كل من رواته " وأنا أحبك ، فَقُلْ ، كما في شعب الإيمان (٦/ ٢٣٦)(٤٠٩٧) أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللهِ السِّمْسَارُ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ النَّجَّادُ الْفَقِيهُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الدُّنْيَا، حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْجَرَوِيُّ، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدَةَ الْحَكَمُ بْنُ عَبْدَةَ، حَدَّثَنِي حَيْوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبُلِيِّ، عَنِ الصُّنَابِحِيِّ، عَنْ مُعَاذٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: " إِنِّي أُحِبُّكَ، فَقُلِ: اللهُمَّ أَعِنِّي عَلَى شُكْرِكَ وَذِكْرِكَ وَحُسْنِ عِبَادَتِكَ ". وَقَالَ الصُّنَابِحِيُّ: قَالَ لِي: مُعَاذٌ: إِنِّي أُحِبُّكَ، فَقُلْ هَذَا الدُّعَاءَ. قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: قَالَ لِي الصُّنَابِحِيُّ: وَأَنَا أُحِبُّكَ فَقُلْ. قَالَ عُقْبَةُ: قَالَ لِي أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: وَأَنَا أُحِبُّكَ، فَقُلْ، قَالَ: حَيْوَةُ: قَالَ: لِي عُقْبَةُ: وَأَنَا أُحِبُّكَ، فَقُلْ. قَالَ أَبُو عَبْدَةَ: قَالَ لِي حَيْوَةُ: وَأَنَا أُحِبُّكَ، فَقُلْ. قَالَ: عَمْرٌو: قَالَ لِي أَبُو عَبْدَةَ: وَأَنَا أُحِبُّكَ، فَقُلْ. قَالَ عَبْدُ اللهِ: قَالَ لِيَ الْحَسَنُ: وَأَنَا أُحِبُّكَ، فَقُلْ. قَالَ أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي الدُّنْيَا: وَأَنَا أُحِبُّكُمْ، فَقُولُوا. قَالَ لَنَا أَبُو بَكْرٍ النَّجَّادُ: وَأَنَا أُحِبُّكُمْ، فَقُولُوا،

---

[٤٣٣] - *سنن أبي داود برقم(١٥٢٤) وهو صحيح

قَالَ لَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ: وَأَنَا أُحِبُّكُمْ فَقُولُوا، قَالَ الشَّيْخُ أَحْمَدُ: وَأَنَا أُحِبُّكُمْ فَقُولُوا، قال زَاهِرٌ: وَأَنَا أُحِبُّكُمْ فَقُولُوا قَالَ الشَّيْخُ أَحْمَدُ: " وَرَوَيْنَاهُ فِي كِتَابِ الدَّعَوَاتِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ يَزِيدَ الْمُقْرِئِ، عَنْ حَيْوَةَ غَيْرَ أَنَّهُ لَمْ يُسَلْسَلْه "

المسلسل بأحوال الرواة الفعلية: مثل حديث أبي هريرة قال: " شَبَّكَ بيدي أبو القاسم ﷺ وقال: " خلق الله الأرض يوم السبت " فقد تسلسل بتشبيك كل من رواته بيد من رواه عنه، كما في وَالنَّوْعُ الثَّامِنُ مِنَ الْمُسَلْسَلِ شَبَّكَ بِيَدِي أَحْمَدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْمُقْرِئُ، وَقَالَ: شَبَّكَ بِيَدِي أَبُو عُمَرَ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عُمَرَ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ بَكْرِ بْنِ الشَّرُودِ الصَّنْعَانِيُّ، وَقَالَ: شَبَّكَ بِيَدِي أَبِي، وَقَالَ: شَبَّكَ بِيَدِي أَبِي، وَقَالَ: شَبَّكَ بِيَدِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي يَحْيَى، وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ: شَبَّكَ بِيَدِي صَفْوَانُ بْنُ سُلَيْمٍ، وَقَالَ صَفْوَانُ: شَبَّكَ بِيَدِي أَيُّوبُ بْنُ خَالِدٍ الْأَنْصَارِيُّ، وَقَالَ أَيُّوبُ: شَبَّكَ بِيَدِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَافِعٍ، وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: شَبَّكَ بِيَدِي أَبُو هُرَيْرَةَ، وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: شَبَّكَ بِيَدِي أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ، وَقَالَ: «خَلَقَ اللَّهُ الْأَرْضَ يَوْمَ السَّبْتِ ، وَالْجِبَالَ يَوْمَ الْأَحَدِ، وَالشَّجَرَ يَوْمَ الِاثْنَيْنِ، وَالْمَكْرُوهَ يَوْمَ الثُّلَاثَاءِ، وَالنُّورَ يَوْمَ الْأَرْبِعَاءِ، وَالدَّوَابَّ يَوْمَ الْخَمِيسِ وَآدَمَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ»(قلت : لا يصح رفعه ولا التسلسل فيه)

فَهَذِهِ أَنْوَاعُ الْمُسَلْسَلِ مِنَ الْأَسَانِيدِ الْمُتَّصِلَةِ الَّتِي لَا يَشُوبُهَا تَدْلِيسٌ، وَآثَارُ السَّمَاعِ بَيْنَ الرَّاوِيَيْنِ ظَاهِرَةٌ غَيْرَ أَنَّ رَسْمَ الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ عَلَيْهَا مُحْكَمٌ، وَإِنِّي لَا أَحْكُمُ لِبَعْضِ هَذِهِ الْأَسَانِيدِ بِالصِّحَّةِ، وَإِنَّمَا ذَكَرْتُهَا لِيُسْتَدَلَّ بِشَوَاهِدِهَا عَلَيْهَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ" [٤٣٤]

المسلسل بأحوال الرواة القولية والفعلية معاً : مثل حديث أنس قال : قال رسول الله ﷺ : " لا يجد العبد حلاوة الإيمان حتى يؤمن بالقدر خيره وشره حُلْوِهِ ومُرِّهِ وقبض رسول الله ﷺ على لحيته وقال : آمنت بالقَدَر خيره وشره حلوه ومره " تسلسل بقبض كل راو من رواته على لحيته ، وقوله : آمنت بالقدر خيره وشره وحلوه ومره ، قال الحاكم:" حَدَّثَنِي الزُّبَيْرُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنِي أَبُو الْحَسَنِ يُوسُفُ بْنُ عَبْدِ الْأَحَدِ الْقُمَنِيُّ الشَّافِعِيُّ بِمِصْرَ، قَالَ: حَدَّثَنِي سُلَيْمُ بْنُ شُعَيْبٍ الْكِسَائِيُّ حَدَّثَنِي سَعِيدٌ الْآدَمُ، حَدَّثَنِي شِهَابُ بْنُ خِرَاشٍ الْحَوْشَبِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ يَزِيدَ الرَّقَاشِيَّ يُحَدِّثُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَجِدُ الْعَبْدُ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ حَتَّى يُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ، وَشَرِّهِ، وَحُلْوِهِ، وَمُرِّهِ» ، قَالَ: وَقَبَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى لِحْيَتِهِ، فَقَالَ: آمَنْتُ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ وَحُلْوِهِ وَمُرِّهِ "، قَالَ: وَقَبَضَ أَنَسٌ عَلَى لِحْيَتِهِ، فَقَالَ: آمَنْتُ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ وَحُلْوِهِ وَمُرِّهِ، قَالَ: وَأَخَذَ يَزِيدُ بِلِحْيَتِهِ، فَقَالَ: آمَنْتُ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ وَحُلْوِهِ وَمُرِّهِ، قَالَ: وَأَخَذَ شِهَابٌ بِلِحْيَتِهِ، فَقَالَ: آمَنْتُ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ وَحُلْوِهِ وَمُرِّهِ، قَالَ: وَأَخَذَ سَعِيدٌ بِلِحْيَتِهِ، فَقَالَ: آمَنْتُ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ وَحُلْوِهِ وَمُرِّهِ، قَالَ: وَأَخَذَ

---

[٤٣٤] - * المفصل في علوم الحديث (ص: ١٧٩٩) وعلوم الحديث ومصطلحه (١/ ٢٥١) ومباحث في الحديث المسلسل (ص: ١٥٣) ومعرفة علوم الحديث للحاكم (ص: ٣٣)

سُلَيْمَانُ بِلِحْيَتِهِ فَقَالَ: آمَنْتُ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ وَحُلْوِهِ وَمُرِّهِ قَالَ: وَأَخَذَ يُوسُفُ بِلِحْيَتِهِ فَقَالَ: آمَنْتُ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ وَحُلْوِهِ وَمُرِّهِ قَالَ: وَأَخَذَ شَيْخُنَا الزُّبَيْرُ بِلِحْيَتِهِ فَقَالَ: آمَنْتُ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ وَحُلْوِهِ وَمُرِّهِ قَالَ: لَنَا الشَّيْخُ أَبُو بَكْرٍ الشِّيرَازِيُّ، قَالَ لَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: وَأَنَا أَقُولُ عَنْ نِيَّةٍ صَادِقَةٍ وَعَقِيدَةٍ صَحِيحَةٍ: آمَنْتُ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ وَحُلْوِهِ وَمُرِّهِ وَأَخَذَ بِلِحْيَتِهِ وَأَخَذَ الشَّيْخُ أَبُو بَكْرٍ بِلِحْيَتِهِ، فَقَالَ: «آمَنْتُ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ وَحُلْوِهِ وَمُرِّهِ».[٤٣٥]

المسلسل بصفات الرواة :

وصفات الرواة : أما قولية أو فعلية .

المسلسل بصفات الرواة القولية : مثل الحديث المسلسل بقراءة سورة الصَّفِّ فقد تسلسل بقول كل راو : " فقرأها فلان هكذا " كما في سنن الترمذى برقم(٣٦٢٤) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ عَنِ الأَوْزَاعِىِّ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِى كَثِيرٍ عَنْ أَبِى سَلَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلاَمٍ قَالَ قَعَدْنَا نَفَرٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ -ﷺ- فَتَذَاكَرْنَا فَقُلْنَا لَوْ نَعْلَمُ أَىَّ الأَعْمَالِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ لَعَمِلْنَاهُ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى (سَبَّحَ لِلَّهِ مَا فِى السَّمَوَاتِ وَمَا فِى الأَرْضِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لاَ تَفْعَلُونَ) قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلاَمٍ فَقَرَأَهَا عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ -ﷺ- قَالَ أَبُو سَلَمَةَ فَقَرَأَهَا عَلَيْنَا ابْنُ سَلاَمٍ. قَالَ يَحْيَى فَقَرَأَهَا عَلَيْنَا أَبُو سَلَمَةَ. قَالَ ابْنُ كَثِيرٍ فَقَرَأَهَا عَلَيْنَا الأَوْزَاعِىُّ. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ فَقَرَأَهَا عَلَيْنَا ابْنُ كَثِيرٍ. قَالَ أَبُو عِيسَى وَقَدْ خُولِفَ مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ فِى إِسْنَادِ هَذَا الْحَدِيثِ عَنِ الأَوْزَاعِىِّ. وَرَوَى ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنِ الأَوْزَاعِىِّ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِى كَثِيرٍ عَنْ هِلاَلِ بْنِ أَبِى مَيْمُونَةَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلاَمٍ أَوْ عَنْ أَبِى سَلَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلاَمٍ. وَرَوَى الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ الأَوْزَاعِىِّ نَحْوَ رِوَايَةِ مُحَمَّدِ بْنِ كَثِيرٍ.

هذا وقد قال العراقي : " وصفات الرواة القولية وأحوالهم القولية متقاربة بل متماثلة .[٤٣٦]

المسلسل بصفات الرواة الفعلية : كاتفاق أسماء الرواة ، كالمسلسل بـ " الْمُحَمَّدِيْنَ " أو اتفاق أسمائهم ، كالمسلسل بالفقهاء أو الحفاظ أو اتفاق نِسْبَتِهِم كالدمشقيين أو المصريين .

ج) **المسلسل بصفات الراوية** : وصفات الراوية إما أن تتعلق بصِيَغ الأداء ، أو بزمن الرواية، كالحديث المسلسل بروايته يوم العِيد .أو مكانها. كالحديث المسلسل بإجابة الدعاء في الْمُلْتَزِم

المسلسل بصِيَغ الأداء مثل حديث مسلسل بقول كل من رواته"سمعت" أو "أخبرنا " .

٤– أفضله :

---

٤٣٥ –* قواعد التحديث للقاسمي – (ج ١ / ص ٨٧) وتدريب الراوي في شرح تقريب النواوي – (ج ٢ / ص ٨٥) ومعرفة علوم الحديث للحاكم (ص: ٣١)

قلت : ولا يصح هذا الحديث بهذا الشكل إلا وَالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ ، وَحُلْوِهِ وَمُرِّهِ

٤٣٦ – *فتح المغيث بشرح ألفية الحديث – (ج ٢ / ص ٣٠٠) وتدريب الراوي في شرح تقريب النواوي – (ج ٢ / ص ٨٥)

وأفضله ما دل على الاتصال في السماع وعدم التدليس .

٥- من فوائده :

اشتماله على زيادة الضبط من الرواة .

٦- هل يشترط وجود التسلسل في جميع الإسناد ؟

لا يشترط ذلك ، فقد ينقطع التسلسل في وسطه أو آخره ، لكن يقولون في هـذه الحالـة : " هـذا مسلسل إلى فلان " .

٧- لا ارتباط بين التسلسل والصحة:

فقَلَّمَا يسلم المسلسل من خلل في التسلسل، أو ضعف، وإن كان أصل الحديث صحيحاً من غير طريق التسلسل.

قال السيوطي :" (وَقَلَّمَا يَسْلَمُ عَنْ خَلَلٍ فِي التَّسَلْسُلِ، وَقَدْ يَنْقَطِعُ تَسَلْسُلُهُ فِي وَسَطِهِ) ، أَوْ أَوَّلِـهِ، أَوْ آخِرِهِ، (كَمُسَلْسَلِ أَوَّلِ حَدِيثٍ سَمِعْتُهُ) ، وَهُوَ حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْـرٍو: «الرَّاحِمُـونَ يَـرْحَمُهُمُ الرَّحْمَنُ» .فَإِنَّهُ انْتَهَى فِيهِ التَّسَلْسُلُ إِلَى سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، وَانْقَطَعَ فِي سَمَاعِ سُفْيَانَ مِنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، وَانْقَطَعَ فِي سَمَاعِ عَمْرٍو مِنْ أَبِي قَابُوسَ، وَفِي سَمَاعِ أَبِي قَابُوسَ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، وَفِي سَـمَاعِ عَبْدِ اللَّهِ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ (عَلَى مَا هُوَ الصَّحِيحُ فِيهِ) .وَقَدْ رَوَاهُ بَعْضُهُمْ كَامِلَ السَّلْسَلَةِ فَوَهِمَ فِيهِ.قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ: مِنْ أَصْلَحِ مُسَلْسَلٍ يُرْوَى فِي الدُّنْيَا الْمُسَلْسَلُ بِقِرَاءَةِ سُورَةِ الصَّفِّ.

قُلْتُ: وَالْمُسَلْسَلُ بِالْحُفَّاظِ، وَالْفُقَهَاءِ أَيْضًا.

بَلْ ذَكَرَ فِي " شَرْحِ النُّخْبَةِ " أَنَّ الْمُسَلْسَلَ بِالْحُفَّاظِ مِمَّا يُفِيدُ الْعِلْمَ الْقَطْعِيَّ.[٤٣٧]

٨- أشهر المصنفات فيه :

أ) المُسَلْسَلات الكبرى للسيوطي ، وقد اشتملت على / ٨٥/ حديثاً .

مثال :" الْحَدِيثُ الأول =الْمُسَلْسَلُ بِالْأَوَّلِيَّةِ

حَدَّثَنِي بِهِ أَبُو هُرَيْرَةَ بْنُ الْمُلَقِّنِ، مِنْ لَفْظِهِ، وَهُوَ أَوَّلُ حَدِيثٍ سَمِعْتُهُ مِنْهُ.قَالَ: حَدَّثَنَا جَدِّي، وَهُوَ أَوَّلُ حَدِيثٍ سَمِعْتُهُ مِنْهُ.قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْفَتْحِ الْمَيْدُومِيُّ، وَهُوَ أَوَّلُ حَدِيثٍ سَمِعْتُهُ مِنْهُ، قَالَ: حَـدَّثَنَا أَبُـو الْفَرَجِ الْحَرَّانِيُّ، وَهُوَ أَوَّلُ حَدِيثٍ سَمِعْتُهُ مِنْهُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْفَرَجِ بْنُ الْجَوْزِيِّ وَهُوَ أَوَّلُ حَـدِيثٍ سَمِعْتُهُ مِنْهُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو سَعْدٍ إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ النَّيْسَابُورِيُّ، وَهُـوَ أَوَّلُ حَـدِيثٍ سَـمِعْتُهُ مِنْهُ.قَالَ: حَدَّثَنِي وَالِدِي، وَهُوَ أَوَّلُ حَدِيثٍ سَمِعْتُهُ مِنْهُ.قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو طَاهِرِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مَحْمِـشٍ الزِّيَادِيُّ، وَهُوَ أَوَّلُ حَدِيثٍ سَمِعْتُهُ مِنْهُ.قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو حَامِدِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ بِلَالٍ الْبَزَّازُ، وَهُوَ أَوَّلُ حَدِيثٍ سَمِعْتُهُ مِنْهُ.قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بِشْرٍ الْحَكَمِ وَهُوَ أَوَّلُ حَدِيثٍ سَمِعْتُهُ مِنْهُ، قَـالَ:

٤٣٧ - * تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي (٢/ ٦٤٣)

حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ،وَهُوَ أَوَّلُ حَدِيثٍ سَمِعْتُهُ مِنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي قَابُوسٍ، مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «الرَّاحِمُونَ يَرْحَمُهُمُ الرَّحْمَنُ، ارْحَمُوا مَنْ فِي الأَرْضِ يَرْحَمُكُمْ "مَنْ فِي السَّمَاءِ» .أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ، والتِّرْمِذِيُّ، وَقَالَ: حَسَنٌ صَحِيحٌ مِنْ طَرِيقِ سُفْيَانَ "[٤٣٨]

ب) المناهل السَّلْسَلَة في الأحاديث المُسلسلَة ، لمحمد عبدالباقي الأيوبي ، وقد اشتملت على / ٢١٢/ حديثاً .

وهناك كتب أخرى

وهذه أمثلة منها :

أحاديث مقتبسة من الأربعين المسلسلة (ص: ٢)(١) أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي طَاهِرٍ الْجروَانيُّ، وَحَلَفَ ، أنا أَبُو الْغَنَائِمِ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ النَّرْسِيُّ، وَحَلَفَ ، نا الشَّرِيفُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُسَيْنِيُّ، وَحَلَفَ ، أنا أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبِسْطَامِيُّ، وَحَلَفَ ، نا أَبُو ذَرٍّ عَمَّارُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مَخْلَدٍ الْبَغْدَادِيُّ، وَحَلَفَ ، نا أَبُو يَعْلَى عَبْدُ الْمُؤْمِنِ بْنُ خَلَفٍ النَّسَفِيُّ، وَحَلَفَ ، نا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ أَبُو عَلِيٍّ ، بِمَكَّةَ، وَحَلَفَ ، نا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، وَحَلَفَ ، نا هَمَّامٌ، وَحَلَفَ ، نا قَتَادَةُ، وَحَلَفَ ، نا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، وَحَلَفَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «شَفَاعَتِي لأَهْلِ الْكَبَائِرِ مِنْ أُمَّتِي»

الأحاديث العيدية المسلسلة للسلفي (ص: ١٩)

أخبرنا الشيخ الصالح الأمين أبو محمد عبد الوهاب بن ظافر القرشي، بقراءتي عليه بمصلى ثغر الأسكندرية، يوم عيد الأضحى، بين الصلاة والخطبة، قال: أخبرنا الشيخ الإمام الحافظ أبو طاهر أحمد بن محمد السلفي الأصبهاني، في يوم عيد فطرٍ وأضحى، بين الصلاة والخطبة، قال:١- أخبرنا أبو علي الحسن بن أحمد الحداد المقرئ بأصبهان، بين عيد الأضحى وعيد الفطر، قال: أخبرنا أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق الحافظ، يوم العيد، بين الصلاة والخطبة، قال: حدثنا أبو الحسين محمد بن أحمد المؤذن من لفظه، يوم عيد الأضحى، بين الصلاة والخطبة، بجبانة نيسابور، قال: حدثني أبو سعيد أحمد بن يعقوب الثقفي، يوم الفطر بين الصلاة والخطبة.

روايةُ الأكابر عن الأصاغر[٤٣٩]

ـ ٣ ـ

[٤٣٨] - * جياد المسلسلات للسيوطي (ص: ٧٣)

[٤٣٩] -* الباعث الحثيث في اختصار علوم الحديث - (ج ١ / ص ٢٧) والتقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث - (ج ١ / ص ٢٢) وتدريب الراوي في شرح تقريب النواوي - (ج ٢ / ص ١٣٤)

١- تعريفه: [٤٤٠]

أ) لغة : الأكابر جمع " أَكبَرَ " والأصاغر جمع " أَصْغَر " والمعنى : رواية الكبار عن الصغار .

ب) اصطلاحاً: رواية الشخص عمن هو دونه في السن والطبقة أو في العلم والحفظ.

والأصل فيه رِوَاية النَّبي - ﷺ - عن تميم الدَّاري حديث الجَسَّاسة، وهي في صحيح مسلم (٤/ ٢٢٦١)١١٩ - (٢٩٤٢) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ عَبْدِ الْوَارِثِ، وَحَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ، كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الصَّمَدِ - وَاللَّفْظُ لِعَبْدِ الْوَارِثِ بْنِ عَبْدِ الصَّمَدِ - حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ جَدِّي، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ ذَكْوَانَ، حَدَّثَنَا ابْنُ بُرَيْدَةَ، حَدَّثَنِي عَامِرُ بْنُ شَرَاحِيلَ الشَّعْبِيُّ، شَعْبُ هَمْدَانَ، أَنَّهُ سَأَلَ فَاطِمَةَ بِنْتَ قَيْسٍ، أُخْتَ الضَّحَّاكِ بْنِ قَيْسٍ - وَكَانَتْ مِنَ الْمُهَاجِرَاتِ الْأُوَلِ - فَقَالَ: حَدِّثِينِي حَدِيثًا سَمِعْتِيهِ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، لَا تُسْنِدِيهِ إِلَى أَحَدٍ غَيْرِهِ، فَقَالَتْ: لَئِنْ شِئْتَ لَأَفْعَلَنَّ، فَقَالَ لَهَا: أَجَلْ حَدِّثِينِي فَقَالَتْ: نَكَحْتُ ابْنَ الْمُغِيرَةِ، وَهُوَ مِنْ خِيَارِ شَبَابِ قُرَيْشٍ يَوْمَئِذٍ، فَأُصِيبَ فِي أَوَّلِ الْجِهَادِ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَلَمَّا تَأَيَّمْتُ خَطَبَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ فِي نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَخَطَبَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى مَوْلَاهُ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، وَكُنْتُ قَدْ حُدِّثْتُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ، قَالَ: «مَنْ أَحَبَّنِي فَلْيُحِبَّ أُسَامَةَ» فَلَمَّا كَلَّمَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ قُلْتُ: أَمْرِي بِيَدِكَ، فَأَنْكِحْنِي مَنْ شِئْتَ، فَقَالَ: «انْتَقِلِي إِلَى أُمِّ شَرِيكٍ» وَأُمُّ شَرِيكٍ امْرَأَةٌ غَنِيَّةٌ، مِنَ الْأَنْصَارِ، عَظِيمَةُ النَّفَقَةِ فِي سَبِيلِ اللهِ، يَنْزِلُ عَلَيْهَا الضِّيفَانُ، فَقُلْتُ: سَأَفْعَلُ، فَقَالَ: «لَا تَفْعَلِي، إِنَّ أُمَّ شَرِيكٍ امْرَأَةٌ كَثِيرَةُ الضِّيفَانِ، فَإِنِّي أَكْرَهُ أَنْ يَسْقُطَ عَنْكِ خِمَارُكِ أَوْ يَنْكَشِفَ الثَّوْبُ عَنْ سَاقَيْكِ، فَيَرَى الْقَوْمُ مِنْكِ بَعْضَ مَا تَكْرَهِينَ وَلَكِنِ انْتَقِلِي إِلَى ابْنِ عَمِّكِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ» - وَهُوَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي فِهْرٍ ، فِهْرِ قُرَيْشٍ وَهُوَ مِنَ الْبَطْنِ الَّذِي هِيَ مِنْهُ - فَانْتَقَلْتُ إِلَيْهِ، فَلَمَّا انْقَضَتْ عِدَّتِي سَمِعْتُ نِدَاءَ الْمُنَادِي، مُنَادِي رَسُولِ اللهِ ﷺ، يُنَادِي: الصَّلَاةَ جَامِعَةً، فَخَرَجْتُ إِلَى الْمَسْجِدِ، فَصَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَكُنْتُ فِي صَفِّ النِّسَاءِ الَّتِي تَلِي ظُهُورَ الْقَوْمِ فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللهِ ﷺ صَلَاتَهُ جَلَسَ عَلَى الْمِنْبَرِ، وَهُوَ يَضْحَكُ، فَقَالَ: «لِيَلْزَمْ كُلُّ إِنْسَانٍ مُصَلَّاهُ»، ثُمَّ قَالَ: «أَتَدْرُونَ لِمَ جَمَعْتُكُمْ؟» قَالُوا: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: " إِنِّي وَاللهِ مَا جَمَعْتُكُمْ لِرَغْبَةٍ وَلَا لِرَهْبَةٍ، وَلَكِنْ جَمَعْتُكُمْ، لِأَنَّ تَمِيمًا الدَّارِيَّ كَانَ رَجُلًا نَصْرَانِيًّا، فَجَاءَ فَبَايَعَ وَأَسْلَمَ، وَحَدَّثَنِي حَدِيثًا وَافَقَ الَّذِي كُنْتُ أُحَدِّثُكُمْ عَنْ مَسِيحِ الدَّجَّالِ، حَدَّثَنِي أَنَّهُ رَكِبَ فِي سَفِينَةٍ بَحْرِيَّةٍ، مَعَ ثَلَاثِينَ رَجُلًا مِنْ لَخْمٍ وَجُذَامَ، فَلَعِبَ بِهِمِ الْمَوْجُ شَهْرًا فِي الْبَحْرِ، ثُمَّ أَرْفَئُوا إِلَى جَزِيرَةٍ فِي الْبَحْرِ حَتَّى مَغْرِبِ الشَّمْسِ، فَجَلَسُوا فِي أَقْرُبِ السَّفِينَةِ فَدَخَلُوا الْجَزِيرَةَ فَلَقِيَتْهُمْ دَابَّةٌ أَهْلَبُ كَثِيرُ الشَّعَرِ، لَا يَدْرُونَ مَا قُبُلُهُ مِنْ دُبُرِهِ، مِنْ كَثْرَةِ الشَّعَرِ، فَقَالُوا: وَيْلَكِ مَا أَنْتِ؟ فَقَالَتْ: أَنَا الْجَسَّاسَةُ، قَالُوا: وَمَا الْجَسَّاسَةُ؟ قَالَتْ : أَيُّهَا الْقَوْمُ انْطَلِقُوا إِلَى هَذَا الرَّجُلِ فِي الدَّيْرِ، فَإِنَّهُ إِلَى خَبَرِكُمْ بِالْأَشْوَاقِ، قَالَ: لَمَّا سَمَّتْ لَنَا رَجُلًا فَرِقْنَا مِنْهَا أَنْ تَكُونَ

---

[٤٤٠] - الهاء عائده لهذا النوع من علوم الحديث .

شَيْطَانَةً، قَالَ: فَانْطَلَقْنَا سِرَاعًا، حَتَّى دَخَلْنَا الدَّيْرَ، فَإِذَا فِيهِ أَعْظَمُ إِنْسَانٍ رَأَيْنَاهُ قَطُّ خَلْقًا، وَأَشَدُّهُ وِثَاقًا، مَجْمُوعَةٌ يَدَاهُ إِلَى عُنُقِهِ، مَا بَيْنَ رُكْبَتَيْهِ إِلَى كَعْبَيْهِ بِالْحَدِيدِ، قُلْنَا: وَيْلَكَ مَا أَنْتَ؟ قَالَ: قَدْ قَدَرْتُمْ عَلَى خَبَرِي، فَأَخْبِرُونِي مَا أَنْتُمْ؟ قَالُوا: نَحْنُ أُنَاسٌ مِنَ الْعَرَبِ رَكِبْنَا فِي سَفِينَةٍ بَحْرِيَّةٍ، فَصَادَفْنَا الْبَحْرَ حِينَ اغْتَلَمَ فَلَعِبَ بِنَا الْمَوْجُ شَهْرًا، ثُمَّ أَرْفَأْنَا إِلَى جَزِيرَتِكَ هَذِهِ، فَجَلَسْنَا فِي أَقْرُبِهَا، فَدَخَلْنَا الْجَزِيرَةَ، فَلَقِيَتْنَا دَابَّةٌ أَهْلَبُ كَثِيرُ الشَّعَرِ، لَا يُدْرَى مَا قُبُلُهُ مِنْ دُبُرِهِ مِنْ كَثْرَةِ الشَّعَرِ، فَقُلْنَا: وَيْلَكِ مَا أَنْتِ؟ فَقَالَتْ: أَنَا الْجَسَّاسَةُ، قُلْنَا: وَمَا الْجَسَّاسَةُ؟ قَالَتْ: اعْمِدُوا إِلَى هَذَا الرَّجُلِ فِي الدَّيْرِ، فَإِنَّهُ إِلَى خَبَرِكُمْ بِالْأَشْوَاقِ، فَأَقْبَلْنَا إِلَيْكَ سِرَاعًا، وَفَزِعْنَا مِنْهَا، وَلَمْ نَأْمَنْ أَنْ تَكُونَ شَيْطَانَةً، فَقَالَ: أَخْبِرُونِي عَنْ نَخْلِ بَيْسَانَ، قُلْنَا: عَنْ أَيِّ شَأْنِهَا تَسْتَخْبِرُ؟ قَالَ: أَسْأَلُكُمْ عَنْ نَخْلِهَا، هَلْ يُثْمِرُ؟ قُلْنَا لَهُ: نَعَمْ، قَالَ: أَمَا إِنَّهُ يُوشِكُ أَنْ لَا تُثْمِرَ، قَالَ: أَخْبِرُونِي عَنْ بُحَيْرَةِ الطَّبَرِيَّةِ، قُلْنَا: عَنْ أَيِّ شَأْنِهَا تَسْتَخْبِرُ؟ قَالَ: هَلْ فِيهَا مَاءٌ؟ قَالُوا: هِيَ كَثِيرَةُ الْمَاءِ، قَالَ: أَمَا إِنَّ مَاءَهَا يُوشِكُ أَنْ يَذْهَبَ، قَالَ: أَخْبِرُونِي عَنْ عَيْنِ زُغَرَ، قَالُوا: عَنْ أَيِّ شَأْنِهَا تَسْتَخْبِرُ؟ قَالَ: هَلْ فِي الْعَيْنِ مَاءٌ؟ وَهَلْ يَزْرَعُ أَهْلُهَا بِمَاءِ الْعَيْنِ؟ قُلْنَا لَهُ: نَعَمْ، هِيَ كَثِيرَةُ الْمَاءِ، وَأَهْلُهَا يَزْرَعُونَ مِنْ مَائِهَا، قَالَ: أَخْبِرُونِي عَنْ نَبِيِّ الْأُمِّيِّينَ مَا فَعَلَ؟ قَالُوا: قَدْ خَرَجَ مِنْ مَكَّةَ وَنَزَلَ يَثْرِبَ، قَالَ: أَقَاتَلَهُ الْعَرَبُ؟ قُلْنَا: نَعَمْ، قَالَ: كَيْفَ صَنَعَ بِهِمْ؟ فَأَخْبَرْنَاهُ أَنَّهُ قَدْ ظَهَرَ عَلَى مَنْ يَلِيهِ مِنَ الْعَرَبِ وَأَطَاعُوهُ، قَالَ لَهُمْ: قَدْ كَانَ ذَلِكَ؟ قُلْنَا: نَعَمْ، قَالَ: أَمَا إِنَّ ذَاكَ خَيْرٌ لَهُمْ أَنْ يُطِيعُوهُ، وَإِنِّي مُخْبِرُكُمْ عَنِّي، إِنِّي أَنَا الْمَسِيحُ، وَإِنِّي أُوشِكُ أَنْ يُؤْذَنَ لِي فِي الْخُرُوجِ، فَأَخْرُجَ فَأَسِيرَ فِي الْأَرْضِ فَلَا أَدَعَ قَرْيَةً إِلَّا هَبَطْتُهَا فِي أَرْبَعِينَ لَيْلَةً غَيْرَ مَكَّةَ وَطَيْبَةَ، فَهُمَا مُحَرَّمَتَانِ عَلَيَّ كِلْتَاهُمَا، كُلَّمَا أَرَدْتُ أَنْ أَدْخُلَ وَاحِدَةً - أَوْ وَاحِدًا - مِنْهُمَا اسْتَقْبَلَنِي مَلَكٌ بِيَدِهِ السَّيْفُ صَلْتًا، يَصُدُّنِي عَنْهَا، وَإِنَّ عَلَى كُلِّ نَقْبٍ مِنْهَا مَلَائِكَةً يَحْرُسُونَهَا، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَطَعَنَ بِمِخْصَرَتِهِ فِي الْمِنْبَرِ: «هَذِهِ طَيْبَةُ، هَذِهِ طَيْبَةُ، هَذِهِ طَيْبَةُ» - يَعْنِي الْمَدِينَةَ - «أَلَا هَلْ كُنْتُ حَدَّثْتُكُمْ ذَلِكَ؟» فَقَالَ النَّاسُ: نَعَمْ، «فَإِنَّهُ أَعْجَبَنِي حَدِيثُ تَمِيمٍ، أَنَّهُ وَافَقَ الَّذِي كُنْتُ أُحَدِّثُكُمْ عَنْهُ، وَعَنِ الْمَدِينَةِ وَمَكَّةَ، أَلَا إِنَّهُ فِي بَحْرِ الشَّأْمِ، أَوْ بَحْرِ الْيَمَنِ، لَا بَلْ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ مَا هُوَ، مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ مَا هُوَ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ، مَا هُوَ» وَأَوْمَأَ بِيَدِهِ إِلَى الْمَشْرِقِ، قَالَتْ: فَحَفِظْتُ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ"[٤٤١]

---

٤٤١ - * [ش (فأصيب في أول الجهاد) قال العلماء ليس معناه أنه قتل في الجهاد مع النبي ﷺ وتأيمت بذلك إنما تأيمت بطلاقه البائن (تأيمت) أي صرت أيما وهي التي لا زوج لها (وأم شريك امرأة غنية من الأنصار) هذا قد أنكره بعض العلماء وقال إنما هي قرشية من بني عامر بن لؤي واسمها غربة وقيل غربلة وقال آخرون هما ثنتان قرشية وأنصارية (عبد الله بن عمرو ابن أم مكتوم) هكذا هو في جميع النسخ وقوله ابن أم مكتوم يكتب بالألف لأنه صفة لعبد الله لا لعمرو فنسبه إلى أبيه عمرو وإلى أمه أم مكتوم فجمع نسبه إلى أبويه كما في عبد الله بن مالك ابن بحينة وعبد الله بن أبي ابن سلول ونظائر ذلك قال القاضي المعروف أنه ليس بابن عمها ولا من البطن الذي هي منه بل هي من بني محارب بن فهر وهو من بني عامر بن لؤي هذا كلام القاضي والصواب أن ما جاءت به الرواية صحيح والمراد بالبطن هنا القبيلة لا البطن الذي هو أخص منها والمراد أنه ابن عمها مجازا لكونه من قبيلتها فالرواية صحيحة ولله الحمد (الصلاة جامعة) هو بنصب الصلاة وجامعة الأول على الإغراء والثاني على الحال (لأن تميما الداري) هذا معدود من مناقب تميم لأن النبي ﷺ روى عنه هذه

٢- شرح التعريف :

أي أن يروي الراوي عن شخص هو أصغر منه سناً وأدنى طبقة، والدُّنُوُّ في الطبقة كراوية الصحابة عن التابعين ونحو ذلك. أو يروي عمن هو أقل منه علماً وحفظاً ، كرواية عالم حافظ عن شيخ ولو كان ذاك الشيخ كبيراً في السن ، هذا وينبغي التنبه إلى أن الكِبَر في السن أو القِدَم في الطبقة وحده ، أي بدون المساواة في العلم عمن يروي عنه لا يكفي لأن يُسَمَّى رواية أكابر عن أصاغر ، والأمثلة التالية توضح ذلك .

٣- أقسامه وأمثلتها:

يمكن أن تقسم رواية الأكابر عن الأصاغر إلى ثلاثة أقسام وهي:

أن يكون الراوي أكبر سناً وأقدم طبقة من المَرْوِيِّ عنه. (أي مع العلم والحفظ أيضاً).

أن يكون الراوي أكبر قَدْراً ــ لا سناً ــ من المروي عنه، كحافظ عالم عن شيخ كبير غير حافظ.

مثل : رواية مالك عن عبد الله بن دينار . فمالك إمام حافظ ، وعبدالله بن دينار شيخ راو فقط ، وإن كان أكبر سناً من مالك .كما في موطأ مالك برقم(١٠٨) حَدَّثَنِى يَحْيَى عَنْ مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ ذَكَرَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ لِرَسُولِ اللَّهِ -ﷺ- أَنَّهُ يُصِيبُهُ جَنَابَةٌ مِنَ اللَّيْلِ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ « تَوَضَّأْ وَاغْسِلْ ذَكَرَكَ ثُمَّ نَمْ ».وهو صحيح

ج) أن يكون الراوي أكبر سناً وقَدْراً من المروي عنه، أي أكبر وأعلم منه.

مثل : رواية البَرْقاني عن الخطيب لأن البرقاني أكبر سناً من الخطيب ، وأعظم قدراً منه لأنه شيخه ومعلمه وأعلم منه .

٤- من رواية الأكابر عن الأصاغر :

أ) رواية الصحابة عن التابعين:كرواية العَبَادِلة وغيرهم عن كعب الأحبار .

السنن الكبرى للنسائي (٩/ ٤٠)(٩٨٣٩) أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ كَعْبَ الْأَحْبَارِ قَالَ: " يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، احْفَظْ مِنِّي اثْنَتَيْنِ أُوصِيكَ

القصة وفيه رواية الفاضل عن المفضول ورواية المتبوع عن تابعه وفيه رواية خبر الواحد (ثم أرفؤا إلى جزيرة) أي التجأوا إليها قال في اللسان أرفأت السفينة إذا أدنيتها إلى الجدة والجدة وجه الأرض أي الشط (فجلسوا في أقرب السفينة) الأقرب جمع قارب على غير قياس والقياس قوارب وهي سفينة صغيرة تكون مع الكبيرة كالجنيبة يتصرف فيها ركاب السفينة لقضاء حوائجهم وقيل أقرب السفينة أدانيها أي ما قارب إلى الأرض منها (أهلب) الأهلب غليظ الشعر كثيره (فإنه إلى خبركم بالأشواق) أي شديد الأشواق إليه أي إلى خبركم (فرقنا منها) أي خفنا (أعظم إنسان) أي أكبره جثة أو أهيب هيئة (بالحديد) الباء متعلق بمجموعة (وما بين ركبتيه إلى كعبيه) بدل اشتمال من يداه (اغتلم) أي هاج وجاوز حده المعتاد (نخل بيسان) هي قرية بالشام (بحيرة الطبرية) هي بحر صغير معروف بالشام (عين زغر) هي بلدة معروفة في الجانب القبلي من الشام (طيبة) هي المدينة ويقال لها أيضا طابة (صلتا) بفتح الصاد وضمها أي مسلولا (ما هو) قال القاضي لفظة ما هو زائدة صلة للكلام ليست بنافية والمراد إثبات أنه في جهة الشرق]

بهِمَا: إِذَا دَخَلْتَ الْمَسْجدَ فَصَلِّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَقُلِ: اللهُمَّ افْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ، وَإِذَا خَرَجْتَ مِنَ الْمَسْجدِ فَصَلِّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَقُلِ: اللهُمَّ احْفَظْنِي مِنَ الشَّيْطَانِ ".

وكما في المعجم الكبير للطبراني (١٣/ ١٦٦)(٣٩٧) حَدَّثَنَا مُطَّلِبُ بْنُ شُعَيْبٍ الْأَزْدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالِ بْنِ أُسَامَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ سَلَامٍ، قَالَ: إِنَّا لَنَجدُ صِفَةَ رَسُولِ اللهِ ﷺ: إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا، وَحِرْزًا لِلْأُمِّيِّينَ، أَنْتَ عَبْدِي وَرَسُولُهُ سَمَّيْتُكَ الْمُتَوَكِّلَ، لَيْسَ بفَظٍّ، وَلَا غَلِيظٍ، وَلَا سَخَّابٍ فِي الْأَسْوَاقِ، وَلَا يُجْزِئُ السَّيِّئَةَ مِثْلَهَا، وَلَكِنْ يَعْفُو، وَيَصْفَحُ، وَيَتَجَاوَزُ، وَلَنْ أَقْبِضَكَ حَتَّى أُقِيمَ الْمِلَّةَ الْمُعْوَجَّةَ بِأَنْ تَشْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ يَفْتَحُ بهَا أَعْيُنًا عُمْيًا، وَآذَانًا صُمًّا، وَقُلُوبًا غُلْفًا ". قَالَ عَطَاءُ بْنُ يَسَارٍ: وَأَخْبَرَنِي أَبُو وَاقِدٍ اللَّيْثِيُّ، أَنَّهُ سَمِعَ كَعْبَ الْأَحْبَارِ يَقُولُ مِثْلَ مَا قَالَ ابْنُ سَلَامٍ "

ب) رواية التابعي عن تابعِيِّهِ : كرواية يحي بن سعيد الأنصاري عن مالك . كما في سنن الترمذى برقم(١٩٠٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِىُّ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الأَنْصَارِىِّ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ عَنِ الزُّهْرِىِّ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِىِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ وَالْحَسَنِ ابْنَىْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِىٍّ عَنْ أَبِيهِمَا عَنْ عَلِىٍّ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ -ﷺ- عَنْ مُتْعَةِ النِّسَاءِ زَمَنَ خَيْبَرَ وَعَنْ لُحُومِ الْحُمُرِ الأَهْلِيَّةِ.(وهو صحيح)

٥- من فوائده :

أ) ألا يُتَوَهَّم أنَّ المروي عنه أفضل وأكبر من الراوي لكونه الأغلب.

ب) إلا يُظَنَّ أن في السند انقلاباً ، لأن العادة جرت برواية الأصاغر عن الأكابر .

٦- أشهر المصنفات فيه :

أ) كتاب " ما رواه الكبار عن الصغار والآباء عن الأبناء " للحافظ أبي يعقوب إسحق بن إبراهيم الورَّاق المتوفى سنة ٤٠٣هـ.

روايةُ الآباء عن الأبناء[٤٤٢]

-٤-

١- تعريفه:

أن يوجد في سند الحديث أَبٌ يروي الحديث عن ابنه .

٢- مثاله:

[٤٤٢] - *مقدمة ابن الصلاح - (ج ١ / ص ٦٩) والتقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث - (ج ١ / ص ٢٢) وتدريب الراوي في شرح تقريب النواوي - (ج ٢ / ص ١٤٣)

حديث في سنن أبي داود [443]حَدَّثَنَا حَامِدُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا وَائِلُ بْنُ دَاوُدَ عَنِ ابْنِهِ بَكْرِ بْنِ وَائِلٍ عَنِ الزُّهْرِىِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِىَّ -ﷺ- أَوْلَمَ عَلَى صَفِيَّةَ بِسَوِيقٍ وَتَمْرٍ.. فقد روى وَائِلُ بْنُ دَاوُدَ عَنِ ابْنِهِ بَكْرِ بْنِ وَائِلٍ "

٣- من فوائده :

ألا يُظَنَّ أن في السند انقلاباً أو خطأ ، لأن الأصل أن يروي الابن عن أبيه ، وهذا النوع مع النوع الذي قبله يدل على تواضع العلماء ، وأخْذِهِمُ العلم من أي شخص ، وإن كان دونهم في القَدْر والسِّنّ .

٤- أشهر المصنفات فيه :

كتاب " رواية الآباء عن الأبناء " للخطيب البغدادي .

روايةُ الأبناء عن الآباء[444]

- ٥ -

١- تعريفه:

أن يوجد في سند الحديث ابْنٌ يروي الحديث عن أبيه فقط ، أو عن أبيه عن جده .

٢- أهمه:

وأهم هذا النوع ما لم يُسَمَّ فيه الأبُ أو الجَدُ ، لأنه يحتاج إلى البحث لمعرفة اسمه .

٣- أنواعه:

هو نوعان.

أ) رواية الراوي عن أبيه فحسب (أي بدون الرواية عن الجَد) وهو كثير.

مثاله : ما رواه البخارى [445] حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا **مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِيهِ** عَنْ أَبِى عُثْمَانَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِى بَكْرٍ - رضى الله عنهما - قَالَ كُنَّا مَعَ النَّبِىِّ - ﷺ - ثُمَّ جَاءَ رَجُلٌ مُشْرِكٌ مُشْعَانٌّ طَوِيلٌ بِغَنَمٍ يَسُوقُهَا فَقَالَ النَّبِىُّ - ﷺ - « بَيْعًا أَمْ عَطِيَّةً أَوْ قَالَ أَمْ هِبَةً » . قَالَ لاَ بَلْ بَيْعٌ . فَاشْتَرَى مِنْهُ شَاةً ."فمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ يروي عَنْ أَبِيهِ وهو كثير

ب) رواية الراوي عن أبيه عن جده، أو عن أبيه عن جده فما فوقه. مثاله : رواية عَمرو بن شُعَيْب عن أبيه عن جده . عمرو هذا نسبة هكذا " عمرو بن شعيب بن محمد بن عبدالله بن عمرو بن العاصي "

---

[443] - *برقم(٣٧٤٦) وهو صحيح = السويق : طعام يتخذ من دقيق الحنطة والشعير

[444] -* مقدمة ابن الصلاح - (ج ١ / ص ٧٠) والباعث الحثيث في اختصار علوم الحديث - (ج ١ / ص ٢٨) وفتح المغيث بشرح ألفية الحديث - (ج ٢ / ص ٤٣٦) وتدريب الراوي في شرح تقريب النواوي - (ج ٢ / ص ١٥٠)

[445] - *برقم(٢٢١٦)

فجد عمرو هو محمد ، لكن العلماء وجدوا من التتبع والاستقراء أن الضمير في " جده " يعود على شعيب فيكون المراد في "جده" عبدالله بن عمرو الصحابي المشهور .

كما في مسند أحمد مخرجا (١/ ٢٩٢)(١٤٧) حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يُقَادُ وَالِدٌ مِنْ وَلَدٍ» وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَرِثُ الْمَالَ مَنْ يَرِثُ الْوَلَاءَ».وهو حديث حسن ، وقد روى له بهذا السند حوالي (١٧٨) حديثاً

وكما في مسند أحمد مخرجا (٤٣/ ١٤١)(٢٦٠٠٦) حَدَّثَنَا يَزِيدُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ عَلْقَمَةَ بْنِ وَقَّاصٍ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: كُنْتُ أُطَيِّبُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ يُحْرِمُ، وَحِينَ يَحِلُّ " فقد روى له ثلاثة أحاديث بهذا السند

٤- من فوائده:

أ) البحث لمعرفة اسم الأب أو الجَد إذا لم يُصَرَّحْ باسمه.

ب) بيان المراد من الجَدَّ ، هل هو جَدَّ الابن أو جد الأب .

٥- أشهرُ المصنفات فيه :

أ) رواية الأبناء عن آبائهم ، لأبي نصر عبيد الله بن سعيد الوائلي .

ب) جزء من روى عن أبيه عن جده ، لابن أبي خَيْثَمَةَ .

ج) كتاب الوَشْيُ المعلم في من روى عن أبيه عن جده عن النبي ﷺ، للحافظ العلائي .

==============

المُدَبَجُ وروايةُ الأقْرانِ

ـ ٦ ـ

١- تعريف الأقْرانِ:

أ) لغة: الأقران جمع " قَرِين " بمعنى المُصَاحِب، كما في القاموس [٤٤٦]

ب) اصطلاحاً: المتقاربون في السن والإسناد [٤٤٧].

٢- تعريفُ رواية الأقرانِ[٤٤٨]:

أن يروي أحد القرينين عن الآخر .

[٤٤٦] - جـ٤ ـ ص ٢٦٠ .

[٤٤٧] - التقارب في الإسناد أن يكونوا قد أخذوا عن شيوخ من طبقة واحدة .

[٤٤٨] - *مقدمة ابن الصلاح - (ج ١ / ص ٦٨) والباعث الحثيث في اختصار علوم الحديث - (ج ١ / ص ٢٧)وفتح المغيث بشرح ألفية الحديث - (ج ٢ / ص ٤١٩) ونزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر - (ج ١ / ص ٣٥) وألفية السيوطي في علم الحديث - (ج ١ / ص ٤٦) وشرح شرح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر - (ج ١ / ص ٦٣٣)

مثل : رواية سليمان التَّيْمي عن مِسعَر بن كِدَام ، فهما قرينان ، لكن لا نعلم لِمِسْعَرٍ رواية عن التَّيْمي

٣- تعريفُ الْمُدَبَّجِ [٤٤٩]:

أ) لغة: اسم مفعول من " التَّدْبِيْج " بمعنى التزيين والتدبيج مشتق من دِيْباجَتِي الوجه أي الخدين ، وكأن الْمُدَبَّج سُميَ بذلك لتساوي الراوي والمروي عنه ، كما يتساوي الخُدّان .

ب) اصطلاحاً: أن يروي القرينان كل واحد منهما عن الآخر.

٤- أمثلة المدبج:

أ) في الصحابة: في رواية عائشة عن أبي هريرة، ورواية أبي هريرة عن عائشة. كما في صحيح مسلم برقم(١١١٨) عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ فَقَدْتُ رَسُولَ اللَّهِ -ﷺ- لَيْلَةً مِنَ الْفِرَاشِ فَالْتَمَسْتُهُ فَوَقَعَتْ يَدِى عَلَى بَطْنِ قَدَمَيْهِ وَهُوَ فِى الْمَسْجِدِ وَهُمَا مَنْصُوبَتَانِ وَهُوَ يَقُولُ « اللَّهُمَّ أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ وَبِمُعَافَاتِكَ مِنْ عُقُوبَتِكَ وَأَعُوذُ بِكَ مِنْكَ لاَ أُحْصِى ثَنَاءً عَلَيْكَ أَنْتَ كَمَا أَثْنَيْتَ عَلَى نَفْسِكَ ».

ب) في التابعين: رواية الزهري عن عمر بن عبد العزيز، كما في سنن النسائى برقم(١٧٢) عَنِ الزُّهْرِىِّ عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَارِظٍ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ -ﷺ- يَقُولُ « تَوَضَّئُوا مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ ». وهو صحيح لكنه منسوخ

ورواية عمر بن عبد العزيز عن الزهري.[٤٥٠]

ج) في أتباع التابعين: رواية مالك عن الأوزاعي ، ورواية الأوزاعي عن مالك . كما في صحيح ابن حبان - (ج ٢ / ص ٣٠٧)برقم(٥٤٧) أخبرنا الحسن بن سفيان قال حدثنا إبراهيم بن المنذر الحزامي قال حدثنا معن بن عيسى عن مالك عن الأوزاعي عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت قال رسول الله ﷺ "إن الله تعالى يحب الرفق في الأمر كله"قال أبو حاتم رضى الله تعالى عنه ما روى مالك عن الأوزاعي إلا هذا الحديث وروى الأوزاعي عن مالك أربعة أحاديث.

٥- من فوائده :

أ) ألا يظن الزيادة في الإسناد . [٤٥١] ...

ب) ألا يظن إبدال " عن " بـ " الواو ". [٤٥٢]

---

[٤٤٩] -* مقدمة ابن الصلاح - (ج ١ / ص ٦٨) والباعث الحثيث في اختصار علوم الحديث - (ج ١ / ص ٢٧) والتقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث - (ج ١ / ص ٢٢) وتدريب الراوي في شرح تقريب النواوي - (ج ٢ / ص ١٣٧)

[٤٥٠] - *كما في شعب الإيمان للبيهقي برقم(٧٤٥٥)

[٤٥١] - لأن الأصل أن يروي التلميذ عن شيخه ، فإذا روى عن قرينه ربما ظن من لم يدرس هذا النوع أن ذكر القرين المروي عنه زيادة من الناسخ .

[٤٥٢] - أي ألا يتوهم السامع أو القارئ لهذا الإسناد أن أصل الرواية : حدثنا فلان و فلان ، فأخطأ فقال ، حدثنا فلان عن فلان .

٦- أشهر المصنفات فيه :

أ) المدبج ، للدارقطني .

ب) رواية الأقران ، لأبي الشيخ الأصبهاني .

=================

السَّابقُ واللاحقُ[٤٥٣]

— ٧ —

١ – تعريفه:

أ) لغة: السابق اسم فاعل من " السَّبْق " بمعنى المتقدم، واللاحق اسم فاعل من " اللَّحَاق " بمعنى المتأخر، والمراد بذلك الراوي المتقدم موتاً، والراوي المتأخر موتاً.

ب) اصطلاحاً: أن يشترك في الرواية عن شيخ اثنان تَبَاعد ما بين وفاتيهما.

٢ – مثاله:

أ) محمد بن إسحق السراج [٤٥٤] ، اشترك في الرواية عنه البخاري[٤٥٥] والخَفاف ، وبين وفاتيهما مائة وسبع وثلاثون سنة أو أكثر [٤٥٦]

ب) الإمام مالك : اشترك في الرواية عنه الزهري وأحمد بن إسماعيل السَّهْمِي ، وبين وفاتيهما مائة وخمس وثلاثون سنة ، لأن الزهري توفي سنة ١٢٤ وتوفي السهمي سنة ٢٥٩. وتوضيح ذلك أن الزهري أكبر سناً من مالك .

---

[٤٥٣] – *الباعث الحثيث في اختصار علوم الحديث – (ج ١ / ص ٢٨)وفتح المغيث بشرح ألفية الحديث – (ج ٢ / ص ٤٤٢) وتدريب الراوي في شرح تقريب النواوي – (ج ٢ / ص ١٥٢) ونزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر – (ج ١ / ص ٣٦) وألفية السيوطي في علم الحديث – (ج ١ / ص ٤٧) وشرح شرح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر – (ج ١ / ص ٦٤٥)

[٤٥٤] –* وفي تاريخ بغداد وذيوله ط العلمية (١/ ٢٦٤)(٧٣) مُحَمَّد بْن إِسْحَاق بْن إِبْرَاهِيم بْن مهران بْن عبد الله، أبو العباس السراج مولى ثقيف :

وهو أخو إبراهيم وإسماعيل ابني إسحاق من أهل نيسابور. سمع قتيبة بن سعيد وإسحاق بن راهويه، والحسن بن عيسى الماسرجسي، وعمرو بن زرارة، ومحمد بن أبان البلخي، ومحمد بن عمرو زنيجا؟ ومحمد بن بكار بن الريان، ومحمد بْن حميد الرازي، وهناد بْن السري، ومحمد بن أبي عمرو العدني، وخلقا كثيرا من أهل خراسان، وبغداد، والكوفة، والبصرة، والحجاز، روى عنه: مُحَمَّد بْن إِسْمَاعِيل البخاري، ومسلم بن الحجاج النيسابوري، وأبو حاتم الرازي.

وورد السراج بغداد قديما وحديثا، وأقام بها دهرا طويلا، ثم رجع إلى نيسابور واستقر بها إلى حين وفاته. وكان قد حدث ببغداد شيئا يسيرا، فسمع منه بها وروى عنه أهلها: أَبُو بَكْر بْن أَبِي الدُّنْيَا، ومحمد بْن مخلد العطار، ومحمد بْن الْعَبَّاس بْن نجيح، وَأَبُو عُمَر بن السماك. وحديثه عند الخراسانيين منتشر، وكان من المكثرين الثقات الصادقين الأثبات عني بالحديث، وصنف كتبا كثيرة وهي معروفة مشهورة ..

[٤٥٥] – وقَالَ أَبو العَبّاس، يَعني السَّراج: حدَّثنا مُحَمد أَبو يَحيى، قَالَ: حدَّثنا أَبو الوليد، قَالَ: حدَّثنا هَمّام، عَنْ إِسْحَاق، عَنْ علي بْن يَحيى بْن خَلاَّد، عَنْ أَبيه، عَنْ رِفاعة، وكَانَ رِفاعة ومالك أخوين، من أهل بَدر.التاريخ الكبير للبخاري بحواشي محمود خليل (٣/ ٣٢٠)

[٤٥٦] – لأنَّ البُخَاري مات سَنَة ست وخمسين ومئتين، والخفَّاف مات سَنَة ثلاث، وقيلَ: أربع، وقيلَ: خمس وتسعين وثلاث مئة.

لأنه من التابعين ،ومالك من أتباع التابعين ، فرواية الزهري عن مالك تعتبر من باب رواية الأكابر عن الأصاغر كما مر ، على حين أن السهمي أصغر سناً من مالك ، هذا بالإضافة إلى أن السهمي عُمِّـــر طويلا ، إذ بلغ عمره نحو مائة سنة ، لذلك كان هذا الفرق الكبير بين وفاته ووفاة الزهري .

وبتعبير أوضح فإن الراوي السابق يكون شيخاً لهذا المروي عنه، والراوي اللاحق يكون تلميـــذاً لـــه، ويعيش هذا التلميذ طويلاً.

من فوائده :

أ) تقرير حلاوة علو الإسناد في القلوب .

ألا يظن انقطاع سند اللاحق .

أشهر المصنفات فيه :

كتاب السابق واللاحق، للخطيب البغدادي.

===================

الفصلُ الثاني

معرفة الرواة

١- معرفة الصحابة. ... ... ٢- معرفة التابعين.

٣- معرفة الأخوة والأخوات . ... ٤- المتفق والمفترق .

٥- المؤتلف والمختلف.

٦- المتشابه.

٧- المهمل.

٨- معرفة المبهمات.

٩- معرفة الوُحدان .

١٠- معرفة من ذكر بأسماء أو صفات مختلفة.

١١- معرفة المفردات من الأسماء والكنى والألقاب .

١٢- معرفة أسماء من اشتهروا بكناهم .

١٣- معرفة الألقاب.

١٤- معرفة المنسوبين إلى غير آبائهم .

١٥- معرفة النسب التي على خلاف ظاهرها.

١٦- معرفة تواريخ الرواة.

١٧- معرفة من خلط من الثقات .

١٨- معرفة طبقات العلماء والرواة.

١٩- معرفة الموالي من الرواة والعلماء .

٢٠- معرفة الثقات والضعفاء من الرواة .

٢١- معرفة أوطان الرواة وبلدانهم.

معرفة الصحابة[٤٥٧]

- ١ -

١ - تعريف الصحابي:

أ) لغة: الصحابة لغة مصدر بمعنى " الصحبة " ومنه " الصحابي " و " الصاحب " ... ويجمع على أصحاب وصَحْب ، وكثر استعمال " الصحابة " بمعنى "الأصحاب" .

[٤٥٧] - *مقدمة ابن الصلاح - (ج ١ / ص ٦٤)والباعث الحثيث في اختصار علوم الحديث - (ج ١ / ص ٢٤) والتقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث - (ج ١ / ص ٢٠)وفتح المغيث بشرح ألفية الحديث - (ج ٢ / ص ٣٣٠) وتدريب الراوي في شرح تقريب النواوي - (ج ٢ / ص ١٠٣)

ب) اصطلاحاً: من لقي النبي ﷺ مسلماً ومات على الإسلام ، ولو تخللت ذلك ردة على الأصح .

٢- أهميته وفائدته:

... معرفة الصحابة علم كبير مهم عظيم الفائدة، ومن فوائده معرفة المتصل من المرسل.

٣- بم تعرف صحبة الصحابي ؟

تعرف الصحبة بأحد أمور خمسة وهي:

أ) التواتر: كأبي بكر الصديق وعمر بن الخطاب، وبقية العشرة المبشرين بالجنة.

ب) الشهرة : كضِمَام بن ثَعْلَبة ، وعُكاشة بن مِحْصَن .

ج) إخبار صحابي. كحممة بن أبي حممة الدَّوسي الَّذي مات بأصْبهان مَبْطونًا، فشهدَ له أبو مُوسى الأشْعري، أنَّه سمعَ النَّبي - ﷺ - حكم له بالَّشهادة، ذكر ذلك أبو نُعيم في «تاريخ أصبهان» وروينا قِصَّته في «مسند» الطَّيالسي و«معجم» الطَّبراني تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي - (ج ٢ / ص ١٠٨)

د)إخبار ثقة من التابعين .[٤٥٨]

هـ) إخبارُه عن نفسه إن كان عَدْلا، وكانت دعواه مُمْكنة [٤٥٩]

[فُرُوعٌ الأول الاخْتُلِافَ فِي حَدِّ الصَّحَابِيِّ]

(أَحَدُهَا، اخْتُلِفَ فِي حَدِّ الصَّحَابِيِّ، فَالْمَعْرُوفُ عِنْدَ الْمُحَدِّثِينَ أَنَّهُ كُلُّ مُسْلِمٍ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ) ، كَذَا قَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ، وَنَقَلَهُ عَنِ الْبُخَارِيِّ وَغَيْرِهِ.وَأَوْرَدَ عَلَيْهِ، إِنْ كَانَ فَاعِلُ الرُّؤْيَةِ الرَّائِي الْأَعْمَى كَابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ وَنَحْوِهِ فَهُوَ صَحَابِيٌّ بِلَا خِلَافٍ وَلَا رُؤْيَةَ لَهُ.وَمَنْ رَآهُ كَافِرًا ثُمَّ أَسْلَمَ بَعْدَ مَوْتِهِ كَرَسُولِ قَيْصَرَ فَلَا صُحْبَةَ لَهُ.وَمَنْ رَآهُ بَعْدَ مَوْتِهِ ﷺ قَبْلَ الدَّفْنِ، وَقَدْ وَقَعَ ذَلِكَ لِأَبِي ذُؤَيْبٍ خُوَيْلِدِ بْنِ خَالِدٍ الْهُذَلِيِّ؛ فَإِنَّهُ لَا صُحْبَةَ لَهُ.وَإِنْ كَانَ فَاعِلُهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ فِيهِ جَمِيعُ الْأُمَّةِ؛ فَإِنَّهُ كُشِفَ لَهُ عَنْهُمْ لَيْلَةَ الْإِسْرَاءِ وَغَيْرِهَا، وَرَآهُمْ.وَأَوْرَدَ عَلَيْهِ أَيْضًا، مَنْ صَحِبَهُ ثُمَّ ارْتَدَّ، كَابْنِ خَطَلٍ وَنَحْوِهِ.فَالْأَوْلَى أَنْ يُقَالَ: مَنْ لَقِيَ النَّبِيَّ ﷺ مُسْلِمًا وَمَاتَ عَلَى إِسْلَامِهِ.أَمَّا مَنِ ارْتَدَّ بَعْدَهُ ثُمَّ أَسْلَمَ وَمَاتَ مُسْلِمًا؛ فَقَالَ الْعِرَاقِيُّ: فِي دُخُولِهِ فِيهِمْ نَظَرٌ، فَقَدْ نَصَّ الشَّافِعِيُّ وَأَبُو حَنِيفَةَ عَلَى أَنَّ الرِّدَّةَ مُحْبِطَةٌ لِلْعَمَلِ.قَالَ: وَالظَّاهِرُ أَنَّهَا مُحْبِطَةٌ لِلصُّحْبَةِ السَّابِقَةِ، كَقُرَّةِ بْنِ هُبَيْرَةَ، وَالْأَشْعَثِ بْنِ قَيْسٍ، أَمَّا مَنْ رَجَعَ إِلَى الْإِسْلَامِ فِي حَيَاتِهِ كَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَرْحٍ، فَلَا مَانِعَ مِنْ دُخُولِهِ فِي الصُّحْبَةِ، وَجَزَمَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ فِي هَذَا وَالَّذِي قَبْلَهُ بِبَقَاءِ اسْمِ الصُّحْبَةِ لَهُ.قَالَ: وَهَلْ يُشْتَرَطُ لَقْيُهُ فِي حَالِ النُّبُوَّةِ أَوْ أَعَمُّ مِنْ ذَلِكَ، حَتَّى يَدْخُلَ مَنْ رَآهُ قَبْلَهَا وَمَاتَ

---

٤٥٨ - *وزاد شيخ الإسْلَام ابن حجر بعد هذا أن يُخبر آحاد التَّابعين بأنَّه صحابي، بناء على قَبُول التَّزكية من واحد، وهو الرَّاجح.تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي - (ج ٢ / ص ١٠٨)

٤٥٩ -* وذلك كأن يدعي الصحبة قبل مائة سنة من بعد وفاته ﷺ، أما إذا ادعاها في زمن متأخر فلا يقبل خبره مثل " رتن الهندي" فإنه ادعى الصحبة بعد الستمائة للهجرة، وهو في الحقيقة شيخ دجال كما قال عنه الذهبي في الميزان جـ ٢ – ص ٤٥١

عَلَى الْحَنِيفِيَّةِ؛ كَزَيْدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ نُفَيْلٍ، وَقَدْ عَدَّهُ ابْنُ مَنْدَهْ فِي الصَّحَابَةِ، وَكَذَا لَوْ رَآهُ قَبْلَهَا، ثُمَّ أَدْرَكَ الْبَعْثَةَ وَأَسْلَمَ وَلَمْ يَرَهُ.قَالَ الْعِرَاقِيُّ: وَلَمْ أَرَ مَنْ تَعَرَّضَ لِذَلِكَ.قَالَ: وَيَدُلُّ عَلَى اعْتِبَارِ الرُّؤْيَةِ بَعْدَ النُّبُوَّةِ ذِكْرُهُمْ فِي الصَّحَابَةِ وَلَدَهُ إِبْرَاهِيمَ دُونَ مَنْ مَاتَ قَبْلَهَا، كَالْقَاسِمِ.قَالَ: وَهَلْ يُشْتَرَطُ فِي الرُّؤَى التَّمْيِيزُ، حَتَّى لَا يَدْخُلَ مَنْ رَآهُ وَهُوَ لَا يَعْقِلُ، وَالْأَطْفَالُ الَّذِينَ حَنَّكَهُمْ وَلَمْ يَرَوْهُ بَعْدَ التَّمْيِيزِ أَوْ لَا يُشْتَرَطُ؟ لَمْ يَذْكُرُوهُ أَيْضًا؛ إِلَّا أَنَّ الْعَلَائِيَّ قَالَ فِي الْمَرَاسِيلِ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ بْنُ نَوْفَلٍ حَنَّكَهُ النَّبِيُّ ﷺ، وَدَعَا لَهُ وَلَا صُحْبَةَ لَهُ، بَلْ وَلَا رُؤْيَةَ أَيْضًا، وَكَذَا قَالَ فِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيِّ، حَنَّكَهُ وَدَعَا لَهُ، وَلَا تُعْرَفُ لَهُ رُؤْيَةٌ بَلْ هُوَ تَابِعِيٌّ.وَقَالَ فِي النُّكَتِ ظَاهِرُ كَلَامِ الْأَئِمَّةِ ابْنِ مَعِينٍ، وَأَبِي زُرْعَةَ، وَأَبِي حَاتِمٍ، وَأَبِي دَاوُدَ، وَغَيْرِهِمُ اشْتِرَاطُهُ، فَإِنَّهُمْ لَمْ يُثْبِتُوا الصُّحْبَةَ لِأَطْفَالٍ حَنَّكَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ، أَوْ مَسَحَ وُجُوهَهُمْ، أَوْ تَفَلَ فِي أَفْوَاهِهِمْ، كَمُحَمَّدِ بْنِ حَاطِبٍ، وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عُثْمَانَ التَّيْمِيِّ، وَعُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْمَرٍ، وَنَحْوِهِمْ.قَالَ: وَلَا يُشْتَرَطُ الْبُلُوغُ عَلَى الصَّحِيحِ، وَإِلَّا لَخَرَجَ مَنْ أُجْمِعَ عَلَى عَدِّهِ فِي الصَّحَابَةِ، كَالْحَسَنِ، وَالْحُسَيْنِ، وَابْنِ الزُّبَيْرِ، وَنَحْوِهِمْ.قَالَ: وَالظَّاهِرُ اشْتِرَاطُ رُؤْيَتِهِ فِي عَالَمِ الشَّهَادَةِ؛ فَلَا يُطْلَقُ اسْمُ الصُّحْبَةِ عَلَى مَنْ رَآهُ مِنَ الْمَلَائِكَةِ وَالنَّبِيِّينَ.قَالَ: وَقَدِ اسْتَشْكَلَ ابْنُ الْأَثِيرِ مُؤْمِنِي الْجِنِّ فِي الصَّحَابَةِ دُونَ مَنْ رَآهُ مِنَ الْمَلَائِكَةِ، وَهُمْ أَوْلَى بِالذِّكْرِ مِنْ هَؤُلَاءِ.قَالَ: وَلَيْسَ كَمَا زَعَمَ، لِأَنَّ الْجِنَّ مِنْ جُمْلَةِ الْمُكَلَّفِينَ الَّذِينَ شَمِلَتْهُمُ الرِّسَالَةُ وَالْبَعْثَةُ؛ فَكَانَ ذِكْرُ مَنْ عُرِفَ اسْمُهُ مِمَّنْ رَآهُ حَسَنًا؛ بِخِلَافِ الْمَلَائِكَةِ.قَالَ: وَإِذَا نَزَلَ عِيسَى ﷺ وَحَكَمَ بِشَرْعِهِ فَهَلْ يُطْلَقُ عَلَيْهِ اسْمُ الصُّحْبَةِ، لِأَنَّهُ ثَبَتَ أَنَّهُ رَآهُ فِي الْأَرْضِ؟ الظَّاهِرُ نَعَمْ،". [٤٦٠]

٤ – تعديلُ جميع الصحابة:

والصحابة رضي الله عنهم كلهم عدول ، سواء من لابس الفتن منهم أولا ، وهذا بإجماع من يعتد به ، ومعنى عدالتهم : أي تجنبهم عن تعمد الكذب في الرواية والانحراف فيها ، بارتكاب ما يوجب عدم قبولها ، فينتج عن ذلك قبول جميع رواياتهم من غير تكليف البحث عن عدالتهم ، ومن لابس الفتن منهم يحمل أمره علي الاجتهاد المأجور فيه لكل منهم تحسيناً للظن بهم . لأنهم حملة الشريعة وخير القرون .

٥ – أكثرهم حديثاً :

ستة من المكثرين، وهم علي التوالي:

... أ) أبو هريرة : روي / ٥٣٧٤ / حديثاً ، وروى عنه أكثر من ثمان مئة رجل، وهو أحفظ الصَّحَابة. قَالَ الشَّافِعِيُّ: أَبُو هُرَيْرَةَ أَحْفَظُ مَنْ رَوَى الْحَدِيثَ فِي دَهْرِهِ، أَسْنَدَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي " الْمَدْخَلِ

[٤٦٠] –* تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي (٢/ ٦٦٧)

".وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَتَرَحَّمُ عَلَيْهِ فِي جِنَازَتِهِ وَيَقُولُ: كَانَ يَحْفَظُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ حَدِيثَ النَّبِـــيِّ ﷺ، رَوَاهُ ابْنُ سَعْدٍ[٤٦١]

... ب) ابن عمر : روي / ٢٦٣٠ / حديثاً .

... ح) أنس بن مالك: روي / ٢٢٨٦ / حديثاً.

... د) عائشة أم المؤمنين: روت / ٢٢١٠ / أحاديث.

... ه) ابن عباس : روي / ١٦٦٠ / حديثاً .

... و) جابر عبدالله : روي / ١٥٤٠ / حديثاً .[٤٦٢]

٦ – أكثرهم فتيا :

... وأكثرهُم فُتْيا تُرْوَى ابن عبَّاس، وعن مَسْرُوق قال: انْتَهَى علمُ الصَّحَابة إلى ستَّة: عُمر، وعلـــي، وأُبي، وزيد، وأبي الدَّرداء، وابن مَسْعُود، ثمَّ انْتهَى علمُ السِّتة إلى علي وعبد الله.". قَالَ الشَّعْبِيُّ: كَـــانَ الْعِلْمُ يُؤْخَذُ عَنْ سِتَّةٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَ عُمَرُ وَعَبْدُ اللَّهِ وَزَيْدٌ يُشْبِهُ عِلْمُ بَعْضِهِمْ بَعْضًا، وَكَانَ يَقْتَبِسُ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ، وَكَانَ عَلِيٌّ وَالْأَشْعَرِيُّ وَأُبَيٌّ يُشْبِهُ عِلْمُ بَعْضِهِمْ بَعْضًا، وَكَانَ يَقْتَـــبِسُ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ.

وَقَالَ ابْنُ حَزْمٍ: أَكْثَرُ الصَّحَابَةِ فَتْوَى مُطْلَقًا سَبْعَةٌ: عُمَرُ، وَعَلِيٌّ، وَابْنُ مَسْعُودٍ، وَابْنُ عُمَرَ، وَابْنُ عَبَّاسٍ، وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ، وَعَائِشَةُ.قَالَ: وَيُمْكِنُ أَنْ يُجْمَعَ مِنْ فُتْيَا كُلِّ وَاحِدٍ مِنْ هَؤُلَاءِ مُجَلَّدٌ ضَخْمٌ.

قَالَ: وَيَلِيهِمْ عِشْرُونَ: أَبُو بَكْرٍ، وَعُثْمَانُ، وَأَبُو مُوسَى، وَمُعَاذٌ، وَسَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ، وَأَبُـــو هُرَيْـــرَةَ، وَأَنَسٌ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، وَسَلْمَانُ، وَجَابِرٌ، وَأَبُو سَعِيدٍ، وَطَلْحَةُ، وَالزُّبَيْرُ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ، وَعِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ، وَأَبُو بَكْرَةَ، وَعُبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ، وَمُعَاوِيَةُ، وَابْنُ الزُّبَيْرِ، وَأُمُّ سَلَمَةَ.قَالَ: وَيُمْكِنُ أَنْ يُجْمَعَ مِنْ فُتْيَا كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ جُزْءٌ صَغِيرٌ.قَالَ: وَفِي الصَّحَابَةِ نَحْوٌ مِنْ مِائَةٍ وَعِشْرِينَ نَفْسًا يُقِلُّونَ فِي الْفُتْيَا جِدًّا، لَا يُرْوَى عَنِ الْوَاحِدِ مِنْهُمْ إِلَّا الْمَسْأَلَةُ وَالْمَسْأَلَتَانِ وَالثَّلَاثُ، كَأُبَيِّ بْـــنِ كَعْـــبٍ، وَأَبِي الدَّرْدَاءِ، وَأَبِي طَلْحَةَ، وَالْمِقْدَادِ، وَسَرَدَ الْبَاقِينَ.[٤٦٣]

٧ – من هم العبادلة ؟

المراد بالعبادلة بالأصل من اسمهم " عبد الله " من الصحابة ، ويبلغ عددهم نحو ثلاثمائة صحابي ، لكن المراد بهم هنا أربعة من الصحابة كل منهم اسمه عبد الله ، وهم :

... أ) عبد الله بن عمر .

... ب) عبد الله بن عباس .

---

[٤٦١] – *.تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي (٢/ ٦٧٦)

[٤٦٢] –* تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي – (ج ٢ / ص ١١١)

[٤٦٣] – * تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي (٢/ ٦٧٨)

... ج) عبد الله بن الزبير .

... د) عبد الله بن عمرو بن العاص .

والميزة لهؤلاء أنهم من علماء الصحابة الذين تأخرت وفاتهم حتى احتيج إلى علمهم ، فكانت لهم المزية والشهرة، فإذا اجتمعوا على شيء من الفتوى قيل هذا قول العبادلة .

٨ – عدد الصحابة :

ليس هناك إحصاء دقيق لعدد الصحابة ، لكن هناك أقوال لأهل العلم يستفاد منها أنهم يزيدون على مائة ألف صحابي ، وأشهر هذه الأقوال قول أبي زُرْعة الرَّازي: قُبِضَ رَسُول الله – ﷺ – عن مئة ألف، وأربعة عشرَ ألفًا من الصَّحابة مِمَّن روى عنه، وسمِعَ منهُ. ". [٤٦٤]

٩ – عدد طبقاتهم :

اختلف في عدد طبقاتهم، فمنهم من جعلها باعتبار السبق إلى الإسلام، أو الهجرة أو شهود المشاهد الفاضلة، ومنهم من قسمهم باعتبار آخر، فكل قسمهم حسب اجتهاده.

... أ) فقسمهم ابن سعد خمس طبقات .

... ب) وقسمهم الحاكم اثنتي عشرة طبقة.

١٠ – أفضلهم :

أفضلهم على الإطلاق أبو بكر الصديق ثم عمر رضي الله عنهما بإجماع أهل السنة، ثم عثمان ثم علي، علي قول جمهور أهل السنة، ثم تمام العشرة، ثم أهل بدر، ثم أهل أحد، ثم أهل بيعة الرضوان "

١١ – أولهم إسلاماً :

أ) من الرجال الأحرار: أبو بكر الصديق رضي الله عنه .

ب) من الصبيان: علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

ج) من النساء : خديجة أم المؤمنين رضي الله عنها .

د) من الموالي: زيد بن حارثة رضي الله عنه.

هـ) من العبيد: بلال بن رباح رضي الله عنه.

١٢ – آخرهم موتاً :

أبو الطفيل عامر بن واثلة الليثي ، مات سنة مائة بمكة المكرمة ، وقيل أكثر من ذلك ، ثم آخرهم موتاً قبله أنس بن مالك توفي سنة ثلاث وتسعين بالبصرة .

١٣ – أشهر المصنفات فيه :

---

٤٦٤ –* التقريب مع التدريب جـ ٢ – ٢٢٠١ و مقدمة ابن الصلاح - (ج ١ / ص ٦٦) والتقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث - (ج ١ / ص ٢١) وفتح المغيث بشرح ألفية الحديث - (ج ٢ / ص ٣٦٥) وتدريب الراوي في شرح تقريب النواوي - (ج ٢ / ص ١١٣)

... أ) الإصابة في تمييز الصحابة ، لابن حجر العسقلاني .

وهو أشمل وأوسع كتاب في تمييز الصحابة عن غيرهم ، وقد قسمه لأربع طبقات :

الأولى : فيمن وردت صحبته بطريق الرواية عنه ، أو عن غيره سواء كانت الطريق صحيحة أو حسنة أو ضعيفة ، أو وقع ذكره بما يدل على الصحبة بأي طريق كان ، وقد زاد فيها كل من وقف على صحبته ، ورمز لها في نهاية الترجمة بـ (ز) .

والثانية : ذكر فيها صغار الصحابة من الأطفال الذين ولدوا في عهد النبي ﷺ ومات قبل بلوغهم سن التمييز أو التحمل .

الثالثة : المخضرمون الذين أسلموا في عهد النبي ﷺ ولكنهم لم يروه .

الرابعة : فيمن ذكر في الكتب السابقة على سبيل الوهم والغلط وبيان ذلك الغلط ، و لم يسبق لهذا القسم .

وذكر أثناء التراجم بعضاً من الأحاديث للراوي وقد تبلغ ألفي حديث فبعضها بين درجته ، وبعضها ذكره دون سند وسكت عليه فهذا إما صحيح أو حسن ، وأخرى ذكر سندها وسكت عليها في كثير من الأحيان فهذه أحاديث غالبها معلّ وبعضها مقبول . والكتاب له طبعات متعددة وهو بحاجة لتحقيق وتخريج لكامل أحاديثه .

... ب) أسد الغابة في معرفة الصحابة ، لعلي بن محمد الجزري المشهور بابن الأثير.

... ح) الاستيعاب في أسماء الأصحاب ، لابن عبد البر .

==================

معرفة التابعين[٤٦٥]

– ٢ –

١ – تعريف التابعي:

أ) لغة: التابعون جمع تابعي أو تابع، والتابع اسم فاعل من "تبعه" بمعنى مشَى خلفه.

ب) اصطلاحاً: هو من لقي صحابيا مسلما ومات على الإسلام، وقيل هو من صحب الصحابي.

٢ – من فوائده :

تمييز المرسل من المتصل .

٣ – طبقات التابعين:

اختلف في عدد طبقاتهم ، فقسمهم العلماء كل حسب وجهته .

---

[٤٦٥] –* مقدمة ابن الصلاح – (ج ١ / ص ٦٧) والباعث الحثيث في اختصار علوم الحديث – (ج ١ / ص ٢٦) والتقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث – (ج ١ / ص ٢١) وفتح المغيث بشرح ألفية الحديث – (ج ٢ / ص ٣٩٥) وتدريب الراوي في شرح تقريب النواوي – (ج ٢ / ص ١٢٦) وألفية السيوطي في علم الحديث – (ج ١ / ص ٤٤)

أ) فجعلهم مسلم ثلاث طبقات.

ب) وجعلهم ابن سعد أربع طبقات .

ج) وجعلهم الحاكم خمس عشرة طبقة، الأولى منها من أدرك العشرة من الصحابة.

٤- المخضرمون[٤٦٦]:

واحدهم "مخضرم " والمخضرم: هو الذي أدرك الجاهلية وزمن النبي صلى الله عليه وأسلم و لم يره. والمخضرمون من التابعين على الصحيح .

وعدد المخضرمين نحو عشرين شخصاً ، كما عدهم الإمام مسلم ، والصحيح أنهم أكثر من ذلك ، ومنهم أبو عثمان النهدي ، والأسود بن يزيد النخعي.

٥- الفقهاء السبعة:

ومن أكابر التابعين الفقهاء السبعة، وهم كبار علماء التابعين، وكلهم من أهل المدينة وهم:

" سعيد بن المسيب ــ والقاسم بن محمد ــ وعروة بن الزبير ــ وخارجة بن زيد ــ وأبو سلمة بن عبد الرحمن ــ وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة ــ وسليمان بن يسار " [٤٦٧]

٦- أفضل التابعين:

هناك أقوال للعلماء في أفضلهم ، والمشهور أن أفضلهم سعيد بن المسيب ، وقال أبو عبد الله محمد بن خفيف الشيرازي :

أ) أهل المدينة يقولون : أفضل التابعين سعيد بن المسيب .

ب) وأهل الكوفة يقولون : أويس القرني .

ج) وأهل البصرة يقولون : الحسن البصري .

٧- أفضل التابعيات :

قال أبو بكر بن أبي داود : " سيدتا التابعيات حفصة بنت سيرين ، وعَمْرَة بنت عبد الرحمن ، وتليهما أم الدرداء. [٤٦٨]

٨- أشهر المصنفات فيه :

كتاب " معرفة التابعين " لأبي المطرف بن فطيس الأندلسي. [٤٦٩]

---

[٤٦٦] - *الباعث الحثيث في اختصار علوم الحديث - (ج ١ / ص ٢٦) والتقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث - (ج ١ / ص ٢٢) وقواعد التحديث للقاسمي - (ج ١ / ص ١٩٨) وتدريب الراوي في شرح تقريب النواوي - (ج ٢ / ص ١٢٩) ونزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر - (ج ١ / ص ٣٢)

[٤٦٧] -جعل ابن المبارك"سالم بن عبدالله بن عمر" بدل " أبي سلمة" وجعل أبو الزناد بدلهما أي بدل " سالم وأبي سلمة" " أبا بكر بن عبد الرحمن".

[٤٦٨] - أم الدرداء هذه هي أم الدرداء الصغرى، واسمها هجيمة ويقال جهيمة، وهي زوجة أبي الدرداء، وأم الدرداء الكبرى هي زوجة أبي الدرداء أيضاً واسمها خيرة، ولكنها صحابية

==================

معرفةُ الأخوةِ والأخواتِ[470]

- ٣ -

- توطئة:

هذا العلم هو إحدى معارف أهل الحديث التي اعتنوا بها وأفردوها بالتصنيف ، وهو معرفة الأخوة والأخوات من الرواة في كل طبقة ، وإفراد هذا النوع بالبحث والتصنيف يدل على مدي اهتمام علماء الحديث بالرواة ، ومعرفة أنسابهم وإخوهم ، وغير ذلك ، كما سيأتي من الأنواع بعده .

- من فوائده :

من فوائده ألا يظن من ليس بأخ أخاً عند الاشتراك في اسم الأب.

مثل : " عبد الله بن دينار " و " عمرو بن دينار " فالذي لا يدري يظن أنهما أخوان مع أنهما ليسا بأخوين ، وإن كان اسم أبيهما واحداً .

٣- أمثلة:

أ) مثال للاثنين : في الصحابة ، عمر وزيد ابنا الخطاب .

ب) مثال للثلاثة : في الصحابة ، علي وجعفر وعقيل بنو أبي طالب .

ج) مثال للأربعة : في أتباع التابعين ، سهيل وعبد الله ومحمد وصالح بنو أبي صالح .

د) مثال للخمسة : في أتباع التابعين ، سفيان وآدم وعمران ومحمد وإبراهيم بنو عيينة.

هـ) مثال الستة:في التابعين ، محمد وأنس ويحيى ومعبد وحفصة وكريمة بنو سيرين .

و) مثال السبعة : في الصحابة ، النعمان ومعقل وعقيل وسريد وسنان وعبد الرحمن وعبد الله بنو مقرن .وهؤلاء السبعة كلهم صحابة مهاجرون لم يشاركهم في هذه المكرمة أحد [471]، وقيل إنهم حضروا غزوة الخندق كلهم .

٤- أشهر المصنفات فيه :

أ) كتاب الأخوة لأبي المطرف بن فطيس الأندلسي .

ب) كتاب الأخوة لأبي العباس السراج . [472]

---

[469] - انظر الرسالة المستطرفة ص ١٠٥,٣

[470] - *مقدمة ابن الصلاح - (ج ١ / ص ٦٨) والباعث الحثيث في اختصار علوم الحديث - (ج ١ / ص ٢٧) وتدريب الراوي في شرح تقريب النواوي - (ج ٢ / ص ١٣٩)

[471] - أي لم يوجد سبعة أخوة من الصحابة كلهم مهاجرون إلا هؤلاء الأخوة السبعة

[472] -* السراج نسبة لعمل السروج، وكان من أجداده من يعملها، وهو أبو العباس محمد بن إسحق بن إبراهيم الثقفي مولاهم، محدث عصره بنيسابور، وروى عنه الشيخان، وتوفى سنة ٣١٣هـ.

=================

المُتَّفِقُ المفترقُ [473]

ــ ٤ ــ

١ – تعريفه:

أ) لغة : المُتفق اسم فاعل من ((الاتفاق)) المُفترق اسم فاعل من " الافتراق " ضد الاتفاق.

ب) اصطلاحاً : أن تتفق أسماء الرواة وأسماء آبائهم فصاعدا خطا ولفظاً ، وتختلف أشخاصهم ، ومــن ذلك أن تتفق أسماؤهم وكناهم ، أو أسماؤهم ونسبتهم ، ونحو ذلك [474]

٢ – أمثلة:

أ) الخليل بن أحمد : ستة أشخاص اشتركوا في هذا الاسم ، أولهم شيخ سيبويه .

ب) أحمد بن جعفر بن حمدان : أربعة أشخاص في عصر واحد .

ج) عمر بن الخطاب: ستة أشخاص.

٣– أهميته وفائدته:

ومعرفة هذا النوع مهم جداً ، فقد زلق بسبب الجهل به غير واحد من أكابر العلماء . ومن فوائده : عدم ظن المشتركين في الاسم واحداً ، مع أنهم جماعة . وهو عكس " المُهمل " الذي يُخشى منــه أن يُظن الواحد اثنين [475]

التمييز بين المشتركين في الاسم، فربما يكون أحدهما ثقة والآخر ضعيفاً، فيضعف ما هــو صــحيح أو بالعكس.

متى يَحْسُنُ إيرادهُ ؟

ويحسن إيراد المثال فيما إذا اشترك الراويان أو الرواة في الاسم ، وكانوا في عصر واحد ، واشــتركوا في بعض الشيوخ أو الرواة عنهم ، أما إذا كانوا في عصور متباعدة فلا إشكال في أسمائهم .

أشهر المصنفات فيه :

كتاب " المُتَّفِق والمُفْترق " للخطيب البغدادي، وهو كتاب حافل نفيس(١)

كتاب " الأنساب المتفِقة " للحافظ محمد بن طاهر المتوفى سنة ٥٠٧هــ وهو لنوع خاص من المتفق.

=====================

المُؤْتَلفُ والمُخْتَلفُ

---

[473] – *مقدمة ابن الصلاح – (ج ١ / ص ٨١) وفتح المغيث بشرح ألفية الحديث – (ج ٣ / ص ٨)

[474] – وأما الاتفاق في الاسم فقط ، فالإشكال فيه قليل نادر ، والتعريف إنما يكون على الغالب الذي هو مثال الاشكال ، ويذكر ذلك في المطولات ، وهو إلى نوع المهمل أقرب .

[475] – انظر شرح النخبة ص ٦٨ .

١- تعريفه:

أ) لغة : المُؤتلف اسم فاعل من " الائتلاف " بمعنى " الاجتماع والتلاقي " وهو ضد النُفْرة. والمُخْتَلِف اسم فاعل من " الاختلاف " ضد الاتفاق.

ب) اصطلاحاً : أن تتفق الأسماء أو الألقاب أو الكُنى أو الأنساب خطاً ، وتختلف لفظاً [٤٧٦]

٢- أمثلته :

أ) " سَلام " و " سَلاَّم " الأول بتخفيف اللام، والثاني بتشديد اللام.

ب) " مِسْوَر " و " مُسَوَّر " الأول بكسر الميم وسكون السين وتخفيف الواو . والثاني بضم الميم وفتح السين وتشديد الواو .

ج) " البَزَّاز " و " البَزَّار" الأول آخره زاي ، والثاني آخره راء .

د) " الثَّوْري " و " التَّوَّزِي " الأول بالثاء والراء ، والثاني بالتاء والزاي .

٣- هل له ضابط ؟

أ) أكثره لا ضابط له، لكثرة انتشاره، وإنما يُضبط بالحفظ كل اسم بمفرده.

ب) ومنه ما له ضابط، وهو قسمان:

١- ما له ضابط بالنسبة لكتاب خاص أو كتب خاصة ، مثل أن نقول : إن كل ما وقع في الصحيحين والموطأ " يَسَار " فهو بالمثناة ثم المهملة إلا محمد بن " بشار " فهو بالموحدة ثم المعجمة .

٢- ما له ضابط على العموم: أي لا بالنسبة لكتاب أو كتب خاصة. مثل أن نقول "سلام " كله مشدد اللام إلا خمسة ، ثم نذكر تلك الخمسة .

٤- أهميته وفائدته :

معرفة هذا النوع من مهمات علم الرجال ، حتى قال علي بن المديني " أشد التصحيف ما يقع في الأسماء " لأنه شيء لا يدخله القياس ، ولا قبله شيء يدل عليه ولا بعده

وفائدته تكمن في تجنب الخطأ وعدم الوقوع فيه .

٥- أشهر المصنفات فيه :

المُؤْتلف والمُخْتلف " لعبد الغني بن سعيد.

" الإكْمَال " لابن ماكُولا ، وذيله ، لأبي بكر بن نُقطة .

=================

[٤٧٦] - يوجد منه نسخة مخطوطة غير كاملة في استانبول ــ مكتبة أسعد أفندي رقم / ٢٠٩٧/ في / ٢٣٩/ ورقة وهي من أول الجزء العاشر إلى آخر الجزء الثامن عشر وهو آخر الكتاب ، ويوجد قسم منه عند الشيخ عبد الله بن حميد من أول الجزء الثالث إلى نهاية الجزء التاسع .

الْمُتَشَابِهُ [٤٧٧]
– ٦ –

١– تعريفه:

أ) لغة: اسم فاعل من " التشابه" بمعنى " التماثل" ويراد بالمتشابه هنا " الملتبس" ومنه " المتشابه" من القرآن أي الذي يلتبس معناه.

ب) اصطلاحاً: أن تتفق أسماء الرواة لفظاً وخطاً، وتختلف أسماء الآباء لفظاً لا خطاً، أو بالعكس. [٤٧٨]

٢– أمثلته:

أ) "محمد بن عُقيل" بضم العين و" محمد بن عَقيل" بفتح العين، اتفقت أسماء الرواة، واختلفت أسماء الأبناء.

ب) " شريح بن النعمان" و " سريح بن النعمان" اختلفت أسماء الرواة، واتفقت أسماء الآباء.

٣– فائدته:

وتكمن فائدته في ضبط أسماء الرواة، وعدم الالتباس في النطق بها، وعدم الوقوع في التصحيف والوهم.

٤– أنواع أخرى من المتشابه:

هناك أنواع أخرى من المتشابه، أذكر أهمها فمنها:

أ) أن يحصل الاتفاق في الاسم واسم الأب إلا في حرف أو حرفين مثل.

" محمد بن حُنَين" و " محمد بن جُبَيْر".

ب) أو يحصل الاتفاق في الاسم واسم الأب خطاً ولفظاً، لكن يحصل الاختلاف في التقديم والتأخير.

١– إما في الاسمين جملة مثل : " الأسود بن يزيد" و " يزيد بن الأسود" [٤٧٩]

٢– أو في بعض الحروف مثل:" أيوب بن يسار" و " أيوب بن سيار".

٥– أشهر المصنفات فيه:

أ) "تلخيص المتشابه في الرَّسم ، وحماية ما أَشكل منه عن بوادر التصحيف والوهم " للخطيب البغدادي .

ب) " تالي التلخيص " للخطيب أيضاً، وهو عبارة عن تتمة أو ذيل للكتاب السابق، وهما كتابان نفيسان لم يُصنف مثلهما في هذا الباب [٤٨٠]

---

[٤٧٧] – وهو يتركب من النوعين قبله ، أي من نوعي " المتفق والمفترق " و " المؤتلف والمختلف. وانظر تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي – (ج ٢ / ص ٢١٢)

[٤٧٨] – كأن تختلف أسماء الرواة نطقاً، وتتفق أسماء الآباء خطاً ونطقاً.

[٤٧٩] – وهذا النوع يسميه بعضهم " المشتبه المقلوب" وهو مما يقع فيه الاشتباه في الذهن لا في الخط وربما انقلب اسمه على بعض الرواة، وقد صنف الخطيب في هذا النوع كتاباً سماه " رافع الارتياب في المقلوب من الأسماء والأنساب

================

المُهْمَلُ

ــ ٧ ــ

١- تعريفه:

أ) لغة: اسم مفعول من " الإهمال " بمعنى " الترك " كأن الراوي ترك الاسم بدون ذكر ما يميزه عن غيره.

ب) اصطلاحاً: أن يروي الراوي عن شخصين متفقين في الاسم فقط أو مع اسم الأب أو نحو ذلك ، و لم يتميزا بما يَخُص كل واحد منهما.

٢- متى يَضُرُّ الإهمال ؟

إن كان أحدهما ثقة والآخر ضعيفاً، لأنه لا ندرى مَنِ الشخص المروي عنه هنا، فربما كان الضعيف منهما، فيضعف الحديث.

أما إذا كانا ثقتين،فلا يضر الإهمال بصحة الحديث ، لأن أياً منهما كان المروي عنه فالحديث صحيح .

٣- مثاله:

أ) إذا كانا ثقتين : ما وقع للبخاري من روايته عن " أحمد" ــ غير منسوب ــ عن ابن وهب فإنه إما أحمد بن صالح أو أحمد بن عيسى ، وكلاهما ثقة. كما في صحيح البخارى برقم(٢٩٠٦و٢٩٠٧) حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِى ابْنُ وَهْبٍ قَالَ عَمْرٌو حَدَّثَنِى أَبُو الأَسْوَدِ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ – رضى الله عنها – دَخَلَ عَلَىَّ رَسُولُ اللَّهِ – ﷺ – وَعِنْدِى جَارِيَتَانِ تُغَنِّيَانِ بِغِنَاءِ بُعَاثَ ، فَاضْطَجَعَ عَلَى الْفِرَاشِ وَحَوَّلَ وَجْهَهُ ، فَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ فَانْتَهَرَنِى وَقَالَ مِزْمَارَةُ الشَّيْطَانِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ – ﷺ – . فَأَقْبَلَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ – ﷺ – فَقَالَ « دَعْهُمَا » . فَلَمَّا غَفَلَ غَمَزْتُهُمَا فَخَرَجَتَا قَالَتْ وَكَانَ يَوْمُ عِيدٍ يَلْعَبُ السُّودَانُ بِالدَّرَقِ وَالْحِرَابِ ، فَإِمَّا سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ – ﷺ – وَإِمَّا قَالَ « تَشْتَهِينَ تَنْظُرِينَ » . فَقَالَتْ نَعَمْ . فَأَقَامَنِى وَرَاءَهُ خَدِّى عَلَى خَدِّهِ وَيَقُولُ « دُونَكُمْ بَنِى أَرْفِدَةَ » . حَتَّى إِذَا مَلِلْتُ قَالَ « حَسْبُكِ » . قُلْتُ نَعَمْ . قَالَ « فَاذْهَبِى » . قَالَ أَحْمَدُ عَنِ ابْنِ وَهْبٍ ، فَلَمَّا غَفَلَ .

ب) إذا كان أحدهما ثقة والآخر ضعيفاً : " سليمان بن داود " و " سليمان بن داود " فإن كان "الخولاني " فهو ثقة . وإن كان " اليمامي " فهو ضعيف .

٤- الفرق بينه وبين المُبهم :

والفرق بينهما أن المُهْمل ذُكر اسمه والْتَبَسَ تعيينه، والمُبْهم لم يُذكر اسمه.

٥- أشهر المصنفات فيه :

---

[٤٨٠] – توجد منهما نسختان كاملتان في دار الكتب المصرية وعندي صورة عنهما

كتاب " المُكمل في بيان المُهْمل " للخطيب.

=================

معرفةُ المُبهمات[481]

ـ ٨ ـ

١ – تعريفه:

أ) لغة: المُبَهمات جمع " مُبْهَم " وهو اسم مفعول من " الإبْهام " ضد الإيضاح.

ب) اصطلاحاً: هو من أُبْهم اسمه في المتن أو الإسناد من الرواة أو ممن له علاقة بالرواية.

٢– من فوائد بحثه :

أ) إن كان الإبهام في السند: معرفة الراوي إن كان ثقة أو ضعيفاً للحكم على الحديث بالصحة أو الضعف.

ب) وإن كان في المتن: فله فوائد كثيرة أبرزها معرفة صاحب القصة أو السائل حتى إذا كان في الحديث منقبة له عرفنا فضله، وان كان عكس ذلك، فيحصل بمعرفته السلامة من الظن بغيره من أفاضل الصحابة.

٣– كيف يُعْرَف المُبهم ؟

يعرف بأحد أمرين :

بوروده مُسَمَّى في بعض الروايات الأخرى .

بتنصيص أهل السير على كثير منه .

٤– أقسامه:

يقسم المُبْهم بحسب شدة الإبهام أو عدم شدته إلى أربعة أقسام ، وأبدأ بأشدها إبهاماً .

رجل أو امرأة: كحديث ابن عباس أن " رجلا " قال يا رسول الله، الحج كل عام؟ ، كما في مسند أحمد برقم(٢٧٩٣) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَجُلاً قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ الْحَجُّ كُلَّ عَامٍ فَقَالَ « بَلْ حَجَّةٌ عَلَى كُلِّ إِنْسَانٍ وَلَوْ قُلْتُ نَعَمْ كُلَّ عَامٍ لَكَانَ كُلَّ عَامٍ ».(صحيح) هذا الرجل هو الأقرع ابن حابس.

الابن والبنت: ويلحق به الأخ والأخت وابن الأخ وابن الأخت وبنت الأخ وبنت الأخت، كحديث أم عطية في غسل " بنت " النبي ﷺ بماء وسِدْر هي زينب رضي الله عنهما، كما في صحيح البخارى برقم(١٢٥٣) عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ الأَنْصَارِيَّةِ – رضى الله عنها – قَالَتْ دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ – ﷺ – حِينَ تُوُفِّيَتِ ابْنَتُهُ فَقَالَ « اغْسِلْنَهَا ثَلاَثًا أَوْ خَمْسًا أَوْ أَكْثَرَ مَنْ ذَلِكَ إِنْ رَأَيْتُنَّ ذَلِكَ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ ، وَاجْعَلْنَ فِى

[481] – *مقدمة ابن الصلاح – (ج ١ / ص ٨٤) والباعث الحثيث في اختصار علوم الحديث – (ج ١ / ص ٣٤)

الآخِرَةِ كَافُورًا أَوْ شَيْئًا مِنْ كَافُورٍ ، فَإِذَا فَرَغْتُنَّ فَآذِنَّنِى » . فَلَمَّا فَرَغْنَا آذَنَّاهُ فَأَعْطَانَا حِقْوَهُ فَقَالَ « أَشْعِرْنَهَا إِيَّاهُ » . تَعْنِى إِزَارَهُ .[482].

العم والعمة ويلحق به الخال والخالة وابن أو بنت العم والعمة وابن أو بنت الخال والخالة، كحديث رافع بن خديج عن " عمه " في النهي عن المُخَابَرَة ، اسم عمه ظُهَير بن رافع كما في المعجم الكبير للطبراني - (ج ٧ / ص ٣٩٧)برقم(٨١٨٧) عَنْ رَافِعِ بن خَدِيجٍ، عَنْ عَمِّهِ ظَهِيرِ بن رَافِعٍ، قَالَ: نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَمْرٍ كَانَ لَنَا نَافِعًا، دَعَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ:"مَا تَصْنَعُونَ بِمَحَاقِلِكُمْ؟ قُلْتُ: نُكْرِيهَا عَلَى الرُّبُعِ وَالثُّمُنِ، فَقَالَ:"لا تَفْعَلُوا، أَوِ ازْرَعُوهَا، أَوْ أَمْسِكُوهَا"، قُلْتُ: سَمْعًا وَطَاعَةً.، وكحديث " عمة " جابر التي بكت أباه لما قُتل يوم أُحُد ، اسم عمته فاطمة بنت عمرو . كما في صحيح البخارى برقم(١٢٤٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ الْمُنْكَدِرِ قَالَ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ - رضى الله عنهما - قَالَ لَمَّا قُتِلَ أَبِى جَعَلْتُ أَكْشِفُ الثَّوْبَ عَنْ وَجْهِهِ أَبْكِى ، وَيَنْهَوْنِى عَنْهُ وَالنَّبِىُّ - ﷺ - لاَ يَنْهَانِى ، فَجَعَلَتْ عَمَّتِى فَاطِمَةُ تَبْكِى ، فَقَالَ النَّبِىُّ - ﷺ - « تَبْكِينَ أَوْ لاَ تَبْكِينَ ، مَا زَالَتِ الْمَلاَئِكَةُ تُظِلُّهُ بِأَجْنِحَتِهَا حَتَّى رَفَعْتُمُوهُ » . تَابَعَهُ ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِى ابْنُ الْمُنْكَدِرِ سَمِعَ جَابِرًا - رضى الله عنه - .

الزوج والزوجة: كحديث الصحيحين في وفاة " زوج " سُبَيعة كما في صحيح مسلم برقم(٣٧٩٥) عَنِ ابْنِ شِهَابٍ حَدَّثَنِى عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ أَنَّ أَبَاهُ كَتَبَ إِلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الأَرْقَمِ الزُّهْرِىِّ يَأْمُرُهُ أَنْ يَدْخُلَ عَلَى سُبَيْعَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ الأَسْلَمِيَّةِ فَيَسْأَلَهَا عَنْ حَدِيثِهَا وَعَمَّا قَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ -ﷺ- حِينَ اسْتَفْتَتْهُ فَكَتَبَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ يُخْبِرُهُ أَنَّ سُبَيْعَةَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا كَانَتْ تَحْتَ سَعْدِ ابْنِ خَوْلَةَ وَهُوَ فِى بَنِى عَامِرِ بْنِ لُؤَىٍّ وَكَانَ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا فَتُوُفِّىَ عَنْهَا فِى حَجَّةِ الْوَدَاعِ وَهْىَ حَامِلٌ فَلَمْ تَنْشَبْ أَنْ وَضَعَتْ حَمْلَهَا بَعْدَ وَفَاتِهِ فَلَمَّا تَعَلَّتْ مِنْ نِفَاسِهَا تَجَمَّلَتْ لِلْخُطَّابِ فَدَخَلَ عَلَيْهَا أَبُو السَّنَابِلِ بْنُ بَعْكَكٍ - رَجُلٌ مِنْ بَنِى عَبْدِ الدَّارِ - فَقَالَ لَهَا مَا لِى أَرَاكِ مُتَجَمِّلَةً لَعَلَّكِ تَرْجِينَ النِّكَاحَ إِنَّكِ وَاللَّهِ مَا أَنْتِ بِنَاكِحٍ حَتَّى تَمُرَّ عَلَيْكِ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ وَعَشْرٌ. قَالَتْ سُبَيْعَةُ فَلَمَّا قَالَ لِى ذَلِكَ جَمَعْتُ عَلَىَّ ثِيَابِى حِينَ أَمْسَيْتُ فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ -ﷺ- فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ فَأَفْتَانِى بِأَنِّى قَدْ حَلَلْتُ حِينَ وَضَعْتُ حَمْلِى وَأَمَرَنِى بِالتَّزَوُّجِ إِنْ بَدَا لِى. قَالَ ابْنُ شِهَابٍ فَلاَ أَرَى بَأْسًا أَنْ تَتَزَوَّجَ حِينَ وَضَعَتْ وَإِنْ كَانَتْ فِى دَمِهَا غَيْرَ أَنْ لاَ يَقْرَبُهَا زَوْجُهَا حَتَّى تَطْهُرَ.، اسم زوجها سعد بن خَوْلَة وكحديث " زوجة " عبد الرحمن بن الزبير التي كانت تحت رفاعة القُرظي ، فطلقها ، اسمها تميمة بنت وهبكما في موطأ مالك برقم(١١١١) حَدَّثَنِى يَحْيَى عَنْ مَالِكٍ عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ رِفَاعَةَ الْقُرَظِىِّ عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الزَّبِيرِ أَنَّ رِفَاعَةَ بْنَ سِمْوَالٍ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ تَمِيمَةَ بِنْتَ وَهْبٍ فِى

[482] - *الحقو : الإزار =السدر : شجر النبق واحدته سدرة

عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ -ﷺ- ثَلاَثًا فَنَكَحَتْ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الزَّبِيرِ فَاعْتَرَضَ عَنْهَا فَلَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يَمَسَّهَا فَفَارَقَهَا فَأَرَادَ رِفَاعَةُ أَنْ يَنْكِحَهَا - وَهُوَ زَوْجُهَا الأَوَّلُ الَّذِى كَانَ طَلَّقَهَا - فَذَكَرَ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ -ﷺ- فَنَهَاهُ عَنْ تَزْوِيجِهَا وَقَالَ « لاَ تَحِلُّ لَكَ حَتَّى تَذُوقَ الْعُسَيْلَةَ ». وهو في الصحيحين.

٥- أشهر المصنفات فيه :

صنف في هذا النوع عدد من العلماء ، منهم عبد الغني بن سعيد والخطيب والنووي ، وأحسنها وأجمعها كتاب " المُسْتَفاد من مبهمات المتن والإسناد " لولي الدين العراقي .

==================

معرفةُ الوُحْدان[٤٨٣]

- ٩ -

١ – تعريفه:

أ) لغة: الوُحْدان بضم الواو جمع واحد .

ب) اصطلاحا: هم الرواة الذين لم يرو عن كل واحد منهم إلا راو واحد.

٢ – فائدته:

معرفة مجهول العين ، ورد روايته إذا لم يكن صحابياً .

٣ – أمثلته:

أ) من الصحابة : عروة بن مُضَرس، لم يرو عنه غير الشعبي كما في سنن أبي داود برقم(١٩٥٢) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَامِرٌ أَخْبَرَنِى عُرْوَةُ بْنُ مُضَرِّسٍ الطَّائِىُّ قَالَ أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ -ﷺ- بِالْمَوْقِفِ - يَعْنِى بِجَمْعٍ قُلْتُ جِئْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مِنْ جَبَلِ طَيِّئٍ أَكْلَلْتُ مَطِيَّتِى وَأَتْعَبْتُ نَفْسِى وَاللَّهِ مَا تَرَكْتُ مِنْ جَبَلٍ إِلاَّ وَقَفْتُ عَلَيْهِ فَهَلْ لِى مِنْ حَجٍّ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ -ﷺ- « مَنْ أَدْرَكَ مَعَنَا هَذِهِ الصَّلاَةَ وَأَتَى عَرَفَاتٍ قَبْلَ ذَلِكَ لَيْلاً أَوْ نَهَارًا فَقَدْ تَمَّ حَجُّهُ وَقَضَى تَفَثَهُ ».

والمسيب بن حزن ، لم يرو عنه غير ابنه سعيد. كما في مسند أحمد برقم(٢٤٣٩٤) عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ لَمَّا حَضَرَتْ أَبَا طَالِبٍ الْوَفَاةُ دَخَلَ عَلَيْهِ النَّبِىُّ -ﷺ- وَعِنْدَهُ أَبُو جَهْلٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِى أُمَيَّةَ فَقَالَ « أَىْ عَمِّ قُلْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ كَلِمَةً أُحَاجُّ بِهَا لَكَ عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ». فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِى أُمَيَّةَ يَا أَبَا طَالِبٍ أَتَرْغَبُ عَنْ مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ قَالَ فَلَمْ يَزَالاَ يُكَلِّمَانِهِ حَتَّى قَالَ آخِرَ شَىْءٍ كَلَّمَهُمْ بِهِ عَلَى مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ. فَقَالَ النَّبِىُّ -ﷺ- « لأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ مَا لَمْ أُنْهَ عَنْكَ ». فَنَزَلَتْ (مَا كَانَ لِلنَّبِىِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولِى قُرْبَى مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ) قَالَ فَنَزَلَتْ فِيهِ (إِنَّكَ لاَ تَهْدِى مَنْ أَحْبَبْتَ). (صحيح)

---

[٤٨٣] -* تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي - (ج ٢ / ص ١٥٣)

ب) من التابعين: أبو العُشَراء ، لم يرو عنه غير حماد بن سلمة. كما في سنن النسائى برقم(٤٤٢٥) أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ أَبِى الْعُشَرَاءِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَمَا تَكُونُ الذَّكَاةُ إِلاَّ فِى الْحَلْقِ وَاللَّبَّةِ قَالَ « لَوْ طَعَنْتَ فِى فَخِذِهَا لأَجْزَأَكَ »(قلت : وفي سنده كلام).

٤ – هل أخرج الشيخان في صحيحيهما عن الوُحْدان ؟

أ) ذكر الحاكم في " المَدْخَل " أن الشيخين لم يخرجا من رواية هذا النوع شيئاً.

ب) لكن جمهور المحدثين قالوا: إن في الصحيحين أحاديث كثيرة عن الوُحْدان من الصحابة ، منها.

١ – حديث " المُسَيب " في وفاة أبي طالب ، أخرجه الشيخان .[٤٨٤]

٢ – حديث قَيْسِ بْنِ أَبِى حَازِمٍ عَنْ مِرْدَاسٍ الأَسْلَمِىِّ قَالَ قَالَ النَّبِىُّ - ﷺ - « يَذْهَبُ الصَّالِحُونَ الأَوَّلُ فَالأَوَّلُ ، وَيَبْقَى حُفَالَةٌ كَحُفَالَةِ الشَّعِيرِ أَوِ التَّمْرِ ، لاَ يُبَالِيهِمُ اللَّهُ بَالَةً » ولا راوي " لمرداس " غير قيس . والحديث أخرجه البخاري.[٤٨٥]

٥– أشهر المصنفات فيه :

كتاب " المنفردات والوُحْدان " للإمام مسلم .

================

معرفةُ من ذكر بأسماء أو صفات مختلفة

– ١٠ –

١ – تعريفه:

هو راو وصف بأسماء أو ألقاب أو كنى مختلفة، من شخص واحد أو من جماعة.

٢ – مثاله:

" محمد بن السائب الكلبي " سماه بعضهم " أبا النضر " وسماه بعضهم " حماد بن السائب " وسماه بعضهم " أبا سعيد " .[٤٨٦]

٣ – من فوائده:

أ) عدم الالتباس في أسماء الشخص الواحد ، وعدم الظن بأنه أشخاص متعددون.

ب) كشف تدليس الشيوخ .

٤ – استعمال الخطيب كثيراً من ذلك في شيوخه :

---

٤٨٤ – *قد مر قبل قليل

٤٨٥ –* صحيح البخارى برقم(٦٤٣٤) . =الحفالة : الرديء

٤٨٦ –* وهو كذاب

فيروي في كتبه مثلا عن أبي القاسم الأزهري ، وعن عبيد الله ابن أبي الفتح الفارسي، وعن عبيد الله بن أحمد بن عثمان الصيرفي ، والكل واحد .

– أشهر المصنفات فيه :

أ) إيضاح الإشكال، للحافظ عبد الغني بن سعيد.

ب) موضح أوهام الجمع والتفريق، للخطيب البغدادي.

=================

معرفةُ المفردات من الأسماء والكنى والألقاب[٤٨٧]

– ١١ –

١ – المراد بالمفردات :

أن يكون لشخص من الصحابة أو الرواة عامة أو أحد العلماء اسم أو كنية أو لقب لا يشاركه فيه غيره من الرواة والعلماء، وغالبا ما تكون تلك المفردات أسماء غريبة يصعب النطق بها.

٢ –فائدة معرفته:

عدم الوقوع في التصحيف والتحريف في تلك الأسماء المفردة الغريبة .

٣ – أمثلته:

أ) الأسماء:

١ – من الصحابة:" أجمد بن عجيان [٤٨٨]" كسفيان، أو كعليان، و " سندر " بوزن جعفر.

٢ – من غير الصحابة: " أوسط " بن عمرو،[٤٨٩] " ضريب " ابن نقير بن سمير[٤٩٠].

ب) الكنى :

١ – من الصحابة: " أبو الحمراء " مولى رسول الله ﷺ، واسمه هلال بن الحارث[٤٩١].

---

[٤٨٧] – *تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي – (ج ٢ / ص ١٦٠)

[٤٨٨] –* أجمد بن عجيان :بجيم ومثناة تحتانية، بوزن عثمان– ضبطه ابن الفرات.

وقيل بوزن عليّان، حكاه ابن الصّلاح. همداني، وفد على النبي ﷺ– وشهد فتح «مصر» ، ذكره ابن يونس في «تاريخه» وقال: لا أعلم له رواية، وخطّته معروفة بجيزة مصر. وذكره الدّار الدّارقطنيّ في «المؤتلف» أيضا، وضبطه القاضي ابن العربيّ بالحاء المهملة فوهم. واللَّه أعلم.الإصابة في تمييز الصحابة (١/ ١٨٥)

[٤٨٩] – *كما في الإصابة في تمييز الصحابة (١/ ٣٥٨)(٤٩٩) أوسط بن عمرو .وقيل ابن عامر. وقيل ابن إسماعيل البجلي. أبو إسماعيل. ويقال: أبو محمد، وأبو عمرو.شامي حمصي، له إدراك. روي عنه من غير وجه أنه قال: قدمنا المدينة بعد موت النبيّ ﷺ بعام. أخرجه ابن ماجة وغيره بإسناد صحيح. وذكره ابن سعد في الطبقة الأولى من تابعي أهل الشّام، وله رواية عن أبي بكر وعمر.

وروى له ابن ماجة والنّسائيّ في «اليوم واللّيلة». .وذكر صاحب «تاريخ حمص» أنه ولي إمرة حمص ليزيد، وتوفّي سنة تسع وسبعين.

[٤٩٠] – *كما في الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٤/ ٤٧٠)(٢٠٦٦) ضريب بن نقير بن سمير أبو السليل القيسي بصري، ويقال ضريب بن نفيل، من بني قيس بن ثعلبة روى عن عبد الله بن رباح ومعاذة روى عنه كهمس وعبيد الله بن العيزار والجريري سمعت أبي يقول ذلك.نا عبد الرحمن قال ذكره أبي عن إسحاق بن منصور عن يحيى بن معين قال: أبو السليل ثقة.

٢ — من غير الصحابة: " أبو العبيدين " واسمه معاوية بن سبرة [٤٩٢].

ج) الألقاب:

١ — من الصحابة: " سفينة " مولى رسول الله ﷺ، واسمه مهران[٤٩٣].

٢ — من غير الصحابة: " مَنْدَل " واسمه عمرو بن علي الغزي الكوفي [٤٩٤].

٤ — أشهر المصنفات فيه :

أفرده بالتصنيف الحافظ أحمد بن هارون البرديجي في كتاب سماه " الأسماء المفردة " . ويوجد في أواخر الكتب المصنفة في تراجم الرواة كثير منه ، ككتاب " تقريب التهذيب " لابن حجر .

===================

معرفةُ أسماء من اشتهروا بكناهم

- ١٢ -

١ — المراد بهذا البحث:

المراد بهذا البحث أن نفتش عن أسماء من اشتهروا بكناهم حتى نعرف الاسم غير المشهور لكل منهم .

٢ — من فوائده :

وفائدة معرفة هذا البحث هو ألا يظن الشخص الواحد اثنين، إذ ربما يذكر هذا الشخص مرة باسمه غير المشهور، ومرة بكنيته التي اشتهر بها. فيشتبه الأمر على من لا معرفة له بذلك فيظنه شخصين، وهو شخص واحد.

٣ — طريقة التصنيف فيه:

المصنف في الكنى يبوب تصنيفه على ترتيب حروف المعجم في الكنى ، ثم يذكر أسماء أصحابها ، فمثلا يذكر في باب الهمزة " أبا إسحق " ويذكر اسمه ، وفي باب الباء " أبا بشر " ويذكر اسمه، وهكذا .

٤ — أقسام أصحاب الكنى وأمثلتها :

---

٤٩١ –* كما في الإصابة في تمييز الصحابة (٧/ ٨٠)(٩٧٩٤) أبو الحمراء : مولى النبي ﷺ، اسمه هلال بن الحارث، ويقال ابن ظفر، نقله ابن عيسى في تاريخ حمص. تقدم في الأسماء. قال البخاري: يقال له صحبة، ولا يصحّ حديثه.

٤٩٢ – *كما الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٨/ ٣٧٨)(١٧٣١) معاوية بن سبرة بن الحصين أبو العبيدين الكوفى السوائى المكفوف روى عن ابن مسعود روى عنه يحيى بن الجزار وابو إسحاق الهمداني ومسلم البطين سمعت أبي يقول ذلك.

نا عبد الرحمن أنا أبو بكر ابن أبي خيثمه فيما كتب إلى قال سألت يحيى بن معين عن ابي العبيدين فقال: اسمه معاوية بن سبرة، وهو ثقة.

نا عبد الرحمن قال سئل أبي عن أبي العبيد فقال: له حديثان أو ثلاثة، وكان من اصحاب ابن مسعود.

٤٩٣ – *ففي مسند أحمد برقم(٢٢٥٦١) عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُمْهَانَ عَنْ سَفِينَةَ أَنَّهُ كَانَ يَحْمِلُ شَيْئاً كَثِيراً فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ -ﷺ- « أَنْتَ سَفِينَةُ ».(حديث حسن)

٤٩٤ – *كما في تقريب التهذيب (ص: ٥٤٥)(٦٨٨٣) مندل مثلث الميم ساكن الثاني ابن علي العنزي بفتح المهملة والنون ثم زاي أبو عبد الله الكوفي يقال اسمه عمرو ومندل لقب ضعيف من السابعة ولد سنة ثلاث ومائة ومات سنة سبع أو ثمان وستين د ق

أ) من اسمه كنيته، ولا اسم له غيرها ، كأبي بلال الأشعري ، اسمه وكنيته واحد [٤٩٥].

ب) من عرف بكنيته، و لم يُعرف أله اسم أم لا ؟ كـــ " أبي أناس " صحابي[٤٩٦].

ج) من لقب بكنية، وله اسم وله كنية غيرها: كـــ " أبي تراب " وهو لقب لعلي بـــن أبي طالـــب، وكنيته أبو الحسن. كما في صحيح البخارى برقم(٣٧٠٣) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ حَـــدَّثَنَا عَبْـــدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِى حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَجُلاً جَاءَ إِلَى سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ فَقَالَ هَذَا فُلاَنٌ – لأَمِيرِ الْمَدِينَةِ – يَدْعُو عَلِيًّا عِنْدَ الْمِنْبَرِ . قَالَ فَيَقُولُ مَاذَا قَالَ يَقُولُ لَهُ أَبُو تُرَابٍ . فَضَحِكَ قَالَ وَاللَّهِ مَا سَمَّاهُ إِلاَّ النَّبِىُّ – ﷺ – ، وَمَا كَانَ لَهُ اسْمٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْهُ . فَاسْتَطْعَمْتُ الْحَدِيثَ سَهْلاً ، وَقُلْتُ يَا أَبَا عَبَّاسٍ كَيْـــفَ قَـــالَ دَخَلَ عَلِىٌّ عَلَى فَاطِمَةَ ثُمَّ خَرَجَ فَاضْطَجَعَ فِى الْمَسْجِدِ ، فَقَالَ النَّبِىُّ – ﷺ – « أَيْنَ ابْنُ عَمِّـــكِ » . قَالَتْ فِى الْمَسْجِدِ . فَخَرَجَ إِلَيْهِ فَوَجَدَ رِدَاءَهُ قَدْ سَقَطَ عَنْ ظَهْرِهِ ، وَخَلَصَ التُّرَابُ إِلَى ظَهْرِهِ ، فَجَعَلَ يَمْسَحُ التُّرَابَ عَنْ ظَهْرِهِ فَيَقُولُ « اجْلِسْ يَا أَبَا تُرَابٍ » . مَرَّتَيْنِ .

د) من له كنيتان أو أكثر : كـــ " ابن جريج " يكني بأبي الوليد وأبي خالد[٤٩٧] .

هـــ)من اختلف في كنيته : كـــ " أسامة بن زيد " قيل " أبو محمد " وقيل " أبو عبد الله " وقيل " أبو خارجة "[٤٩٨] .

---

[٤٩٥] –* كما في الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٩/ ٣٥٠)(١٥٦٦) أبو بلال الاشعري من ولد ابى موسى الأشعري.

نا عبد الرحمن قال سمعت أبي يقول ذلك سألته عن اسمه فقال: ليس لي اسم، اسمى وكنيتي واحد.

وقال أنا ابن محمد بن الحارث بن عبد الله بن أبي بردة بن أبي موسى.

وكان أعور، روى عن شريك وقيس بن الربيع وعيسى بن مسلم وعبد السلام بن حرب وحفص بن غياث وعيسى بن يونس.قال أبـــو محمد روى عنه أبي رحمه الله والناس .

[٤٩٦] –* ففي الإصابة في تمييز الصحابة (٧/ ٢٠)(٩٥٦٣) أبو أناس: بن زنيم الليثي، أبو الدؤلي، ابن أخي سارية بن زنيم.ذكره أبو عمر فقال: كان شاعرا وهو من أشرافهم، وهو القائل من قصيدة:

فما حملت من ناقة فوق رحلها ... أبرّ وأوفى ذمّة من محمّد

قال: وله ولد اسمه أنس أبي أناس استخلفه الحكم بن عمرو على خراسان حين حضرته الوفاة.قلت: وأناس بضم الهمزة وتخفيف النون، والقصيدة المذكورة اختلف في قائلها؛ فقيل: هذا، وقيل أنس بن زنيم، وقيل سارية، وقيل أسيد بن أبي أناس. والقصيدة المذكورة أنشدها محمد بن إسحاق لأيمن بن زنيم.

[٤٩٧] – *ففي الجرح والتعديل [جزء ٥ – صفحة ٣٥٦] برقم(١٦٨٧) عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج ويكنى بأبي الوليد ويقال أبو خالد مولى خالد بن عتاب بن أسيد روى عن عطاء وطاوس ومجاهد روى عنه الثوري والليث بن سعد وحماد بن سلمة وحماد بـــن زيد ويحيى بن سعيد القطان وابن المبارك ووكيع سمعت أبي يقول ذلك نا عبد الرحمن نا محمد بن عبادة الواسطي نا يعقوب يعنى بن محمد الزهرى قال سمعت محمد بن معن يحدث عن طلحة بن عمرو قال قيل لعطاء من ترى صاحب مجلسك من بعدك قال هذا وأشار إلى بن جريج نا عبد الرحمن نا صالح بن أحمد بن محمد بن حنبل نا على يعنى بن المديني قال سمعت عبد الوهاب بن همام يعنى أخا عبد الـــرزاق قال قال ابن جريج : كنت اتتبع الاشعار الغريبة والأنساب فقيل لي لو لزمت عطاء فلزمته ثماني عشرة سنة أو تسع عشرة سنة إلا أشهر أو ما شاء الله

[٤٩٨] –* انظر تهذيب الكمال [جزء ٢ – صفحة ٣٣٨] برقم(٣١٦)

و) من عرفت كنيته واختلف في اسمه : كـــ " أبي هريرة " اختلف في اسمه واسم أبيه على ثلاثين قولا ، أشهرها أنه " عبد الرحمن بن صخر " .[499]

ز) من اختلف في اسمه وكنيته :كـــ "سفينة " قيل اسمه " عُمير " وقيل " صالح " وقيل " أبو البختـــري ".[500]

ح) من عرف باسمه وكنيته ، واشتهر بهما معاً : كآباء عبد الله " سفيان الثوري ـــ ومالك ـــ ومحمد بن إدريس الشافعي ـــ وأحمد بن حنبل " وكأبي حنيفة النعمان بن ثابت .

ط) من اشتهر بكنيته مع معرفة اسمه : كـــ " أبي إدريس الخولاني " اسمه عائذ الله .

ي) من اشتهر باسمه مع معرفة كنيته : كـــ " طلحة بن عبيد الله التيمي " و " عبد الرحمن بن عـــوف " و " الحسن بن علي بن أبي طالب " كنيتهم جميعاً " أبو محمد ".

٥ – أشهر المصنفات فيه :

. لقد صنف العلماء في الكنى مصنفات كثيرة ، وممن صنف فيه علي بن المديني ومسلم والنســـائي ، وأشهر هذه المصنفات المطبوعة :

ـــ كتاب " الكنى والأسماء " للدولابي أبي بشر محمد بن أحمد المتوفى سنة ٣١٠هـــ .

===============

معرفةُ الألقابِ[501]

– ١٣ –

١ – تعريفه لغة:

الألقاب جمع لقب، واللقب كل وصف أشعر برفعة أو ضعة ، أو ما دل علي مدح أو ذم .

٢ – المراد بهذا البحث:

هو التفتيش والبحث عن ألقاب المحدثين ورواة الحديث لمعرفتها وضبطها .

٣– فائدته:

وفائدة معرفة الألقاب أمران وهما :

---

[499] –* انظر الإصابة في تمييز الصحابة [جزء ٤ – صفحة ٣١٦] برقم(٥١٤٤)
عبد الرحمن بن صخر الدوسي أبو هريرة هو مشهور بكنيته وهذا أشهر ما قيل في اسمه واسم أبيه إذ قال النووي إنه أصـــح ، وانظـــر تهذيب الكمال [جزء ٣٤ – صفحة ٣٦٦] برقم(٧٦٨١)

[500] – *قلت : إن كان يقصد سفينة مولى رسول الله ﷺ فانظر ترجمته في الإصابة في تمييز الصحابة [جزء ٣ – صـــفحة ١٣٢] برقم(٣٣٣٧) وتهذيب الكمال [جزء ١١ – صفحة ٢٠٤]برقم(٢٤٢٠)

[501] –* الباعث الحثيث في اختصار علوم الحديث – (ج ١ / ص ٣١) ونزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر – (ج ١ / ص ٤٩) وشرح شرح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر – (ج ١ / ص ٧٤٧)

أ) عدم ظن الألقاب أسامي، واعتبار الشخص الذي يُذْكَر تارة باسمه، وتارة بلقبه شخصين، وهو شخص واحد.

ب) معرفة السبب الذي من أجله لقب هذا الراوي بذاك اللقب، فيعرف عندئذ المراد الحقيقي من اللقب الذي يخالف في كثير من الأحيان معناه الظاهر.

٤ – أقسامه:

الألقاب قسمان وهما :

أ) لا يجوز التعريف به: وهو ما يكرهه الملقب به.

ب) يجوز التعريف به: وهو مالا يكرهه الملقب به.

٥ – أمثلته :

أ) " الضال " لقب لمعاوية بن عبد الكريم الضال ، لُقب به لأنه ضل في طريق مكة [٥٠٢].

ب) " الضعيف " : لقب عبد الله بن محمد الضعيف ، لُقب به لأنه كان ضعيفاً في جسمه لا في حديثه [٥٠٣]. قال عبد الغني ابن سعيد: " رَجُلان جَليلان، لزمهما لقَبَان قَبِيحان: الضَّال والضَّعيف [٥٠٤]".

ج) " غندر "[٥٠٥] ومعناه المُشَغِب في لغة أهل الحجاز ، وهو لقب محمد بن جعفر البصري صاحب شعبة ، وسبب تلقيبه بهذا اللقب أن ابن جريج قدم البصرة ، فحدث بحديث عن الحسن البصري ، فأنكروه عليه ، فقال له " اسْكُت يا غُنْدر " [٥٠٦].

د) " غنجار"[٥٠٧] : لقب عيسى بن موسى التيمي ، لُقب بـ " غنجار " لحمرة وجنتيه .

هـ) " صاعقة ": لقب محمد بن إبراهيم الحافظ روى عنه البخاري، ولقب بذلك لحفظه وشدة مذاكرته.[٥٠٨]

---

٥٠٢ – *كما في تقريب التهذيب [جزء ١ – صفحة ٥٣٨] برقم(٦٧٦٥) معاوية بن عبد الكريم الثقفي أبو عبد الرحمن البصري المعروف بالضال صدوق من صغار السادسة مات سنة ثمانين وقد قارب المائة خت

٥٠٣ –* كما في تقريب التهذيب [جزء ١ – صفحة ٣٢٢] برقم(٣٥٩٨) عبد الله بن محمد بن يحيى الطرسوسي أبو محمد المعروف بالضعيف لأنه كان كثير العبادة وقيل نحيفا وقيل لشدة إتقانه ثقة من العاشرة د س

٥٠٤ – *تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي – (ج ٢ / ص ١٧٧)

٥٠٥ –* كما في الكاشف [جزء ٢ – صفحة ١٦٢] برقم(٤٧٧١) محمد بن جعفر الهذلي مولاهم البصري الحافظ غندر أبو عبد الله عن حسين المعلم وشعبة وهو زوج أمه وعنه أحمد والفلاس وبندار قال بن معين أراد بعضهم أن يخطئه فلم يقدر وكان من أصح الناس كتابا بقي يصوم يوما ويوما خمسين عاما مات ١٩٣ في ذي القعدة رحمه الله ع

٥٠٦ – *مقدمة ابن الصلاح – (ج ١ / ص ٧٥) وفتح المغيث بشرح ألفية الحديث – (ج ٢ / ص ٤٧٢) وتدريب الراوي في شرح تقريب النواوي – (ج ٢ / ص ١٧٧)

٥٠٧ – *كما في تقريب التهذيب [جزء ١ – صفحة ٤٤١]برقم(٥٣٣١) عيسى بن موسى البخاري أبو أحمد الأزرق لقبه غنجار بضم المعجمة وسكون النون بعدها جيم صدوق ربما أخطأ وربما دلس مكثر من التحديث عن المتروكين من الثامنة مات سنة سبع وثمانين خت ق

و) " مُشْكُدَانة " : لقب عبد الله بن عمر الأموي ، ومعناه بالفارسية " حبة المسك أو وعاء المسك [509]".

ز) " مُطَين " : لقب أبي جعفر الحضرمي ، ولُقِّب به لأنه كان وهو صغير يلعب مع الصبيان في الماء ، فيُطينون ظهره ، فقال له أبو نُعَيم : يا مُطَين لم لا تحضر مجلس العلم ؟[510]

٦ – أشهر المصنفات فيه :

صنف في هذا النوع جماعة من العلماء المتقدمين والمتأخرين ، وأحسن هذه الكتب وأخصرها كتاب " نزهة الألباب " للحافظ ابن حجر .

================

مَعْرفةُ المَنْسُوبين إلى غَيْرِ آبَائهم [511]

– ١٤ –

١ – المراد بهذا البحث:

معرفة من اشتهر نسبه إلى غير أبيه، من قريب، كالأم والجد، أو غريب، كالمربي ونحوه، ثم معرفة اسم أبيه.

٢ – فائدته:

---

٥٠٨ – *كما في تقريب التهذيب [جزء ١ – صفحة ٤٩٣] برقم(٦٠٩١) محمد بن عبد الرحيم بن أبي زهير البغدادي البزاز أبو يحيى المعروف بصاعقة ثقة حافظ من الحادية عشرة مات سنة خمس وخمسين وله سبعون سنة خ د ت س

٥٠٩ –* كما في تقريب التهذيب [جزء ١ – صفحة ٣١٥]برقم(٣٤٩٣) عبد الله بن عمر بن محمد بن أبان بن صالح بن عمير الأموي مولاهم ويقال له الجعفي نسبة إلى خاله حسين بن علي أبو عبد الرحمن الكوفي مشكدانة بضم الميم والكاف بينهما معجمة ساكنة وبعد الألف نون وهو وعاء المسك بالفارسية صدوق فيه تشيع من العاشرة مات سنة تسع وثلاثين م د س

٥١٠ – *وفي سير أعلام النبلاء ط الرسالة (١٤/ ٤١)(١٥) مُطَيَّنٌ أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بنُ عَبْدِ اللهِ الحَضْرَمِيُّ ،الشَّيْخُ، الحَافِظُ، الصَّادِقُ، مُحَدِّثُ الكُوْفَةِ، أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بنُ عَبْدِ اللهِ بنِ سُلَيْمَانَ الحَضْرَمِيُّ، المُلَقَّبُ: بِمُطَيَّنٍ.رَأَى أَبَا نُعَيْمٍ المُلاَئِيّ.وَسَمِعَ: أَحْمَدَ بنَ يُونُس، وَيَحْيَى بنَ بِشْرٍ الحريريَّ، وَسَعِيْدَ بنَ عَمْرٍو الأَشْعَثِيّ، وَيَحْيَى الحِمَّانِيّ، وَبنِي أَبِي شَيْبَةَ، وَعَلِيَّ بنَ حَكِيْمٍ، وَطَبَقَتهُم.حَدَّثَ عَنْهُ: أَبُو بَكْرٍ النَّجَّادُ، وَابْنُ عُقْدَةَ، وَالطَّبَرَانِيّ، وَأَبُو بَكْرٍ الإِسْمَاعِيلِيّ، وَعَلِيُّ بنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ البَكَّائِيّ، وَعَلِيُّ بنُ حَسَّان الجَدِيلِيُّ، وَأَبُو بَكْرِ بنُ أَبِي دَارِمٍ.وَقَالَ ابْنُ أَبِي دَارِمٍ: كَتَبْتُ بِأُصْبُعِي عَنْ مُطَيَّنٍ مائَةَ أَلْفِ حَدِيْثٍ.وَسُئِلَ عَنْهُ الدَّارَقُطْنِيُّ فَقَالَ: ثِقَةٌ جَبَلٌ.قُلْتُ: صَنَّفَ (المُسْنَد) وَ (التَّارِيْخ) وَكَانَ مُتْقِناً.وَقَدْ تَكَلَّمَ فِيْهِ مُحَمَّدُ بنُ عُثْمَانَ بنِ أَبِي شَيْبَةَ، وَتكلَّمَ هُوَ فِي ابْنِ عُثْمَانَ، فَلاَ يُعْتَدُّ غَالباً بكَلاَمِ الأَقْرَانِ، لاَ سيَّمَا إِذَا كَانَ بينهُمَا منَافسَةٌ، فَقَدْ عَدَّدَ ابْنُ عُثْمَانَ لِمُطَيَّن نَحْواً مِنْ ثَلاَثَةِ أَوْهَامٍ، فَكَانَ مَاذَا؟ وَمُطَيَّن أَوْثَقُ الرَّجُلَين، وَيَكْفِيهِ تَزْكِيَةُ مِثْلِ الدَّارَقُطْنِيِّ لَهُ.عَاشَ خَمْساً وَتِسْعِيْنَ سَنَةً.وَقَالَ الخَلِيْلِيُّ: ثِقَةٌ حَافِظٌ.سَمِعْتُ جَمَاعَةً سَمِعُوا جَعْفَراً الخُلْدِيّ: قُلْتُ لِمُطَيَّن: لِمَ لُقِّبْتَ بِهَذَا؟ قَالَ: كُنْتُ صَبِيّاً أَلْعَبُ مَعَ الصِّبْيَانِ، وَكُنْتُ أَطولَهُم، فَنَسْبَحُ وَنَخُوضُ، فَيُطَيِّنُوْنَ ظَهْرِي، فَبَصُرَ بِي يَوْماً أَبُو نُعَيْمٍ فَقَالَ لِي: يَا مُطَيَّنُ! لَمْ لاَ تَحْضُرُ مَجْلِسَ العِلْمِ؟ فَلَمَّا طَلَبْتُ الحَدِيْثَ مَاتَ أَبُو نُعَيْمٍ، وَكَتَبْتُ عَنْ أَكْثَرَ مِنْ خَمْسِ مائَةِ شَيْخٍ.تُوُفِّيَ فِي رَبِيْعٍ الآخِرِ، سَنَةَ سَبْعٍ وَتِسْعِيْنَ وَمائَتَيْنِ.

٥١١ –* مقدمة ابن الصلاح – (ج ١ / ص ٨٢) والباعث الحثيث في اختصار علوم الحديث – (ج ١ / ص ٣٣) والتقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث – (ج ١ / ص ٢٩) وتدريب الراوي في شرح تقريب النواوي – (ج ٢ / ص ٢١٧)

دفع توهم التعدد عند نسبتهم إلى آبائهم .

٣ – أقسامه وأمثلتها:

أ) من نُسِبَ إلى أمه: مثل : مُعاذ ومُعوذ بنو عَفْراء ، وأبوهم الحارث . ومثل بلال بن حمامة، أبوه رباح، ومحمد بن الحنفية ، أبوه علي بن أبي طالب.

ب) من نُسِبَ إلى جدته: العليا أو الدنيا، مثل يَعْلَى بن منية، ومنية أم أبيه، وأبوه أمية، بشير بن الخصاصية، وهي أم الثالث من أجداده، وأبوه مَعْبَد .

ج) من نُسِبَ إلى جده: مثل أبو عُبيدة بن الجراح ، اسمه عامر بن عبد الله بن الجراح . أحمد بن حنبل ، هو أحمد بن محمد بن حنبل .

د) من نُسِبَ إلى أجنبي لسبب: مثل المقداد بن عمرو الكندي ، يقال له المقداد بن الأسود ، لأنه كان في حِجْر الأسود بن عبد يغوث، فتبناه .

٤ – أشهر المصنفات فيه :

لا أعرف مصنفاً خاصاً في هذا الباب ، لكن كتب التراجم عامة ، تذكر نسب كل راو ، لاسيما كتب التراجم الموسعة .

===============

معرفةُ النسب التي على خلاف ظاهرها[٥١٢]

– ١٥ –

١ – تمهيد:

هناك عدد من الرواة نسبوا إلى مكان أو غزوة أو قبيلة أو صنعة ، ولكن الظاهر المتبادر إلى الذهن من تلك النسب ليس مراداً ، والواقع أنهم نسبوا إلى تلك النسب لعارض عرض لهم من نزولهم ذلك المكان أو مجالستهم أهل تلك الصنعة ونحو ذلك .

٢ – فائدة هذا البحث:

وفائدة هذا البحث هو معرفة أن هذه النسب ليست حقيقية، وإنما نسب إليها صاحبها لعارض، ومعرفة العارض أو السبب الذي من أجله نسب إلى تلك النسبة.

٣ – أمثلة:

أ) أبو مسعود البدري ، لم يشهد بدراً، بل نزل فيها ، فنسب إليها[٥١٣] .

---

[٥١٢] – *مقدمة ابن الصلاح – (ج ١ / ص ٨٣)

[٥١٣] – *ففي الإصابة في تمييز الصحابة [جزء ٤ – صفحة ٥٢٤] برقم(٥٦١٠) عقبة بن عمرو بن ثعلبة بن أسيرة بن عطية بن خدارة بن عوف بن الحارث بن الخزرج الأنصاري أبو مسعود البدري مشهور بكنيته اتفقوا على أنه شهد العقبة واختلفوا في شهوده بدرا فقال الأكثر نزلها فنسب إليها وجزم البخاري بأنه شهدها ..

ب) يزيد الفقير، لم يكن فقيراً، وإنما أصيب في فقار ظهره.[٥١٤]

ج) خالد الحَذَّاء ، لم يكن حذاء ، وإنما كان يجالس الحذائين .[٥١٥]

٤ – أشهر المصنفات في الأنساب :

كتاب " الأنساب " للسمعاني ، وقد لخصه ابن الأثير في كتاب سماه " اللباب في تهذيب الأنساب " ولخص الملخص هذا السيوطي في كتاب سماه " لُبُّ اللباب ".

====================

معرفةُ تواريخ الرواة[٥١٦]

– ١٦ –

١ – تعريفه:

أ) لغة : تواريخ جمع تاريخ وهو مصدر " أَرَّخَ " وسهلت الهمزة فيه .

ب) اصطلاحاً: هو التعريف بالوقت الذي تضبط به الأحوال من المواليد والوفيات والوقائع وغيرها.

٢ – المراد به هنا:

معرفة تاريخ مواليد الرواة وسماعهم من الشيوخ ، وقدومهم لبعض البلاد . ووفياتهم .

٣ – أهميته وفائدته:

هو فن مهم ، قال سفيان الثوري : " لما استعمل الرواة الكذب استعملنا لهم التاريخ ، ومن فوائده معرفة اتصال السند أو انقطاعه .

وقد ادعى قوم الرواية عن قوم فنظر في التاريخ، فظهر أنهم زعموا الرواية عنهم بعد وفاتهم بسنين.

٤– أمثلة من عيون التاريخ :

أ) الصحيح في سنِّ سيدنا محمد ﷺ وصاحبيه أبي بكر وعمر رضي الله عنهما ثلاث وستون.

وقُبض رسول الله ﷺ ضحى الاثنين لثنتي عشرة خلت من ربيع الأول سنة ١١ هـ

٢– وقُبض أبو بكر رضي الله عنه في جُمادى الأولى سنة ١٣هـ .

٣– وقُبض عمر رضي الله عنه في ذي الحجة سنة ٢٣ هـ .

---

٥١٤ – *كما في تقريب التهذيب [جزء ١ – صفحة ٦٠٢] برقم(٧٧٣٣) يزيد بن صهيب الكوفي أبو عثمان المعروف بالفقير بفتح الفاء بعدها قاف قيل له ذلك لأنه كان يشكو فقار ظهره ثقة من الرابعة خ م د س ق

٥١٥ –* كما في تقريب التهذيب [جزء ١ – صفحة ١٩١] برقم(١٦٨٠) خالد بن مهران أبو المنازل بفتح الميم وقيل بضمها وكسر الزاي البصري الحذاء بفتح المهملة وتشديد الذال المعجمة قيل له ذلك لأنه كان يجلس عندهم وقيل لأنه كان يقول أحذ على هذا النحو وهو ثقة يرسل من الخامسة أشار حماد بن زيد إلى أن حفظه تغير لما قدم من الشام وعاب عليه بعضهم دخوله في عمل السلطان ع

٥١٦ –* مقدمة ابن الصلاح – (ج ١ / ص ٨٤) والباعث الحثيث في اختصار علوم الحديث – (ج ١ / ص ٣٤) وفتح المغيث بشرح ألفية الحديث – (ج ٣ / ص ٤٦) وتدريب الراوي في شرح تقريب النواوي – (ج ٢ / ص ٢٢٩)

٤- وقُتل عثمان رضي الله عنه في ذي الحجة سنة ٣٥هـــ وعمره / ٨٢ / سنة وقيـــل ابـــن / ٩٠ / سنة.

٥- وقُتل على رضي الله عنه في شهر رمضان سنة ٤٠ هـــ . وهو ابن / ٦٣ / سنة

ب) صحابيان عاشا ستين سنة في الجاهلية وستين في الإسلام وماتا بالمدينة سنة / ٥٤/ وهما:

١- حكيم بن حزام . ... ٢- حسان بن ثابت .

ج) أصحاب المذاهب المتبوعة : ...	ولد سنة ...	توفي سنة
١ ... النعمان بن ثابت [٥١٧]: (أبو حنيفة)	... ٨٠ ...	١٥٠
٢ ... مالك بن أنس[٥١٨] :	... ٩٣ ...	١٧٩
٣ ... محمد بن إدريس الشافعي [٥١٩]:	... ١٥٠ ...	٢٠٤
٤ ... أحمد بن حنبل [٥٢٠]:	... ١٦٤ ...	٢٤١

د) أصحاب كتب الحديث المعتمدة : ...	ولد سنة ...	توفي سنة
١ ... محمد بن إسماعيل البخاري	... ١٩٤	... ٢٥٦
٢ ... مسلم بن الحجاج النيسابوري	... ٢٠٤	... ٢٦١
٣ ... أبو داود السجستاني :	... ٢٠٢	... ٢٧٥
٤ ... أبو عيسى الترمذي[٥٢١] :	... ٢٠٩	... ٢٧٩
٥ ... احمد بن شعيب النسائي :	... ٢١٤	... ٣٠٣
٦ ... (ابن ماجه) القزويني :	... ٢٠٧	... ٢٧٥

٥- أشهر المصنفات فيه :

أ) كتاب " الوَفَيَات " لابن زَبْر محمد بن عبيد الله الربعي محدث دمشق المتوفى سنة ٣٧٩هـــــ وهـــو مرتب على السنين .

ب) ذيول على الكتاب السابق منها للكتاني ثم للأكفاني ثم للعراقي ، وغيرهم .

=================

معرفةُ من اُختُلِطَ من الثقات[٥٢٢]

٥١٧ - *انظر ترجمته في تهذيب الكمال [جزء ٢٩ - صفحة ٤١٧] برقم(٦٤٣٩)

٥١٨ - *انظر ترجمته في تهذيب الكمال [جزء ٢٧ - صفحة ٩١]برقم(٥٧٢٨)

٥١٩ - *انظر ترجمته في تهذيب الكمال [جزء ٢٤ - صفحة ٣٥٥] برقم(٥٠٤٩)

٥٢٠ - *انظر ترجمته في تهذيب التهذيب [جزء ١ - صفحة ٦٢] برقم(١٢٦)

٥٢١ - اختلف في سنة ولادته ، وأكثر المؤرخين لم يحددوا السنة التي ولد فيها وإنما ذكروا أن ولادته كانت في العقد الأول من القـــرن الثالث ، لكن بعض المتأخرين ذكروا أنه ولد سنة ٢٠٩ هــ منهم شارح الشمائل محمد بن قاسم جسوس جــ١ ـــ ص٤

٥٢٢ - *فتح المغيث بشرح ألفية الحديث - (ج ٣ / ص ١٠١)

١– تعريف الاختلاط:

أ) لغة: الاختلاط لغة فساد العقل، يقال " اختلط فلان " أي فسد عقله، كما في القاموس.[٥٢٣]

ب) اصطلاحاً: فساد العقل، أو عدم انتظام الأقوال بسبب خَرَف أو عَمَى أو احتراق كتب أو غير ذلك.

٢– أنواع الْمُخْتَلَطِين:

أ) من اختلط بسبب الخَرَف : مثل عطاء بن السائب الثقفي الكوفي.[٥٢٤]

ب) من اختلط بسبب ذهاب البصر: مثل عبد الرزاق بن همام الصنعاني، فكان بعد أن عَمِيَ يُلَقَّنُ فَيَتَلقَّنُ.[٥٢٥]

ج) من اختلط بأسباب أخرى: كاحتراق الكتب ، مثل عبد الله بن لهيعة المصري [٥٢٦].

---

[٥٢٣] –* تاج العروس – (ج ١ / ص ٤٨٢٧) ولسان العرب – (ج ٧ / ص ٢٩١)

[٥٢٤] –* ففي تهذيب التهذيب (٧/ ٢٠٣)(٣٨٦)

وقال علي عن يحيى بن سعيد ما سمعت أحدا من الناس يقول في حديثه القديم شيئا وما حدث سفيان وشعبة عنه صحيح الا حديثين كان شعبة يقول سمعتهما منه يا بآخره عن زاذان

وقال أبو طالب عن أحمد من سمع منه قديما فسماعه صحيح ومن سمع منه حديثا لم يكن بشيء سمع منه قديما سفيان وشعبة وسمع منه حديثا جرير وخالد وإسماعيل وعلي بن عاصم

ورواية حماد بن زيد وشعبة وسفيان عنه جيدة

وقال الدارقطني دخل عطاء البصرة مرتين فسماع أيوب وحماد بن سلمة في الرحلة الأولى صحيح

وقال الحربي في العلل بلغني أن شعبة قال إذا حدث عن رجل واحد فهو ثقة وإذا جمع بين اثنين فاتقه

فما رواه عنه المتقدمون فهو صحيح مثل سفيان وشعبة وزهير وزائدة

ثم قال الحافظ ابن حجر رحمه الله : قلت: فيحصل لنا من مجموع كلامهم أن سفيان الثوري وشعبة وزهيرا وزائدة وحماد بن زيد وأيوب عنه صحيح ومن عداهم يتوقف فيه الا حماد بن سلمة فاختلف قولهم والظاهر أنه سمع منه مرتين مرة مع أيوب كما يومي إليه كلام الدارقطني ومرة بعد ذلك لما دخل إليهم البصرة وسمع منه مع جرير وذويه والله أعلم ((**قلت** : **الصواب أن سماع حماد بن سلمة منه قبل الاختلاط**))

وهذه أمثلة من الفتح :

والزِّيادَة الْمَذكُورَة مِن رِوايَةِ حَمّاد بن سَلَمَة عَن عَطاءٍ وقَد سُمِعَ مِنهُ قَبلَ الاختِلاطِ فِي قَولِ يَحيَى بن مَعِينٍ وأَبِي داوُد والطَّحاوِيّ وغَيرِهِم. فتح الباري شرح صحيح البخاري– ط دار المعرفة (٣/ ٨٥)

وقَد رَواهُ النَّسائِيُّ مِن طَرِيق حَمّاد بن سَلَمَة عَن عَطاء مُختَصَرًا ولَفظه : "الحَجَر الأَسود مِنَ الجَنَّة " وحَمّاد مِمَّن سَمِعَ مِن عَطاء قَبلَ الاختِلاط.فتح الباري شرح صحيح البخاري– ط دار المعرفة (٣/ ٤٦٢)

[٥٢٥] –* انظر ترجمته في تهذيب الكمال [جزء ١٨ – صفحة ٥٢]برقم(٣٤١٥) لكن روايته للمصنف صحيحة وقبل التلقين

[٥٢٦] –* انظر في ترجمته تهذيب الكمال [جزء ١٥ – صفحة ٤٨٧]برقم(٣٥١٣)

قلت :

وقد اختلفوا فيه وخلاصة الأمر فيه ما قاله ابن عدي :

٣- **حكم رواية المختلط :**

أ) يقبل منها ما روي عنه قبل الاختلاط .

ب) ولا يقبل منها ما روي عنه بعد الاختلاط، وكذا ما شُك فيه أنه قبل الاختلاط أو بعده[٥٢٧].

٤- **أهميته وفائدته:**

هو فن مهم جداً ، وتكمن فائدته في تمييز أحاديث الثقة التي حدث بها بعد الاختلاط لردها وعدم قبولها .

٥- **هل أخرج الشيخان في صحيحيهما عن ثقات أصابهم الاختلاط ؟**

نعم ، ولكن مما عُرف أنهم حدثوا به قبل الاختلاط .

٦- **أشهر المصنفات فيه :**

صنف فيه عدد من العلماء ، كالعلائي والحازمي ، ومن هذه المصنفات كتاب " الاغتباط بمن رُمي بالاختلاط " للحافظ إبراهيم ابن محمد سِبْط ابن العجمي المتوفى سنة ٨٤١هـ

================

معرفةُ طبقات العلماء والرواة[٥٢٨]

- ١٨ -

١- **تعريف الطبقة:**

أ) لغة: القوم المتشابهون.

ب) اصطلاحاً: قوم تقاربوا في السن والإسناد أو في الإسناد فقط [٥٢٩]

ومعنى التقارب في الإسناد: أن يكون شيوخ هذا هم شيوخ الآخر أو يقاربوا شيوخه.

٢- **من فوائد معرفته :**

وحديثه أحاديث حسان ، وما قد ضعفه السلف هو حسن الحديث يكتب حديثه ، وقد حدث عنه الثقات : الثوري وشعبة ومالك وعمرو ابن الحارث والليث ابن سعد راجع الكامل ٤/١٤٤ - ١٥٤ والتهذيب ٥/٣٧٣ - ٣٧٩

قلت : وقالوا رواية عبد الله بن وهب عنه وابن المبارك وعبد الله بن يزيد المقري وقتيبة بن سعيد أعدل من غيرها عنه ، وينبغي أن يضاف لهؤلاء مارواه عنه أبو الأسود والحسن بن موسى وقد روى الإمام أحمد في مسنده أحاديث ابن لهيعة من طريق الحسن بن موسى وأبي الأسود غالباً وقد قالوا : إن كتبه احترقت فخلط بعد ذلك ، لكن هناك من ينفي ذلك عنه ، وهناك عدة أحاديث أنكرت عليه وحديثنا من رواية أبي الأسود عنه ، وعن قتيبة بن سعيد فالرجل حسن الحديث له أفراد

[٥٢٧] - *هذا إذا تفرد برواية و لم نجد ما يؤيدها أو يعضدها

[٥٢٨] -* التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث - (ج ١ / ص ٣١) وتدريب الراوي في شرح تقريب النواوي - (ج ٢ / ص ٢٥٩)

[٥٢٩] -* انظر تدريب الراوي جـ ٢ ـ ص ٣٨١ .

أ) ومن فوائد معرفته الأمن من تداخل المتشابهين في اسم أو كنية ونحو ذلك، لأنه قد يتفق اسمـــان في اللفظ فيظن أن أحدهما هو الآخر، فيتميز ذلك بمعرفة طبقاتهما.

ب) الوقوف على حقيقة المراد من العنعنة .

٣- قد يكون الراويان من طبقة باعتبار، ومن طبقتين باعتبار آخر:

مثل أنس بن مالك وشبهه من أصاغر الصحابة، فهم مع العشرة في طبقة واحدة باعتبار أنهـــم كلـــهم صحابة، وعلى هذا فالصحابة كلهم طبقة واحدة.

وباعتبار السوابق إلى الدخول في الإسلام، تكون الصحابة بضع عشرة طبقة كما تقدم في نوع " معرفة الصحابة " فلا يكون أنس بن مالك وشبهه في طبقة العشرة من الصحابة.

٤- ماذا ينبغي على الناظر فيه:

ينبغي على الناظر في علم الطبقات أن يكون عارفاً بمواليد الرواة ووفياتهم، ومن رووا عنه، ومن روى عنهم.

٥- أشهر المصنفات فيه:

أ) كتاب " الطبقات الكبرى " لابن سعد. كتابه هذا تضمن السيرة النبوية ثم أهل بدر ثم مـــن أســـلم بعدهم ، ثم التابعين ، ثم أتباعهم ، في كل من الحجاز والشام ومصر والعراق وهو كتاب قيم جداً من هذه الناحية . وقد ذكر في كتابه رأيه في كل راوٍ جرحاً وتعديلاً .

- وهو ممن يحتج به في ذلك انظر التهذيب ١٨٢/٩-١٨٣ (١) أمثلة :

قال في ترجمة : سلمان بن ربيعة بن يزيد بن عمرو بن سهم .. روى عن عمر بن الخطاب وولاه قضاء الكوفة ..وكان ثقة قليل الحديث رحمه الله (٢٠٢٤) ١٨٢/٦ .

وقوله في ترجمة يسار بن نمير ، مولى عمر بن الخطاب ، وكان خازنه روى عن عمر ونزل الكوفـــة ، روى عنه الكوفيون وكان ثقة قليل الحديث (٢٠٢٨) ١٨٢/٦ .

- وأحياناً يذكر الراوي ولا يذكر رأيه فيه كقوله : عُفيّف بن معدي كـــرب روى عـــن عمـــر ... (٢٠٢٩) وحُصين بن حُدير روى عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه (٢٠٣٠) .

- وكان شديداً على أهل الرأي :

قال في ترجمة أبي حنيفة رحمه الله : (٢٦٣١) وكان ضعيفاً في الحديث ا هــ !! وعاد فذكر ذلـــك في (٣٤٥٣) !

فهذا ومثله مرفوض .

وقد ذكر ضمن التراجم أحاديث كثيرة وفيها الصحيح والحسن والضعيف والواهي وغالبها مقبول ولكتابه طبعات متعددة أهمها بتحقيق محمد عبد القادر عطا والكتاب بحاجة لضبط وتخريج لأحاديثه ، ومقارنة لرجاله مع غيرهم ..

ب) كتاب " طبقات القراء " لأبي عمرو الداني.

ج) كتاب " طبقات الشافعية الكبرى " لعبد الوهاب السبكي .

د) تذكرة الحفاظ للذهبي . فيه تراجم لأعلام المحديثين أكثر من ألف حتى عصره هو ، مرتب على الطبقات . وهو كتاب ممتاز في تراجم هؤلاء الأعلام وهو بحاجة لتحقيق وتخريج ومقارنة مع غيره [٥٣٠] . وكتبه الأخرى ولاسيما تاريخ الإسلام وسير أعلام النبلاء وغيرها من كتبه النفيسة

==================

معرفةُ الموالي من الرواة والعلماء[٥٣١]

– ١٩ –

١ – تعريف المولى:

أ) لغة: الموالي جمع مولى ، والموالي من الأضداد فيطلق على المالك والعبد ، والمُعْتِق والمُعْتَق [٥٣٢] .

ب) اصطلاحاً: هو الشخص المحالف، أو المعتق، أو الذي أسلم على يد غيره.

٢ – أنواع الموالي:

أنواع الموالي ثلاثة وهي:

أ) مولي الحِلْف: مثل الإمام مالك بن أنس " موالي التَّيميين " ، وهو حميري أصبحي صلبيةً، ولكن كان جده مالك بن أبي عامر حليفاً لهم، وقد كان عسيفاً عند طلحة بن عبيد الله التيمي أيضاً، فنسب إليهم كذلك..

ب) مولى العَتَاقة: مثل أبو البختري الطائي التابعي ، واسمه سعيد بن فيروز ، هو مولى طييء ، لأن سيده كان من طييء فأعتقه [٥٣٣].

ج) مولى الإسلام : مثل محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي، لأن جده المغيرة كان مجوسياً فأسلم على يد اليمان بن أخنس الجعفي ، فنسب إليه .

---

[٥٣٠] -(انظر قواعد في علوم الحديث ١٩٦)

[٥٣١] -* مقدمة ابن الصلاح - (ج ١ / ص ٨٨) والباعث الحثيث في اختصار علوم الحديث - (ج ١ / ص ٣٧)

[٥٣٢] - انظر القاموس ح ٤ - ص ٤٠٤ .

[٥٣٣] - *وفي تقريب التهذيب (ص: ٢٤٠)(٢٣٨٠) سعيد بن فيروز أبو البختري بفتح الموحدة والمثناة بينهما معجمة ابن أبي عمران الطائي مولاهم وقد ينسب إلى جده الكوفي ثقة ثبت فيه تشيع قليل كثير الإرسال من الثالثة مات دون المائة سنة ثلاث وثمانين ع ،وانظر تهذيب الكمال [جزء ١١ - صفحة ٣٢] رقم ٢٣٤٢

٣- من فوائده :

الأمن من اللبس . ومعرفة المنسوب إلى القبيلة نسباً أو ولاء . ومن ثم ليتميز المنسوب إلى القبيلة ولاء عمن يشاركه في اسمه من تلك القبيلة نسباً.

٤- أشهر المصنفات فيه:

صنف في ذلك أبو عمر الكِنْدي بالنسبة إلى المصريين فقط .

===============

معرفةُ الثقات والضعفاء من الرواة[٥٣٤]

ـ ٢٠ ـ

١- تعريف الثقة والضعيف:

أ) لغة: الثقة لغة المُؤتمن. والضعيف ضد القوي . ويكون الضعف حسياً ومعنوياً .

ب) اصطلاحاً: الثقة: هو العدل الضابط ، والضعيف: هو اسم عام يشمل من فيه طعن في ضبطه أو عدالته.

٢- أهميته وفائدته:

هو من أَجَلّ أنواع علوم الحديث . لأنه بواسطته يُعْرَف الحديث الصحيح من الضعيف .

٣- أشهر المصنفات فيه وأنواعها :

أ) مصنَّفات مُفْرَدَة في الثقات : مثل كتاب " الثقات " لابن حِبَّان ، وكتاب " الثقات " للعجلي ت (٢٦١) :وهو إمام من أئمة الجرح والتعديل ، ومن المعتدلين في الجرح التعديل ، وفي كتابه هذا قريب من ألفي ترجمة وقد ذكر الثقات فيه .

كقوله عن آدم بن أبي إياس (٤٢) ثقة ، وعن آدم بن طريف (٤٤) ثقة ، وعن آبان بن إسحاق الأسدي النحوي الكوفي (٩) ثقة

- وربما نسبه بعضهم للتساهل ، وهذا عندي غير دقيق ولكنه ربما وثق راوٍ مختلف فيه رجحت عنده عدالته .

أمثلة :

قال عن إبراهيم بن أبي حبيبة حجازي (١٤) ثقة .

أقول : اختلفوا فيه فوثقه أحمد وابن عدي والحربي وضعفه البخاري والنسائي والدارقطني وأبو حاتم وأبو أحمد الحاكم وابن حبان ... واضطرب فيه قول يحيى بن معين راجع التهذيب ١/١٠٤ و١٠٥ .

---

٥٣٤ - *مقدمة ابن الصلاح - (ج ١ / ص ٨٦) والتقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث - (ج ١ / ص ٣١) وفتح المغيث بشرح ألفية الحديث - (ج ٣ / ص ٨٣) وتدريب الراوي في شرح تقريب النواوي - (ج ٢ / ص ٢٤٦) وألفية السيوطي في علم الحديث - (ج ١ / ص ٥٩) وشرح شرح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر - (ج ١ / ص ٧٢٣)

والصواب أنه صدوق له أفراد راجع الكامل لابن عدي ٢٣٣/١-٢٣٦ .
أو كقوله في ترجمة إبراهيم بن مهاجر بن جابر البجلي الكوفي (٣١) جائز الحديث .
وقال عنه الترمذي : لم يكن بالقوي ، وكذا النسائي ، وقال الدارقطني : يعتبر به الجامع في الجرح والتعديل (٩٦) وقال الحافظ ابن حجر في التقريب (٢٥٤) صدوق لين الحفظ ا هـ فما قاله العجلي صحيح .
أو كقوله في أجلح بن عبد الله بن حجية الكندي ثقة (٣٩) وقال أبو داود : ضعيف ، وقال النسائي : ليس بالقوي ، وكان مسرفاً في التشيع ا هـ الجامع (١١٦) وقال الحافظ في التقريب (٢٨٥) صدوق شيعي اهـ .
أو كقوله في أحمد بن صالح المصري ثقة صاحب سنة (٣)
وقال النسائي : ليس بثقة الضعفاء له (٦٩) والصواب قول العجلي لأن النسائي جرحه من باب جرح الأقران انظر التهذيب ٣٩/١-٤٢
وكقوله عن الأحوص بن حكيم بن عمير : لا بأس به (٤١) وقال البخاري قال لنا علي : كان ابن عيينة يفضل الأحوص على ثور في الحديث ، وأما يحيى فلم يرو عن الأحوص .وقال النسائي : ضعيف ، وقال الدارقطني : منكر الحديث ، وقال في رواية أخرى : يعتبر به إذا حدّث عنه ثقة ا هـ الجامع في الجرح والتعديل (٢٤٥) وانظر التهذيب ١٩٢/١-١٩٣ فالصواب ما قاله العجلي ....
ب) مصنفات مُفْرَدَة في الضعفاء: كثيرة جداً. كالضعفاء للبخاري والضعفاء والمتروكون للنسائي ت (٣٠٣) هـ :للحافظ أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي :قال الدارقطني : أبو عبد الرحمن مقدم على كل من يذكر بهذا العلم من أهل عصره ، وفي رواية أخرى : أفقه مشايخ مصر في عصره وأعرفهم بالصحيح والسقيم ، وأعلمهم بالرجال .. ا هـ ... التهذيب ٣٦/١٠-٣٩ .
أقول : هو من المتعنتين في الجرح والتعديل في بعض الأحيان (٣)
وكل من روى عنه وسكت عليه فهو مقبول عنده بلا شك . وأما ما جرحه ينظر هل وافقه غيره أم لا؟

كقوله في إبراهيم بن عطية أبو إسماعيل الثقفي الواسطي (٣) متروك الحديث ا هـ
وكقوله في أسامة بن زيد الليثي : ليس بثقة (٥١)
وفي التقريب (٣١٧) صدوق يهم ا هـ
وكقوله في إسحاق بن محمد بن عبد الله بن أبي فروة العزوي ليس بثقة (٤٩)
وفي التقريب (٣٨١) صدوق كُفّ بصره فساء حفظه ا هـ .
وقال عن ربيعة بن كلثوم بن جبر البصري (٢٠٦) ليس بالقوي وفي الكاشف (١٥٦٩) ثقة .
أو كقوله في سعيد بن سلمة بن أبي الحسام العدوي شيخ ضعيف السنن ٢٥٨/٨ .

وفي التقريب (٢٣٢٦) صدوق صحيح الكتاب ، يخطيء من حفظه ، وأكثر من ضعفهم وافقه غـــيره عليه .

والعُقَيْلي والدارقطني. وهو الإمام الحافظ الكبير ، الناقد ..وله أراء كثيرة في الجرح والتعديل نجدها في الضعفاء والمتروكين له ، وفي سؤالات السهمي له ، وكذا البرقاني ، وفي كتابه الســـنن ، والعلـــل ، والإلزامات والتتبع . وهو من المعتدلين في الجرح والتعديل .

– كقوله عن آدم بن أبي إياس ثقة السنن ١٦٢/٢

أو كقوله أبان بن سفيان الجزري : متروك الجامع (٦) .

– وقد يرد عنه بعض الأقوال المتباينة كقوله في إبراهيم بن إسماعيل ابن أبي حبيبة الأنصاري : متروك ، وفي رواية أخرى : ليس بالقوي وفي ثالثة : ضعيف .. الجامع (٢٠) .

وفي هذه الحال فلا بد من مقارنة كلامه مع غيره من علماء الجرح والتعديل .

– وقد يتعارض قوله مع غيرهه كقولهه في ترجمة أبان بن عبد الله ابن أبي حـــازم البجلـــي الكـــوفي : ضعيف.

علماً أن البخاري قال عنه : صدوق الحديث ، وقال العجلي : ثقة ا هـــ الجامع (١١) وفي التقريـــب (١٤٠) صدوق في حفظه لين . وفي هذه الحال لابد من مقارنة كلامه مع كلام غيره لنصل إلى الرأي الراجح في الراوي المختلف فيه .

ومنها كتاب " الكامل في الضعفاء " لابن عدي .وكتاب " المغني في الضعفاء " للذهبي. وهو مختصـــر لكتابه الميزان ذكر فيه أكثر من سبعة آلاف وخمسمائة ترجمة ، ويغلب عليه التشدد انظر الأرقام التالية

(١٢) وقارنه باللسان ١/(٢٠)

و(١٣) واللسان ١/(٢٢)

و(١٨) واللسان ١/(٣١) ، والجرح والتعديل ٢/(١٠٩٦) و(١١٠٩)

و(٣٤) واللسان ١/(٦١)

و(٤٠) واللسان ١/(٦٧) ، و(٤١) واللسان ١/(٦٨)

و(٤٣) واللسان ١/(٧١) ، و(٤٤) واللسان ١/(٧٢) و(٥٠) والجرح والتعديل ٢/(٢٢٥) ، و(٥٢) واللسان ١/(٨٤) والجرح والتعـــديل ٢/(٢٢٧) ، و(٥٧) واللســـان ١/(٩٧) وتـــاريخ البخـــاري ٢٨١/١/١ و(٦٢) واللسان ١/(١٠٦) ، و(٦٣) والتاريخ الكـــبير ٢٨١/١/١ واللســـان ١/(١١٠) والثقات ٨٠/٨ ، و(٧٣) واللسان ١/(١٣٢) .

و(٧٥) واللسان ١/(١٣٧) والجرح ٩٨/٢ ، وك (٧) واللسان ١/(١٣٨) وغيرهم كثير ، وقد قـــام أستاذنا الدكتور نور الدين العتر بتحقيقه وردّ كثيراً من أخطائه .

ومع هذا فالكتاب بحاجة لدراسة أوسع ومقارنة الرواة الذين ذكرهم بما قاله علماء الجرح والتعديل حتى نستطيع الاعتماد عليه .

ج) مصنفات مشتركة بين الثقات والضعفاء : وهي كثيرة أيضاً .منها : كتاب " تاريخ البخاري الكبير " ومنها كتاب " الجرح والتعديل " لابن أبي حاتم ، وهي كتب عامة للرواة . ومنها كتب خاصة ببعض كتب الحديث . مثل كتاب " الكمال في أسماء الرجال " لعبد الغني المقدسي ، وتهذيباته المتعددة التي للمِزي والذهبي وابن حجر والخزرجي .

===============

معرفةُ أوطان الرواة وبلدانهم[٥٣٥]

ــ ٢١ ــ

١- المراد بهذا البحث:

الأوطان جمع وطن . وهو الإقليم أو الناحية التي يولد الإنسان أو يقيم فيها ، والبلدان جمع بلد، وهي المدينة أو القرية التي يولد الإنسان أو يقيم فيها .

والمراد بهذا البحث هو معرفة أقاليم الرواة ومدنهم التي ولدوا فيها أو أقاموا فيها .

٢- من فوائده:

ومن فوائده التمييز بين الاسمين المتفقين في اللفظ إذا كان من بلدين مختلفين وهو مما يُحتاج إليه حفاظ الحديث في تصرفاتهم ومصنفاتهم .

٣- إلى أي شيء يَنْتَسب كلٌ من العرب والعجم ؟

أ) لقد كانت العرب قديماً تنتسب إلى قبائلها، لأن غالبيتهم كانوا بدواً رحلاً، وكان ارتباطهم بالقبيلة أوثق من ارتباطهم بالأرض، فلما جاء الإسلام، وغلب عليهم سكنى البلدان والقرى انتسبوا إلى بلدانهم وقراهم.

ب) أما العجم فإنهم ينتسبون إلى مدنهم وقراهم من القديم.

٤- كيف ينتسب من انتقل عن بلده ؟

أ) إذا أراد الجَمع بينهما في الانتساب: فليبدأ بالبلد الأول ثم بالثاني المنتقل إليه، ويحسن أن يُدخل على الثاني حرف " ثم " فيقول مَنْ وُلد في حَلَبَ وانتقل إلى المدينة المنورة: " فلان الحلبي ثم المدني " وعلى هذا عملُ أكثر الناس.

ب) وإذا لم يُرِدِ الجمع بينهما : له أن ينتسب إلى أيهما شاء . وهذا قليل .

---

[٥٣٥] - *مقدمة ابن الصلاح - (ج ١ / ص ٨٩) والباعث الحثيث في اختصار علوم الحديث - (ج ١ / ص ٣٧) والتقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث - (ج ١ / ص ٣٢) وتدريب الراوي في شرح تقريب النواوي - (ج ٢ / ص ٢٦٢)

٥- كيف ينْتسب من كان من قرية تابعة لبلدة ؟

أ) له أن ينتسب إلى تلك القرية.

ب) وله أن ينتسب إلى البلدة التابعة لها تلك القرية .

ج) وله أن ينتسب إلى تلك الناحية التي منها تلك البلدة أيضاً.

ومثال ذلك : إذا كان شخص من" الباب " وهي تابعة لمدينة " حلب " وحلب من " الشام " فلـــه أن يقول في انتسابه : فلان البابي أو فلان الحلبي ،أو فلان الشامي .

٦- كم المدة التي إن أقامها الشخص في بلد نُسِبَ إليها ؟

أربع سنين ، وهو قول عبد الله بن المبارك .

٧- أشهر المصنفات فيه :

أ) يمكن أن نعتبر كتاب " الأنساب " للسمعاني الذي تقدم من مصنفات هذا النـــوع لأنـــه يـــذكر الانتساب إلى الأوطان وغيرها .

ب) ومن مظان ذكر أوطان الرواة وبلدانهم كتاب " الطبقات الكبرى " لابن سعد .

هذا آخر ما يسر الله في هذا الكتاب وﷺ سيدنا ونبينا محمد وعلى آله وصـــحبه، والحمـــد الله رب العالمين.

❁❁❁❁❁❁❁❁❁❁❁❁❁

المصادر والمراجع

القرآن الكريم.

تاريخ بغداد للخطيب البغدادي ـــ نشر دار الكتاب العربي ـــ بيروت .

تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي للسيوطي ، تحقيق عبدالوهاب عبداللطيف ـــ الطبعة الثانية سنة ١٣٨٥هـــ .

التقريب للنووي مع شرحه التدريب ، تحقيق عبدالوهاب عبداللطيف ـــ الطبعة الثانية سنة ١٣٨٥هـــ .

الرسالة للشافعي ، تحقيق أحمد محمد شاكر .

الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة للكتاني ـــ تحقيق الشيخ محمد المنتصر الكتاني ـــ نشر دار الفكر.

سنن الترمذي مع شرحه تحفة الأحوذي ـــ الطبعة المصرية ـــ نشر محمد عبدالمحسن الكتبي .

سنن أبي داود ـــ طبع الهند على الحجر .

سنن ابن ماجه ترتيب وتحقق محمد فؤاد عبدالباقي ـــ طبع عيسي البابي الحلبي وشركاه سنة ١٣٧٢هـــ .

سنن الدارقطني ، تصحيح وتحقيق ونشر السيد عبدالله هاشم اليماني المدني .

شرح ألفية العراقي له ـــ طبع المغرب .

صحيح البخاري مع شرحه فتح الباري ـــ تحقيق الشيخ عبدالعزيز بن باز ـــ المطبعة السلفية بالقاهرة سنة ١٣٨٠هـــ .

صحيح البخاري المتن فقط . طبعة بولاق سنة ١٢٩٦هـــ .

صحيح مسلم مع شرح النووي ـــ الطبعة الأولي ـــ المطبعة المصرية بالأزهر سنة ١٣٤٧هـــ .

علوم الحديث لابن الصلاح ـــ تحقيق الدكتور نور الدين عنتر ـــ نشر المكتبة العلمية بالمدينة المنورة سنة ١٣٨٦هـــ .

فتح المغيث شرح ألفية الحديث للسخاوي ـــ تحقيق عبدالرحمن محمد عثمان ، نشر المكتبة السلفية بالمدينة المنورة .

القاموس المحيط للفيروز آبادي ـــ طبع المطبعة الميمنية بمصر .

الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي ـــ طبع دائرة المعارف العثمانية بالهند سنة ١٣٥٧هـــ.

المتفق والمفترق للخطيب البغدادي ـــ مخطوط .

المستدرك على الصحيحين للحاكم النيسابوري ـــ نشر مكتبة النصر الحديثة بالرياض .

معرفة علوم الحديث للحاكم النيسابوري ـــ نشر الدكتور السيد معظم حسين طبع دائرة المعارف العثمانية .

معالم السن للخطابي ـــ تحقيق أحمد محمد شاكر ومحمد حامد الفقي ـــ مطبعة أنصار السنة المحمدية سنة ١٣٦٧هـــ.

ميزان الاعتدال في نقد الرجال للذهبي ـــ تحقيق على محمد البجاوي ـــ طبع عيسى البابي الحلبي سنة ١٣٨٢هـــ .

موطأ مالك تصحيح وتعليق محمد فؤاد عبدالباقي ـــ طبع عيسي البابي الحلبي وشركاه سنة ١٣٧٠هـــ .

نزهة النظر شرح نخبة الفكر للحافظ ابن حجر ـــ نشر المكتبة العلمية بالمدنية المنورة.

نخبة الفكر مع شرحها نزهة النظر للحافظ ابن حجر ـــ نشر المكتبة العملية بالمدينة المدينة المنورة.

فِهرس المَوضُوعات